

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم

المؤلف

عبدالرحمن بن أحمد بن رجب (ابن رجب)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة دار الافتاء السعودية.

وقد اهداهام عبد الله
بن نصير

هذا كتاب جامع

العلوم والحكم في شرحه

خمسين حديثا

من جوامع الحكماء

والفقهاء الامام العالم به

زيد الدين عبد الله

الرحمن ابن

الساجي

الطائف

مكتبة الرضا في القلعة السخريية

رقم التسجيل العام

رقم التسجيل الخاص

٣٨٤

التاريخ: ١٨ / ١٦ / ١٣٩٥ هـ

واراد مكتبة الشيخ محمد بن عبد اللطيف

الامام العلامة شهاب الدين احمد بن الامام رجب

الفيديادي نقضاً لله

علومه امن

٥

٦

٣١٥٥٢٦



جامع العلوم والحكم



ابن رجب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 قال الشيخ الامام العالم الاوحد شرف الاسلام معين الانام
 بعينه السلف الكرام زين الدين عبد الرحمن ابن الشيخ
 الامام العلامة شهاب الدين احمد بن الشيخ الامام
 رجب البغدادي فسبح الله في مدته وامتنع الكلي ببقائه
 امين الحمد لله الذي اجمل لنا الدين وانعم علينا النعمة
 وجعل امتنا وولده الحمد خيرة امته وبعث فينا رسولا منا قبلوا
 علينا اياته ويزكينا وبعثنا الكتاب والحكمة احده علي نعمه
 اجمة واستعد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة
 تكون لمن اعتصم بها خير عصمته واستشهد ان محمدا عبده
 ورسوله ارسله للعالمين رحمة وفوض اليه بيان ما انزل
 اليه فوضح لنا كل الامور المهمة وخصه بجوامع الكلم
 فرما جمع اسباب الحكم والعلوم في كلمة او في شطر كلمة
 صلى الله عليه وعلى اله وصحبه تكون لنا نورا من كل ظلمة
 وسلم تسلينا ما بعد فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله
 عليه وسلم بجوامع الكلم وخصه ببدء ايج الحكم كما في الصحيحين
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت
 بجوامع الكلم قال السخري جوامع الكلم فيما بلغنا
 ان الله يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكثر في اللبث
 قيل في الامر الواحد والامرين ومخوذة ذلك وخرج الامام
 احمد من حديث عبد الله بن عمر بن العاص قال خرج
 علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما كما نودع فقال
 انا محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا يبي بعد
 فواتح الكلم وحواته وجوامعه وذكر الحديث وخرج

ابو

ابو يعلي الموصلي من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اوتيت جوامع الكلم وحواته
 واختصر لي اختصارا وخرج الدارقطني من حديث ابن عباس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت جوامع الكلم
 واختصر لي الحديث اختصارا وروينا من حديث عبد الرحمن
 ابن اسحاق القرظي عن ابي بردة عن ابي موي قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت فواتح الكلم
 وحواته وجوامعه فقلنا يا رسول الله علما ما علمك الله
 عز وجل قال فعلنا الشهد وفي صحيح مسلم عن سعيد
 ابن ابي بردة بن ابي موي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله
 عليه وسلم سئل عن النبع والمزر قال وكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قد اعطى جوامع الكلم جوامع فقال انفي
 عن كل مسكر مسكر عن الصلاة وروي هشام بن عمار في
 كتاب المبعث باساده عن ابي سلام الجبلي قال حدثت
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فضلت علي من قبلي
 بسبب ولا فخر فذكر من خلفا قال واعطيت جوامع الكلم وكان
 احد الكتاب يجعلونها جز بالليل الي الصباح فجمعها
 زبي في اية واحدة سبح لله ما في السموات والارض وهو
 العزيز الحكيم فجوامع الكلم التي خص بها صلى الله عليه
 وسلم نوعان احدهما ما هو في الزمان لقوله عز وجل ان
 الله يامر بالعدل والاحسان وابتدأ ذي القرنين ونهرى
 عن الفحش والمنكر والبغى قال الحسن لم تزلت الا امرت به
 ولا شر الا اخفت عنه قال الثايني ما هو في كلامه صلى الله عليه
 وهو متمش موجود في السنن الماثورة عنه صلى الله عليه وسلم

جوامع الكلم
 شرح الامام
 ابو يعلي الموصلي
 ١٧١
 ١١٧١

وسم هذا الحديث نورد بروايته يحيى بن سعيد الانصاري
عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وليس له طريق يفتح
غير هذه الطريق كذا قاله علي ابن المديني وغيره وقال
الخطابي لا علم خلافا بين اهل الحديث في ذلك مع انه
قد روي من حديث ابي سعيد وغيره وقد قيل انه روي
من طرق كثيرة لكن لا يصح من ذلك شي عند الحفاظ
رواه عن الانصاري الخلق الكثير وأحمد الفغير فقتل
رواه عنه الثرم من ما يراو وقيل رواه عنه سماعه
ره وومن انما يفسد ملك والثوري والاوزاعي وابن
المبارك والميث بن سعيد وحماد بن زيد وشعبة وابن عيينة
وعمرهم واقفقا العلماء على صحته ويغيبه بالفتول وبه صدر
التجاري كتابه الصحيح واقامه مقام الخطبة له اشارة
منه الي ان كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة
له في الدنيا ولا في الآخرة ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي
لو صفت الابواب لجلت حديث عمر في الاعمال بالنبوة
في كل باب وعنه انه قال من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ
بتحديث الاعمال بالنبات وهذه الحديث احد الاحاديث التي
يدور الدين عليها فروي عن الشافعي انه قال هذه الحديث
ثلث العلم ويدخل في سبعين بابا من الفقه وعن الامام
احمد قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث حديث عمر
الاعمال بالنبات وحديث عائشة من احديث في امرنا مالي من
مهوره وحديث النعمان بن بشير الكلال بين واحرام بين
وقال الحكم حدثونا عن عبد الله بن احمد عن ابيه انه ذكر قوله
عليه الصلاة والسلام الاعمال بالنبات وقوله ان خلق احدكم
يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله من احديث في ديننا
مالي من مهوره فقال ينبغي ان يبدأ بهذه الاحاديث

في كل

في كل تصنيف فاعلمنا اصول الحديث وعن اسحاق بن راهوية
قال اربعة احاديث هي من اصول الدين حديث عمر في
الاعمال بالنبات وحديث الكلال بين واحرام بين وحديث ان
خلق احدكم يجمع في في بطن امه وحديث من صنع في امرنا
مالي من مهوره وروي عثمان بن سعيد عن ابي عمير
قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع الاسرار الاربعة في كلمة
من احديث في امرنا مالي من مهوره وجمع امر الدنيا في
كلمة انما الاعمال بالنبات يدخلان في كل باب وعن ابي داود قال
نظرت في الحديث المسند فاذا هو اربعة الاف حديث لغير
نظرت فاذا مدار الاربعة الاف حديث على اربعة احاديث
حديث النعمان بن بشير الكلال بين واحرام بين وحديث
عمر في الاعمال بالنبات وحديث ابي هريرة ان الله طيب
لا يقبل الاطيب وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين
الحديث وحديث من حسن اسلام امره فتركه ما لا يقبله قال
فكل حديث من هذه ربيع العلم وعن ابي داود ايضا قال
كنت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة الف حديث
اشجرت منها ما ضمنت هذه الكتاب يعني الكتاب السنن حجت
فيه اربعة الاف حديث وتماثله حديث وتسمى الاسانيد
من ذلك لانه من ذلك اربعة احاديث احدها قوله صلى الله عليه
وسلم الاعمال بالنبات والثاني قوله صلى الله عليه وسلم من حسن
اسلام امره تركه ما لا يقبله والثالث قوله صلى الله عليه
لا يكون المؤمن مؤمنا حتى لا يرضى لاجنه الاما يرضى لنفسه
والرابع قوله صلى الله عليه وسلم الكلال بين واحرام بين
وفي رواية اخرى عنه قال الفقه بدور على خمسة احاديث
الكلال بين واحرام بين وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر
ولا ضرار وقوله الاعمال بالنبات وقوله الدين النصيحة
وقوله ما نهيكم عنه فاحشوه وما امركم به فالتوا منه

ما استطعمه وفي رواية عنه قال اصول السنن في كل فن أربعة
 احاديث حديث عمر الامام بالنبات وحديث الخلال بين واحرام
 بين وحديث من حسن اسلام امرئ تركه ما لا يعنيه وحديث
 ازهد في الدنيا بحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس تخبك
 الناس والحق فقط ابي الحسن طاب ثوبه مغزول المعافى الاندلسي
 عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البرية اتفق الشهاب
 وارزهد ودع ماليس بينك او عملا بنيت فقول صلى الله عليه
 وسلم انما الاعمال بالنيات وفي رواية الاعمال بالنيات وكلاهما
 يقتضي الحكم على الصبيح وليس غرضنا هنا تفويجه ذلك
 ولا بسط القول فيه وقد اختلف في تقدير قوله الاعمال بالنيات
 فكثير من المتأخرين يزعم ان تقديره الاعمال صحيحة او معتبرة
 او معتولة بالنيات وعلى هذا افلا عمل انما يريد بها الاعمال
 الشرعية المستترة الي النية فاما ما لا يقتضي الي نية كالعبادات
 من الاكل والشرب واللبس وغيرها ومثل رد الامانات او
 المضمومات كالودائع والغصون فلا يحتاج بشئ من ذلك الي
 نية فيجب بهذا من عموم الاعمال المذكورة هنا وقال
 اخرون بل الاعمال هنا على عمومها لا يختص بها شي
 وحكا بعضهم عن الجمهور وكانه يريد به جمهور المتقدمين
 وقد وقع ذلك في كلام ابن جرير الطبري وابي طالب الكشي وغيرهما
 من المتقدمين وهو ظاهر كلام الامام احمد قال في رواية حبل احب
 لكل من عمل عملا من صلاته او صيامه او صدقة او نوع من انواع البر ان تكون
 النية مستترة في ذلك قبل الفعل قال الشيخ صلى الله عليه وسلم الاعمال
 بالنيات فهذا اي على كل امر من الامور وقال الفضل بن زياد سالت
 ابا عبد الله يعني احمد عن النية في العمل قلن كيف النية قال بما يح
 نفس اذا اراد عملا لا يريد به الناس وقال احمد بن داود الحزبي
 حديث يزيد بن هارون محدث عم الاعمال بالنيات واحد جالس
 فقال احمد يزيد يا ابا خالد هذه الحنائق وعلى هذا القول فقبيل

تقدير

تقدير الكلام الاعمال واقعة او حاكمة بالنيات فيكون اخبار عن
 الاعمال الاختيارية انما لانها الاعن فصدق من العامل هو سبب
 عملها ووجودها ويكون قوله بعد ذلك وانما لكل امرئ ما نوى
 اخبار عن حكم الشرع وهو ان خط العامل من عمله بنية فان
 كانت صالحة فعمله صالح فله اجره وان كانت فاسدة فعمله فاسد
 فعليه وزره ويحتمل ان يكون التقدير في قوله الاعمال بالنيات
 الاعمال صالحة او فاسدة او معتولة او مردودة او مثاب
 عليها وغير مثاب عليها بالنيات فيكون خبرا عن حكم شرعي
 وهو ان صلاح الاعمال وفسادها يجب صلاح النيات وفسادها
 لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالكوانيم اي ان صلاحها
 وفسادها وقبولها وعدمه يجب الكائمة وقوله بعد ذلك
 وانما لكل امرئ ما نوى اخبار انه لا يحصل له من عمله الامانوان
 به فان نوى خيرا حصل له خير وان نوى شرا حصل له شئ
 وليس هذا الا كقوله تعالى لا تحضنوا للجملة الاولي فان الجملة الاولي دلت
 على ان صلاح العمل وفساده يجب النية المتقضية لا يجادها والجملة
 الثانية دلت على ان ثواب العمل على عمله يجب بنية الصالحة
 وان عفا به عليه يجب نية الفاسدة وقد تكون نية مباحة
 فتكون العمل مباحا فلا يحصل له ثواب ولا عقاب فالعمل في نفسه
 صلاحه وفساده واباحته يجب النية الحاكمة عليه المتقضية
 لوجوده وثواب العامل وعقابه وسلامته يجب نية النية
 لهما صواب العمل صالحة او فاسدا ومباها واعلم ان النية في
 اللغة نوع من العزيمة والارادة وان كانت فرق بين هذه الاتفاقات
 بما ليس هذا موضع ذكره والنية في كلام الفيلسوف تفتح بمعنى
 احد هو بمن تميز العبادات بعضها عن بعض كقوله صلى الله عليه
 من صلاة العصر مثلا وتتميز صيام رمضان من صيام غيره
 او تميز العبادات عن العادات كتميز العسل من الخبثان من
 غسل البرد والتنظيف ويجوز ذلك وهذه النية هي التي توجد كثيرا



في كلام الفقهاء في كتبهم والمعنى الثاني بمعنى تمييز المعصود بالعمل
وهو هو الله وحده لا شريك له أم غيره أم الله وغيره وبقوله
النية هي التي يتكلم العارفين في كتبهم في كلامهم على الاخلاص
وتوابعه وهي التي توجب كثر في كلام السلف المنفعة مني وقد صنف
ابوبكر ابن ابي الدنيا مصنفا سماه كتاب الاخلاص والنية وانما اراد
هذه النية وهي النية التي تكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه
وسلم تارة بلغظ النية وتارة بلغظ الارادة وتارة بلغظ تطارب
لذلك وقد جازى فيها في كتاب الله عز وجل بغير لفظ النية
الضامن الالفاظ المتعارفة لها وانما فرق من رقى بين النية
وبين الارادة والعقد وحوها نظما اختصام النية بالمعنى
الاول الذي يذكره الفقهاء فمنهم من قال النية تختص بفعل التاوي
والارادة لا تختص بذلك كما يريد الانسان من الله ان يفر له
والنبي ذلك وقد ذكرنا ان النية في كلام النبي صلى الله عليه
وسلم وسلوا الامه انما يراد بها هذا المعنى الثاني تعالى في حديث
بمعنى الارادة ولذلك يعبر عنها بلغظ الارادة في الروايات كقوله
كلم في قوله تعالى منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة
وقوله تزييدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة وقوله من كان
يريد حرب الآخرة نزل في حربه ومن كان يريد حرب الدنيا نزلت
منها وماله في الآخرة من غضيب وقوله من كان يريد العاجلة
مجاننا له فيها ما شاء من يريد كما جعلنا له جهنم يطاولها مذموما
مدح حويل ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك
كان سعيهم مشكورا وقوله تعالى من كان يريد الحيات الدنيا
وزينتها لنوف البهائم اعلم فيها وقع فيها لا يتجسروا
اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وقسط ما صنفوا فيها
وباظروا كالانواع يملكون وقوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة
والعشي يريدون وجهه وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تقعد عيناك عنهم

تريد

تريد زينة الحيات وقوله ذلك خير للذين يريدون وجه الله واولئك
هم المفلحون ولما استتم من ربي لربوا في اموال الناس فلا يريدون
عند الله وما يتبعهم من زكاة تزييدون وجه الله فاولئك هم
المضطربون وقد يعبر عنها في القرآن بلغظ الاثما كما في قوله
تعالى الا اثنا وجه ربه الاعلى وقوله تعالى ومثل الذين يتفقون
اموالهم ابتغاء من الله وقوله وما تنفقون الا اثنا وجه الله
وقوله لا خير من كثير من خواصم الا ان اسر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء من الله فسوف
نؤتيه اجرا عظيما ففي الخبر عن كثير ما يباغي الناس الا في الايسر
بالمرء وحق من اراده الصدقة والاصلاح بين الناس ليعوم
نفسه بذل ذلك على ان التباغي بذلك خير واما الثواب عليه من
الله فخصه بمن فعله ابتغاء من الله وانما جعل الامر بالمعروف
من الصدقة والاصلاح وغيرهما خيرا وان لم يتبع به وجه الله
لما يرتب على ذلك من النفع المتعدي فيحصل به للناس احسان
وغيره واما بالنية الى الامور فان قصد وجه الله وابتغاء من الله
خير له والنيب عليه وان لم يقصد ذلك لم يكن خيرا له ولا ثواب له
عليه وهذا اخلاق من صام وصلى وذكر الله يقصد بذلك عرض الدنيا
فانه لا خير فيه بالكلمة لانه لا ينفذ في ذلك لما حبه لما يرتب عليه
من الاعمال حسنة والغيره لانه لا يتعدي نفعه الى احد اللهم الا ان يحصل
لاحد به القناعة في ذلك واطا ما ورد في السنة وكلام السلف من تحب
هذا المعنى بالنية فكثير جدا ونحن نذكر بعضه كما خرج الامام
احمد والشمس من حديث عبادته ان الصامت عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من عز في سبيل الله ولم ينو الاعمال فله ما تزييد
وخرج الامام احمد من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان الرجل شهد امتي لا يحبها الرشي ورب كمثل بني
الصغفر الله اعلم بنيتهم وخرج ابن ماجه من حديث جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يحشر الناس على نياتهم ومن حديث

ابن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يبعث الناس علي
 بناته وخرج بن ابي الدنيا من حديث محمد بن ابي النبي صلى الله عليه
 وسلم قال انما يبعث المقتولون علي البنات وفي صحيح مسلم عن امر
 مسلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعوذ عابد بالبيت فبيعت اليه
 بعث فاذا كانوا يبدياه من الارض حتى يجمع فقلت يا رسول الله
 فقلت من كان كارها قال يجزي به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة
 علي نبيته وفيه ايضا عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 معنى هذا الحديث وقال فيه يكون مهلكا واحدا ويصدر وقت
 مصادر شتى يبعثهم الله علي بناتهم وخرج الامام احمد وانما
 من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 كانت الدنيا حمة فزق الله عليه امره وجعل قوه بين عينيه
 ولم يات من الدنيا الا ما كتبه له ومن كانت الاخرة تبتهج الله
 له امره وجعل غناه في قلبه وانته الدنيا وهي راحة لفظ بن
 ماحه ولفظ احمد من كان حمة الاخرة ومن كانت نبيته الدنيا
 وخرجه بن ابي الدنيا وفي الصحيحين عن سعد بن ابي وقاص
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي
 به وجه الله الا اتىب عليها حتى الممعة ترفع في امرتك
 وروي ابن ابي الدنيا باسناد منقطع عن عمر قال لا عمل لمن لا نية
 له ولا اجر لمن لا حسنة له يعني لا اجر لمن لا يحب ثواب محمله
 عنه الله عز وجل وباسناد ضعيف عن ابن مسعود قال لا ينفع
 قول الاعمال ولا ينفع قول وعمل الابنية ولا ينفع قول وعمل ونية
 الا ما وافق السنة وعن جبي ابن ابي كبير قال تعلموا السنة
 فانها مبلغ من العمل وعن زبيد الساسي قال اني لاحب ان تكون
 لي نية في كل شئ حتى في الطعام والشراب وعنه انه قال انوني
 كل شئ يريد الخبز حتى خروجه الي الكاس وعن داود الطائي
 قال رايت اخيرا كلف انما يجمع حسن النية وكفالك به خيرا
 وان لم تنصبه قال داود والبرحه النبي ولو تعلقت جميع جوارحه

جب

جدا اليه يالردنه بنينه الي اصله وعن سفيان الثوري قال ما عاينت
 شيئا اشد علي من نبيتي لانها تنقلب علي وعن يوسف بن اسباط
 قال تخليطن النية من فسادها اشد علي العالمين من طول
 الاجتنافاد وقيل لنا فع ليل جبير الاشرف الجندرية قال كانت
 حتى انوي فعمل هنيئه ثم قال امض وعن عطف بن عبد الله
 فان صلاح القلب بصلاح العمل وصلاح العمل بصلاح النية
 وعن بعض السلف قال من سره ان يكمل له عمله فليحسن نيته وان
 الله عز وجل ياجر العبد اذا حسنت نيته حتى بالتمه وعن
 ابن المبارك قال رب عمل صغير تقضيه النية ورب عمل كبير يقضوه
 النية وقال ابن عجلان لا يصلح العمل الا بثلاث التقويم لله والنية
 الحقة والاصالة وقال الفضيل بن عياض انما يريد الله عز وجل
 منك نيتك وارا ذلك وعن يوسف بن اسباط قال اثار الله
 عز وجل افضل من القتل في سبيل حرج ذلك كله بن ابي الدنيا
 في كتاب الاخلاص والنية وروى فيه باسناد منقطع عن عمر
 رضي الله عنه قال افضل الاعمال ارا ما افترض الله عز وجل
 والورع ما حرم الله عز وجل وصدق النية فيما عند الله عز
 وبهذا يعلم معنى ما روي عن الامام احمد ان اصول الاسلام ثلثة
 احاديثه حديث الاحمال بالنيات وحديث من احدث في امرنا
 ما ليس منه فقور وحديث الخلال بين والحرام بين فان الدين
 كله يرجع الي فعل المأمورات وترك المحظورات والنوفا عن
 النجحات وهذا كله بضمه حديث النعمان بن بشير وانما يتم ذلك
 بامرنا احدث ان يكون العمل في طابوه على موافقة السنة وهذا
 هو الذي تضمنه حديث عائشة من احدث في امرنا ليس منه فهو
 رد والثاني ان يكون العمل في باطنه بغيره وجه الله عز وجل
 كما تضمنه حديث الامام الحسن بالنيات وقال الفضيل في قوله
 تعالى لبيوكم ايام احسن عملا قال اخلصه واصوبه وقال
 ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل وان كان صوابا



ولم يكن حاله لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا قال والخالص اذا
 كان لله عز وجل والصواب اذا كان على السنة وقد دل على
 هذا الذي قاله الفضيل قوله الله عز وجل لمن كان يرجو
 لقاء رب فليقبل عملا صابحا ولا يبترق بعبادة رب احد او قال
 بعض التجار في انما تفاضلوا بالارادات لم يتفاضلوا بالصوم
 والصلوات صلى الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الى الله
 ورسوله فحجته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دينا
 بصيرها او امرأة يتكلمها فحجته الى ما هاجر اليه لما ذكر
 صلى الله عليه وسلم ان الاعمال تحب النيات وان حظ العامل
 من عمله ينه من خير او شر وحقان كلتان جامعان
 وقاعدتان كلتان لا يخرج عنهما شي ذكر بعد ذلك مثلا من اشكال
 الاعمال التي صورها واحدة وتختلف صلاحها وفسادها
 باختلاف النيات وكان يقول سائر الاعمال محلي حد وهذا المنازل
 واصل الهجرة فحجرات بلد الشرك والانتقال منه الى دار الاسلام
 كما كان المهاجرون قبل فتح مكة فهاجرون منها الى مدينة النبي
 صلى الله عليه وسلم وقد هاجر من هاجر منهم ذلك الى ارض الحبشة
 الى الحبشة فاحضر صلى الله عليه وسلم ان هذه الهجرة تختلف
 باختلاف المقاصد والنيات بها فهاجر الى دار الاسلام حبا
 لله ورسوله ورغبة في تعلم دين الاسلام واظهار دينه حيث
 كان يعجز عنه في دار الشرك فلهذا هو المهاجر الى الله ورسوله
 حقا وكفان شرفا ونجاة انه حصل له ما نواه من هجرته الى الله
 ورسوله وهذه المعنى اقتصر في جواب هذه الشبهة على اعادته
 بلغظه لان حصول ما نواه بهجرة بغاية المطلوب في الدارين
 والاحسن ومن كانت هجرته من دار الشرك الى دار الاسلام
 لطلب الله نيا بصيرها او امرأة يتكلمها في دار الاسلام فحجته
 الى ما هاجر اليه من ذلك فالاول تاجر والثاني حابط وليس

واحد

واحد منهما المهاجر وفي قوله الى ما هاجر اليه تحقير لما طلبه من امر
 الدنيا واستهانته به حيث لم تذكره بلغظه وانصاف الهجرة الى الله
 ورسوله واحدة لا يبعد رقبتهما فلذلك اعاد الجواب فيها بلغظه
 الشرح والهجرة لامور الدنيا لا تنحصر فقد يهاجر الانسان لطلب
 دنيا عبادة تارة ومحرمة اخرى واذا ما قصد بالهجرة من امور الدنيا
 لا تنحصر فلذلك قال فحجته الى ما هاجر اليه يعني كاسما كان وقد
 روي عن ابن عباس في قوله تعالى اذا حكم المؤمنات مهاجرات فمضى
 قال كانت المرأة اذا اتت النبي صلى الله عليه وسلم خلفها بالله ما خرجت
 من بعض زوج وبالله ما خرجت رغبة نارضا عن ارض وبالله
 ما خرجت التماس دنيا وبالله ما خرجت لاجباله ورسوله خرج
 ابن ابي حاتم وابن جرير والزراري في مسنده وخرجه الترمذي في
 بعض نسخ كتابه مختصرا وقد روي وكيع في كتابه عن الاعمش
 عن ستيف هو ابو وايل قال خطب امرابي من امي امرأة يقال لها
 ام قيس فانت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتر وجهته فكنا نسماه
 مهاجرا م قيس قال فقال عبد الله يعني بن مسعود من هاجر ينبغي
 شيا فقولوه وهذا السابق يقتضي ان هذا لم يكن في عهد النبي صلى
 الله عليه وسلم وانما كان في عهد بن مسعود ولكن روي من طريق
 سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود قال كان
 نبي رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فانت ان تزوجه حتى يهاجر
 فهاجر فتر وجهها فكنا نسماه مهاجرا م قيس قال بن مسعود
 من هاجر لشي فقولوه وهذا شح ان فضة مهاجرا م قيس هي كانت
 سب قول النبي صلى الله عليه وسلم من كانت هجرته الى دنيا بعيسها
 او امرأة يتكلمها وذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم ولم يزل ذلك
 اصلا باسناد صحيح والله اعلم وسائر الاعمال كالهجرة في هذا
 المعنى فضلا عنها وفسادها بحسب النية الباغية عليها كالجهاد
 والنج وغيرهما فذليل النبي صلى الله عليه وسلم عن اختلاف نيات
 الناس في الجهاد وما يقصد به من الرياء واظهار الشجاعة



المعصية وعز ذلك اي ذلك في سبيل الله فقال من قاتل ليلوث
 كلمه الله هي العليا فهو في سبيل الله فخرج بهذا كل ما سألوا
 عنه من المقاصد النبوية ففي الصحيحين عن ابي موسى
 الاشجري ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 الرجل يقاتل لذكر والرجل يقاتل ليري مكانه في في سبيل
 الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل
 الله لتكون كلمته الله هي العليا وهو في سبيل الله ومح
 رواية لمسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل
 سجا عته ويقاتل حمينه ويقاتل ربا فأي ذلك في سبيل الله
 فذكر الحديث وفي رواية ايضا الرجل يقاتل غضبا ويقاتل
 حمية وخرج السامي من حديث ابي امامة قال جاز رجل الي
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غرأ بليس الاجر والذكر
 ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان
 خالصا وانبغي به وجهه وخرج ابو داود من حديث ابي هريرة
 ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبيع
 عرضا من عرض الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا اجر له فاعاد عليه ثلثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اجر
 له وخرج الامام احمد وابوداود من حديث معاذ بن جبل
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العز وعزوان فاما من اتقى
 وجه الله واطاع الامام وانفق الكريمة وباشى الشريك واجتنب
 الضاد فان مؤمه ونجحه اجر كله واما من غرأ الجور ورويا وسمه
 وعصى الامام وافتدى الارض فانه لم يرجع ما يكفاه وخرج ابو
 داود من حديث عبد الله بن عمر وقال قلت يا رسول الله اخبرني عن
 الجهاد والغز فقال ان قاتل محبا من محبيك الله صابر محنتا
 وان قاتل سرايبا محبا لك الله سرايبا محبا لك علي اي حال قاتلت
 او قتلت بشك الله علي بسبيل الحال وخرج مسلم من حديث ابي هريرة

سمعت

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا اول الناس يقضى يوم
 القيامة عليه رجل استشهد فاتي به فوفيه نعه فوفى بها فقال
 ما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال لذبت ولكنك
 قاتلت لان يقال حري فقتل قبل ثم امر به فحسب علي وجهه
 حتى اتى في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القرآن فاتي به
 فوفيه نعه فوفى بها قال ما عملت فيها قال تعلمت العلم ونظمت
 وقرأت فيك القرآن قال لذبت ولكنك تعلمت العلم بقال علم وقرأت
 القرآن لي يقال هو قاري فقد قبل ثم امر به فحسب علي وجهه
 حتى اتى في النار وفي الحديث ان معاوية لما بلغه هذا الحديث
 بكى حتى تخشى عليه فلما افان قال صدق الله ورسوله قال
 انه عز وجل من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم
 فيها وهم فيها لا ينجون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار
 وقد ورد الوعيد علي تعلم العلم تغير وجهه الله كما حجه الامام
 احمد وابوداود وابن ماجه من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
 صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما مما يفتي به وجه الله لا تعلمه
 الا يصب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يميني رجحها وخرج الترمذي
 من حديث كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم
 ليماري به السخا او يجادي به العلماء او يبرق به وجوه الناس
 اليه ادخله الله النار وخرج ابن ماجه عنه من حديث عمر وخرقة
 وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ حديث جابر لا تعلموا العلم
 لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السخا ولا تجيروا به المجالس ثم دخل
 ذلك فالنار النار وقال ابن سعد لا تعلموا العلم لثلاثة لتما رواه
 السخا او لتخادوا به الفقهاء او يبرقوا به وجوه الناس بالسجود
 وانفوا بقولكم وفضلكم ما عند الله فانه يفتي ويذهب ما سواه وقد
 ورد الوعيد علي العمل لغير الله محمولا كما حجه الامام احمد من
 حديث ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر هذين
 الاثمة بالسنا والرفعة والدين والتكئين في الارض فمن عمل من احد



عمل الاخرة للدين لمن يكن له في الاخرة نصيب واعلم ان العمل الغير
اقسام فتارة تكون رياء محضاً بحيث لا يراد به سوى من اياه
المخلوقين لرضد نبوي كحال المنافقين في صلاة قصر كما قال
الله عز وجل واذا قاموا الي الصلاة قاموا كسالا يراون
الناس ولا يذكرون الا قليلا وقال تعالى فويل للمصلين
الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين يراون وكذا وصف
الله الكفار بالزنا في قوله تعالى ولا يكونوا كالذين خرجوا من
ديارهم بطرا ربنا الناس ويصدون عن سبيل الله وهدوا الكروبا
المحصر لا يكاد يعبر من مومن في فرض الصلاة والصيام
وقد يعبر في الصدقة الواجبة والحج وغيرها من الاعمال
الظاهرة او التي تتعدى نفعها فان الاخلاص فيها عز يس
وهذا العمل لا يشك مسلم انه حابط وان صاحب يستحق
المقت من الله والمعنوية وتارة يكون العمل لله ويشركه
الربا فان شاركه من اصله فالنصوص الصحيحة يدل
على بطلانه وجبوطه الصافي وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى
انا اغني الاغنيا عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري
نزلت وشركته وخرجه بن ماجه ولفظه فانا منه بري
وهو الذي اشرك وخرج الاصحاح احمد عن شداد بن اوس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى براء فقال اشرك
ومن صام براء فقد اشرك ومن صدق براء فقد اشرك
فان الله عز وجل يقول انا خير قسم لمن اشرك بي شيئا
فان حده عمله وقليله وكثيره لشركه الذي اشرك به انا عنه
غني وخرج الاصحاح احمد والترمذي وانما ماجه من حديث ابي
سعيد بن ابي فضالة وكان من الصحابة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والآخرين ليوم لا ريب
فيه نار بن حنادة من كان اشرك في عمل عمله لله عز وجل فليطلب

توابه

توابه من عنه غيره لله عز وجل فان الله اغني الشرك وخرج
البراري في مسنده عن حديث الضحاك بن قيس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انا خير شريك فمن
اشرك معي شريكا فهو شريك لي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم
لله عز وجل فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما اخلص له ولا
تقولوا هلا لله والرحيم فانها للرحم وليس لله منها شي وانقولوا
هذا لله ولوجهكم فاقولوا وجهكم وليس لله فيها شي وخرج
الناسي باسناد جيد عن ابي امامة الباهلي ان رجلا جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا عزى اليه
الاجر والذكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فاعادها
ثلاث مرات يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له ثم قال
ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وانبغي به وجهه
وخرج الحاكم من حديث ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله
اني اقف الموقف واريد وجه الله واريد ان يري موطني فله
يؤثره عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى نزلت فمن كان
يرجو الفار به فليعمل عملا صالحا ولم ينشرك لعبادة ربه احدا
ومن روي عنه هذا المعنى وان العمل اذا خالطه شي من الربا كان باطلا
طائفة من السلف منهم عبادة بن الصامت وابو الدرداء وحسن
وسعيد بن المسيب وغيرهم وفي سراسيل القاسم بن جهمرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال حبة
خردل من رياء ولا شرف من السلف في هذا خلافا وان كان فيه خلاف
عن بعض المتأخرين فان خالط بينه الجهاد مثلا بنية غير الربا مثل
احد اخره للخدمة او احد شي من الغنيمة او التجارة بعض ذلك
اجرحها دفع ولم يبطل بالكلية وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن
عمر وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأة اذا اغتصت غنيمة فنجسها
نفس اجرحها فان لم يتغنوا شيئا لم لهم اجرهم وقد ذكرنا فيما مضى
احاديث تدل على من اراد بجهاده عرضا من الدنيا لا اجر له



وحق محمولة على انه لم يكن له عرض في الجهاد الا الدنيا وقال الامام
 احمد التاجر والمناجر والمكاري اخرج على قدر ما يخلص من بينهم
 في غزاتهم ولا يكونوا مثل من جاهد نفسه وماله لا يخلط به غيره
 وقال ايضا فممن نأخذ جعلنا على الجهاد اذا لم يخرج لاحل الدرهم
 فلا يأسى كانه خرج له نبيه فان اعطى شيئا اخذه وكذا روي عن
 عبد الله بن عمر وقال اذا جمع احدكم على الغزو فغرضه الله
 رزقا فلا يأسى بذلك وامان احدكم ان اعطى درهما غزا وان
 منع درهما عكث فلا خير في ذلك وكذا قال الاوزاعي اذا كانت بيعة
 الغازي على الغزو فلا ريب باسا وهكذا يقال فممن اخذ شيئا في
 الحج يبيع به اما عن نفسه او غيره وذرروي عن مجاهد في حج
 الجاهل وحج الجاهل وحج التاجر فهو تام لا ينقص من اجوردهم
 شي وهو محمول على ان قصد مع الاصلح كان هو الحج دون النكح
 وان كان اصل الجهاد يفرطت عليه بيعة الربا فان كان حاطرا
 ودفعه فلا يفره لغيره خلاف وان استرسل معه ففعل بحسب ما
 عمله ام لا يفره ذلك ويجازي على اصل بيته في ذلك اختلاف
 بين العلماء السلف فذكرهم الامام احمد وبن جرير الطبري
 ورجحان علمه لا يبطل بذلك وانه يجازي ببيئته الاولي وهو
 مروى عن الحسن البصري وغيره ويستدل لهذا القول بما حرجه ابو
 داود في مراسيله عن عطاء الخراساني ان رجلا قال يا رسول ان بني
 سلمة قتلهم يقاتل منهم من يقاتل للدين ومنهم من يقاتل بخدمة
 ومنهم من يقاتل لتعاجره الله قال احمد الشهيد قال كلهم اذا
 كان اصل امره ان يكون كلمة الله هي العليا وذكر بن جرير ان هذا
 الاختلاف انما هو في عمل من ينطق اخره باوله كالصلاة والصيام
 والحج فاما ما لا يرتبط منه كالنزاة والذكر وانفاق المال ونشر العلم
 فانه تنقطع نيته الربا الطارئة عليه ويحتاج الى تجديده ولذلك
 روي عن سليمان بن داود الهاشمي انه قال ربما حدثت بجديث
 ولي فيه بيعة فاذا ابنت على بعضه لعرب بيتي فاذا الحديث

الواحد

الواحد يحتاج الى نيات ولا يرد على هذا الجهاد كما في من رسل عطا
 الخراساني فان الجهاد يلزم بحضور الصف والاجوز تركه حنيفة
 فيصير كالحج فاما اذا عمل الجهاد حاله حيا ثم الغنى الله له الثنا الحسن
 في قلوب المؤمنين بذلك فخرج بعقل الله ورحمته فانتشر بذلك
 لم يفره ذلك وفي هذا المعنى حادثة ابى ذر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قيل عن الرجل يعمل الجهاد من الخير ويحمده الناس
 عليه فقال ذلك عاجل بشي المؤمن خرجه مسلم وخرجه بن ماجه
 وقته الرجل يعمل الجهاد فتمجده الناس عليه وهذا المعنى
 فسره الامام احمد واسحاق بن راهوية وبن جرير الطبري وغيرهم
 ولذلك الحديث الذي خرجه الترمذي وابن ماجه من حديث ابى
 هريرة ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يعمل الجهاد فانه اطلع
 عليه اعجب فقال له اجران اجر السرا والعلانية وليقتصر على هذا
 المقدر من الكلام على الاخلاص والرياء فان فيه كفاية وبالجملة
 فاحسن قول سهل بن عبد الله ليس على النفس شي اسبق من
 الاخلاص لانه ليس لها فيه نصيب وقال يوسف بن الحسين الرازي
 اعرضني في الدنيا الاخلاص ولم اجد في استقاط الربا عن قلبي
 وكافة ببيت فيه علي لونا اخر وقال ابن عيينة كان مرد عامر بن
 ابن عبد الله اللهم اني استغفرك فيما ثبت اليك منه فترعدت
 منه واستغفرك مما جعلته لك علي نفسي ثم لم ان لك به واستغفرك
 ما زعمت اني اردت به وجهك فخلط قلبي منه فاذا علمت
 واما البيعة باليمين الذي يذكره الفقهاء وهو ان يمين العبادات من
 العادات ويمنز العبادات بعضها من بعض فان الامساك عن
 الاكل والشرب بغير فارة حمية وتارة لعدم القدرة على الاكل وتارة
 نزع السروات لله عز وجل فيحتاج في الصيام الى بيعة ليتبين
 بذلك عن ترك الطعام على غير هذا الوجه وكذلك العبادات
 كالصلاة والصيام من غير من وممها نفل والرضى يتنوع
 النوعا فان الصلوات المبروات حتى صلوات كل يوم ولسية



والصوم الواجب نازلة يكون صيام رمضان وتارة صيام كفارة
او عن نذر ولا يتم هذا الا بالنية وكذلك الصدقة تكون
نعلا وتكون فرضا والتوض منه ركاة ومنه كفارة فلا يميز ذلك
الابالنية فيدخل ذلك في عموم قوله صلى الله عليه وسلم
وانما لكل امرئ ما نوى وفي بعض ذلك اخلافا مشهور بين
العلماء فان منهم من لا يوجب تغيير النية للصلاة المعروضة
بل يكفي عنده ان ينوي فرض الوقت وان لم يتحرف تسميته
في الحال وهو رواية عن الامام احمد وينيبي علي هذا القول
ان من فاته صلاة في يوم وليلة وسى عديتها ان عليه ان
يقضي ثلاث صلوات النحر والمغرب ورباعية واحدة وكذلك ذهب
طائفة من العلماء الى ان تسليم رمضان لا يحتاج الى نية لعينيه
ايضا بل يجري بنية الصيام مطلقا لان وقته غير قابل لصيام
اخر وهو ايضا رواية عن احمد ورجحها عن بعضهم ان صيام
رمضان لا يحتاج الى نية بالكيفية لعينه بنفسه فهو كرم الوداع
وحكي عن الاوزاعي ان الذكورة كذلك وتناول بعضهم قوله
علي انه اراد انها تجري بنية الصدقة المطلقة كالحج وكذلك
قال ابو حنيفة لو تصدق بالنصاب كله من غير نية اجراه
عن ركاته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سمع
رجلا يلبي بالحج عن رجل فقال له اججت عن نفسك قال لا قال
هذه من نفسك ثم حج عن الرجل وقد تكلم في صحة هذا الحديث
وكنه صحيح عن ابن عباس وغيره واخذ به كذلك في واحد من
المتشهور عنه وغيره في ان حنيفة الاسلام تنقطع بنية الحج مطلقا
سواء نوى التطوع او غيره ولا يشترط للحج تعيين النية من حج عن
غيره ولم يحج عن نفسه وحق عن نفسه والذو الحج عن نذره او نفل
ولم يحج حنيفة الاسلام فانه يتقلب عنهما وقد ثبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه امر اصحابه في حجة الوداع بعد ما دخلوا معه وطاقوا

وسوا

وسوا ان يسبحوا حجهم ويجعلوها عمرة وكان منهم القارن والحج وانا
كان طوافهم عند فذ وهم طوافي القدوم وليس بوض فذ امرهم
ان يجعلوه طواف فذ وهم طوافي القدوم وليس عمرة وهو فرض
وقد اخبر بذلك الامام احمد في صحيحه وعمل به وهو مشكل علي اصله
فانه يوجب تغيير الطواف الواجب والعمرة بالنية وحالفه في ذلك
الكثير الغفيعا كما ذكره الشافعي وابي حنيفة وقد بين في الامام احمد بين
ان يكون طوافه في احرام انقلب كالاحرام الذي بعينه ويجعله عمرة
فيقلب الطواف فانه نفعا لا تحلا الاحرام كما يتقلب الطواف في
الاحرام الذي نوى به التطوع اذا كان عليه حجة الاسلام تنعنا لا تحلا
احرام من اصله ووقوعه عن فرض بخلاف ما اذا كان في نذر يارث
بنية الوداع والتطوع فان هذا الاجتزاء لانه لم ينويه التوض ولم يتقلب
فرضا تنعنا لا تحلا احرامه والله اعلم وما يدخل في هذا الباب ان
رجلا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان فذ ووقع صدقته عند
رجل فحاج صاحب الصدقة فاخذ بها لمن هي عنده فغلب ذلك ابو
حنيفة الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما انك اردت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم للمصدق لك ما نويت وقال للاخذ لهما اخذت فوجه
البحري وقد اخذ الامام احمد بهذا الحديث وعمل به في النصوص
محمه وان كما اكثر اصحابه علي خلافه فان الرجل انما يمنع من دفع
الصدقة الي ولده حينئذ ان يكون محاباة فاذا وصلت الي ولده
من حيث لا يشعرك كانت المحاباة منتفية وهو من اهل استحسان
الصدقة في نفس الامر ولهذا الودع صدقته الي من يظن غيرها
او كان غنيا في نفس الامر اجزائه علي الصحيح لانه انما دفع الي من
يعتقد استحسانه والقراءة حفي لا يكار يطاع علي حقيقته
واما الطهارة فاختلاف في اعتبار النية لها مشهور وهو يرجع
الي ان الطهارة للصلاة هل هي عبادة مستقلة ام هي شرط
من شرط الصلاة كازالة الخبثاة وستر العورة فمن لم يشترط
لها النية جعلها كسائر شروط الصلاة ومن اشترطها النية



جعلها عبادة مستقلة واذا كانت عبادة في نفسها لم يصب بدون
 بنية وهذا قول جمهور العلماء وبديل على صحة ذلك كما ان النصوص
 الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بان الوضوء يكفر الذنوب
 والخطايا وان من توضأ كما امر كان كفارة لذنوبه وهذا يدل
 على ان الوضوء لما حوربه في القرآن عبادة بنفسها حيث
 رتب عليه كفاية الذنوب والوضوء الخالي عن النية لا يكفر شيئا
 من الذنوب بالاتفاق فلا يكون ما حوربه ولا يوجب به الصلاة
 ولهذا لم يرد في شيء من بنية شرائط الصلاة كالتسليم والنجاة
 وسر العورة ما ورد في الوضوء من الثواب ولو شرب بين
 بنية الوضوء وبين قصد التبرؤ او ازالة النجاسة او الوضوء
 اجزاء في المنصوص عن الشافعي وهو قول اكثر اصحاب
 احمد لان هذا العنصر ليس بمحرم ولا مكروه ولهذا الوضوء مع
 دفع وجه الحديث تعليم الوضوء بغيره ذلك وقد كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يقصد اجابا بالصلاة تعليمها للناس وكذلك اخبرنا
 قال خذوا عني مناسككم وما يدخل النية فيه من ابواب العلم
 مسائل الايمان فلعنوا اليمين لا كفارة فيه وهو ما جرى على السلف
 من غير قصد بالقلب اليه كقول لا والله وبلى والله في اثناء الكلام
 قال الله تعالى لا يواخذك الله باللغو في ايمانك ولكن يواخذك
 بما نسيت قلوبكم وكذلك يرجع في الايمان الي بنية المكلف وما قصد
 بيمينه فان حلف بطلاق او عناق ثم ادعى انه لو ي ما يخالف
 ظاهر لفظه فانه يدين فيما بينه وبين الله عز وجل وهل يقبل
 منه في ظاهر الحكم فيه قولان للعلماء مشهوران وهو ان يناف
 عن احمد وقد روى عن عماره رفع اليه رجل قال له امر الله
 بشيئين قال كانك طيبين كانك جماعة فقلت لا ارضى حتى تقول
 انك طيبين طالق فقال ذلك فقال عمر خذ بيدها فاني امرتك

خرج

ابوعبيد وقال اراد الناقية تكون معنوية لم تطلق من عقابها
 وتخلي عنها وهي خلية من الخصال وهي طالق لانها قد طلقت
 منه فاراد الرجل ذلك فاسقط عنه غير الطلاق لبنته قال
 وهذا اصل لكل من تكلم بشي يشبه لفظ الطلاق والعناق
 وهو يتوهم غيره ان القول فيه قول فيما بينه وبين الله تعالى
 وفي الخبر على ما يدل من دعوى عمر رضي الله عنه وروى عن
 السميط السدي قال خطبت امرأة فقالوا لا يزوجها حتى تطلق
 امرتك فقلت اني قد طلقته ثلاثا وهو في سجن نظر واذا امرت
 عندي فقالوا ليس قد طلقته ثلاثا فقلت كان عندي فلا تسق
 فطلقته وفلانة فطلقته فاما هذه فلم اطلقها فانبت سقيف
 ابن نؤر وهو يريد الخروج الي عثمان واذا فقلت سيد امير
 المؤمنين عن هذه فخرج فساله فقال بنته عرجة ابو عبيد في
 كتاب الطلاق وحكي اجماع العلماء على مثل ذلك وقال الشافعي
 انه منصور فلت لا تجد حديث السميط بقره قال ابو عبد الله
 انما جعل بينه بذلك فان كان المكلف طالما ونوي خلاف ما
 حلفه عليه عزمه لم ينفعه بينه وفي صحيح مسلم عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ما نصد فك
 عليه ما حلف وفي رواية له اليمين على بنية المتخلف وهذا
 محمول على الظالم فاما المظلوم فينفعه ذلك وقد خرج الامام
 احمد وروى ما جاء من حديث سويد بن حنظلة قال فرجنا من يد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وليل بن حجر فاخذ
 عدوله فخرج الناس ان يخلعوا وحلفت انا اني احنى فخلت
 سبيلا فاني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان العنصر
 يخرج حوا ان يخلعوا وحلفت انا اني احنى فقال صدقت المسند
 اخو السلم وكذلك يدخل النية في الطلاق والعناق فاذا اني
 بلفظ من النكاح الكتابات المحتملة للطلاق والعناق فلا بد له

من النية وبطل يفوم مقام النية دلالة الجاهل من عصبه او سوال
الطلاق ونحوه اذ لا منه خلاف مشهور بين العلماء وبطل يقع
بذلك الطلاق في الباطن كالونواه ام يلزم به في ظاهر الحكم
فقط منه خلاف مشهور ايضا ولو اوقع الطلاق بكناية ظاهرة
كالنية ونحوها فصل يقع به الثلاث وواحدة منه فلو ان
فظهر مذهب احمد انه يقفه به الثلاث مع اطلاق النية فان نوي
به ما دون الثلاث وقفه به ما نواه وحكي عنه رواية انه يلزم
الثلاث ايضا ولو را امرأة يطعن امرأته فطلعتها ثم ثابت اجنبية
طاعت امرأته لانه انما قصد طلاق امرأته نض على ذلك احمد وحكي
عنه رواية اخرى انما لا تطلق وهو قول الشافعي وغيره انها
تطلق ولو كان بالعكس بان راى امرأة طنها اجنبية فطلعتها
فبانت امرأته فهل تطلق فيه قولان روايتان عن احمد
والمشهور من مذهب الشافعية وغيره انها تطلق ولو كان
له امرأتان فمن احداهما عن الخروج ثم راى امرأة فزوجت
فطنها المنهية فقال لها فلانة حررت انت طالق فقدر
اختلف العلماء فيها فقال الحسن تطلق المنهية لانها هي التي
نواها وقال ابي بصير تطلقان وقال عطاء لا تطلق واحدة
منها ومذهب احمد انه يطلق المنهية روايته واحدة لانه
نوي طلاقها وهي تطلق المواجته على روايتي عنه
فاختلف الاصحاب على القول بانها هل تطلق في الحكم
فقط ام في العاطف ايضا على طرفين لهم وقد استدل بقوله
صلى الله عليه وسلم الاتحالم بالنيات وانما لكل امرئ ما
نوي على ان العقود التي يقصد بها في الباطن التوصل
التوصل الى ما هو محرم غير صحيحة لمعقود البيوع التي
تقصد بها تعين الربا ونحوها كما تفوهه بعد ملك واحد وتجردها
فان هذا العقد انما يقوي به الربا لا البيع وانما لا سر ما نوي
ومسائل النية المتعلقة بالفتنة كبيرة جدا وفيما ذكرنا

كناية وقد تقدم عن الشافعي انه قال في هذا الحديث انه يدخل
في سبعين بابا من الفقه والله اعلم والنية هي قصد القلب
ولا يجب ان تليق بما في القلب في شيء من العبادات وخرج بمعنى
اصحاب الشافعي له قولان استتراها التلغظ بالنية للصلة
وغلظه المحققون من مذهبنا واختلف المتأخرون من الفقهاء
في التلغظ بالنية في الصلاة وغيرها فهم من استحبوا ومنهم
من كرهه ولا نفلم في هذا المسائل تغل خاص عن السلف ولا عن
الائمة الا في الحج وخره فان مجاهد اقال اذا اراد الحج يسمى
ما يقبل به وروي عنه انه قال يسميه في التلبية وهذا السن
مما نحن فيه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكره منكبه
في التلبية فيقول لبك عمرة وحجها وانما كلفه من ان يقول
عند اداءه عقد الاحرام اللهم اني اريد الحج او العمرة كما استحب
ذلك كثير من الفقهاء وكلام مجاهد ليس صريحا في ذلك وقال اكثر السلف
منهم عطا وطا ووسس والشم بن محمد والنخعي حرمه النية عند
الاهلال وصح عنه ابن عمر انه سمع رجلا عند احرامه يقول
اللهم اني اريد الحج او العمرة فقال له اتعلم الناس انك لا تعلم الله
يعلم ما في قلبك ورض مالك على مثل هذا او انه لا يصح له ان
يسمى ما احرم به حكاها صاحب كتاب تهذيب المدونة من اصحابه
وقال ابوداود قلت لاحمد العقول قبل التكبير يعني في الصلاة
شيئا قال لا وهذا اذ يدخل فيه انه لا يلفظ بالنية والله
سبحانه اعلم
عن عمر رضي الله عنه قال
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر
لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته ووضع كفيه على فخذيه
وقال يا محمد احب مني عن الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله

ولقيام الصلاة وتوخي الزكاة وقصوم رمضان ونحو البيت ان
استطعت اليه سبلا قال صدقت فمجتنا له كيف كساله وبصيرته
قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت
قال فاخبرني عن الاحسان قال لعنه الله كانك تراه فان لم
تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسؤول
عنها يعلم من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد
الامة رزق وان ترمي الحفاة العراة العالة رعا الشا بنظا ولون
في البيات ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال لي يا عمر انذري
من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل انما يعلم كرم
ديكم رواه مسلم
تغزبه مسلم عن البخاري
بأخراجه فخرجه عن طريق كهي عن عبد الله بن بريدة عن
يحيى بن يعقوب قال كان اول من قال في القدر بالبصرة مقيد الجهنمي
فانطلقت انا وصبيبه بن عبد الرحمن الجهمي حاجتي او معتمري
فقلنا لو قلنا احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالسنة عما نقول هو لا في القدر فوقف لنا عبد الله بن عمر
ابن الخطاب داخل السجدة فالتفتنا انا وصاحبي احدنا عن يمينه
والاخر عن شماله فظننت ان صاحبي سب كل الكلام الي فقلت ابا
عبد الرحمن ان قد ظهر قلوبنا ناسي يتوقون الزمان ويتفقون
العلم وذكر من شانه ففهموا بهم يزعمون ان لا قدر وان الامر
انما فقال اذ الغيت اوليك فاخبرهم اني بري منهم واهم بربهم
والذي خلقهم عبد الله بن عمر لو ان لاحد من مثل احد ذهباً
فانفقته فاقبل الله منه حتى تؤمن بالقدر ثم قال صدقت
ابن عمر بن الخطاب قال سئلت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث بقوله ثم خرج مني طرف اخري بعضها
يرجع الي عبد الله بن بريدة وبعضها يرجع الي يحيى بن يعقوب
وذكر ان في بعض النماذج زيادة ونقصا وقد خرج بن جبان

في

في صحاحه من طريق سليمان النهمي عن يحيى بن يعقوب وقد خرجه مسلم
من هذه الطريق الا انه لم يذكر لفظه وفيه زيادات منها
في الاسلام قال ويح ويحتمر ويغسل من الجنابة وان يتم الوضوء
قال فاذا فعلت ذلك فانا مسلم قال نعم وقال في الايمان وتؤمن
بالجنة والنار والميزان وقال فيه فاذا فعلت ذلك فانا مؤمن
قال نعم وقال في اخره هذا جبريل انما يعلم كرم ديكم هذا واعنه
والذي تسمى بيده ما سئله علي منذ ان اني فقل موثوقه وما
عرفته حتى ولي وخرجاه في الصحاحين من حديث ابي بصير
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بارزاً للناس فأتاه رجل
فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله وتؤمن بالقدر الخيره والشره قال يا رسول الله ما الاسلام
قال الاسلام ان تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة
وتؤدي الزكاة الموضوعة وتصوم رمضان قال يا رسول الله
ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فانك ان لا تراه فانه
يراك قال يا رسول الله متى الساعة قال ما المسؤول عنها يعلم
من السائل ولكن ساعدتك عن اشراطها اذا اولدت الامة ربيها
فذلك من اشراطها واذا رايت الحفاة العراة العالة روس الناس
فذلك من اشراطها واذا نظا ورعا اليهم في البيات فذلك
من اشراطها في حمس لا يعلمن الا الله ثم تاتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم
ما في الارحام وما تدرى نفس ما ذاتك عدا وما تدرى
نفس باي ارض تموت ان الله عليه خير ثم ادبر الرجل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الرجل فاقه والبرد وه
فلم يره واشيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبريل
جاءك الناس دينهم وخرجه مسلم بياق اتم من فقد او فيه
في حياض الايمان وتؤمن بالقدر كله وقال في الاحسان
ان يحيى الله كأنك تراه وخرجه الاسام احد في مسنده



من حديث شهر بن حوشب عن ابن عباسي ومن حديث شهر بن حوشب
 عن ابن عباسي ومن حديث شهر بن حوشب عامر ابي عامر ابي
 مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال وسمع رجس
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا يري الذي يكلمه ولا يسمع كلامه وهذا
 برده حديث عمر الذي خرج مسلم وهو الصحيح وقد روي الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس بن مالك وجريسي
 ابي عبد الله الجلي وعنه وهو حديث عظيم جدا يشتمل على شرح
 الدين كله ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في اخره هذا جسد
 انكم بعلمكم دينكم بعد ان شرح درجة الاسلام ودرجه الايمان
 ودرجه الاخسان فحصل ذلك ديننا واختلفت الرواية في
 تفهيم الاسلام على الايمان وعلمه ففي حديث عمر الذي خرج
 مسلم انه بدأ بالسؤال عن الاسلام كما في حديث ابي نورة و
 في بعض روايات عمر انه سال عن الايمان من الاسلام
 والايان فاما الاسلام فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم
 بما عمل الجوارح الظاهرة من القول والعمل واول ذلك شهادة
 ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهو عمل اللسان
 ثم اقام الصلاة وايتا الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن
 استطاع اليه سبيلا وهي منقحة الى عمل بدني كالصلاة
 والصوم والى عمل مالي وهو ايتا الزكاة والى ما هو مركب
 منها كالحج بالنسبة الى البعيد عن مكة وفي رواية ابن حبان
 اصناف اى ذلك الاعتماد والفعل من الحنانية وانما هو الوضوء
 وهذا يتبينه علي ان جميع الواجبات الظاهرة داخلة
 في معنى الاسلام قال وانما ذكر بعضها اصول اعمال الاسلام
 عليا كما ساقى شرح ذلك في حديث ابن عمر بنبي الاسلام علي
 خمس في موضعه ان شاء الله تعالى وقوله في بعض الروايات
 فاذا اقبلت ذلك فانا مسلم قال نعم يدل علي ان من حمل الايمان
 في بائي الاسلام الخمس صار مسلما حقا ان من اقر بالشهادتين

صار مسلما حكما فاذا دخل في الاسلام بذلك الزم بالقيام بتفصيل
 الاسلام ومن ترك الشهادتين خرج من الاسلام وفي حروجه من
 الاسلام ترك الصلاة خلاف مشهور بين العلماء ولقد في ترك
 بغية الباي الاسلام الخمس كما سذكر في موضعه ان شاء الله
 تعالى وما يدل علي ان جميع الاعمال الظاهرة تدخل في معنى الاسلام
 قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
 وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر وان رجلا سال النبي صلى الله
 عليه وسلم اى الاسلام خير قال ان نطعم الطعام ونقرأ السلام على من
 عرفت ومن لم نعرف وفي صحيح الحاكم عن ابي نورة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان للاسلام صنوا ومنازا كثيرا الطريق
 من ذلك ان تعبد الله ولا تشرك به شيا ونقيم الصلاة ونؤتي
 الزكاة ونصوم رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 وتسلمك علي بن ادم اذ القتم وتسلمك علي اهل بيتك
 اذا دخلت عليهم فن استغنى منهن شيا ففوسم من الاسلام
 تركه ومن تركه ففقد بني الاسلام ورافعه وخرج بنهم دونه
 من حديث ابي الورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 للاسلام صنبا وعلامات كثيرا الطريق فراسها وجماعها
 شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
 وايتا الزكاة وتمام الوضوء والحكم بكتان الله وسنة رسوله وطاعة
 ولاة الامر وتسلمكم علي الفل وتسلمكم اذا دخلتم بيوتكم
 وتسلمكم علي بن ادم اذ القتم ووفي اسناده ضعيف واعلم
 موقوف وضع من حديث ابي اسحاق عن صلة بن زفر عن حنيفة
 قال الاسلام ثمانية اسم الاسلام سهم والصلاة سهم والزكاة
 سهم والجهاد سهم وصوم رمضان سهم والامر بالمعروف والنهي
 عن المنكر سهم وخاب من لاسهم له وخرجه الزرارم فوعا
 والموقوف اصح ورواه بعضه عن ابي اسحاق عن الحارث
 عن علي النبي صلى الله عليه وسلم خرج ابو يعلى الموصلي والموقوف



على حذيفة اصبح قاله الدارقطني وغيره وقوله الاسلام بينهم
 يعني الشهداء تدين لانها علم الاسلام ومهما يصيب الانسان مسلما
 وكذا لك نزل الحركات داخل في معنى الاسلام ايضا كما روي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حنى اسلامه
 المراد نركه ما لا يعنيه وسباني في موضعه ان شاء الله تعالى
 ويدل على ذلك ايضا ما خرجه الامام احمد والترمذي
 والسنائي من حديث الرباض بن سارية عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلي حنيتي
 الصراط سوران فهما ابواب مفتحة وعلي الابواب ستور
 سرخاة وعلي باب الصراط داع يقول يا ايها الناس ادخلوا
 الصراط جميعا ولا تفرجوا وداع يدعوا من حنوت الصراط فاذا اراد
 ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلج
 والصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة حرام
 الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق
 واعظ الله في قلب كل مسلم لئلا يذم في راسه يدعوا الى داس
 السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم ففي هذا المثل الذي
 ضربه النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام هو الصراط المستقيم
 الذي امر الله بالاستقامة عليه ولفي عن نجس وزحوده وان
 من ارتكب شائ من المحرمات فقد فسد في حدوده واما الايمان
 فقد فسره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بالاعتقاد
 بالاعتقادات الباقية فقال ان تؤمن بالله وملائكته
 وتينته ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر حيزه وسره
 وقد ذكر الله تعالى في كتابه الايمان بهذه الاصول الخمسة
 في مواضع كقوله تعالى امن الرسول بما انزل اليه من ربه
 والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وتينته ورسله لا تفرق
 بين اهد من رسله وقال تعالى ولكن الهم من امن بالله واليوم
 الآخر والملائكة والكتاب والنبين وقال الذين يؤمنون بالغييب

ويؤمنون

ويؤمنون الصلاة ومما نزلناهم ينفقون والذين يؤمنون
 بما انزل اليك وما نزل من قبلك وهم بالآخرة هم يوقنون
 والايمان بالرسول يلزم منه الايمان بجميع ما اخبروا به من
 الملائكة والانبيا والكتب والبعث والغدر وغير ذلك من
 تفاصيل ما اخبروا به وعثر ذلك من صفات الله وصفات
 اليوم الاخر كالميزان والصراف والجنة والنار وهذا دخل
 في الايمان الايمان بالغدر حيزه وسره ولاجل هذه الكلمة
 روي ابن عمر بهذا الحديث محتجا به على من انكر الغدر وزعم ان
 الاسراف يعني انه مشتاق لم يسبق به سابق ورب من
 انه عز وجل وقد غلط ابن عمر عليهم وبنواهم واخبرانه
 لا تقبل منهم اعمالهم بدون الايمان بالغدر والايمان بالغدر من
 علمي در حنيتي احد اهل الايمان فان الله تعالى سبق في علمه
 ما تعلمه العباد من خير وسر وطاعة وسعينة قبل خلقهم
 وتكوتهم وانه كتب ذلك عنده واحصاه وان اعمال العباد تحرى
 على ما سبق في علمه وكتابه والدرجة الثانية ان الله خلق
 افعال عباده كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان وشاها
 منهم ففقد الدرجة الاولى ابنتها كثير من الغدرة ونفاها علاقتهم
 كعبد الجحيمي الذي سئل ابن عمر عن مقاتلته وكهرو ابن
 عبيد وغيره وقد قال كثير من ائمة السلف ناظر والعقد رية
 فان اخروا به خصصوا وان محذوه فقد كرهوا ويريدون ان
 من انكر العلم القديم السابق بافعال العبادات وان الله
 فسهم قبل خلقهم الى شقي وسعيد وكتب ذلك عنده في
 كتاب حفيظ فقد لذي بالقران فيكون يد لك والكر ان الله
 خلق افعال عباده وشاها وارادها منهم ارادة كونه
 قدره فقد خصصوا الآن ما قرأوا به حجه عليهم فيما انكروا
 وفي تكفير هؤلاء نزاع مشهور بين العلماء واما من انكر العلم



الغدير فنص الشافعي واحمد على تكبيره وكذلك عنهما من ائمة
 الاسلام فان قيل فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا
 الحديث بين الايمان والاسلام وجعل الاعمال كلها من الاسلام
 لا من الايمان والمشهور عن السلف واهل الحديث ان الايمان
 قوله وعمل ونية وان الاعمال كلها داخله في معنى الايمان
 وحكي الشافعي على ذلك اجماع الصحابة والتابعين ومن
 بعد فصر عن ادراكهم وانكر السلف على من اخرج الاعمال
 عن الايمان انكارا شديدا ومن انكر ذلك على قابله وجعله
 فقولا محمدنا سعيد بن جبير وميمون بن سحران وقتادة وابو
 السخنياني والتخمي والزهري ويحيى ابن كثير وغيرهم وقال
 النووي في تفريري محدث ادركنا الناس على غيره وقال
 الاوزاعي كان من مخي ممن سلف لا يعرفون بين الايمان
 والعمل وثبت عمر بن عبد العزيز الى الامصار اما بعد فان
 الايمان ضربان وشرايع فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم
 يستكملها لم يستكمل الايمان ذكره البخاري في صحيحه فيقول
 الاسرعلى ما ذكرت وقد دل على دخول الاعمال في الايمان قوله
 تعالى ايها المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبكم واذا نزلت
 عليكم آياته زاد نفوسكم ايمانا وعلى ربكم يتوكلون الذين يعتمون
 الصلاة وممارزفنام يتفقون اولئك هم المومنون حقا وفي
 الصحيحين عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لو قد عبد الغنيس امرم باربغ الايمان بالله وهلكت روت
 ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة
 واتت الزكاة وصوم رمضان وان نطرا من المغام الخمس
 وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الايمان بضع وسبعون وسنة شعبه فافضلها
 مؤنة لاله الا الله وادناها ما طمته الاذي عن الطريق

واجبا

سبعة من الايمان ولفظه مسلم وفي الصحيحين عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبرئ الزاني حين يبرئ وهو
 عوسى ولسرقه السارق حين يسرق وهو عوسى ولا يبرئ
 المحن حين يبرئ بها وهو عوسى فلو لا انما ترك هذه التباس
 من معنى الايمان لما انتفى اسم الايمان عن مرتكبها منوها
 لانما الاسم لا ينفى الا بانها بعض اركان المعنى او واجباته
واما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سوال
جبريل عن الاسلام والايمان وتزيف النبي صلى الله عليه وسلم
بينهما وادخاله الاعمال في معنى الاسلام دون معنى الايمان
 فانه يتضح بتقدير اصل وهو من كالتكون شاملا لمسميات
 المقدره عند افراده واطلاقه فاذا اقرن ذلك الاسم بغيره صار
 دال على بعض تلك المسميات والاسم الغزير به دال على باقها
 وهذا كما سم الفغير والسكن فاذا اورد احدهما دخل فيه
 كل من هو محتاج فاذا اقرن احدهما بالآخر دل احد
 الاسمين على بعض انواع ذوى الحاجات والآخر على
 باقها ففكده اسم الاسلام والايمان اذا اورد احدهما دخل فيه
 الآخر ودل بانزاده على ما يدل عليه الاخر بانزاده فاذا
 قرن بينهما دل احدهما على بعض ما يدل عليه بانزاده ودل
 الاخر على الباقي وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الائمة قال
 ابو بكر الصديق الاسماعيلي في رسالته الى اهل الجبل قال
 كثير من اهل السنة واجماعة ان الايمان قول وعمل والاسلام
 فعل ما فرض على الانسان ان يفعل اذ اذكر كل اسم على حدة
 مضموما الى الآخر فقبل المومنون والمسلمون جميعا
 مؤذنين اريدنا حدها معنى لم يرد بالآخر واذا ذكر احد الاسمين
 شمل الكل وعمهم وقد ذكر هذا المعنى ايضا الخطابي في
 كتابه معالم السنن وبتبعه عليه جماعة من العلماء من تقدمه



ويدل على صحته ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكره
 مفردا في حديث وفد عبد القيس بما فسره الاسلام المفردون
 بالايمان في حديث جبريل وفسر في حديث اخر الاسلام بما
 فسره الايمان كما في مسند الامام احمد عن عمر بن عبيدة قال
 جازجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 ما الاسلام قال ان تسلم قلبك لله وان تسلم المسلمون من لسانك
 ويدك قال فاي الاسلام افضل قال الايمان قال وما الايمان
 قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت
 قال فاي الايمان افضل قال العمرة قال فاي العمرة قال ان تقضي
 السؤ قال فاي العمرة افضل قال اجهاد تجعل النبي صلى الله
 عليه وسلم الايمان افضل الاسلام وادخل فيه الاعمال وهذا
 التفصيل يطرح تحقيق القول في مسلة الايمان والاسلام
 هل هما واحدا وهما مختلفان فان اهل السنة واكثريتهم يخشون
 في ذلك وصنفوا في ذلك ايضا نفي مستغدة فمنهم من يه عي
 انهم يور اهل السنة على النفاشي واحدهم محمد بن نصر المروزي
 وابنه عبد البر وفذروي فقد القول عن سفيان الثوري
 من رواية ايوب بن سويد الراسبي عنه وايوب فيه ضعف ومنهم
 من يحكي عن اهل السنة التروني بينهما كابي بكر بن السمعاني
 وغيره وقد نقل التروني بينهما عن كثير من السلف منهم قتادة
 وداود ابن ابي هند وابو جعفر الباقر والزهري ومحمد
 ابن زيد وابن مهدي وشريك وابنه ابي ذيب واحمد بن حنبل
 وابو حنيفة ويحيى بن نصر وغيرهم على اختلاف بينهم في هسة
 التروني بينهما وكان الحسن وابنه سريته يقولان مسلم وهما ثاب
 مومن وبه التفصيل الذي ذكرناه بيزول الاختلاف
 فتقال اذا مر ذلك كل من الاسلام والايمان بالذكر فلا فرق

بينهما

بينهما حينئذ وان فرق بين الاسمين كان بينهما قرينة والتحقيق
 في الفرق بينهما ان الايمان مفوضه في القلب واقراره ومعرفة
 والاسلام هو استسلام العبد لله وخضوعه وانقياده له وذلك
 يكون بالعمل وهو الدين كما سمى الله تعالى في كتابه الاسلام دنيا
 وفي حديث جبريل سمى النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان
 والاحسان دنيا وهو ايضا مما يدل على ان احد الاسمين اذا اورد
 دخل فيه الاخر وانما تفرق بينهما حيث فرق احدكما سمي بالآخر
 فيكون حينئذ المراد بالايمان جنس نفي القلب وبالاسلام
 جنس العمل وفي مسند الامام احمد عن اشع عن النبي صلى الله
 صلى الله عليه وسلم قال الاسلام على نية والايمان في القلب
 وفضة الان الاعمال تطهر علانية والنصد في القلب لا يطهر
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اذا صلى على
 النبي اللهم من احببته منا فاحبه علي الاسلام ومن توفيته
 منا فتوفه علي الايمان لان العمل بالجوارح انما يمكن منه
 في الحياة فاما عند الموت فلا يبقى غير الصدق بالقلب
 ومن هنا قال المحققون من العلماء كل مومن مسلم فان من
 حقق الايمان ورشح في قلبه قام بالعمل الاسلام كما قال صلى
 الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد
 كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فلا يتحقق
 القلب بالايمان الا وينبغي الجوارح في اعمال الاسلام وليس
 كل مسلم مومنا فانه قد يكون الايمان ضعيفا ولا يتحقق
 القلب به تحقيقا تاما مع عمل جوارحه بالاعمال الاسلام
 فيكون مسلما وليس بمومن الايمان التام كما قال تعالى
 قالت الاعراب انما قلنا نموتنا ولكن قولوا استسلمنا
 ولما يدخل الايمان في قلوبكم ولم يكونوا متحققين



بالكتبه على اصح التفسيرين وهو قول ابن عباس وغيره
 بل كان ايمانهم ضعيفا ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا
 الله ورسوله لا يكفر من اعمالكم شيئا يعني لا ينقصكم من
 اجورها فدل على ان موهم من الايمان ما يغبل به اعمالهم
 وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص
 لما قال له لم تقط فلانا وهو موهم من فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم يشير الى انه لم يحقق مقام الايمان وانما هو في مقام
 الاسلام الناقص والارسيان من ضعف الايمان الباقي لزم
 منه ضعف اعمال الجوارح الطاهرة ايضا لكن اسم الايمان
 يبقى عن ترك شيئا من واجباته كما في قوله ولا يرضى الزاني
 حين يرضى وهو موهم وقد اختلف اهل السنة هل يسمى
 مؤمنا ناقص الايمان او نفاقا ليس بمؤمن لكنه مسلم
 على قولين وهما واثنان عن احمد واما اسم الاسلام فلا ينبغي
 بانساق بعض واجباته او انتهاك بعض محرماته وانما ينبغي
 بالاثنيان بما ياتي فيه بالكلمة ولا يعرف شي من السنة الصحيحة
 نفي الاسلام عن ترك شيئا من واجباته كما ينبغي الايمان عن
 ترك شيئا من واجباته وان كان قد ورد اطلاق الكفر على فعل
 بعض المحرمات فاطلاق النفاق ايضا واختلف العلماء
 هل يسمى من ترك الكبائر كفا صغورا ومباغضا النفاق
 للماصو ولا يعلم ان احدا منهم اجاز اطلاق نفي اسم الكلام
 عنه الا انه روي عن ابن مسعود انه قال ما تارك الزكاة
 بمسلم ويخجل انه كان يراه كما قرأ بذلك خارجا من الاسلام
 ولذا روي عن عمر فيمن تمكن من الحج ولم يحج اتهم ليسوا

بمسلمين

بمسلمين والنظاير ان كان يعتقد كزعم ولقد اركان بضر
 عليهم اكرية بقوله لم يدخلوا حتى الاسلام بعد دعوتهم
 على كتمانهم واذا ثبت ان اسم الاسلام كما ينبغي الوجود
 ما ياتي فيه ويخرج عن الملة بالكلمة فاسم الاسلام اذا اطلق
 او اقترن به المدح دخل فيه الايمان كله من المصدق
 وعنه كما سبق في حديث عمر بن عبد العزيز وخبر التام
 من حديث عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
 بعث سرية فعارت علي فزوم فقال رجل منهم ابي مسلم
 فقتله رجل من السرية فبني الحديث ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال فيه قول اسدي فقال الرجل انما
 قالها تقودا من القيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان الله ابي علي ان اقتل مؤمنا ثلاث مرات فلولان
 الاسلام اطلت يدخل فيه الابدان والمصدق بالاصول
 الحمد لم يهر من قال انا مسلم حوقنا بجزءه الفزون وقد
 احبنا الله تغذي عن ملكة سبنا انما دخلت في الاسلام بعبده
 الكلمة وقالت رب ابي طلحت نفسي فاستمع سليمان له رب
 العالمين واخر عن يوسف عليه السلام انه دعا بالموت على الاسلام
 وبعد اكله يدل على ان الاسلام المطلق يدخل فيه ما يدخل في
 الايمان من المصدق وفي سنة ابي جهم عن عدى بن حاتم
 قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عدى اسمك شمس
 قلت وما الاسلام قال تشهد ان لا اله الا الله وتشهد اني رسول
 الله وتؤمن بالاخذ اركم خيرها وشربها حلوها ومرفها
 فعدت عن الايمان بالخذ من الاسلام ثم ان الشهادتين من
 خصان الاسلام بغير نزاع وليس المراد الاثنيان بل عظم



دون التصديق لهما فعمل ان التصديق لهما داخل في الاسلام وقد فسر
 الاسلام المذكور في قوله تعالى ان الذين عبدوا الله الاسلام بالتوحيد
 والتصديق طائفة من السلف صلح محمد بن جعفر بن الزبير
 واما اذا بقي الايمان عن احد واشتد له الاسلام كالاعراب الذين
 اجترأوا عليهم فانه ينتفى عنهم رسوخ الايمان في القلب
 وثبت لهم المشاركة في اعمال الاسلام الطاهرة مع نزوع ايمان
 بعضهم لهم العمل اذ لو لا تصدق الغدر من الايمان لم يكونوا مسلمين
 وانما بقي عنهم الايمان لان تصدق وحفايقه ونقض بعض
 واجباته وهذا مبين على ان التصديق القائم بالقلوب
 يتفاضل وهذه هو الضحيح وهو واضح الروايتين عن احمد
 فان ايمان الصديقين الذين يتخلى العيب لقلوبهم حين يصبر
 كانه شهادة بحيث لا ينقل التمسك ولا الارتياح ليس كايان
 غيرهم ممن لم يبلغ هذه الدرجة بحيث لو شكك لدخل الشك وهذا
 لو جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبة الاحسان ان يعبد
 العبد ربه كانه يراه وهذا لا يحصل للمؤمنين ومن هذا
 قول بعضهم ما سبهم ابو بكر بكثرة صوم واصلاة ولكن شي وقر
 في صدره وسيل ابن عمر هل كانت الصحابة يضحكون فقال نعم
 والايان في قلوبهم امثال الجبال فابعد فمن الايمان في قلبه
 بزين ذرة او شعيرة كالذين يخرجون من اهل التوحيد من
 النار فهو لا يصح ان يقال لم يدخل الايمان في قلوبهم لضعفه
 عندهم وهذه المسائل اعين مسائل الاسلام والايان والكفر
 والشقاق مسائل عظيمة جدا فان الله علمت هذه الاسماء
 السعادة والشقاوة واستخفاف الجنة والنار والاختلاف
 في مسيئاتها اول اختلاف وقع في هذه الامنة وهذه خلاف

الجوارح

الجوارح للصحة حيث اجزوا عصاة الموحدين من الاسلام بالكلية
 وادخلوهم في دائرة الكفر وعاملوهم معاملة الكفار واستحلوا ذك
 دما المسلمين واموالهم ثم احدث بعد ذلك خلاف المعتزلة وقولهم
 بالمعتزلة بين المثلتين ثم احدث خلاف المرجئة وقولهم ان
 الفاسق مؤمن كامل الايمان وقد صنف العنقاقدما واحديثا
 في هذه المسائل تضامين مستفدة ومن صنف في الايمان
 من ائمة السلف للامام احمد والفضل بن سلام وابوبكر بن ابي
 شيبة ومحمد بن اسم الطوسي وكثرت فيه التضامين بعد يقم
 من جميع الطوائف وقد ذكرناها هنا بكتاب جامعة لاصول
 كثيرة من هذه المسائل والاختلاف فيها وفيه ان شاء الله تعالى
 فصل قد تقدم ان الايمان يدخل في معنى الاسلام
 ومعنى الايمان ايضا وذكرنا ما يدخل في ذلك من اعمال الجوارح
 الطاهرة ويدخل في مسماها ايضا اعمال الجوارح الباطنة
 فيدخل في اعمال الاسلام اخلاص الدين لله والنصح له
 وعبادة وسلاسة القلب طم من الغش والحسد والحقد وتوابع
 ذلك من انواع الاذى ويدخل في معنى الايمان وجل
 القلوب من ذكر الله وحشوتها عند سماع ذكره وكتابه وزيادة
 الايمان بذلك بذلك وتحقيق التوكل على الله وخوف الله
 سرا وعلاينة والرضا بالله ربا وبالاسلام ديننا ومحمد صلى الله
 عليه وسلم رسولا واخبار تلف النفوس باعظم انواع الالام
 على الكفر واستنعا دقرب الله من العبد وهوام استحضاره
 واثار محبة الله ورسوله على محبة ما سواها واجب في الله
 والتبعض فيه والعطالة والمنع له وان تكون جميع الحركات
 والسكنات له وسماحة النفوس بالطاعة المألوفة والبنية
 والاستبانت بهل الحسنة والروح بها والمسائل البيات

والحزن عليهما واثير المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه
وسلم علي التفهيم واماوهم وكثرة الحيا وحسن الخلق
وحجة ما يجبه لنفسه لاحوانه المؤمنين ومواساة
المؤمنين خصوصا الجيران ومعاضدة المؤمنين
ومناظرهم والحزن بما يجربهم ولتذكر بعض النصوص
الواردة بذلك فاما ما ورد في دخوله في اسم الاسلام
ففي نسخة للامام احمد والنسائي عن معاوية بن
حيدة قال قلت يا رسول الله بالذي بعثك بالحق ما
الذي بعثك به قال للاسلام قلت وما الاسلام قال ان
يسلم قلبك لله وان يوجه وجهك الي الله وتفضل الصلاة
المكتوبة وتؤدي الزكاة المروضة ويحج رواية له قلت وما راته
الاسلام قال ان تقول اسلمت وجهي لله وتخلت وتعيبد
الصلاة وتؤدي الزكاة وكل مسلم علي كل مسلم حرام وفي
السنن عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال في خطبته يا حنيف من منات ثلاث لا يعل عليهن قلب مسلم
اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين
فان دعوا فضر جيبط من ورا يصرف فاحذر ان هذه الثلاث
الخصال انتفى الغل عن قلب المسلم وفي الصحيحين عن ابي موسى
عن النبي صلى الله وسلم انه سئل ابي المسلمين الاسلام افضل
فقال من سمع المسلمون من لسانه وفي صحيح مسلم
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخوا
المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يجفره يجب امر من الشران يحقر
اخاه المسلم كل المسلم علي المسلم حرام دمه وماله
وماله وعرضه واما ما ورد في دخوله في اسم الايمان

فمثل

فمثل قوله انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
واذا اتيت عليهم اباتة زاد تقوا ايمانا وعلى ربهم يتوكلون
اي قوله واويلك ثم المؤمنون خفا وقوله الم بان للذين
اسنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يوبوا
كالذين اتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فغنت قلوبهم
وقوله وعلى الله طليتوكل المؤمنون وقوله فعلى الله
فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقوله وخافوني ان كنتم مؤمنين
وفي صحيح مسلم عن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ذاق طعم الايمان من رضيت بالله ربا ولا اله الا
الله وبمحمد رسولا والرضا بربوبية الله يتقضى الرضا بعبادته
وضده لا شريك له وبالرضا بنبوته لله لبعده واختياره له والرضا
بالاسلام دينا يقتضى اختياره علي سائر الاديان والرضا
بمحمد رسولا يقتضى الرضا بجميع ما جاءه من عند الله وتوكل
ذلك بالتسليم والانشرح كما قاله تعالى فلا تدرك الايونون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم اسم لا يجردوا في انفسهم حزجا مما قضيت وسلموا
تسليما وفي الصحيحين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث من كن فيهن وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله
ورسوله احب اليه مما سواها وان يجب الحر لاجبيه الا الله
وان يكره ان يرجع الي الكفر بعد ان انقذه الله منه كما يكره
ان يلعن في النار وفي رواية وجد بهن طعم الايمان وحلاوة
وفي الصحيحين عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من ولده ووالده
والناس اجمعين وفي رواية من امله وماله والناس اجمعين وفي
سنن الامام احمد عن ابي هريرة القعيلي قال قلت يا رسول الله
ما الايمان قال ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له



وان محمد عبده ورسوله وان يكون الله ورسوله احب اليك
 كما سواها وان تحرق في النار احب اليك من ان تشرك بالله
 وان تحب غير ذي سب لاجبه الا الله فاذا كنت كذلك فقد
 دخل حب الايمان في قلبك كما دخل حب الما للضمان في اليوم
 العايش قلنت يا رسول الله كيف بان اعلم اني مؤمن قال
 ما من امتي او من هذه الامة عبد يعمل حسنة فيعلم انها
 حسنة وان الله جازية بها خيرا ولا يعمل سببه ولا يتقن
 الله منها ويعلم انه لا يغير الا هو الا وهو مؤمن وفي المسند
 وغيره عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من سرت حسنة وساته سببته فهو مؤمن وفي مسند يحيى بن خالد
 عن رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال صرح الايمان او
 ظلمة احد عبدك او امتك او احد من الناس صمت او تصدقت
 واذا احسنت استشرت وفي مسند الامام احمد عن ابي
 سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا
 على ثلاثة اجز الذين امنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا
 وجاهدوا باسوالهم وانفسهم والذي يامن بالله الناس
 على اسوالهم وانفسهم ثم الذي اذا اشرف على طمع
 تركه لله عز وجل وفيه الضامن عمر بن عبد الله قال
 قلت يا رسول الله ما الاسلام قال طيب الكلام وطعام
 الطعام فقلت ما الايمان قال الصبر والسماحة قلت اي
 الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده
 قلت اي الايمان افضل قال خلق حسن وقد فسح الحسن
 البصري الصبر والسماحة فقال هو الصبر عن محارب
 الله والسماحة باد افر ايضا الله وفي الترمذي وغيره
 عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احمل

المؤمنين

المؤمنين اهما فا احسنهم خلقا وخرجه ابو داود وغيره من
 حديث ابي هريرة وخرج البزار في مسنده من حديث
 عبد الله بن معاوية الفاضلي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ثلاث من فعلنهن فقد طعم طعم الايمان من
 عند الله وحده بانه لا اله الا الله واعطى كرامة ما له طيبه
 بها نفسه في كل عام وذكر الحديث وفي اخره فقال رجل
 وما تزكيت المرء نفسه يا رسول الله قال ان يعترف ان
 الله معه حيث كان وخرج ابو داود اول الحديث
 دون اخره وخرج الطبراني من حديث عباد بن الصامت
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان افضل الاعمال
 ان تغفر ان الله معك حيث كنت وفي الصحيحين عن
 ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احب من
 الايمان وخرج الامام احمد وابن ماجه من حديث الربيع
 ابن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما المؤمنون
 كأجل الانف حيث ما قيده انقاد وقال الله عز وجل انما
 المؤمنون اخوة فاصحابكوا بين اخوكبير وفي الصحيحين
 عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال مثل المؤمني في توادهم وتفاعهم وتوادهم
 مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد
 باحسب والسهر وفي روايته سلم المؤمنون كرجل واحد
 وفي روايته له ايضا المسلمون كرجل واحد ان اشتكى
 عينه اشكى كله وان اشكى راسه اشكى كله وفي
 الصحيحين عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم



قال المؤمن للمؤمن كالنبيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه
 وفي سنن الامام احمد عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال المؤمن مرآة المؤمن المؤمن اخو المؤمن
 يكف عنه ذنوبه ويحيطه من ورائه وفي الصحيحين
 عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم
 حتى يحب لاهيه ما يحب لنفسه وفي صحيح البخاري عن
 ابي شريح المكي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله
 لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من ذاك يا رسول
 الله قال من لا يامن جاره برأيه وخرج الحاكم من حديث
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن
 من يشج وجاره جابج وخرج الامام احمد والمزمدي
 من حديث سهل بن معاذ الجهني عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من اعطى لله ومنه لله واحب لله وانقبض
 لله راد الامام احمد والكشي لله فقد استكمل ايمانه وفي رواية
 للامام احمد انه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان
 فقال انه الله يجب لله ويتعبد لله وتفعل سائلك في
 ذكر الله فقال وماذا امر سول الله قال ان الله يجب للناس ما يجب
 لنفسك وتكره ما تكره لنفسك وفي رواية له وان يقول
 خيرا او يفيق من وفي هذا الحديث ان كثرة ذكر الله من
 افضل الايمان وخرج ايضا من حديث عمرو بن الجموح
 انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحق العبد صرح
 الايمان حتى يحب لله ويتعبد لله فاذا احب لله وانقبض
 لله فقد استحق الولاية من الله وخرج ايضا من حديث
 البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوتق

عربي

عربي الايمان ان يحب في الله ويتعبد في الله وقال ابن عباس
 احب في الله واعبده ووال في الله وعاد في الله فاما
 تنافي ولاية الله بذلك لم يجز طمع عبد طمع الايمان وان كثرت
 صلواته وصومه حتى يكون لذلك وقد صارت عامة مواجاة
 الناس على امر الدنيا وذلك لا يجدي علي افعله شيئا حرجه
 ابن جرير الطبري ومحمد بن نصر المروزي فخص
 واما الاحسان فقد جازته في الزمان في مواضع تارة
 متروفا بالايمان وتارة متروفا بالاسلام وتارة متروفا بالتقوى
 او بالعمل فالمعروف بالايمان كقوله تعالى ليس على الذين
 امنوا وعملوا الصالحات ان لا يفسح اجر من احسن عملا وكقوله
 تعالى وجهه الي الله وهو حسن فله اجره عند ربه وكقوله
 ومن يلم وجهه الي الله وهو محسن فقد استمك بالعروة الوثقى
 والمعون بالتقوى كقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين
 هم محسون وقد يذكر من ذلك قوله تعالى للذين احسنوا الحسنى
 وزيادة وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 تفسير الزيادة بالنظر الي وجهه الله تعالى في الحسنة وهذا
 مناسبه لجعله جزا لاهل الاحسان لان الاحسان ان يبيد المؤمن
 ربه في الدنيا علي وجه الحضور والمراقبة كما يراه بقلبه
 وينظر اليه في حال عبادته فكان جزا ذلك النظر الي الله علانيا
 في الاخرة وفس هذا ما اخبر الله به عن جزا الكفار في
 الاخرة انهم عن ربيع يومئذ المحبون وجعل ذلك جزا لخالقهم
 في الدنيا وهو نزلهم الران علي قلوبهم حتى سمعت عن معرفته
 ومراقبته في الدنيا فكان جزا لهم علي ذلك ان محبوبا عن ربه



في الاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم في تنبيه الاحسان ان نعبده
 الله كأنك تراه يشير ان العبد يعبد الله على هذه الصفة
 وهي استحضار قرينه فانه بين يديه كأنه يراه وذلك يوجب
 الخشية والخوف والهيبة والتعظيم كما جازي مرواة ابي
 هريرة ان خشي الله كأنك تراه ويوجب ايضا النصح في
 العبادة وبذل الجهد في تحصيلها واتمامها وانما لها وفذوي
 النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه بهذه الوصية
 كما روي ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال
 اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم ان اخشى الله كأنني
 اراه فان لم يكن اراه فانه يراي وروي عن ابن عمر قال اخذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال اعبد الله
 كأنك تراه وخرجه السامي وروي من حديث زيد بن ارقم
 مرئوعا وموقوفاً كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه
 يراك وخرجه الطبراني من حديث اسى ان رجلا قال يا رسول
 الله حدثني عبدك واجعله موافقا لصل صلاة سودة مع
 فانك ان كنت لا تراه فانه يراك وفي حديث حارثه المشهور
 وقد روي من وجوه مرسله وروي منفصلا والمرسل اصح ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال له كيف أصبحت يا حارثة قال أصبحت
 مؤمناً خفاً قال انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة قال يا رسول
 الله عرفت نفسي عن الدنيا فاسهرت ليلى وانطمت لثاقي وكانني
 انظر ابي عمرتي ربي بالزل وكانني انظر اهل الجنة في الجنة
 كيف يترادرون فيها وكانني انظر اهل النار كيف يتعادرون

فيها

فيها قال ابصرته فالزم عبد نورا الماء الايمان في قلبه وروي
 من حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم وصي رجلا
 فقال له استحي من الله استحياءك من رجلين من صاحبك
 غير ذلك لا يغارقانك ويروي من وجه اخر مرسل وروي
 عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم وصاه لما بعثه الي
 اليمن فقال استحي من الله كما يستحي رجلا ذاهبية سن
 اهلك وسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن كثف العورة خاليا
 فقال الله احق ان يستحي منه ووصي ابوالدرادار رجلا فقال
 فقال لما عبد الله كأنك تراه وخطب عمرو بن الزبير
 الي ابن عمر ابته وها في الطواف يتجايد الله بينا غننا خرجه
 ابو نعيم وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم فان لم تكن تراه فانه
 يراك فتد انه تغليل الاول فان العبد اذا امر بمراقبة الله
 في العبادة واستحضار قرينه من عبده حتى كان العبد يراه
 بانه قد يتيق ذلك عليه فيستعين على ذلك بايمانه لان الله يراه
 وينطق على سره وعلايته وباطنه وظاهره ولا يخفى عليه
 شيء من امره فاذا حققت هذا المقام جعل الله عليه الانتقال الي
 المقام الثاني وهو كلام التحقيق بالبصير الي قرب الله من عبده
 ومعيته حتى كأنه يراه وقيل بل هو اشارة الي من شق عليه
 ان يعبد الله كأنه يراه فليعبده الله على ان الله يراه ويقبح
 عليه فليستحي من نظره اليه كما قال بعض العارفين ان الله
 ان يكون اعون الناظرين اليك وقال بعضهم حق الله على قدر
 قدرته عليك واستحي منه على قدر قرينه منك قال بعض العارفين
 من السلف من عمل لله على المشاهدة فهو عارف ومن عمل



ومن عمل على مشاهدة الله اياه فهو مخلص فاشارة الى المتفانين
 اللذين تقدم ذكرهم احدهما مقام الاخلاص وهو ان يعمل
 العبد على استحضار مشاهدة الله اياه واطلاعه عليه وقربه
 منه فاذا استحضر العبد هذا في عمده وعمل عليه فهو مخلص
 لله لان استحضار ذكره في عمله عنده من اللذات الي غير
 الله واردة بالجهل والثاني مقام المشاهدة وهو ان
 يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله بتقلبه وهو ان يشوق
 القلب بالايمان وتتعد البصيرة في الرفق حتى يصير
 العيني كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الاحسان المشار اليه
 في حديث جبر عليه السلام وتفاوت اهل هذه المقام فيه
 حسب قوة نفوس البصائر وقد فسر طائفة من العلماء المثل
 الاعلى المنكف في قوله عز وجل ولله المثل الاعلى في السموات
 والارض وهذا المعنى ومثله قوله تعالى الله نور السموات
 والارض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح والمراد مثل نوره
 في قلب المؤمن كذا قاله ابي بن كعب وغيره من السلف
 وقد سبق حديثنا فضل الايمان ان تعلم ان الله معك حيث
 كنت وحيث ما تركته المرء نفسه قال ان يعلم ان الله
 معه حيث كان وخرج الطبراني من حديث ابي امامة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل
 الا ظله رجل حيث توجه علم ان الله معه وذكر الحديث
 وقد دل القرآن على هذا المعنى في مواضع منقذة لقلوبه
 تعالى واذا سألك عباده عنى فابني فزيب اجيب دعوة
 الراعى اذا دعاني وقوله تعالى وهو معلم ابنا المتشد
 وقوله ما يكون من جنوبي ثلاثة الا هو رايعهم ولا حقه

الاوهو سادسهم ولاد بن من ذلك ولا اكثر الاوهو منهم ابنا كما نوا
 وقوله وما يكون في شان وما تسوا منه من قران ولا تعلمون
 من عمل الا كنا علمتكم بشهور اذ تعقبضون منه وقوله
 ونحن اقرب اليه من جبل الوريد وقوله ولا تستخفون
 من الله وهو معكم وقد وردت الاحاديث الصحيحة بالندب
 الي استحضار هذا القرب في حال العبادات كقولته صلى الله
 عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلي قائما نياحي ربه او ربه
 بينه وبين القبلة وقوله ان الله قبل وجهه اذا صاحى
 وقوله ان الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلواته
 ما لم يلبث وقوله للذين يرغفون اصواتهم بالذكر انكم
 لاندعون اصم ولا غابيا انكم تذكعون سمعا فريبا وفي
 رواية وهو اقرب الي احدكم من صيل الوريد وقوله يقول الله عز
 وجل انا مع عبدي اذا ذكرني وتخلت شفاعة وقوله
 يقول الله عز وجل انا مع ظن عبدي وانا معه حيث
 يظن اني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
 في ملأ ذكركه في ملا خير منهم وان تقرب مني بشئ اتقربت
 منه ذراعا وان تقرب مني ذراعا تقربت منه باعما وان اتاني
 بمشي اتيته هرولة ومن جهنم من شئ من هذه النصوص
 نشب بها وحلولا واتحادا فانها اتى من جهله وسوء فهمه
 عن الله ورسوله والله ورسوله بريان من ذلك كله فبما كان
 من ليس كمنه شئ وهو السميع البصير قال بكر المديني من
 منك يا ابن ادم خلي بينك وبين الحجاب وانما كلما حيت دخلت
 على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان ومن وصل



الى استخفاف هذا في حال ذكر الله وعبادته استانس بالله
 واستوحش من خلفه ضرورة قال نور بن يزيد قرأت في
 بعض الكتب ان عيسى عليه السلام قال يا همش الحواريين
 كما هو الله كثيرا وكلموا الناس قليلا قالوا كيف تكلم
 الله كثيرا قال اخلوا بمناجاته اخلوا بدمعاه عزجه ابو
 يعقوب وخرج ايضا باسناده عن رباح قال كان عندنا
 رجل يصلي كل يوم ويلة الورقة حين المعدي من رجليه
 وكان يصلي جالسا الورقة فاذا صلى العصر احبني والتقل
 القبلة ويقول عجبت للخلق كيف انت سوال بل عجبت
 للخلق كيف استنارت قلوبها بذكر سوال وقال ابو
 اسامة دخلت على محمد بن النضر الحارثي فابته كما به
 بقبض فقلت كما ذكره ان توتني قال اجل فقلت
 او ما استوحش قال كيف استوحش وهو يقول انما
 جلي من ذكري وقيل لما لك بن مخول وهو جالس
 في بيته وهذه الاستوحش قال ويستوحش مع الله
 احد وكان جيب ابو محمد خلو في بيته ويقول من لمر
 تزعينه بات فلا تزعينه ولمن لم يانس بك فلا انسى
 فقال عزوان ابن اصبته راحة قلبي في مجالسة من لديه
 حاجتي فقال مسلم بن سيار ما بكذمة المتلذذون بمثل
 الخلوة بمناجاة الله عز وجل وقال مسلم بن سيار
 ما تلذذ المتلذذون بمثل الخلوة بمناجاة الله عز وجل
 وقال مسلم العايد لولا الجماعة ما خرجت من بابي ابد اجي
 اموت وقال ما يجد المطيعون له لذة في الدنيا احلي
 من الخلوة بمناجاة سيدهم ولا احب لهم في الآخرة من عظيم

الثواب

الثواب اكبر في صد ورع والذي قولهم من النظر اليه ثم غشي عليه
 وعن ابراهيم بن ادم قال اعلى الدرجات ان تنقطع الى ركب
 وتشتا شي اليه تغلبك وتغلك وجميع جوارحك حتى لا تزجوا
 الا ركب ولا تناف الا ذنبا وترسخ محبة في قلبك حتى لا تؤثر
 عليها شي فاذا كنت كذلك لم تقال في برئت او في حر او في سهل
 او في جبل وكان شوقك الى لقاء الحبيب شوق الظمان الى الماء
 البارد وشوق الجائع الى الطعام الغيب ويكون ذكر الله عندك
 احلي من العسل واحلى من الماء العذب الصافي عند العطش
 في اليوم العايد وقال الفضل طوبى لمن استوحش من الناس
 وكان الله جليلة وقال ابو سليمان لا انسى الله الا لانة ابد
 وقال مردوف لرجل توكل ملي حين يكون جليسا وانيسك
 وموضع شوكا وقال ذوالنون من علامة المحبين لله ان لا
 يا شوا سواه ولا استوحشوا معه ثم قال اذا سكت القلب
 حب الله انسى بالله لان الله اجل في صدور العارفين
 ان يجيوا سواه وتلام النوم في هذا الباب يطول ذكره جلا
 وفيما ذكرناه كفاية ان شالله تعالى فننا حلما اشرفنا اليه
 مما دل عليه هذا الحديث العظيم علم ان جميع العلوم والمعارف
 ترجع الى هذه الحديث ويدخل تحته وان جميع العلماء فوق
 هذه الامة لا يخرج علومهم التي يتكلمون فيها عن هذه الحديث
 وما دل عليه جملة ومفصلة فان الشفا انما يتكلمون ويكلمون
 عن هذه الحديث وعامة عليته في العادات التي من جملة خصال
 خصال الاسلام ويضمون الي ذلك الكلام في احكام الاموال
 والاسباع والدما وكل ذلك من علم الاسلام كما سبق التبيين
 عليه ونفي كثير من علم الاسلام من الاداب والاخلاق وغير ذلك



لا يتكلم عليه الا لعيل منهم ولا يتكلمون علي معني
 الشهادتين واما اصل الاسلام كله والدين يتكلمون في
 اصول الديانات يتكلمون على الشهادتين وعلى الايمان
 بالله وحلائقته وكتبه ورسله واليوم الآخر والايمان بالقرآن
 والذين يتكلمون على المعارف والمعاملات يتكلمون على
 مقام الايمان وعلى الاعمال الباطنة التي تدخل في الايمان
 ايضا كالحسنة والحمية والنوكل والرضا والصبر وحوذ ذلك
 فاحتمت العلوم الشرعية التي يتكلم عليها فرق المسلمين
 في هذا الحديث ورجعت كلها اليه فمع هذا الحديث وحدة الايمان
 وانه الحمد والمنة الكلام على ذكر الساعة من الحديث
 فتولد جبريل صلى الله عليه وسلم اخبرني عن الساعة فقال ليس
 صلى الله عليه وسلم ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني
 ان علم الخلق كلهم في وقت الساعة سواء وهذا الشارة التي ان
 الله تعالى استأثر بعلمها ولهذا في حديث ابي هريرة قال
 النبي صلى الله عليه وسلم في حمسى لا يعلمهن الا الله تنزلني
 ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام
 الاية وقال الله عز وجل يسئلونك عن الساعة ايات من ساءها
 قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو تعقت في السوات
 والارض لانا نبيكم الايقنة وفي صحيح البخاري عن ابن
 عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال معاوية الغيا حمسى لا يعلمها
 الا الله ثم قرأ هذه الاية ان الله عنده علم الساعة وينزل
 الغيث والاية وخرجه الامام احمد ولفظه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال او نيت معاوية كل شي الا حمسى ان الله عنده
 علم الساعة الاية قولنا جبرئيل عن اسرارها يعني
 علمها التي قد علمي اقترابها وفي حديث ابي هريرة ان النبي

صلي

صلى الله عليه وسلم قال ساعدك عن اشراطها وهي علاماتها انما
 وقد ذكر صلى الله عليه وسلم للساعة علامتين الاولى ان تلد الاممة
 ربتها والمراد بترتها سيدتها وما كثرها وفي حديث ابي هريرة ربهما
 وهذه الشارة الي فتح البلاد وكثرة حلب الرقيق حتى تكثر
 الساري وتكثر اولادهم فتكون الاممة ربيعة تسيدتها واولاده
 منها بمنزلة فان ولد السيد بمنزلة السيد فيصير ولد الاممة بمنزلة
 ربهما وسيدتها وذكر الخطابي انه استدله بذلك من يقول ان اهل
 الولد انما يعتق على ولدها من يصبه من ميراث والده وانما
 تنقل الي اولادها بالميراث فتعتق عليهم وانما فضل موقوف ربهما
 بناء على ذلك وفي هذا الاستدلال نظر فقلت قد استدلت بعضهم
 على عكس ذلك وان اهل الولد لا يتباع وانما تعتق بمون سيدتها
 بكل حال لانه جعل ولد الامة ربهما فكان ولدها هو الذي
 اعتقها فصار يعتق منسوب اليه لانه سب عنقها فصار تمانه
 مولاهما وهذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في ام
 ولده ما مربة لما ولدته الراحيم عليه السلام اعتق ولده وقد انزل
 بهذا الامام احمد فانه قال في رواية محمد بن الحكم عنه تدل الامنة
 ربهما تكثر امهات الاولاد يقول اذا ولدت فقد اعتقت بولدها
 وقال فيه محمد ان امهات الاولاد يتبعون وقد فسر قوله
 تلك الامنة بها بانه يكثر حلب الرقيق حتى تخلص البنت فتعتق
 ثم تخلص البنت فتعتق ثم تخلص الام فتشر بها البنت وتعتقها
 جاهلة بانها امها وقد وفيه هذا في الاسلام وقيل معناه
 ان الاما تلد المملوك وقال وكيع معناه تلد المخرجه العرب
 واليون ملوك المجد واربابهم والعلامة الثانية ان تربي
 الحفاة الرواة العالة والمراد بالعالة الفقير القولة ووجوه على
 وفولده رعا الثابتا وكون في النبيان هكذا في حديث
 عمر والمراد ان سافل الناس يصبرون وسابغ ويكثر اموالهم

حتى يتباهون بطول البنيان ويزخرفته واتقانه وفي حديث
 ابي هريرة ذكر ثلاث علامات منها ان تكون الحفاة العراة روس
 الناس ومنها ان يتطاول رعا البهايدر في البنيان وروي
 هذا الحديث عبد الله بن عطا عن عبد الله بن بريدة فقال
 فيه وان تزي الصم البكر الصم الحفاة رعا الناس يتطاولون
 في البنيان هكذا في حديث عمر والبراد ان اسفل الناس يصيرون
 روسا بهم وتكثر اموالهم حتى يتباهون بطول البنيان
 ويزخرفته واتقانه وفي حديث ابي هريرة ذكرت ثلاث علامات
 منها ان تكون الحفاة العراة روس الناس ومنها ان يتطاول رعا
 البهم في البنيان وروي هذا الحديث عبد الله بن عطا عن عبد الله
 ابن بريدة فقال فيه وان تزي الصم البكم الصم الحفاة رعا
 الناس يتطاولون في البنيان ملوك الناس قال فقام رجل وانطلق
 فقلنا يا رسول الله من هو لا الذي نعت قال مع الربيب وكذا
 روي هذه اللفظة الاخرة على ابن زبير عن يحيى بن يعمر
 عن ابن عمر واما الالفاظ الاول فهي في الصحيح من حديث
 ابي هريرة بمعنىه وقوله الصم البكم الصم الحفاة اي جهلهم
 وعدم علمهم وفهمهم وفي هذا المعنى احاديث مستقودة فخرج
 الامام احمد والترمذي من حديث خديجة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدينا
 لكع بن لكع وفي صحيح ابن حبان عن انس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا تنقض الساعة حتى يكون عند لكع بن لكع
 وخرج الطبراني من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا تقوم الساعة حتى تغلبت على الدنيا لكع بن لكع وخرج
 الامام احمد والطبراني من حديث انس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال بن يدي الساعة ستون جدمه ينهم فيها الامني ويؤمن

فيها الخائب وذكر يافيه ومضمون ما ذكر من اشراط الساعة في هذا
 الحديث يرجع الى الايام الجور تؤسد الي غير اهلها كما قال النبي
 صلى الله عليه وسلم لمن ساله عن الساعة اذا وسد الامر
 الي غير اهلها فانتظر الساعة فانه اذا صار الحفاة العراة
 رعا الناس وهما اهل الجهل والحفاة روس الناس واصحاب
 الثروة والاموال حتى يتطاولوا في البنيان فانه يفسد بذلك
 نظام الدين والدنيا فانه اذا راس الناس من كان فقيرا غايبا
 فقار ملكا على الناس سوا كان ملكه عا ما او خاصا في بعض
 الاشياء فانه لا يكاد يعطي الناس حقوقهم بل يتاثر عليهم
 بما استولى عليه من المال فقد قال بعض السلف لان تمدك
 الي في النبي فيقضمها خبرك من ان تمدها الي يد غني قد عالج
 الفقر واذا كان مع هذا جاهلا حافيا فسد بذلك الدين لانه لا يكون
 له فهم في اصلاح دين الناس ولا يعلمهم بل همته في جباة
 المال و اكتناره ولا يبالي بما فسد من دين الناس ولا يهن صاع
 من اهل حاجتهم وفي حديث اخر لا تقوله الساعة حتى يسود
 كل قبيلة منا فقوفا واذا صار ملوك الناس وروسهم على
 هذه الحال وانعكست ساير الاحوال فصدق الكاذب وكذبت
 الصادق واينمن الخاين وخون الابني وتكلم النجا اهل وسكت
 العالم وعدم بالكلية كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
 من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظفر الجهل واخبر انه يقبض
 العلم يقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا
 فسلوا فانفتوا غير علم فضلوا وافضلوا وقال الشعبي لا تقوم الساعة
 حتى يصير العلم جهلا والجهل علما وهكذا اكله من انقلاب
 الحقائق في اخر الزمان وانعكاس الامور وفي صحيح
 الحاكم عن عبد الله بن عمر ومرفوعا ان من اشراط الساعة
 ان توضع الاخبار ويرفع الاشرار وفي قوله يتطاولون



في البيان دليل على دم التناهي ولم تكن اطالته البناء وروا
 في زمان النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب بل كان بينا بصر
 قصير بقدر الحاجة وروى ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
 حتى يتناول الناس في النيران حرجه البخاري وخرج ابو
 داود من حديث اسى ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في ابي فيه
 مشرفة قال ما هذه قالوا هذه لغلان رجل من الانصار فحشا
 صاحبها فمك علي النبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عنه
 فلما ذلك مر ارا فمكها الرجل وخرجه الطيراني من وجه اخر
 عن اسى وعنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بنا وانشا
 بيده هكذا اعلى راسه اكثر من هذا وهو وبال وقال حبيب
 ابن السائب عن الحسن كنت ادخل بيوت ازواج النبي صلى الله
 عليه وسلم في خلافة عثمان فانتاول سفقها بيدي وروي
 عن عمر انه كتب لا تطيلوا انماكم فانه شرا ليكم وقال يزيد
 ابنا زياد قال حدثتني سلمان الانبي لك مسكنا يا ابا عبد
 الله قال لم افعلنى ملكا قال لا ولكن بنى لك بيتا من قضب
 ونشفته بالبوادي اذا امتت كاد ان يغيب رأسك واذا امتت
 كاد ان يميس طرفيك قال كانك كنت في نغني وعن عمار بن ابي
 عمار قال اذا رفع الرجل بناه فوق سبع ادراع يودي سا
 اسبق الفاسقين الي ان خرجه كلبا بن ابي الدنيا وقال
 يعقوب بن شيبة في مسنده بلغني عن ابن عابسة ان
 ابي شيبة قال نزل المسلمون حول المسجد يعني بالبصرة
 في اجبية الشوفعني فبهم السوق فلبنوا الي عمر فاذا ن
 لهم في النزاع فبنوا بالقصب ففتش فبهم الحريق فلبنوا
 الي عمر فاذا ن لهم في المرد وهي ان يرفع الرفع سمكه

اكثر

اكثر من سبعة اذرع وقال اذا التبتت منه بيونكم فابنوا منه
 المسجد قال ابن عابسة وكان غنبة بن عزوان بن مسجد
 البصرة بالقصب قال وكان يقال من صلى فيه وهو من
 صلى فيه وهو من قضب افضل من صلى فيه وهو من لبن
 ومن صلى فيه وهو من لبن جبر من صلى فيه وهو من اجر
 وخرج ابن ماجه من حديث اسى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يتباهي الناس في المساجد
 ومن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اراكم
 ستشر فون مساجدكم بعدي كما شرقت اليهود كتنا يسحفا
 وكما شرقت النصارى بيوعها وروي ابن ابي الدنيا باساده
 عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن قال لما بنى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم المسجد قال ابنوه عربيا كعريش موسى قبل
 للحس وما عريش موسى قال اذا رفع يده العريش يعني
 السفق الحدي **حديث الثالث** عن عبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول بنى الاسلام علي حتى شهادة
 ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
 واتى الزكاة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري
 وسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من روايته
 عن ابن خالدة عن ابن عمر وخرجه مسلم من طريق يعقوب
 اخرب عن ابن عمر وله طريق اخري وقد روي هذا الحديث
 من رواية جريس بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم وخرجه حديثه الامام احمد وقد استق في
 الحديث الذي قبله ذكر الاسلام والمراد من هذا الحديث



ان الاسلام مبني على هذه الخمس فهي كالاركان والردع ابي
 لبيانه وقد حجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة
 ولغظه بني الاسلام على خمس دعائم فذكره والمقصود
 تمثيل الاسلام بنبيان ودعائم البيان هذه الخمس فلا
 يثبت البيان بدونها وبقيته حصول الاسلام كتممة
 البيان فاذا افتقر بعضها نقص البيان وهو قائم
 لا يتقصن بنقص ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم
 الخمس فان الاسلام يزول بفقدها جميعا بغير اشكال
 وكذلك يزول بفقد السجدة والامر من الشهادتين
 الايمان بآله ورسوله وفي جاتي رواية ذكرها البخاري
 تعليقا بنبي الاسلام على خمس ايمان بآله ورسوله وذكر
 لغنية الحديث وفي رواية له علي ان يغند الله وتكفر بما
 بما دونه وبهذا تغلب ان الايمان بآله ورسوله داخل
 في ضمن الاسلام كما سبق تفريده في حديث الما في
 واما اتمام الصلاة فقد وردت احاديث متعددة
 يدل على ان من تركها فقد خرج من الاسلام ففي صحيح مسلم
 عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الرجل وبين الشرك
 والكفر ترك الله وروي مثله من حديث بريدة وثقات
 واسن وغيرهم وخرج محمد بن نصر المروزي من حديث عبادة
 ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترك
 الصلاة مستمدا من تركها مستمدا فقد خرج من الملة وهي
 حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم راسي الامر الاسلام
 وعموده الصلاة فحمل الصلاة كعمود القساط الذي لا يقوم
 القساط ولا يثبت الابواب ولو سقط العمود سقط القساط

ولس شيئا

ولم يثبت بدونه وقال عمر لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة
 وقال سعد وعلي بن ابي طالب من تركها فقد كفر وقال عبد الله
 ابن شقيق كان اصحاب رسول الله رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يرون من الاعمال شي ما تركه كغير الصلاة وقال
 ابو السخيباني ترك الصلاة كفر لا يخلف فيه وذهب الي هذا
 القول جماعة من السلف والخلف وهو قول المبارك واحمد
 واسحاق وحكي اسحاق عليه اجماع اهل العلم وقال محمد
 ابن نصر المروزي هو قول جمهور اهل الحديث وذهب
 طائفة منهم الي ان من ترك شيئا من اركان الاسلام الخمسة
 محمد انه كافر بذلك وروي ذلك عن سعيد بن جبير وتاف
 واحكم وعوروا به عن احمد اختارها طائفة من اصحابه
 وقول ابن حبيب من المالكية وخرج الدارقطني وغيره
 من حديث ابي ثوبان قال قيل يا رسول الله اخرج كل عامر
 قال لو قلت نعم لوجبت عليكم ولو وجب عليكم ما اطعتموه
 ولو تركتموه لفرتم وخرج الالكابي من طريق سويل نسا
 حماد بن زيد عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ابن عباسي ولا احب الي الله من تركها قال عمر بن الخطاب
 الدين ثلثه عليهن اسس الاسلام شهادة ان لا اله الا الله
 الا الله والصلاة وصوم رمضان من ترك منهن واحدة
 فمضوا بها كافر حلال الدم وبخذه كثير المال لم يخج فلا يزال
 بذلك كافرا ولا يجلد منه وحده كبير المال ولا يترقي فلا يزال
 بذلك كافرا ولا يجلد منه ورواه فضيلة بن سعيد عن حماد
 ابن زيد موقفا مختصرا ورواه سعيد بن زيد اخوه حماد عن علي



ابن مالك لهذا الاسناد مرفوعا وقال من ترك منهن واحدة
فغوبيا لله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد هزل دمه وماله
ولم يذكر ما بعد وقد روي عن عمر ضرب الجزية على من لم يحج
وقال لبسوا بعمليين وعن ابن مسعود ان تارك الزكاة
ليس بمسلم وعن احمد رواية ان ترك الصلاة والزكاة خاصة
كفر دون الصيام والحج وقال ابن عيينة المرجية سموا
نترك الزوايا ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس سواها
ركوب المحارم منه من غير استحلال معصية وترك الزوايا
من غير جهل ولا عذر وهو من وبيان ذلك في امر اليس
وعلم اليهود الذين اقروا بنعت النبي صلى الله عليه وسلم
لبسائهم ولم يعلموا بشر ابيه وقد استدل احمد واحاق
علي كثر تارك الصلاة كقول اليس بترك السجود لاداء وترك
السجود لادم وترك السجود لله اعظم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قرأ ابن ادم السجدة اعتزل
ابليس يمينه يقول يا ويلتي اترى ابن ادم بالسجود منجد فله
الجنة واسر بالسجود فابيت في النار واعلم
ان هذه الدعائم الخمس بعضها مرتبط ببعض وقد روي انه
لا يقبل بعضها دون بعض كما في مسند الامام احمد عن زياد
ابن نعيم الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربع فرضهن الله في الاسلام من اتي ثلث لم يقبل الله
شيئا حتى ياتي بهن جميعا الصلاة والزكاة وصيام رمضان
وحج البيت وهذا اسس وقد روي عن زياد عن عمارة بن
حريم عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عثمان بن عطاء الخراساني
عن ابيه عن النبي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدين

الدين خمس لا يقبل الله ممن شيئا دونها شي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واما بالله وملائكته وكتبه
ورسله والجنة والنار والحيوة بعد الموت هذه واحدة
والصلاة الخمس عمود الدين لا يقبل الله الايمان ولا الصلوة
الا بالزكاة فمن فعل هولاء بجملة فترك صيامه متعمدا
لم يقبل الله منه الايمان ولا الصلاة فمن فعل هولاء الاربع
لم يسر له الحج فلم يحج ولم يودن بحجه ولم يجمع عنه بعض اهله
لم يقبل الله منه الا ربع التي قبلها ذكره ابن ابي حاتم
وقال سالت ابي عنه فقال هذا حديث منك يحتمل ان هذا
من مسلم عطاء الخراساني قلت الظاهر انه من تفسيره
لحديث ابن عمر وعطاء من حله علماء الشام وقال ابن مسعود من لم ترك
فلا صلاة له ونفي القبول هنا لا يراد به نفي الصحة والاحوج
الاعادة بتركه وانما يراد بذلك انتفاء الرضا به ومدح عامله
والشأن بذلك عليه في الملا الاعلى والمباهاة به للملا مكية
فمن قام بهذه الاركان علي وجهها حصل له القبول بهذا
المعنى ومن قام ببعضها دون بعض لم يحصل له ذلك وان كان
لا يقات علي ما اتي به منها عفوية تاركه بل يراه دمه
وقد ثياب عليه ايضا ومن هنا ياحمد ان ارتكاب بعض الحرامات
التي يبغض بها الايمان تكون مانعة من قبول بعض الطاعات
وتوكان من بعض اركان الاسلام لهذا المعنى الذي ذكرناه
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم من شرب الخمر لم يقبل له صلاة
الربعين يوما وقال من اتي محرما فاضدقه بما يقول لم يقبل
له صلاة الربعين يوما وقال ابا عبد الله من سألني لم يقبل
له صلاة وحديث بن عمر يستدل به علي ان الاسم اذا اشتمل
ايضا سفدة لم يلزم زوال الاسم لرواها بعضها فيبطل



بذلك قول من قال ان الايمان لو دخلنا فيه الاعمال للزم
 ان يزول بزوال عمل مما دخل في مسماه فان النبي صلى الله
 عليه وسلم جعل هذه الخمس دعائم الاسلام ومبانيه
 وقس بها الاسلام في حديث جبريل وفي حديث طلحة
 ابن عبيد الله الذي فيه ان اعرابيا سال النبي صلى الله عليه
 وسلم عن الاسلام ففسره له بهذه الخمس ومع هذا فالمخالفون
 في الايمان يقولون لو زال من الاسلام حصة واحدة
 او اربع خصال سوى الشهادتين لم يخرج بذلك عن الاسلام
 وقد روي بعضهم ان جبريل سال النبي صلى الله عليه
 وسلم عن شرايع الاسلام لاعتن الاسلام وهذه اللفظة
 لم يضح عند ائمة الحديث وتفاذه منهم ابو زرعة الرازي
 وسلم ابن الحجاج وابو جعفر العتيبي وغيرهم وقد ضرب
 العلماء مثل الايمان بمثل شجرة لها اصل وفروع وشعب
 فاسم الشجرة بمثل ذلك كله ولو زال شيء من شعبها وفروعها
 لم ينزل عنها اسم الشجرة وانما يقال هي شجرة ناقصة او غيرها
 اتم منها وقد ضرب الله مثل الايمان بذلك في قوله
 ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت
 وفروعها في السماء تزوتها كلها كل حين باذن ربها والمراد
 بالكلمة كلمة التوحيد وباصليها التوحيد الثابت
 في القلوب والكلها هو الاعمال الصالحة النابتة منه
 وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن او المسلم
 بالتملة ولو زال شيء من فروع التملة او من ثمرها
 لم ينزل بذلك عنها اسم التملة بالكلمة وان كانت ناقصة
 الفروع او الثمر ولم يتركها الجهاد وفي حديث ابن عمر
 هذا مع ان الجهاد افضل الاعمال وفي رواية ان ابن عمر

قيل

قتله فاجها وحسن وكان هكذا حدثنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حرم الامام احمد في حديث معاذ بن جبل ان راس
 الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وذروة
 سنامه علي شي فيه ولكن ليس من دعائه واركانه التي ينبغي
 عليها وذلك لانه يصدق ان الجهاد فرض كفاية عند جمهور
 العلماء ليس بفرض عين بخلاف هذه الاركان والثاني ان
 الجهاد ولا يمتنع فعله الى اخر الدهر بل اذا نزل عيسى عليه
 السلام ولم يبق حنيفة حلة غير حلة الاسلام لم يخضع الحرب
 او زارها وينتدع عن الجهاد بخلاف بقية الاركان
 فانها واجبة على المؤمنين الى ان ياتي امر الله ورسوله علي
 ذلك والله اعلم **الحديث الرابع** عن عبد الله
 ابن مسعود رضي الله عنه قال بنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدم يجمع
 خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقته
 مثل ذلك ثم يكون مصفاه مثل ذلك ثم يسئل الله الملك
 فينسخ منه الروح ويومر باربع كلمات تكسر ررقه وعمله
 واجله وشعبي او سعيد فوالله لا اله غيره ان احد كسر
 يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع
 فيسقى عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
 احدم يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
 الا ذراع فيسقى عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
 فيدخلها رواه البخاري **وهو** حديث
 متفق على صحته وثبته الامة بالقبول رواه الاعمش
 عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ومن طريقه حرمه
 الشيخان في صحيحهما وقد روي عن محمد بن يزيد



الاسقاطين قال نايب النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي النايح
 نقلته يارسول الله حديث ابن مسعود الذي حدثت عنك قال
 حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق
 المصدروق فقال صلى الله عليه وسلم والذي لا اله الا هو
 حدثته به انا يقولها ثلاثا ثم قال معنوا لله للاعشى
 كما حدث به وعرف الله لمن حدث به قبل الاعشى ولكن حدث
 به بعده وقد روي عن ابن مسعود من وجوه اخر
 غفوله صلى الله عليه وسلم ان خلق احدكم يجمع في
 بطن امه اربعين يوما نظفته قد روي تفسيره عن
 ابن مسعود روي الاعشى عن خبيثة عن ابن مسعود
 قال ان النطفة اذا وقعت في الرحم طارت في كل شعر
 وظفر فتكثرت اربعين يوما ثم يتجدد في الرحم فتكون
 علقته قال كذلك جمعها فرجم ابن ابي حاتم وغيره وروي
 تفسير الجمع مرفوعا بعين اخر مخرج الطبراني وابن
 منده في كتاب التوحيد من حديث مالك بن الحويرث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اذا
 اذ اراد خلق عبدا فجامع الرجل المرأة طار ماوه في كل
 عرق وعصو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله
 ثم احضره كل عرق له دون ادم في اي صورة ما اشار اليك
 فقال ابن منده اسماه منصل مشهور على راسه
 ابي عيسى والسماوي وغيرهما وخرج ابن جرير وابن
 ابي حاتم والطبراني من رواية مطعون ابن الحصبة عن موي
 عن رباح عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لجمه بافلات ما ولدك قال يا رسول الله وما عيسى
 ان يولد لي اذ ما غلام واما جارية قال فن شبه قال من عيسى

ان

ان يشه امه اواباه قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تقولن كذا ان النطفة اذا استقرت في الرحم احضرتها
 الله كل لب بينها وبين ادم اما سرات ففزه الاله في اي
 صورة ما اشار اليك قال سلكك وهذا اسناد ضعيف
 ومطعون ابن الحصبة ضعيف جدا وقال البخاري هو حديث
 لم يصح وذكر ما ساره عن موي ابن علي عن ابيه
 ان ابا به لم يسم الا في عهد ابي بكر الصديق يعني انه لا يسمه
 له وشبهه كنه المعلن قول النبي صلى الله عليه وسلم
 للذي قال له ولدت امراتي غلاما اسود لعله نزع عه عرق
 وقول الله ثم يكون علقته مثل ذلك يعني اربعين يوما
 والعلقة قطعة لحم ثم يكون مضفة مثل ذلك يعني اربعين
 يوما والمضفة قطعة من لحم ثم يرسد الله الملك فينبغ
 فيه الروح ويومس باربع كلمات يكتب رزقه وعمله
 واجله وشقي او سعيد فهذا الحديث يدل على انه يتولد
 في مائة وعشرين يوما في ثلاثة اطوار في كل اربعين منها
 يكون في طور فيكون في الاربعين الاولى نطفة ثم في
 الاربعين الثانية علقته ثم في الاربعين الثالثة
 مضفة ثم بعد المائة والعشرين يوما ينفخ الملك فيه
 الروح ويتبدله هذه الاربع كلمات وقد ذكر الله في القرآن
 في مواضع كثيرة تغلب الجنين في فحوه الاطوار كقول
 تعالى يا لها الناس ان كنتم في ريب مما بعثنا فانا خلقناكم
 من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضفة مخلقة
 وغير مخلقة لنعين لكم ونتر في الارحام ما شاء الاطلسي
 وذكره في الاطوار الثلاثة النطفة والعلقة والمضفة في
 مواضع متعددة من القرآن وفي مواضع اخر ذكر زيادة عليها



فقال في سورة المومنين ولقد خلقنا الانسان من سلاله
 من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة
 علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما
 فكسونا العظام لحما ثم انشاه خلقا اخر فبارك الله احسن
 الخالقين فهذه سبع تارات ذكرها الله في هذه الاية
 لخلق ابن ادم قبل نفع الروح فيه وكان ابن عباس يقول
 خلق ابن ادم من سبع ثم يقولوا هذه الاية وسئل عن
 العزل فقد انقذه الاية ثم قال فصل خلق احد حتى
 نخزي فيه هذه الصفة وفي رواية عنه قال فصل عوت
 نفس حتى تمر على هذه الخلق وروي عن رفاعه ابن
 رافع قال جلس الي عمر علي والزبير وسعد في نفر من
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذكروا العزل
 فقالوا الاباس به فقال رجل انهم من عمون الف المودة الصوي
 فقال علي لا تكون مودة حتى تمر على التارات السبع تكون
 سلاله من طين ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ثم
 تكون مضغة ثم تكون عظاما ثم تكون لحما ثم تكون
 خلقا فقال عمر صدقت اطل الله بعالم وقد رخص
 طابفة من الفقر للمرأة في اسقاط ما في بطنها عالم
 تنفخ فيه الروح وجعلوه كالزول وهو قول ضعيف
 لان الجن ولدوا انفق وربما يظن في العزل لم يوجد
 ولد بالكلمة وانما سبب الى منع انعقاده وقد لا يمنع
 انعقاده بالعزل اذا اراد الله خلقه كما قال النبي
 صلى الله عليه وسلم لما سئل عن العزل لا عليكم ان لا تقولوا
 انه ليس من نفس منقوسة الا الله خلقها وقد صرح اصحابنا
 بانه اذا صار الولد علقه لم يجز للمرأة اسقاطه لانه ولد انفق
 خلق النطفة فانها لم تنفق بعد وقد لا تنفق ولدا وقد

في

في بعض الروايات حديثا ابن مسعود ذكر العظام وانه يكون
 عظما اربعين يوما يخرج الامام احمد من روايته علي بن زيد
 سمعت ابا عبيدة جرد قال قال عبد الله قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان النطفة تكون في الرحم اربعين يوما
 على حالها لا تغير فاذا مضت الاربعون صارت علقة ثم مضت
 كذلك ثم عظاما كذلك فاذا اراد الله ان يسوي خلقه بعث
 الله اليه ملكا وذكر بعينه الحديث وروي من حديث
 عاصم عن ابي وايل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ان النطفة اذا استقرت في الرحم تكون اربعين
 ليلة ثم تكون علقة اربعين ليلة ثم تكون عظاما اربعين
 ليلة ثم يكسوا الله العظام لحما ورواه الامام احمد نذ
 علي بن ابي نعيم لا يبي اللحم الا بعد مائة وتسبب يوما وهذه
 غلط بل اربعمائة بعد مائة وعشرين يتبخ فيه الروح
 بل اربعمائة سابق ذكره وعلي بن زيد وهو من جديان لا يخرج به
 وفرد في حديث حديثه انه اسيد ما يدل على خلق اللحم
 والعظام في اول الاربعين الثانية ففي صحيح مسلم عن عذبة
 انه اسد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امر بالنطفة
 تسنان واربعين ليلة بعث اليها ملكا فصورها وخلق سمها
 وبصرها وجلدتها وحملها وعظامها ثم قال يا رب اذكر او
 اني ضيعت ربك ماشا ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجعل
 فيقول ربك ماشا ويكتب له الملك ثم يقول يا رب رزقه
 فيبيض ربك ماشا ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصبي
 من يده فلا يري يد علي امر ولا ينقص قطا من هذا الحديث
 يدل على ان تصور الجن وخلق سمها وبصرها وجلدتها
 وحملها وعظامها يكون في اول الاربعين الثانية فيلزم



فيلزم من ذلك انه يكون في الاربعين الثانية لحما وعظمها
 وقدنا ولا يفصله ذلك على ان الملك يسمى النطفة اذا صار
 علقته الى اجزا فيجعل بعضها للجلد وبعضها للحم وبعضها
 للعظم فيقدر ذلك كله قبل وجوده وهذه اخلاف طاهر
 الحديث بل طاهره ان يصورها وتخلق هذه الاجزا كلها
 وقد يكون خلق ذلك بتصويره وتقسيمه قبل وجود اللحم
 والعظام وقد يكون هذا في بعض الاجنة دون بعض
 وحديث مالك ابن الحويرث المتقدم يدل على ان التصوير
 يكون للنطفة ايضا في اليوم السابع وقد قال عز وجل
 اننا خلقنا الانسان من نطفة امشاج وشرط ايفة من
 السلف امشاج النطفة بالمرورق التي فيها قال ابن
 له سمود امشاجا عروفا وقد ذكر علماء أهل الطب ما يوافق
 ذلك وقالوا ان المني اذا وقع في الرحم حصل له ريدة ورغوة
 ستة ايام او سبعة وفي هذه الايام يصفى النطفة من غير
 استمداد من الرحم ثم بعد ذلك يسمم منه وابتد الحنوط
 والنقط بعد هذه الثلاثة ايام وقد يتقدم وينأخر يوما
 ثم بعد ستة ايام وهو الخامس عشر من وقت العلوق ينهدم
 الدم الى الجعم فيصير علقته ثم يتمير الاغظام ثم اظاهرا
 ويبتني بعضها عن حماسة بعض وتمتد رغوته الشجاع ثم
 بعد تسعة ايام ينفصل الراس عن المنكبين والاطراف
 عن الاصابع ثم ايبس في بعض وحفي في بعض قالوا اقل
 مدة يتصور الذكر فيه ثلاثون يوما والزمان المعتدل
 في تصور الجنين خمسة وثلاثون يوما وقد يتصور في خمسة
 واربعين يوما قالوا ولم يوجد في الاساطير ذكر ثم قيل
 ثلاثين يوما والابن قبل يوما فهذا توافق ما دل عليه حديث

حذيفة

حذيفة بن اسيد في التخليق في الاربعين الثانية ومصيره
 لحما فيها ايضا وقد جعل بعضهم حديث ابن مسعود على ان
 الجنين يقبل عليه في الاربعين الاولى ووصف المني وفي الاربعين
 الثانية ووصف العلقته وفي الاربعين الثانية ووصف المصفة
 وان كانت خلقتها قد تمت وتم تصويره وليس في حديث ابن
 مسعود ذكر وقت تصوير الجنين وقد روي عن ابن مسعود
 نفسه ما يدل على ان تصويره قد يقع قبل الاربعين الثالثة
 ايضا وروي الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال النطفة
 اذا استقرت في الرحم جازها ملك فاخذها بكفه فقال اي رب
 مخلقة ام غير مخلقة فان قيل غير مخلقة لم تكن نسمة وقد ذمها
 الارحام وان قيل مخلقة قال اي رب ذكر ام اني شقي ام سعيد
 ما الاجل وما الاثر وباب موت قال فيقال للنطفة من
 ربك فنقول الله فيقال من رزقك فنقول الله فيقال
 اذهب الى الكتاب فانك تشهد فيه قصة هذه النطفة
 قال فتخلق فتعيش في احشائها وتاكل رزقها ونظا في
 انزها حتى اذا اجابها ماتت قد فنيت في ذلك ثم تتلا
 الشعبي يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم
 من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة
 وغير مخلقة فاذا بلغت مضغة نكست في الحلق الرابع
 وكانت نسمة فان كانت غير مخلقة فذقتها الارحام
 دما وان كانت مخلقة نكبت نسمة خرجت ابن ابي حاتم وغيره
 وقد روي من وجه اخر عن ابن مسعود ان لا يتصور قبل
 ثمانين يوما فروي السدي عن ابي مالك وعن ابي صالح
 عن ابن عباس وعن مرة العميد ابني عن ابن مسعود وعن
 ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل



هو الذي يصور كبر في الارحام كيف يتأقوال اذا وقعت النطفة
 في الارحام طارت في الجسد اربعين يوما ثم تكون علقة اربعين
 يوما ثم تكون مصفغة اربعين يوما فاذا بلغ ان يتخلق بعث الله
 ملكا يصورها كما يومر فيقول اذكر او انسى اشقي او سعيد
 وما رزقه وما عمره وما امره وما مصائبه فيقول الله
 بتاركة وتعالى ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حيث
 اخذ ذلك التراب خرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ولكن
 السدي يخلف في امره فكان الامام احمد ينكر عليه جمعه
 الاسانيد المتقدمة للتفسير الواحد كما كان تصو وغيره يكرهون
 على الواقدي جمعه الاسانيد المتقدمة للحديث الواحد
 وقد اخذ طوائف من الفقهاء نظايير هذه الرواية وتنا وتواحدت
 ابن مسعود الرمزوع عليها وقالوا اقل ما يتبين فيه خلق الوكر
 اهدو وثمانون يوما لانه لا يكون مصفغة الا في الاربعين الثالثة
 ولا يتخلق قبل ان تكون مصفغة وقال اصحابنا واصحاب الشافعية
 بنا على هذا الاصل انه لا تنقض العدة ولا يقرام الولد الا بالمصفغة
 المتخلقة واقل ما يمكن ان يتخلق ويتصور في احد وتماين يوما
 وقال احمد في العلقه هي دم لا يتبين فيها الخلق فان خلقت
 المصفغة غير متخلقة لم تنقض بها العدة ولضيرام الولد لها
 مسنودة على قولين فماروا ببيان عن احمد وان لم يظهر فيها
 التخطيط وتلي كان حفيبا لا يعرفه الا اهل الخيرة من النساء
 فتشهدن بذلك فنبهت شهدائين وباروا ان يكون بعد تمام اربعة
 اشهر او قبلها عند اكثر العلماء ونص علي ذلك الامام احمد في رواية
 خلق من اصحابه ونقل عنه انه صالح في الطفل يتبين خلقه
 في الاربعة قال الشعبي اذا تكس في الخلق الرابع كان مخلقا
 انقضت به العدة وعققت به الامنة اذا كان لاربعة اشهر
 وكذا نقل عنه حنبل اذا سقطت ام الولد فان كان حلقه

تامة

تامة عقت وانقضت به العدة اذا دخل في الخلق الرابع
 في اربعة اشهر يتفخ فيه الروح وهذا مخالف رواية اجماعه
 عنه وقال احمد في رواية عنه اذا تبين خلقه ليس فيه اختلاف
 انها تقف ثابتة كما اذا كانت امة ونقل عنه جماعة اصحابنا
 في العلقه اذا تبين انها وولد ان الامه نقلت بها وهو قول
 الشعبي وحكي قول الشافعي ومن اصحابنا من طرد هذه
 الرواية عن احمد في انقضاء العدة به ايضا وهذا كله مبني
 على انه يمكن التخلق في الملقحة كما قد يستدل على ذلك
 حديث حذيفة بن اسيد المتقدم الا ان يقال حديث حذيفة
 انما يدل على انه يتخلق اذا صار محما وعظما وان ذكر فترقى
 في الاربعين الثانية لا في حلال كونه علقة والله اعلم
 وما ذكره الاطبا يدل على ان العلقه تتخلق وتتخطط
 وكذلك الفقهاء بل من السنة يشهدن بذلك وحديث مالك
 ابن الحويرث يشهد بان تصوير في حال كون الجنين نطفة
 وانه نقل في اعلم وبغني في حديث ابن مسعود ان بعد مصفرة
 مصفغة انه بيعت اليه الملك فيكتب الكلمات الاربعة ويتفخ
 فيه الروح وذلك كله بعد ماية وعشرين يوما واختلف
 اللفاظ روايات هذا الحديث في ترتيب الكتابة والنسخ
 ففي رواية البخاري في صحيحه وبيعت اليه الملك فيومر باربع
 كلمات ثم يتفخ فيه الروح ففي هذه الرواية لنسخ بنا خروجه
 الروح عن الكتابة وفي رواية خرجهما اليه في مناب الغدير
 ثم بيعت اليه الملك فيفخ فيه الروح ثم يومر باربع كلمات وهذه
 الرواية لنسخ بتقدم النسخ على الكتابة فاما ان يكون من
 نخر في الرواية من رواياتهم بالجمع بالجمعين الذين يسمونه وامان
 يكون المراد ترتيب الاخبار فقط لا ترتيبها اخر به وبكل حال



فحدث ابن مسعود يدل على نافع الروح في الجنين وكتابه
 الملك لامره الي بعد اربعة اشهر حتى يتم الاربعون الثالثة
 فاما نافع الروح فقد روي صحيحا عن الصحابة انه انما ينفخ
 فيه الروح بعد اربعة اشهر كما دل عليه ظاهر حديث ابن
 مسعود فروى زيد بن علي عن ابيه عن علي قال اذا تمت
 النطفة اربعة اشهر بعث اليها ملك فتنفخ فيها الروح في
 الطيات فذلك قوله تعالى ثم انشأناه خلقا اخر حرجه
 ابن ابي حاتم وهو اسناد منقطع وخروج اللالكاي باسناده
 عن ابن عباسي قال اذا وقعت النطفة في الرحم مكثت اربعة
 اشهر وعشرا ثم تنفخ فيها الروح ثم مكثت اربعين ليلة ثم بعث
 اليها ملك فنطقها في لغة الفقا وكتب شعبا او سعيد او في
 اسناد نظر وفيه ان نافع الروح يتأخر عن الاربعة اشهر
 عشرة ايام وبني الامام احمد منه به المشهور عنه علي
 ظاهر حديث ابن مسعود وان الطفل ينفخ فيه الروح بعد
 الاربعة اشهر وانه اذا سقط بعد تمام اربعة اشهر صلى
 عليه حيث كان فتنفخ فيه الروح ثم مات وحكي ذلك
 ايضا عن سعيد بن المسيب وهو احد اقوال الشافعي والحقاق
 ونقل غير واحد عن احمد انه قال اذا بلغ اربعة اشهر
 وعشرا بعث ملك العشر ينفخ فيه الروح ويصلي عليه وقال
 في روايته الى الحارث عنه تكون النطفة نطفة اربعين
 ليلة وعلقة اربعين ومضفة اربعين ليلة ثم تكون غظا
 وكما فاذا تم اربعة اشهر وعشرا تنفخ فيه الروح وظاهر
 هذه الرواية انه لا ينفخ فيه الروح الا بعد تمام اربعة
 اشهر وعشرا كما روي ذلك عن ابن عباس والروايات
 التي قبل هذه وعن احمد انما يدل على انه ينفخ فيه الروح

في مدة

في مدة العشر بعد تمام الاربع وهذا هو الحرف عنه ولذا قال
 ابن المسيب لما سئل عن غدة الوفاة حيث جعلت اربعة
 اشهر وعشرا ما بال العشر قال ينفخ فيها الروح واما اهل الطب
 فذكروا ان الجنين ان تصور في حنطة وثلاثين يوما ثم في
 سبعين يوما وولد في مائتي وعشرا ايام وذلك نسخة اشهر
 وربما تقدم اباها وناظر في النصور والولادة واذا كان الشهرين
 في حنطة واربعين يوما ثم في تسعين يوما وولد في مائتي
 وسبعين يوما وذلك نسخة اشهر وانه اعلم وامر
 كتابة الملك محمد بن ابن مسعود يدل على انها تكون تكون
 بعد الاربعة اشهر ايضا على ما سبق وفي الصحيحين عن انس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا يقول
 اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضفة فاذا اراد الله
 ان يقضي خلقا قال يا رب اذكر ام ابني اشقي ام سعيد في الرزق
 قال الاجل فوكتبت كذلك في بطن امه وظاهر هذه الاربعة
 حديث ابن مسعود كل من فيه نطفة مدة وحدث خذيفة
 ابن اسيد الذي يقول يدل على ان الكتابة تكون في اول الاربين
 الثانية وخزجه مسلم ايضا بلفظ اخر من حديث خذيفة ابن
 اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة
 بعد ما يستقر في الرحم باربعين او خمسين واربعين ليلة فيقول
 يا رب اشقي او سعيد فيكنتان فيقول اي رب اذكر او ابني
 فيكنتان ويكتب غله وامره واخله ويزرقه ثم ينقوي العنق
 فلا يزد فيها ولا ينقص وفي رواية اخرى لم يزل النضات
 النضفة تقع في الرحم اربعين ليلة ثم ينسور عليها الملك
 فيقول يا رب اذكر ام ابني وذكر الحديث وفي رواية اخرى
 لم يزل النضفة تقع في الرحم اربعين ليلة وفي نسخة الامام احمد من
 حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استقرت النطفة



في الرحم اربعين يوماً واربعين ليلة بعث اليها ملك فيقول
يا رب اشقي او سعيد فيعلم وقد سبق ما رواه الشعبي عن
عائشة عن ابن مسعود من قوله وطأوه يدل على ان
الملك يبعث اليه وهو نطفة وقد روي عن ابن مسعود
من وجهين اخرين انه قال ان الله عز وجل نزل عليه
كل يوم اعمال بن آدم فينظر فيها ثلاث ساعات ثم يوتى
بالارحام فينظر فيها ثلاث ساعات وهو قوله بصور كبر
في الارحام ثقب يشا وهو له يهب لمن يشا اناثا ويهب لمن
يشا الذكور ويوتى بالارزاق فينظر فيها ثلاث ساعات
وتسبح الملائكة ثلاث ساعات فقال فقد امن شان كبر
وشان ركام وكذلك في هذا الوقت ما ينظر فيه من الارحام
عده وقد روي عن جماعة من الصحابة ان الكتابة تكون
في الاربعين الثانية فخرج الالكافي باساده عن
عبد الله بن عمر بن العاصي قال اذا كتبت النطفة في رحم
المرأة اربعة ليلة حادها ملك فاختلجها ثم يخرج بها الى الرحم
عز وجل فيقول احلف يا حسي الخ الغني فيقضي الله فيها
ما يشا من امره ثم يرفع الملك عند ذلك فيقول يا رب اسقط
ام تمام فيبين له ثم يقول انا فاض الاجل ام تام الاجل
فيبين له ويقول يا رب او احد ام تولم فيبين له فيقول يا رب
اذكر ام انثى فيبين له ثم يقول يا رب اشقي ام سعيد فيبين
له ثم يقول يا رب اقطع رزقه فيقطع له رزقه مع اجله
فيصيط بهما جميعا فوالذي نفسي بيده لا ينال من الدنيا
الا ما قسمه له وخرج ابن ابي حاتم باساده عن ابي ذر
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم في الرحم اربعين ليلة فبينا نته ملك النفوس
فيخرج به الى الجبار عن وجل فيقول يا رب اذكر ام انثى

فيقضي

فيقضي الله عز وجل ما هو قاض ثم يقول يا رب اشقي ام
سعيد فيكتب ما هو لاق بيني وبينه ثم تلا ابو ذر من فاتحة
سورة النفاث الى قوله وصوركم فاحسن صوركم واليه المصير
وهذه الكلمة يوافق ما في حديث حديث ابن اسيد وقد تقدم
عن ابن عباس ان كتابه الملك يكون بعد نفخ الروح باربعين ليلة
وان اساده فيه نظير وقد جمع قابت الكتابه سرتي وقد
يقال مع ذلك ان احدهما في السما والاخر في بطن الامه
والاطور والله اعلم اليها مرة واحدة ولعله كذلك يختلف
باختلاف الاجنة فبعضهم يكتب ذلك بعد الاربعين
الاولي وبعضهم بعد الاربعين الثالثة وقد يقال ان
لفظة ثم في حديث ابن مسعود وانما اربدها ترتيب الاخبار
لا ترتيب التجار عنه في نفسه والله اعلم ومن المتأخرين
من زعم ان الكتابة تكون في اول الاربعين الثانية كما دل عليه
حديث حديث ابن اسيد وقال انما اخر ذكرها في حديث ابن مسعود
الي ما بعد ذكر المصغرة وان ذكرت بلغظه ثم لا يقطع ذكر
الاطوار الثلاثة التي بتقليب فيها الجن وهي كونه نطفة
وعلقته ومصغرة فان ذكر هذه الثلاثة على سغا واحد
العجب واحسن فلذلك اخر المعطوف عليها وان كان متعدي ما
في الترتيب استشهد لذلك بقوله وبدأ خلق الانسان من طين
ثم جعل نسله من سلاله من ما صهي ثم سواه ونفخ فيه
من روحه والمراد بالانسان ادم عليه السلام ومعلوم ان
شؤيته ونفخ الروح فيه كان قبل جعله نسله من سلاله
من ما صهي لكن لما كان المقصود ذكر قدرة الله في ميدها
خلق ادم وخلق نسله عطف احمد على الاخر واخر ذكر
شؤيد ادم ونفخ الروح فيه وان كان ذلك منو سطين خلق ادم



من طين وبين خلق نسله والله اعلم وقد ورد ان هذه الكنانة
 تكتب بين عيني الجنين فيمسه البرار عن ابن عمر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اذ اخلق الله النعمة قال ملك
 الارحام اي رب اذ كرام النبي قال فيفض الله امره ثم يقول
 اي رب اشتقي ام سعيد فيقض الله اليه امره ثم يكتب
 بين عيني ما هو لاق حق الكنانة بنكرها وقد ورد موقوفا
 على عمر بن مرفوعا وحديث حديث ابن اسيد المتقدم
 صرح في ان الملك يكتب ذلك في صحيفة ولعله يكتب في
 صحيفة ويكتب بين عيني الولد وقد روي انه يقرب هذه
 الكنانة انه تجلو امه الجن ما تضمنه من صفاته القائمة
 به فروى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
 اذ اراد ان يخلق الخلق بعث ملكا فدخل الرحم فيقول
 اي رب اشعني ام سعيد فيقول يا رب ما اجله فيقول كذا
 وكذا فما من بين الا وهو يخلق معه في الرجل خرج ابو داود
 في كتابه القدر والبرار في مسنده وبكل حال هذه الكنانة
 التي يكتب للجنين في بطن امه غير كتابه المغاير السابقة
 لخلق الخلائق المذكورة في قوله تعالى ما اصاب من مصيبة
 في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب من قبل ان نراها كما في
 صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ان الله قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات
 والارض بخمسين الف سنة وفي حديث عبادة ابن الصامت
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما خلق الله العلم
 قال له آتيت بحري بما هو كائن الي يوم القيامة وقد سبق
 ذكرها روي عن ابن مسعود ان الملك اذا سال عن حال الخلق
 امرانه يذهب الي الكتاب السابق ويقال له انك تجد فيه

قصة

قصة هذه النطفة وقد نكتا نثرت النصوص فذكر الكتاب السابق
 بالعادة والشقاوة ففي الصحيحين عن علي بن ابي طالب
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما نفس منقوسة
 الا وقد كتبت الله مكانها من الجنة والنار ولما خلق الله
 شعيتا وسعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا يملكك على
 كتابنا ونزع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اهل
 السعادة فيبتشرون لعل اهل السعادة واما اهل
 الشقاوة فيبتشرون لعل اهل الشقاوة ثم قرأ فامن
 اعطى راتقي الايتين ففي الحديث ان السعادة والشقاوة
 قد سبق الكتاب بها وان ذلك معدر يجب الاعمال وان كلا
 ميسر لما خلق له من الاعمال التي هي سبب السعادة او الشقاوة
 وفي الصحيحين عن عمران ابن حصين قال قال رجل يا رسول
 الله ايعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فاسد
 يعمل العاملون قال كل يعمل لما خلق له او لما ييسر له وقد
 روي هذه المعين عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجوه
 كثيرة وحديث ابن مسعود فيه ان السعادة والشقاوة
 يجب حوائيم الاعمال وقد قيل ان قوله في اخر
 الحديث فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل لعل اهل الجنة
 الي اخر الحديث مدرج من كلام ابن مسعود كذلك رواه
 سلمه ابن كهيل عن زيد اب وهب عن ابن مسعود من
 قوله وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من وجه متعددة ايضا وفي صحيح البخاري
 عن سهل ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال انما الاعمال بالخواصم وفي صحيح ابن حبان عن عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالخواصم



وفيه انشا عن سارته قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
رسلم يقول انما الاعمال بخواتمها كالرغاف اذا طاب اعلاه طاب
اسفله واز اخس اعلاه حينئذ اسفله وفي صحيح مسلم عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يعمل الزمان
الطويل يعمل اهل الجنة ثم يجتم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل
يعمل الزمان الطويل يعمل اهل النار ثم يجتم له عمله بعمل
اهل الجنة وخرج الامام احمد من حديث انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا عليكم الا تعجبوا باحد حتى تنظروا بما يجتم
له فان العامل يعمل زمانا من عمره او برهة من دهره بعمل
طالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سبيا
وان العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل شي لو مات عليه
دخل النار ثم يتحول فيعمل عملا صالحا وخرج ايضا من
حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل
يعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب من اهل النار
فاذا كان قبل موته يحول فعمل بعمل اهل النار فمات نزل
النار وان الرجل يعمل بعمل اهل النار وانه مكتوب في الكتاب
من اهل الجنة فاذا كان قبل موته يحول فعمل بعمل اهل الجنة
فمات فدخلها وخرج الامام احمد والنسائي والنزدي عن حبيب
عبد الله بن عمر وقال خرج علينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي يده كتابان فقال انذرون ما هذان
الكتابان قلنا لا يا رسول الله الا ان تجرنا فقال للذي في
في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة
واقام اباهم وقبائلهم ثم اهل علي اخرهم فلان ارادتهم
ولا ينقصه بينهم ابد اتم قال للذي في شماله هذا كتاب من
رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء ابايهم وقبائلهم ثم اهل

علي اخرهم

علي اخرهم فلا يزار فيهم ولا ينقص منهم ابراقال اصحابه فيعمل
يا رسول الله ان كان امر قد فرغ منه فقال سدوا وافرغوا
فان صاحب الجنة يجتم له بعمل اهل الجنة وان عمل ابي عمير
فقر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد به فبينما هم قال
فرغ ركبكم من العباد فربيت في الجنة وقرين في السموات وقد
روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه
مفردة وخرجه الطبراني من حديث علي ابنا ابي طالب
عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزاد فيه صاحب الجنة محتوم
له عمل اهل الجنة وصاحب النار محتوم له بعمل اهل النار وان
عمل ابي عمل وقد يسلك ما بهل السعادة طريق اهل الشقا
حتى يقال ما الشجعون بهم بل هم منهم وقد رتبهم السعادة
صيننفذ به وقد يسلك باهل الشقا طريق اهل السعادة
حتى يقال ما الشجعون مع بل هم منهم ويذكرهم الشقا من كتب
انه سيد ابي ام الكتاب لم يخرج من الدنيا حتى ينقله
بعمل سجدة قبل موته وتويعوا فاقم قال الاعمال
خواتمها الاعمال وخرجه البراري في مسنده بهذا المعنى ايضا
من حديث ابي عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين
عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي وهو
والمشركون وفي اصحابه رجل لا تدع شاة ولا فاذة الا انها
تضربها بسيفه فقالوا ما جعل آسن اليوم احد في اجرا فلان
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من اهل النار
فقال رجل من النجوم ابا صاحبه فابتعه فخرج الرجل جرحا شديدا
فما عمل الموت فوضع نضل بسيفه على الارض وذبابه بين يديه
ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله وفضل عليه الغصبة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل يعمل عمل اهل الجنة
فيما يبدي اللئاس وهو من اهل النار وان الرجل يعمل عمل اهل



اهل النار فيما بين والناس وهو من اهل الجنة زاد البخاري رواية
 له انما الاعمال بالخواتيم وقوله فيما بين والناس اشارة الى
 ان باطن الاسرى يكون خلاف ذلك وان خاتمة السوء تكون
 بسبب دليلة بالجنة لا بعد لا يطاع عليها الناس اما من
 جهة مملتي وتوذلك قتلك الخصلة الخفية تزج بسوا
 الخاتمة عند الموت وكذلك قد جعل الرجل عمل اهل الناس
 وفي باطنه خصلة خفية من خصال الخير فتعمل عليه تلك
 الخصلة في اخر عمره فتوجب له حسن الخاتمة قال عبد النبي
 ابنا ابي رواد حضرت رجلا عند الموت بلغته لاله الا انه
 فقال في اخر ما قال هو كما فر بما تقول ومات على ذلك فماتت
 عنه فاذا هو من عمل وكان عبد النبي يقول الفواقر
 قايضا هي التي او قمنه وفي الجنة فاحواتيم ميراث السوابق
 فكل ذلك يستحق في الكتاب السابق ومن نفسا كان يستند
 خوف السلف من سوء الخواتيم ومهم من كان يعلق من ذكر
 السوابق وقد قيل ان قلوب الاسرار معلنة بالخواتيم
 يقولون بما ذا نجت لنا وقلوب المقرين معلنة بالسوابق
 يقولون ما ذا سبق لنا وبكى بعض الصحابة عند موت
 نبي عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ان الله فنض خلقه فبصنتين فقال هو لا
 في الجنة وهو لا في النار لا ادري في اي القبضتين
 كنتا قال بعض السلف ما الكا الصيون ما الكاها اللباب
 السابق فقال سفيان لبعض الضاحكين صل الكا ك
 قط علم الله فيك فقال له ذلك الرجل تركزن لا اخرج
 ايه او كان سفيان يشتد قلعه من السوابق والخواتيم
 فكان يبكي ويقول اخاف ان اكون في ام الكتاب شغيبا

ويكي

ويكي ويقول اخاف اسلب الايمان عند الموت ومجان ملك
 ابن دينار يقول طول ليلى فابصنا على الحينم ويقول يارب
 قد علمت ساكن الجنة من ساكن النار فعي ابي الدارين
 منزل ملك قال خاتم الاصح من خلا قلبه من ذكر اربعة اخطان
 فهو مغتر فلا يامن الشفا الاول خطر الميثاق حين قال
 هو لا في الجنة ولا باي وهو لا في النار ولا باي فلا يعلم
 في اي الطرفين كان والثاني حين خلق في طلمات ثلاث
 فتودي الملك بالسقاوة والسعادة ولا يدري من الاشقياء
 ام من السعداء والثالث ذكر هول المطامع ولا يدري من ايش
 يرضاه او يستعظم والرابع يوم يصدر الناس اشتا انا فلا
 يدري اي الطرفين سيك وقال سهل الشكري المرقد
 يخاف ان يتبلى بالمعاصي والعارف يخاف ان يتبلى بالكفر
 ومن نفسا كانت الصحابة ومن بعدع من السلف الكماح يخافون
 على انفسهم التفات وتشتد قلوبهم وجوزعهم منه فالؤمن
 يخاف على نفس التفات الاصره وخاف ان يغلب ذلك عليه
 عند الخاتمة فيخرجه الى التفات الاكبر في تقدم ان دسايس
 السوا الخصلة تزج سوا الخاتمة وقد كان النبي صلى الله
 عليه وسلم كثير ان يقول في دعائه يا مغلب الغلوب بنت
 قبي على دينك فغلب يا بني الله اما بك وما جئت به
 فوصل يخاف غلبا فقال نعم ان الغلوب بين اصمعي
 من اصابع الله عز وجل تغلبها كيف يشاخرجه الامام احمد
 والنسائي من حديث اسي وخرج الامام احمد من حديث
 ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كثير في دعائه
 ان يقول اللهم مغلب الغلوب بنت قبي على دينك فغلبت
 يا رسول الله اوان الغلوب لتغلب قال نعم ما من خلق الله



من بين ادم من بشر لان قلبه بين اصبعين من اصابع الله فان
 شانه عن وجل اقامه وان شانه ازارعه فقال الله ربنا ان
 لا يرفع قلوبنا بعد اذ هذا انا وساله ان يعيب لنا من لده
 رحمة انه هو الوهاب قالت قلت يا رسول الله الاتقلمين
 دعوة ادعوا بها لنفسي قال بلي فقول اللهم رب النبي محمد
 اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واخرني من مضلة الفتنة
 ما احببتني وفي هذا المعنى احاديث كثيرة وخرج سلم من
 حديث عبد الله بن عمرو سمع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع
 الرحمن عز وجل تغلب واحد يعرفه حيث شانه قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مصرق القلوب صرف
 قلوبنا على طاعتك **الحديث الخامس**

عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من احدث في امرنا فقد اهابى منه فهو مردود
 التجاري ومسلم وفي رواية مسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا
 فهو مردود **هذا الحديث خرجان في الصحيحين**
 حديث الترمذي بن محمد بن عتبة رضي الله عنهما والفاظ
 الحديث مختلفة ومعنا معا متقارب وفي بعض الفاظ
 من احدث في لا يبيننا ما ليس منه فهو مردود وهذا الحديث
 اصل عظيم من اصول الاسلام وهو كما نميز ان للاعمال في
 ظاهرها فكل ان كل عمل لا مرد به وجه الله فليس لعامله
 فيه ثواب فكل عمل لا يكون عليه امر الله ورسوله فهو
 مردود على عامله وكل من احدث في الدين ما لم ياذن به الله
 ورسوله فهو مردود على عامله وكل من احدث في الدين
 ما لم ياذن به الله ورسوله فليس من الدين في شيء وسابق
 حديث

حديث العرياض ابن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال من يعشني منكم بعدي فيبري اختلافا كثيرا فاعليكم
 بيتي وسنة الخلفاء الراشدين المحبوبين عضوا على سنها
 بالثواب جزواياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة ضلالة
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته لا صدق
 احدث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وسائر الامور
 محدثاتها وسوخا الكلام على المحدثات الى ذكر حديث
 العرياض الشارح وينكلم بها على الاعمال التي ليس
 عليها امر الشارع ورد بها فهذا الحديث بمنطوية يدل
 على ان كل عمل ليس عليه امر الشارع فهو مردود ويدل
 على ان كل عمل عليه امره فهو غير مردود والمراد بامر هاهنا
 دينه وشرعه كما مراد بقوله في الرواية الاخرى من احدث
 في امرنا فهذا ما ليس منه فانه ان من كان عليه
 خارجا عن الشرع ليس معتدا بالشرع فهو مردود وقوله
 ليس عليه امرنا اشارة الى ان اعمال العاقلين كلهم ينبغي
 ان تكون تحت احكام الشريعة ويكون احكام الشريعة
 حاكمة عليها بامر الله وبها وبغيرها فمن كان عمله جاريا تحت
 احكام الشرع موافقا لها فهو مقبول ومن كان خارجا عن
 ذلك فهو مردود والاعمال قسمان عمادات ومعاملات فاما
 العمادات فمن كان منها خارجا عن حكم الله ورسوله
 بالكلية فهو مردود على عامله وعامله يدحل تحت قوله
 ام لهم شركا شرعوا لهم من الدين ما لم ياذن به الله
 فمن ثواب الى الله جعله الله ورسوله فانه الى
 الله فعمله باطل مردود عليه وهو بسبب حاله الذي
 كانت صلواتهم عند البيت مكة ولصنفته وقد اكن تزق الى الله



بسماع الملائكة او بالرقص او بكتف الراس في غير الاحرام
او ما استبه ذلك من الخدشات التي لم يشرع الله ورسوله الترتيب
بها بالكنية وليس ما كان فريضة في عبادة تكون فريضة في غيرها
مطلقا فقد راي النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قايما في الشمس
فقال عنه فقيل انه تدان ان يعوم ولا يقعد ولا يستظل وانا بصوم
فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقعد ويستظل وان ينحر
صومه فلم يجعل قيامه ورسوله للشمس فريضة في بذرها
وقد روي ان ذلك كان في يوم جمعة عند سماع خطبة النبي
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فذمر ان يعوم ولا يقعد
ولا يستظل مادام النبي صلى الله عليه وسلم يجذب اعظام السماء
خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجعل النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك فريضة في بذرها مع ان القيام عبادة في مواضع
احرم كالصلاة والاذان والدعاء برفقة والميزان للشمس
فريضة للمحرم يدل على انه ليس كلما كان فريضة في موطن يكون
فريضة في كل المواطن وانما يتبع في ذلك ما وردت به الشريعة في
مواضعها وكذلك من يترتب بعبادته فهي عنها بخصوصها كمن صام
يوم العيد او صلى في وقت النهي وامان عمل عملا اصله
مشروع وقربه ثم ادخل فيه ما ليس بمشروع او دخل فيه
بمشروع فهذا ايضا محال للشيعة بقدر اخلاله بما اخل به
وادخله ما ادخل فيه وهل يكون عمله من اصله مردود ام لا
فهذا لا يطلق القول فيه برد ولا يقول بل ينظر فيه فان
كان ما اخل به من اجزاء العمل او شرطه موجبا لبطلانه في
الشيء لم يكن اخل بالطهارة للصلاة مع الفطرة عليها او كمن
اخذ بالركوع او بالسجود او بالطهارة بينهما ففعله عمله مردود

عليه

عليه وعليه اعادته ان كان فرضا وان كان ما اخل به لا يوجب
بطلان العمل كمن اخل بالحاجة للصلاة المكتوبة عند من يوجبها
ولا يجعلها شرطا فهذا لا يقال ان عمله مردود من اصله بل هو
ناقص وان كان قد زاد في العمل المشروع ما ليس بمشروع فزيادة
مردودة عليه بمعنى انها لا تكون فريضة ولا يثاب عليها ولكن
تارة يبطل بها العمل من اصله فيكون مردودا كمن زاد في صلاة
ركعة عند امثلا زيادة لا يبطله ولا يردده من اصله كمن نوى صلا
اربع او صل البيل مع الشخارو واصل في صياحه وقد يبدل
بعض ما يومر به في العبادة بما هو منهى عنه كمن ستر محرابه
في الصلاة بثوب محرم او نوى للصلاة بما مفصوب او صلى
في بقعة غصب فهذا اذا اختلف العلماء فيه هل عمله مردود
من اصله او انه غير مردود وترا به الذمة من عبده الواجب
واكثر الفقهاء على انه ليس بمردود من اصله وقد حكى عبد
الرحمن ابن مهدي عن قوم من اصحاب الكلام يقال لهم الثمرية
اصحاب ابي ثمرانهم يقولون ان من صلى في ثوب كان في ثابته
درهم حرام ان عليه اعادته صلواته وقال سمعت قول ارجس
من قولهم سأل الله العافية وعبد الرحمن بن مهدي من اكل
فقرها اهل الحديث المطلقين على مقالات السلف وقد استنكر
هذا القول وجعله بدعة قد علم انه لم يعلم عن احد من
السلف القول باعادة الصلاة في مثل هذا وبنيته بهذا
الحج محال حرام وقد ورد في حديث انه مردود على صاحبه
ولكنه حديث لا يثبت وقد اختلف العلماء هل يسقط به الرض
ام لا وقريب من ذلك الذبح بالذبح منه او ذبح من لا يجوز
له الذبح كالسارق واكثر العلماء قالوا ان بناء الذبيحة بذلك
منها من قال في صحبة وكذا الخلاف في ذبح المحرم للصيد



تكن العقول بالتخبر فيه اخص واضع لانه منهي عنه بعينه
 فلهذا افرق من فرق من العلماء بين ان يكون النهي لمعنى تخفيفه
 بالعبادة فيبطلها وبين ان لا يكون مخففا لها فلا يبطلها
 فالصلاة بالمخافة وبغير طهارة او بغير ستارة او اي غيره
 المتعلم يبطلها لاختصاص النهي بالصلاة بخلاف الصلاة
 في الغيب ويشهد لهذا ان الصيام لا يبطله الارتكاب ما نهى
 عنه فيه مخصوصه وهو جنس الاكل والشرب والجماع بخلاف
 ما نهى عنه الصيام لخصوص الصيام كالكذب والعينة عند
 الجمهور وكذلك الحج لا يبطله الا ما نهى عنه في الاحرام وهو الجماع
 ولا يبطله ما لا يختص بالاحرام من المحرمات كالتقتل والسرقة
 وشرب الخمر وكذلك الاعتكاف انما يبطل بما نهى عنه فيه بخصوص
 وهو الجماع وانما يبطل بالسكر عندنا وعند الاكثرين لنهى
 السكران عن قربان المسجد ودخوله على احد التائبين
 في قوله لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ان المراد مواضع
 الصلاة فصار كالحائض ولا يبطل الاعتكاف بغيره من
 ارتكاب الكبائر عندنا وعند كثير من العلماء فان خالف في
 ذلك طائفة من السلف من اعم عطا والزهرى والثوري وماك
 وحكى عن غيرهم ايضا واما المعاملات كالعقود
 والفسوخ وتحققها فان منها تغيير الاوضاع الشرعية
 كحل حد الزنا عفوته مالمية وما اشبه ذلك فانه مردود من
 اصله لا ينتقل به الملك لان هذا غير محمود في احكام الاسلام
 ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قد للذي سألته
 ان ابني كان عسيفا على فلان فزني بامرأتي فافقت بنت منه
 بجارية شاة وخادم فقال النبي صلى الله عليه وسلم امانية شاة

والخادم

والخادم رد عليك وعلي ابنك جلد مائة وتزيب عام وما كان
 متوقفا عقدا فنهيا عنه في الشرع اما لكون العقود عليه
 ليس متحلا للعقد او لغوات شرط فيه او لظلم يحصل به للمفود
 معه او عليه او لكون العقد يشغل عن ذلك امر الله عز وجل
 الواجب عند تصديق وقته او غير ذلك فهذا العقد هل هو
 مردود بالكلمة لا ينتقل به الملك ام لا هذا الموضوع قد اضطرب
 الناس فيه اضطرابا كثيرا وذلك انه ورد في بعض الصور
 انه مردود لا يعيد الملك وفي بعضها انه يعيده يحصل
 الاضطراب بسبب ذلك والا فرب ان شاء الله تعالى انه ان كان النهي
 منه لغير الله تعالى فانه لا يغيره الملك ههنا الموضح بالكلية
 وتعين يكون الحق به انه لا يفسخ برضا المتناذين عليه
 وان كان النهي لغير الله تعالى فانه لا يفسخ برضاه به فانه يفسخ
 على رضاه به فان لزم العقد واستند الملك وان لم يرض به
 فله الفسخ فان كان الذي يلحقه الضرر لا يعتبر رضاه
 بالكلية كالزوجه والعبد في الطلاق والعناق فلا عبرة
 برضاه ولا بسخطه وان كان النهي رفقا بالنهي خاصة
 لما يحققه من المشقة فخالفه وارتكب المشقة لم يبطل بذلك
 عمله فاما الاول فله صور كثيرة منها نكاح من حرم نكاحه
 اما الغيبة كالمحرمات على التابيد بيب اوب او للجماع او لغوات
 شرط لا يفسخ بالتراضي باستقاطه كنكاح المعتدة والمحرمة
 والنكاح بغير ولي وتحذرك وفدروي ان النبي صلى الله عليه وسلم
 فرق بين رجل وامرأة نزلت وجهها وهي جيل فذا النكاح لغو فوعده
 في العدة ومنها عفو الربا فلا يغيره الملك ويوسد بردها
 وذا امر النبي صلى الله عليه وسلم من باع صاع فزبصاعين ان
 يردده ومنها بيع الخمر والمني والخنزير والاصنام والكلب والبير

لطيفي عن يبيعه من لا يجوز الرضا بيبيعه واما الثاني فله صور
 عديدة منها امكاح الولي من لا يجوز له انكاحها الا بالرضا بغير
 اذنها وقد رد النبي صلى الله عليه وسلم نكاح امرأة نبي زوجها
 ابوها وهي كارهة وروي عنه انه اخبر امرأة زوجت بغير
 اذنها وفي بطلان هذا النكاح ووقوعه على الاجارة
 روايتان من احمد وقد ذهب طائفة من العلماء الى ان من تصرف
 بغيره في ماله بغير اذنه لم يكن تصرفه باطلا من اصله بل يقف
 على اجازته فان اجازته حاز وان رده بطل واستلوا حديث
 عروة ابن الجعد في شراء النبي صلى الله عليه وسلم سائين وانما
 امره بشر واحدة ثم باع احداهما وقيل النبي صلى الله عليه وسلم
 وخص ذلك الامام احمد في المشهور عنه بمن كان يتصرف بغيره
 في ماله باذن اذا اختلف الاذن ومنها تصرف المريض في ماله
 كله هل يقع باطلا من اصله ام يقع على اجازته فان اجازته حاز
 وان رده بطل واحديث عروة ايضا الجعد في شراء النبي صلى الله
 عليه سائين وانما كان امره بشر واحد ثم باع احداهما وقيل النبي
 الله عليه وسلم تصرفه في النبي صلى الله عليه وسلم فيه اخلاق
 مشهور للفقهاء والاختلاف مذهب احمد وغيره وقد صرح ان النبي
 صلى الله عليه وسلم رفع اليه ان رجلا اعطى سنة مملوكين
 له عند موته لانه له غيرهم فدعا بهم فجزاه ثلثة اجزاء
 فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له فولا شدي اولعل الورثة
 لم يجزوا واعتق الجميع والله اعلم ومنها بيع المدلس ونحوه كالمرأة
 وبيع الخنثى وتلمي الركبان ونحو ذلك وفي صحته كله اختلف في
 مشهور في مذهب الامام احمد وذهب طائفة من اهل الحديث
 الى بطلانه ورواه الصحيح والصحيح ان يقع على اجازة من حصل

له ظم

له ظم بذلك فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل مشتري
 المصراة بالخيار وانه جعل للركبان الخيار اذا طميطوا السوق
 وهذا كله يدل على انه غير مرد ومن اصله وقد اورد بعض من
 قال بالبطلان حديث المصراة فلم يذكر عنه جوابا واما بيع
 الحاضر للبادي فمن صححه جعله من هذا القبيل ومن اطلبه
 جعل الحق فيه لاهل البلد كلهم وهم غير محصرين ولا يتصور استيفاء
 حقوقهم فصار كحق الله عز وجل ومنها لو باع رقبة حرم التوثيق
 بينهم ورقب بينهم كالام وولدها بعت بطلا مردودا ام يقف
 على رضاعه بذلك وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بررد
 هذا البيع وبض احمد على انه لا يجوز التوثيق بينهم ولو رضوا بذلك
 رذ بصوا طائفة الى جواز التوثيق بينهم برضاهم منهم التعمي
 وعبيد الله ابن الحسن العنبري فعلى هذا يتوجه ان يصح ويقف
 على الرضا ومنها لو خص بعض اولاده بالعطية دون بعض
 فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بشير من سعيد
 لما سئد لما خص ولده النعمان بالعطية ان يرد له ولم يدرد ذلك
 على انه لم ينتقل الملك بذلك الى الولد فان هذه العطية
 لم تقع ويقع مراعاة فان سوي بين الاولاد في العطية
 او استرد ما اعطى الولد جاز وان مات ولم يفعل شيئا من ذلك
 فقال بجاهده ميراث وحكي عن احمد نحوه وان العطية
 تبطل والجمهور على انها لا تبطل وهل للورثة الرجوع
 فيها ام لا فيه قولان مشهوران هما روايتان من احمد
 ومنها الطلاق المنهي عنه كالطلاق في زمن الحيض فانه قيل
 انه يني عنه لحق الرجوع حيث كان يخشى عليه ان يقبضه
 منه الندم ومن لم يخش من رجوعه فلم يني عنه بل فعله ويحسم



سئنته فانه لا يحكم بطلان ما اتى به كمن صام في المرض او
 السر او واصل في الصيام او اخرج ما له كله وجلس يتكلم
 الناس او صلى قائما مع نقره بالفصام للمرض اذا اقبل وهو
 يخشى على نفسه الضر او التلق ولم يتيمم او صام الرض
 ولم يغير وقام الليل ولم يغير وكذلك ارجع الطلاق الثلاث
 على العقول بغير حية وقيل انها منى عن طلاق الحائض لحق
 المرأة لما فيه من الاضرار فها تطويل العده ولور صبت بذلك
 بان سالت الطلاق بموضع في الحبيض فقبل نزول بذلك تحريمه
 منه قولان مشهوران للعلماء والشهور من مذهبنا ومذهب
 الشافعي انه يزول التحريم بذلك فان قيل ان التحريم فيه
 لحق الزوج خاصة فاذا اذم عليه فقد سقط حقه فسقط
 وان علل بان حق المرأة لم يمنع نفوذها ووقوعه ايضا فان
 صاه المرأة بالطلاق غير معتبر لو وقع عنه جميع المسلمين
 لم يخالف فيه سوى شذوذ من يسير من الروافض ويخونهم كما ان
 رضى الرقيق بالعتق غير معتبر ولو نضربه ولكن اذا اقررت
 المرأة بذلك وكان قد بقي شيء من طلاقها امر الزوج بارتجاعها
 كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بارتجاع زوجته ثلاثا
 منه لضررها وثلاثا لما وقع معه من الطلاق المحرم حتى لا يضر
 ببينوا تتخفا منه نأشئ عن طلاق محرم ولست يمكن من طلاقها
 على وجه مباح فتحصل اباتتها على هذا الوجه وقد روي
 عن ابي الزبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 ردها عليه ولم يثرها شيئا وهذا مما تنزه به ابو الزبير عن
 اصحابه ابن عمر كلهم مثل ابنه سلم ومولاه نافع وانشى
 ابن سيرين وطا ووسى ويونس بن جبير وعبد الله بن جبير

وعبد

وعبد الله بن دينار وسعيد بن جبير وميمون بن مهران
 وغيرهم وقد انكر ائمة العلم هذه اللفظة على ابي الزبير
 من الحديث والغصص وقالوا انه تنزه بما خالف الثقات
 فلا يغيث لغده فان روايته الجماعة عن ابن عمر ما يدل على ان
 النبي صلى الله عليه وسلم حسب على الطلقة من وجوه كثيرة
 وكان ابن عمر يقول لمن ساله عن الطلاق في الحبيض ان كنت
 طلقت واحدة او اثنتي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امرني بذلك يعني بارتجاع المرأة وان كنتي طلقت ثلاثا
 فقد عصيت ربك وبات منك امرانك وفي رواية ابي الزبير
 زيادة اخرى لم يتابع عليها وهي قوله ثم تكرر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطعنوهن
 بعد نطف ولم يذكر ذلك اخذ من الرواية عن ابن عمر واماروي
 عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يقول هذه الآية عنده
 روايته للحديث وهذا هو الصحيح وقد كان طوائف من الناس
 يعتقدون ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا وان النبي صلى الله عليه
 وسلم اماردها عليه لانه لم يوقع الطلاق في الحبيض وقد روي
 ذلك عن ابن الزبير ايضا من روايته معاوية ابن عمار الذهبي
 عنه ففعل ابا الزبير اعتقده هذا خفا فروي تلك اللفظة
 بالعين الذي فهمه وروي ابن لهيعة هذا الحديث عن ابي
 الزبير فقال عن جابر ان ابن عمر طلق امراته وهي حائض
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعها فانها امراته واضفا
 من ذلك جابر في هذا الاستاد وتزود بقوله فانها امراته
 وبقي لا تزل على عدم وقوع الطلاق الاعلى فقد ير ان يكون

ثلاثا فقد اختلف في هذا الحديث عن ابي الدير واصحاب ابن
 عمر الثقات الحفاظ العارفين به الملازمون لم يتخلق عليهم
 فيه وروي ابوب عن ابن سيرين قال مكثت عشرين سنة بحرين
 من لا اهتم ان ابن عمر طلق امراته ثلاثا وهي حايض فامرته ابن
 صلي الله عليه وسلم ان يراجعها فجعلنا لا نهم ولا اعرف الحديث
 حتى لقيت ابا عذاب يونس بن جبير وكان ذاتي فحدثني
 انه سال ابن عمر فحدثته انه طلقها واحدة حرمة مسلم وحي
 روايته قال ابن سيرين فجعلنا لا اعرف للحديث وجهها ولا اهمه
 وهذا يدل على انه كان قد نيطع قد شاع بين الثقات من غير
 اهل الفقه والعلم ان طلاق ابن عمر كان ثلاثا ولعل ابا الزبير
 من هذا القبيل ولذلك كاننا فيه يسال كثيرا عن طلاق ابن عمر
 هل كان ثلاثا او واحدة ولما قدمنا فاع ملكه ارسلوا اليه من
 مجلس عطا سيلونه عن ذلك ففذه الشبهة واستكار ابن
 سيرين لروايته الثلاثة يدل على انه لم يعرف قابلا معتبرا لقول
 ان الطلاق غير واقع وان هذا القول لا وجه له قال الامام
 احمد في روايته ابي الحارث وسيل عن قال لا يقع الطلاق
 المحرم لان بخلاف ما امر الله به فقال بهذا قول سورري ثم ذكر
 فضة ابن عمر واحتشبه بطلاقه في الكبيص وقال ابو عبيد
 الوغوخ هو الذي عليه العلماء في جميع الامصار حجازهم
 وفتحهم ويمهمهم وشاههم وعراقهم ومصرهم وحقلي ابن المنذر
 ذلك عن كل من يحفظ قوله من اهل العلم الا ان ساس من اهل
 البدع لا يعقدن واما ما حكاه ابن حزم عن ابن عمر انه لا يقع الطلاق
 في الكبيص مستندا اليه رواه من طريق محمد بن عبد السلام
 الحسني الاندلسي بن محمد بن بشار بن انا عبد الوهاب الشافعي

عن

عن عبيد الله بن عمر عن تافع عن ابن تافع عن ابن عمر في الرجل
 رطلق امراته وهي حايض قال لا تقعد لهما وباشاوه عن خلاص
 نحوه فان هذا الاثر قد سقطت من لفظه ونحوه قال لا يعقد
 بذلك الكبيص كذا رواه ابو بكر ابن ابي شيبة في كتابه عن
 عبد الوهاب الشافعي وكذا رواه يحيى بن سعيد عن عبد الوهاب
 ايضا وقال هذا غريب لم يحدث به الا عبد الوهاب ومراد ابن عمر
 ان الكبيصة التي تطلق فيها لا يعقد بها المرأة فز او هذا امر خلاص
 وغيره وقد روي ذلك عن جماعة من السلف منهم زيد ابن ثابت
 وسعيد ابن المسيب فوقع جماعة من المسلمين وغيرهم كما وهم
 ابن حزم فحلوا عن بعض من سمينا ان الطلاق في الكبيص لا يقع
 وهذا سبب وهمهم واسم اعلم وهذا الحديث اثاره القام ابن
 محمد لما سئل عن رجل له مسكن فاوصى بثلاث مساكات فضل
 يجمع له في مسكن واحد فقال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثنتين
 عاشت ان ابن صلي الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه
 امرنا فهو رد خرمه و مراده ان تغيير وصية الموصي الى ما
 هو اجد اليه واتبع جائز وقد حكى بقدا عن عطاء بن
 جريح وروى يستدل بعض من ذهب الى هذا بقوله نفاي فحل
 خاف من موصي جنفا وانما فاصح بينهم فلا اثم عليه ولعله
 اخذ بقدا من جمع العتق فانه صح انه اعتق ستة ملوكين له عند
 موته فدعاهم النبي صلي الله عليه وسلم فخرجوا مع ثلاثة اجزا فعتق
 اثنين واربع خرج مسلم وذهب فقها الحديث ابي بصير
 لان تجل العتق العبد هما امكن اولى من تضييعه ولهذا اختلفت
 السراية والسقاية اذا عتق احد الشريكين لضيبه عن عبيد
 وقال صلي الله عليه وسلم فيمن عتق اخص عبد له فهو
 عتق كل ليس لله شريك واكثر العلى على خلاف قول
 القسمة هذا وان وصية الموصي لا تجزى وتبيح لفظ الاي العتق



خاصة لان المعنى الذي صح له في الفتحة غير موحدة في
 بقية الاموال فيعمل فيها بمقتضى وصية الموصي وذهب
 طائفة من الفقهاء في الفتحة الى انه يعتق من كل عبد
 ثلاثة ويستقون في الباقي وابتاع فصار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم احق واولى والقائم نظر ابي ان في مشاركة
 الموصي له للورثة في المساكن كلها ضرر عليهم في دفع
 عنهم نفد الضرر وتجمع الوصية في مسكن واحد فان الله
 قد شرط عدم المضارة بقوله تعالى غير مضار من ضار
 في وصيته كان عمله مردودا عليه لمخالفته ما شرطه
 انه لو اوصى له بثلاث مساكن كلها ثم تلف ثلثا لمساكن
 وبقي مسكنا ثلاثا انه يعطى كله للموصي له وهذا قول طائفة
 من اصحاب ابي حنيفة وحكي عن ابي يوسف ومحمد
 ووافقه القاضي ابو يعلى من اصحابنا في خلافة وبوا
 ذلك على ان المساكن المشتركة تقسم بين المتزكين فيها
 قسمة اجبار كما هو قول مالك وظاهر كلام ابن ابي موسى
 من اصحابنا والمشهور عند اصحابنا ان المساكن المتقدمة
 لا تقسم قسمة اجبار وهو قول ابي حنيفة والشافعي
 رحمهما الله وقد تناول بعض المالكية فيما القاه المذكور
 في هذا الحديث على ان احد التزيين من الورثة او الموصي
 لهم طلب قسمة المساكن وكانت متفارقة بحيث يضم
 بعضها الى بعض في القسمة فانه يجب ان يقسمنها على
 قولهم وهذا التاويل بعيد مخالف للظاهر والله اعلم

الحديث

الحديث السادس عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال
 بين وان الحرام بين وبينهما مشبهتان لا يعلمهن كثير من
 الناس فمن اتقى الشبهات استرا له دينه وعرضه ومن وقع
 في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك
 ان يرتفع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه
 الا وان في الجبد مضغة اذا صحت صالح الجبد كله واذا
 فسدت فسدت الجبد كله الاوصي القلب رواه البخاري
 وسلم هذا الحديث صحيح متفق على صحته من رواية
 الشعبي عن النعمان بن بشير وفي الفاظه بعض الزيادة
 والنقص والمعنى واحد ومتقارب وقد روي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وعمار بن ياسر وجابر
 ابن مسعود وابن عباس وحديث النعمان اصح احاديث
 الباب فقول صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما
 امور مشبهتان لا يعلمهن كثير من الناس معناه ان الحلال
 المحض بين الاشباه فيه وكذلك الحرام المحض ولكن بين الامرين
 امور تشبهت على كثير من الناس هل هي من الحلال ام من
 الحرام واما الراشحون في العلم فلا يشبه عليهم ذلك
 ويعلمون من اي القسمين هي فاما الحلال المحض فمثل اكل
 الطيبات من الزرع والثمار وبهيمة الانعام وشرب الاثربة
 الطبية ولباس ما يحتاج اليه من القطن او الكتان
 او الصوف او الشعر وكالتكاح والنسري وغير ذلك اذا كان
 اكسابه بغد صحيح كالبيع او بيران او بهيمة او غنيمة



والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم والحمر الخنزير وشرب
 الخمر وتكاح المحارم ولباسي الحرير للرجال ومثل الاكساب
 المحرمة كالربا والميسر وعن ما لا يحل بيعه واجد الاموال
 المنصوبة برفقة او غصب او نحو ذلك واما المنبه فمثل
 اكل بعض ما اختلف في حله وتخريمه اها من الاعشاب
 كالخيل والبغال والحمير والضب وشرب ما اختلف في تخريمه
 من الاسنة التي يسكر كثيرها وليس ما اختلف في اباحة
 ليه من طود السباع ونحوها واما من المكاسب المختلف
 فيها كسائل العينة والنورق ونحو ذلك وينجو هذا العوي
 من المشبهات احمه واسحاق وغيرهما من الاسماء وحاصل
 الامر ان الله تعالى انزل علي بيته الكتاب وبي فيه للامة
 ما يحتاج اليه من جلال وحرمان كما قال تعالى وانزلنا عليك
 الكتاب نبينا لعلك تشي قال مجاهد وغيره لكل شئ امر
 وانه او نوا عنه وقال تعالى في اخر سورة النساء التي
 بين فيها كثير من احكام الاموال والابضاع يبين
 لكم ان تضلوا والله بكل شئ عليم وقال تعالى وما لكم
 لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم
 الا ما اضطررتم اليه وقال وما كان الله لمضل قوما
 بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ووكل بيان ما
 اشكل من التنزيل الي الرسول كما قال وانزلنا اليك الذكر
 لنبين للناس ما نزل اليهم وما قبض رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حتى اتم له ولايته الدين وهذا الفرق عليه
 برفقة قبل موته بمدة بسيرة اليوم اتمت لكم دينكم واتممت
 نعمتي ورضيت لكم الاسلام دنيا وقال صلى الله عليه وسلم

تركتكم

تركتكم على بعضا يشبه ليلها كقصارها لا يربح عنده الا ما له وقال
 ابو ذر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظن به غير
 جناحيه في السماء وقد ذكرنا منه علما وما تحسبنا من
 في موته صلى الله عليه وسلم قال عمه العباس رضي الله عنه
 والعممات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل السيل
 لها واضحا واحل الحلال وحرم الحرام ونكح وطلق وحاته وكلم
 وما كان راعي غنم يبيع بها روس الجبال يخط عليها العضان
 بخيطة ويمر حوضها بيده بالضب ولا اذاب من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان فيكبر وفي الجملة فيما نزل
 امه ورسوله جلالة الامينين والاحرام الا هيننا لكن
 بعضه كان اظهر بياننا من بعض فما ظهر بياننا واشتمر
 وعلم من الدين بالضرورة من ذلك لم يبق فيه شك ولا بعد
 ياخذ جهله في بلد يظهر فيه الاسلام وما كان بياننا
 دون ذلك فنه ما اشتمر بين حملة الشريعة خاصة فاجمع
 العلماء على حله وحرمة وقد يخفى على بعض من ليس منهم
 ومنه ما لم يشتمر بين حملة الشريعة ايضا فاختلغوا في تحليله
 وتخريمه وذلك الاسباب منها انه قد يكون الضب عليه حنفيا
 لم ينقله الا قبيل من الناس فلم يبلغ جميع حملة العلم ومنها
 انه قد ينقل فيها نضان اهدى بالتحليل والاخر بالتحريم
 فيبلغ طائفة اهدى الضمير دون الاخرين فليسكون بما بلغهم
 او يبلغ النصاب مع ان لا يبلغه التاريخ فيقف لعدم معرفته بالناج
 ومنها ما ليس فيه نص صريح وانما يؤخذ من عموم او مفهوم
 او قياس فيختلف افرام الهن في قدر الكبر او منها ما يكون
 عند امر او يفي فيخلق الدنيا في حمل الاسر على الوجوب
 او الندب وفي حمل النبي على النجس او التزنية واسباب
 الاختلاف اكثر مما ذكرنا ومع هذه اقلاب في الامة من عالم



بوافق فتولد الحق فيكون هو العالم بهذا الحكم وغيره يكون
 الامر مشهورا عليه ولا يكون عالما بهذا فان هذه الامه
 لا تجتمع على ضلاله ولا يظن اهل باطلها على اهل حقها
 فلا يكون الحق معجورا غير معجور به في جميع الاضمار والاعطار
 ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في المشبهات لا يعلم من
 كثير من الناس نزل علي ان من الناس من يعلمها وانما
 هي مشبهة علي من لم يعلمها وليت متبصرة في نفس
 الامر فهذا هو السبب المتعدي لاسنانه بمعنى الاسما
 علي كثيرين العلماء وقد يقع الاستناده في احكام والحرام
 بالنسبة الي العلماء وغيرهم من وجه اخر وهو ان من
 الاشياء ما يعلم سبب حله وهو المالك المتين ومنه ما يعلم
 سبب تحريمه وهو ثبوت ملك الغير عليه فالاول لا تزول
 اباحتها الا بغير زوال الملك عنه الا في الاضمار عند
 من تزول الطلاق بالشك فيه كالكا واذا غلب على الظن
 وقوعه كاسحاق بن راهويه والثاني لا يزول تحريمه
 الا بغير العلم بانتقال الملك عنه واما ما لا يعلمه اصل
 ملكه كما يجزه الانسان في بيته ولا يدري هل هو له او
 لغيره فهذا امتنبه ولا يحرم عليه تناوله لان الظاهر
 انما في بيته ملكه لثبوت يده عليه والورع اجتنابه
 فقد قال النبي صلى الله عليه ان لا تغلب فاجر الثمر
 ساخنة علي فراشي فارفعها لاهلها ثم اخشى ان تكون
 صدقة واليه حرجاه في لم يصححني فان كان هناك
 من جنس المخطور وشك هل هو منه ام لا فتوي الشبهة
 وفي حديث عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم اصابه ارق من الليل فقال له بعض نسائه
 يا رسول الله ارقت الليلة فقال اني كنت اصبت ثم تحت
 جنبتي فاكلتها وكان عندنا كثر من ثمن الصدقة فحشيت
 ان تكون منه ومن هذا ايضا ما اصله الا باحة كطهارة
 الماء والنوب والارض اذا لم يتيقن زوال اصله فيجوز
 استعماله واما اصله اخطر كالانضاع وكحوم الحيوان
 فلا يحل الا بيقين حله من التذكية والعقل فان تزدد في
 شي من ذلك لظهور سبب اخر يرجع الي الاصل فينبى عليه
 فينبى فيما اصله الحرمة علي التحريم ولهذا انبى النبي
 صلى الله عليه وسلم علي الكلد الصيد الذي يجذ فيه الصايه
 اثر سمه او كلب غير كلبه او يجده فذوقه في مساء
 وعلم بان لا يدري هل فات من السبب المبيح له او من
 غيره ويرجع فيما اصله اجل الي اجل فلا يتجس المساء
 والارض والبول بجمرد ظن النجاسة وكذلك البدن
 اذا تحقق طهارته وسئل هل انقضت بالحدث عند
 جمهور العلماء خلافا لما كدرحه الله اذ لم يكن فدخل
 في الصلاة وقد صح عن النبي صلى الله عليه ولا يشكي
 اليه الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال
 لا يضر في حين يسمع صوتا او يجرد يداه في بعض الروايات
 في المسجد لا يبي الصلاة وهذا حال الصلاة وغيرها
 فان وحرب قوي يغلب معه يلبى الظن نجاسة ما
 اصله الطهارة مثل ان يكون الثوب يلبسه كما في لا يتجس
 من النجاسات فهذا اصل استناده من العلماء من رخصه
 اخذ بالاصل ومنهم من كرهه فترجى وحرمه من حرمة



اذا فتوى النجاسة مثل ان يكون الكافر من لاتباع دينه
او يكون ملاحا لغورته كالسراويل والقميص ومرجع المسائل
وشبهها الى قاعدة نفارضا الاصل والظاهر فان الاصل
الطهارة والظاهر النجاسة وقد نفارضت الادلة في ذلك
فالقولون بالطهارة بسند لونه بان الله احل طعام اهل
الكتاب وطعامهم انما يقسمون بايديهم في اديهم وقد اجاب
الشيخ صلى الله عليه وسلم دعوة يهودي وكان وهو واصحابه
يامسون ويستلمون ما جلب اليهم مما شخه الكفار من الاثياب
والاواني فكانوا في المغازي يقسمون ما وقع لهم من الاوغية
والثياب ويستلمونها وصح عنهم انهم استلموا الما من مزادة
متركة والغالبون بالنجاسة بسند لونه بانه صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه سئل عن ائمة اهل الكتاب الذين
ياكلون الخنزير ويشربون الخمر فقال ان لم يجزوا غير قفا
فاغسلوها باليامم تكلوا فيها وقد فسر الامام احمد السجفة
بانها منزلة بين الحلال والحرام يعني الحلال المحض والحرام
المحض وقال من اغاها فقد استبرأ الدينه وفسرها تارة
باختلاف الحلال والحرام وينبوع على هذا مقابله من حاله
خلال وحرام مختلط فان كان الترخاله الحرام فقال احمد
ينبغي ان يجنبه الا ان يكون شيا يسيرا او شيا لا يبرق واختلف
اصحابنا هل هو مكروه او محرم على وجهين وان كان
اكثر ماله الحلال جازت معاملته والاكل من ماله وقد روي
الحارث عن علي انه قال في جواب ابن السلطان لاباسي بها
ما يعطيك من الحلال اكثر مما يعطيك من الحرام وكان النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه يعاملون المشركين واهل الكتاب
مع عليهم بانهم لا يجنبون الحرام كله وان اتبنته الامس
فصوبه والورع تركه قال سفيان لا يعجبني ذلك وتركه
اعجب

اي وقال الزهري ومكحول لا يبيح ان ياكل منه طام يعرف
انه حرام بعينه فان لم يعرف في ماله حرام بعينه ولكن علم ان
فيه نجاسة فلا يبيح بالاكل منه نص عليه احمد في رواية
حنبل ودفع اسحاق بن راهوية الى ماروي عن ابن مسعود
وسلمان وغيرهما من الرخصة والي ماروي عن الحسن وابن سيرين
في اباحة الاخذ بما يقصد من الربا والتجار نقله ابن منصور
وقال الامام احمد في المال المنسبه حلاله حرامه ان كان
المال كثيرا اخرج منه قدر الحرام وبصرف في الباقي وان
كان امالا قليلا اجتنبه كله وهذا لان القليل اذا تناول
منه شيا فانه يبعد صفة السلامة من الحرام بخلاف الكثير
ومن اصحابنا من حمل ذلك على الورع دون الترخيم وابع
النصرف في القليل والكثير بعد اخراج قدر الحرام منه وهو
قول الحنفية وغيرهم واخذ به قوم من اهل الورع منهم
بشر الحافى ورخصه قوم من السلف في الاكل من يعلسد
في ماله حرام طام يعلم انه من الحرام بعينه كما تقدم عن مكحول
والزهري وروي مثله عن الغفيل بن عياض وروي
في ذلك ابان عن السلف فضع عن ابن مسعود انه سئل
تحمس له جار ياكل الربا علانية ولا يخرج من صال حيث
تأخذة الى طعامه قال اجنبوه فانما المصنعا لكم والوزر
عليه وفي رواية انه قال له لا اعلم له شيا الا جيبنا او
حراما فقال اجنبوه وقد صحح الامام احمد هذا عن
ابن مسعود ولكنه عارضه بما روي عنه انه قال الاكثر
جواز الطوب وروي عن سلمان مثل قول ابن مسعود
الاول وعن سعيد بن جبير والحسن البصري ومورق
البحلي وابراهم التميمي وابن سيرين وغيرهم والاشا



موجودة في كتاب الاذن لمجيد رزنجويه وبعضها في كتاب الجامع
 للخلال وفي مصنف عبد الرزاق وابن ابي شيبة وغيرهم وحتى
 علم ان عين النبي حرام اخذ بوجه محرم فانه يجرم تناوله وقد
 حكى الاجماع على ذلك بن عبد البر وغيره وقد روي عن
 ابن سيرين في الرجل يبغضني من الربا قال لا باس به حراجه
 الحلال فاسناد صحيح وروى عن الحسن خلاف هذا وانه
 قال ان هذه المكاتب قد سدت فحذر منها سببه المصنف
 وعارضه المروي عن ابن مسعود وسلمان مروي عن
 ابي بكر الصديق انه اكل طعاما سم اخبراه من حرام فالتقيه
 وقد نفع الاستبراء في الحكم لكون الزرع متزودا بين اصوله
 به كتحريم الرجل زوجته وان هذا متزود بين تحريم الظهار
 الذي ترفضه الكفارة الكبرى وبين تحريم المطلقة الواحدة
 بانقضاء عدتها الذي يناهج معه الروجة بعقد جديد وبين
 تحريم الطلاق الثلاث الذي لا يناهج معه الروجة بدون
 زوج واصابته وبين تحريم الرجل عليه لما احله الله من
 الطعام والشراب الذي لا يحرمه وانما فوجب الكفارة
 الصغرى او لا يوجب شيئا على الاختلاف في ذلك فمن هاهنا
 كثير الاختلاف في هذه المسئلة في زمن الصحابة فمن
 بعدهم وبكل حال فالامور المشبهة التي لا يبينها
 حلال والحرام لكثير من الناس كما اخبر النبي صلى الله عليه
 وسلم قد نبين لبعض الناس ايضا حلال وحرام لما عنده
 من ذلك من مزب علم وكلام النبي صلى الله عليه وسلم يدل على
 ان هذه المشبهات من الناس من يعلمها وكثير منهم لا يعلمها
 فدخل فبين لا يعلمها نوعان احدهما من يتوقف فيها
 لا يشبهها عليه والثاني من يعتقد انها على غير من يفي عليه

ودل كله على ان غير هو لا يعلمها ومراثة يعلمها على ما هي
 عليه في نفس الامر من تحليل وتحريم وقد آمن اهل
 الادلة على ان المصيب عند الله في مسايل الحلال والحرام
 المشبهة المختلف فيها واحد عند الله عز وجل وغيره
 ليس بعالم بها بمعنى انه غير مصيب بحكم الله فيها في
 نفس الامر وان كان يعتقد فيها اعتقادا يستند
 فيه الى شبهة بظنهما دليلا ويكون ماجورا على
 اعتقاده ومعذور به وخطاؤه لعدم اعتقاده وقوله
 صلى الله عليه وسلم من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه
 وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام فتسور
 الناس في الامور المشبهة الى قسمين وهذا انما هو البنية
 التي هي المشبهة عليه وهو ممن لا يعلمها فاما من كان
 عالما بها وابتغى حادله علمه عليها فذكره في ذلك لانه
 نذره لظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقتصار
 الثلاثة لانه علم حكم الله في هذه الامور المشبهة
 واسع علمه في ذلك واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم مشبهان
 احدهما من يتقى هذه الشبهات لا يشبهها فعليه هذا
 فاستبرأ لدينه وعرضه من التقصير والسئين والعرض وهو
 موضع المرح والذم من الانسان وما يحصل له نكته بالجميل
 مدح وبيدكره بالفيح فذم وقد يكون ذلك نارة في نفس الانسان
 ونارة في سلفه او في اهل بيته فمن اتقى الامور المشبهة
 واجتنبها فقد حصن عرضه من الفحش والسئين والاخل على
 من لم يجتنبها وهي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات
 فقد عرض نفسه للفحش منه والظن كما قال بعض السلف
 من عرض نفسه للزنى فلا يملو من من اسال الظن وفي رواية للترمذي



في هذا الحديث من تركها استبرأ لدينه وعرضه فقد سلب
 وأخبر أنه تركها بهذا القصد وهو تارة دينه وعرضه
 من التقصير للعرض آخر فاسد من ربا وخوفه وفيه دليل
 على أن طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين
 ولهذا ورد لمن ما ورنى المر عرضه فهو صدقه وفي رواية
 في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشبهه عليه
 من الإثم كان لما استبان أن تركه بقي ان من تركه الاثمد
 مع اشتباهه عليه وعدم تحققه فهو أولى بتركه اذا
 استبان له انه اثم وهذا اذا كان تركه محرزا من الاثم
 فاما من يقصد التصنع فانه لا يترك الا ما يظن انه ممدوح
 عند من القوم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبها
 عنده فاما من اتى شيئا مما يظنه الناس بحقه لعلمه
 بان حلال في نفس الامر فلا يرج عليه من الله في ذلك اذا
 خش من طعن الناس عليه بذلك كان تركها حثيثا استرا
 لرضه فيكون حسنا وهذا كما قال النبي صلى الله عليه
 وسلم لمن رآه واقفا مع صبغة الكفا صبغة بنت جبي
 وخرج اسى الى الجمعة فزأى الناس فذصلوا ورجعوا
 فاستحى ودخل موضعا لا يراه الناس فيه قال من
 لا يستحى من الناس لا يستحى من الله وخرج الطبراني
 مرفوعا ولا يصح وان ابي ذلك لا يعتقد انه حلال اما
 باجتهاده سابق او تقليد سابق وكان مخطيا في
 اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله فان كان الاجتهاد
 ضعيفا او التقليد غير سابق وانما حمل عليه مجرد
 اتباع الكسوي في حكمه حكم من اتاه مع استصحابه
 عليه والذي ياتي بالشبهات مع اشتباهها عليها
 فذا خبر

فذا خبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه وفيه في الحرام وهذا
 تفسير بمعنى أحدها انه يكون ارتكابه للشبهة مع
 اعتقاده انها شبهة درتعة الى ارتكابه الحرام الذي
 يعقده انه حرام بالذريح والسامح وفي رواية في
 الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما يشك فيه من
 الاثم او شك ان يواقع ما استبان وفي رواية ومن تجلس
 الرتبة يوشك ان يحس اي يقرب ان يقدم على الحرام المحض
 والكسور المذموم الذي لا يعاقب شيئا ولا يراقب احدا ورواه
 بعضهم بعضهم بالشين المحجمة ان ينفع والحسن الراشي
 وحسن الدابة اذا ارغبت عنها وفي مراسيل ابي المنوكل الساجي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من سعى بحبسات الحرام وشك
 ان يجالطه ومن تقاوت بالمحجرات يوشك ان يجالط الكناس
 والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبها عنده لا
 يدري اهو حلال او حرام فانه لا يامن ان يكون حراما
 في نفس الامر فيصاف الحرام وهو لا يدري انه حرام وقد
 روي من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الجلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات فمن
 اتقانا كان اثره لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات
 او شك ان يقع في الحرام كالمرتفع حول الحصى او شك ان يواقع
 الحصى وهو لا يشعر خرجه الطبراني وغيره واختلف العلماء
 هل يطبخ والديه في الذخول في شي من الشبهة ام لا
 بطبيعهم فروى عن بش بن الحارث قال لا طاعة لهما في
 الشبهة وعن محمد بن مقاتل العتاد ان قال يطبخها
 وتوقف احمد في هذه المسئلة وتوقف في حمل ما يوكل
 وما ليس منها وقال في التريلقها الطير لا يطبخها ولا يافرها

ولا تعرض لها وقال الثوري في الرجل يجد في بيته
 الافلس او الدرهم احد الي ان تفتحه عنهما يعني اذا لم
 يدرك من اين هي وكان بعض السلف لا ياكل شيئا يعلم من
 اين هو وسال عنه حتى يقف على اصله وقد روي
 في ذلك حديث مرفوع الا ان فيه ضعفا وقوله
 صلى الله عليه وسلم كالمراعي حول الحمى يوشك ان يرتفع
 فيه الاوان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه ههنا
 مثلا صرح النبي صلى الله عليه وسلم لمن وقع في الشبهات
 وان يتوب ووقعه في الحرام المحض وفي بعض الروايات
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وسأضرب للممثلة
 ثم ذكر في هذا الكلام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحرامات
 كالحمي الذي يجبه الملول وينفون غيرهم من قربانه
 وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حول مدينته اثني
 عشر ميلا حمى محرما لا يقطع شجره ولا يصد صيده وحمى
 عمر وعثمان اماكن بيت فيهما الكلا اجل اهل الصدقة
 والله تعالى حمى هذه الحرمات ومنع عباده من قربانها
 وسمها حدودا فقال تلك حدود الله فلا تغزوها
 كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون وهذا فيه
 بيان انه حرم كل ما احل لهم وما حرم عليهم فلا تغزوها
 ولا تبغوه والحلال وكذلك قال في آية اخرى تلك حدود
 الله فلا تقربوها ومن يتعد حد الله فما وليك عهد
 الظالمون وجعل من يرعى حول الحمى وقريبا منه حديرا
 فان يدخل الحمى ويرتفع فيه فكل ذلك من تعدي الحلال ووقع
 في الشبهات فانه قد قارب الحرام غاية المقاربة فما اخلقه
 بان تجالط الحرام المحض ووقع فيه وفي هذا اشارته الى آية

ينبغي

ينبغي البناء عن الحرام وان يجعل الانسان بينه وبينها
 حاجز وقد خرج الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الله
 ابن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبلغ العبد
 ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به باس
 وقال ابو الدرداء ان تمام التقوي ان تبغ الله العبد حتى يتقنه
 في شقائه ودره وحتي يترك بعض ما يري انه حلال خشية
 ان يكون حراما مجابا بينه وبين الحرام وقال الحسن ما زالت
 التقوي بالمتقين حتى تركوا كثيرا من الحلال مخافة الحرام وقال
 الثوري انما سموا المتقين لانهم اتقوا ما لا ينبغي وروي عن
 ابن عمر قال اني لاحد اذ ادع بيبي وبين احرام ستره من الحلال
 لا اخرقها وقال ميمون بن مهران لا يسلم لرجل الحلال حتى
 يجعل بينه وبين احرام حاجزا من الحلال وقال سفيان ابن
 عيينة لا يصيب عبد حقيقة الايمان حتى يجعل بينه وبين
 احرام حاجزا من الحلال وحتى تدع الاثم وما تشابه
 منه وهذا يستدل بهذا الحديث من مذهب الی سد الدراج
 الى الحرمات وتخريم الوسائل اليها ويدل على ذلك ايضا
 من فواعد الشريعة تخريم قليل ما يكثر كثيره وتخريم
 الخلوة بالاجنبية وتخريم الصلاة بعد الصبح وبعد
 العصر سد الذريعة الصلاة عند طلوع الشمس
 وعند غروبها ومنع ومنع الصائم من المساسرة اذا
 كانت تحرك شهوته ومنع كثير من العلماء من مساسرة
 الخائض فيما بين سرتها وركبتها الا ورا حائل كما كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يامر امراته اذا كانت حائضا
 ان يبرز فياسرها من فوق الازار ومن امثلة ذلك



وهو شبه بأشكال الذي ضرب به النبي صلى الله عليه وسلم من سب
 ذابته يرمي بقرب زرع فإنه ضامن لما افسده من الزرع
 ولو كان ذلك نقارا هذا هو الصحيح لأنه موطأ بارأها
 في هذه الحال وكذا الخلاق لو أرسل كلب الصيد فزيبا
 من الحرم فدخل الحرم فصاد فيه ففي ضمانه روايات
 عن احمد وقيل يفهمه بكل حال وقول
 صلى الله عليه وسلم الا ان في البحر مضاغة اذا صلحت صلح الحرم
 كله واذا فسدت فسدت الجسد كله الا وهي القلب منه اشارة
 الي ان صلاح حركات الجوارح واجتناب المحرمات
 واتقائه للشبهات يجب صلاح حركة قلبه فان كان قلبه
 سليما ليس فيه الامحنة الله ومحبة ما يحبه وحشية الله
 وخشية الوقوع فيما يكرهه صلحت حركات الجوارح كلها
 ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها وتوقى الشبهات
 حذرا من الوقوع في المحرمات وان كان القلب فاسدا
 فذا استولى عليه ابتاع هواه وطلب ما يحبه ولو كرهه
 الله فسدت حركات الجوارح كلها وانبعث الي كل المعاصي
 والمشتبهات بجنب ابتاع هوى القلب ولهذا تعال القلب
 ملك الاعضاء وتفتت الاعضاء جلوده وهم مع هذا جنود
 طابعون له مستعدون في طاعته وتبعية امره ولا يتأولون
 في شيء من ذلك فان كان الملك صالحا كانت هذه الجنود صالحة
 وان كان فاسدا كانت جنوده بهذه المشابهة فاسدا و
 ينفع عند الله الا القلب السليم كما قال تعالى في يوم لا ينفع
 مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول في دعائه اسالك قلبا سليما فالقلب السليم
 هو سالم من الافات والكروها كلها وهو القلب الذي ليس فيه

سوي محبة الله وما يحبه الله وحسب الله وحسب ما بناه
 عنه وفي مسند الامام احمد عن انس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه والمراد باستقامته
 ايمانه استقامته اعمال حواره فان اعمال حواره لا يستقيم
 الا باستقامة القلب ومعنى استقامة القلب ان يكون مثلما
 من محبة الله ومهمته طاعته وكرهها معصيته قال
 الحسن بن جرد واقلبك فان حاجة الله الي العباد صلاح
 قلوبهم يعني ان مراده منهم ومطلوبه صلاح قلوبهم فلا صلح
 للقلوب حتى تستقر منها معرفة الله ومحبة وحشيته
 ومهانته ورجاؤه والتوكل عليه ويمتلي من ذلك وهذا هو
 حقيقة التوحيد وهو معنى لاله الا الله فلا صلح
 للقلوب حتى يكون الهمة الذي تالهه وتفرغ وتحمه
 وتحتسب هو الله وحده لا شريك له ولو كان في السموات
 والارض كما قال تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا
 فعلم بذلك انه لا صلاح للعالم العلوي والسفلي معا حتى
 يكون حركات اهلها كلها لله وحركات الجسد تابعة لحركة
 القلب وارادته فان كانت حركته وارادته لله وحده
 فقد صلح وصلحت حركات الجسد كله وان كانت حركات
 الجسد كله القلب وارادته لغير الله فسدت حركات
 الجسد يجب فساد حركة القلب وروي ليث عن مجاهد
 في قوله لا تسركوا اي شيا قال لا تخنوا غيري وفي صحيح
 الحاكم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكسر
 احقني من ذبيبت الذر على الصفا في الدنيا الظلمة
 وادناه ان يجيب علي ربي من الجود وان يبغض علي
 شيء من العدل ولهذا الدين الالجب والبعض قال الله عز وجل



قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فهذا يدل على ان
 محبة ما يكرهه الله وبعض ما يبيبه الله متفاد به للمعقوي
 والموا لاقه على ذلك والمعاداة عليه من الشرك الخفي ويدل على
 ذلك قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
 الله محفل علامه الصدق في محبته اتباع رسوله قد دل على
 ان المحبة لا تتم بدون الطاعة والموافقة قال الحسن قال
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا نحن
 ربنا احبنا شديدا فاحب الله ان يحبنا نجبه علما فاتزل الله
 هذه الاية قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
 ومن هنا قال الحسن اعلم انك لذ تجب الله حتى تجب
 طاعته وسيله والنون المصري متى احب ربي قال اذا كان
 ما يفيضه عندك امر من الصبر وقال بش بن البشري
 ليس من اعلام الحبان تجب ما يفيضه حبك وقال ابو
 يعقوب الزهر حوري كل من ادعى محبة الله عز وجل
 ولم يوافق الله في امره ودعواه باطل وقال
 روي محبة الموافقة في كل الاحوال وقال يحيى
 ابن معاذ ليس بصادق من ادعى محبة ولم يحفظ صروده
 وعن بعض السلف قال فرار في بعض الكتب السالفة
 من احب الله لم يكن عنده شيء انكر من مرضاته ومن احب
 الدنيا لم يكن عنده شيء امر من تصوى لنفسه وفي
 السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى الله
 ومنع الله واحب لله واعبده لله فقد استكمل الايمان
 ومعين بهذا ان حركات القلب والجوارح ان كانت كلها
 لله فقد حمل ايمان العبد بذلك ظاهره وباطنه ويلزم من

حركات

حركات الجوارح فاذا كان القلب صالحا ليس فيه الارادة
 الله وارادة ما يريد لم تنبغض الجوارح الا فيما يريد
 الله فسارعت اليها فيه رضاه وكفت عما يكرهه ونهي
 بخشي ان يكون فإيكرهه وان لم ينسحق ذلك قال
 الحسن ما بصرن ببصري ولا نطقت بلساني ولا بطشت
 بيدي ولا نقصت علي فذمي علي انظر على طاعتها وعلي
 معصية فان كانت طاعة فقدمت وان كانت معصية
 تاخرت وقال محمد بن الفضيل البجلي ما خطوت
 منها اربعين سنة خطوة لغزله الله عز وجل وقيل
 لداود الطائي لو نتجت من الظل الى الشمس فقال
 هذه خطا لا ادري كيف تكنت فصولا تقوم لما صحت فلو لم
 لم يبق فيها ارادة لغزله الله صلح جوارحهم فلم يتمرك الا الله
 عز وجل وبما فيه رضاه والله اعلم الحديث
 السابع عن تميم الداري رضي الله عنه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال الله وتكناه
 ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم رواه مسلم هذا
 الحديث خرج ~~في~~ سنن رواية سهيل بن ابي صالح عن
 عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري وقد روي عن سهيل
 وغيره عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وخرجه الترمذي من بعد الوجه فمن العلماء
 من صححه من الطرفين جميعا ومنهم من قال ان الصحيح
 حديث تميم والاسناد الاخر معتد وقد روي هذا الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وثوبان
 وابن عباس وغيرهم وقد ذكرنا في اول الكتاب عن ابي داود



ان هذا الحديث احد الاحاديث التي يدور عليها الفقه
وقال الحافظ ابو نعيم هذا الحديث له شان ذكر محمد
ابن اسم الطوسي انه احدث رابع الدين وخرج الطبراني
من حديث حذيفة ابن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يمس ويبيع
ناصيا لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين
فليس منهم وخرج الامام احمد من حديث ابي امامة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل احب ما
يقربني عبدي الي الصبح لي وقد ورد في احاديث كثيرة
النصح للمسلمين عموما وفي بعضها النصح لولاة امورهم
وفي بعضها نصح ولاة الامور لرعاياهم فاما الاول وهو
النصح للمسلمين عموما ففي الصحيحين عن جرير بن عبد
الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة
وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال حق المؤمن على المؤمن
ستة فذكر منها واذا استنصحتك فانصح له وروي
هذا الحديث من وجوه اخر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي المسند عن حليم بن ابي زيد عن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنصحت احدكم
اخاه فليصبر له واما الثاني وهو النصح لولاة الامور
وتفصيها لرعاياهم ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضي لكم ثلاثا يرضي
كم ان تعقدوه ولا تنكوا به شيئا وان تعصموا جبل الله
جميعا وان تناصحوهم من ولاة الله امرهم وفي المسند وغيره

عن جبير

عن جبير بن مطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته
والخيف من منى ثلاث لا يغفل عنهن قلب امرئ مسلم خلاص
العمل لله ومناجاة ولاة الامر وزوم جماعة المسلمين وقد
روي هذه الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة
منهم ابو سعيد الخدري وقد روي حديث ابي سعيد بلفظ اخر
خرجه الدارقطني في الاواد باسناد جيد ولفظه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يغفل عنهن قلب امرئ
مسلم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولعامة المسلمين
وفي الصحيحين عن معقل بن يسار عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من عبد يشتره الله رعيته لم يخطها
بنصحة الالم بدخل الجنة وقد ذكر الله في كتابه عن الانبياء
عليهم السلام انهم صنفوا الالم في اربعة اقسام وهي
صالح وقاليس على الضعفا ولا على المرضى ولا على
الذين لا يجرون ما يتفقون هرج اذا الضموا لله ورسوله
يعني ان من تخلف عن الجهاد لعذر ولا خرج عليه بشرط
ان يكون ناصيا لله ورسوله في تخلفه فان المناقب
كلها يظنون الاعذار كاذبي ويتخلعون عن الجهاد من
غير نصح لله ورسوله وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم
ان الذين النصيحة فخذايه لا على ان النصيحة تشمل حفص
الاسلام والاميان والاحسان التي ذكرت في حديث جبريل
وسمي ذلك كله دنيا فان النصح لله يقضي القيام بادا
واجباته على الحمل وجوهها وهو مقام الاحسان فلا يكمل
النصح لله بدون ذلك ولا يتأتى ذلك بدون حال المحبة
الواجبة والمنجحة ويتلزم ذلك الجهاد في التوبة اليه



بنوا مثل الطاعات على بقدا الوجه وترك المحرمات والمكروهات
 على هذا الوجه ايضا وفي مراسيل الحسن عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ارايت لو كان لاحدكم عبدان فكان احدهما
 يطيعه اذا امره ويؤدي اليه اذا ابغته وينصح له اذا
 غاب عنه وكان الاخر يعصيه اذا امره ويجونه اذا ابغته
 وينبئه اذا غاب عنه كاتا سوا قالوا لا قال فلكم انتم
 عند الله عز وجل خراجة بن ابي الدنيا وخرج الامام
 احمد معناه من حديث ابي الاحوص عن ابيه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وقال الفضيل بن عياض الحب افضل
 من الخوف الا ترى اذا كان لك عبدان احدهما يحبك والاخر
 يخافك فالذي يحبك منهما ينصحك شاهدك كنت او غائبا
 حبه اياك والذي يخافك عني ان ينصحك اذا سمعت لما
 تخاف وبفئتك اذا اغبت ولا ينصحك قال عبد العزيز
 ابن ربيعة قال احوارون لعيسى عليه السلام ما الخالص
 من الجهل قال ما لا يخبان بحدك الناس عليه قالوا في النصح
 له قال ان سئدا بحق الله قبل حق الناس وان عرض
 لك امران احدهما لله والاخر للدنيا بدان بحق الله
 تعالى قال الخطابي النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة
 هي ارادة الخير للمنصوح له واصل النصح في اللغة الخلوص
 فقال نصيحة العسل اذا خلصته من الشمع تعني النصيحة
 لله سبحانه صفة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص
 النية في عبادته فالنصيحة لكتاب الامان به والعمل
 بما فيه والنصيحة لرسوله التقديف بنبوته وبذلاطاعة
 له فيما امر به ونهى عنه والنصيحة لعامة المسلمين
 ارشادهم الى مصالحهم انتهى وقد حكى الامام ابو عبد الله

محمد

محمد بن نصر المروزي في كتاب نفيهم فذرا الصلاة عن بعض
 اهل العلم انه فسر هذا الحديث بما لا مزيد على حسنة ونحن
 نكفيه هاهنا بلقظه قال محمد بن نصر قال بعض اهل العلم
 جماع نفسي النصيحة هو العناية القلب للمنصوح له
 من كان وفقى على وجهين احدهما فرض والاخر باخله
 والنصيحة المغترضة به هي شدة العناية من الناصح بالناصح
 محبة الله في اذا ما افترض وبجانبه ما حرم وامر
 النصيحة التي هي نافلة وهي اثار محبته على محبة نفسه وذلك
 ان تفرضا امران احدهما لنفسه والاخر له فبداها كانت
 له به ويؤخر ما كان لنفسه فهداه جملة نفسي النصيحة
 به الفرض منه والنافلة وكذلك نفسه وسذكر بعضهم
 ليفهم بالنفس من لا يؤم الجملة فالعرض منها محانية
 بعينه واقامة فرضه بجميع جوارحه ما كان مطيعا له فان
 عجز عن الاقامة بفرضه لاقته حلت به من مرض او حبس
 او غير ذلك عنم على اذاما افترض عليه متى زالت عنه
 العلة المانعة له قال الله عز وجل ليس على الضعفا ولا
 على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج
 اذا انفقوا منه ورسوله ما على المحسنين من سبيل فيما
 يحسنون لنصيحتهم لله فيلو جهرا لما سقوا من الجهاد
 بانفسهم وقد ترفع الاعمال كلها عن العبد في بعض
 الحالات ولا يرفع عنهم النصح به ولو كان من المرض بحال
 لا يمكنه عمل شي من جوارحه بلسان ولا غيره غير ان غفله
 ثابت لم يسقط عنه النصح به بتعليه وهو ان يترحم على
 ذنوبه وينوب ان صح ان يقوم بما افترض الله عليه
 ويحتم ما افشاء عنه والا كان عن ناصح له بتعليه وكذلك
 النصح له ورسوله فيما اوجبه على الناس عن امر به

ومن الصفح الواجب له ان لا يرضى بمصيبة العاصي ويجب
 طاعة من اطاع الله ورسوله واما النصيحة التي هي نافذة
 لا رخص فيها بل المجهود بايثار الله علي كل محبوب بالقلب
 وسائر الجوارح وحين لا يكون في الناصح فضل عن غيره
 لان الناصح اذا اجتهد لم يوشه نفسه عليه وقام بكل ما كان
 في القيام به سروره ومحنته فكذا الناصح لربه ومن
 تشغل له بدون الاجتهاد فهو ناصح على قدر عمله غير
 مستحق للنصح بكماله واما النصيحة للكتاب الله فغيره
 حبه وتظيم قدره اذ هو الكلام الخالق وشدة الرغبة
 في ايمه وشدة العناية لتدبره والوقوف عند تلاوته
 لطلب معاني ما احب مولاه ان يفهمه عنه ويقوم به له
 بعد ما يفهمه ولذلك الناصح من العباد بغيرهم وصيته من
 نصيحة وان ورد عليك كتاب منه عني بفهمه ليقوم
 عليه بما كتبه فيه فكذا الناصح للكتاب ربه يعني بفهمه
 ليقوم له بما امره كما يجب ويرضى ثم ينشر ما فهم في العباد
 ويدبره دراسته بالمحبة له والتخلف باخلافه والتأديب
 بادابه واما النصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم
 في حياته فبذل الجهد في طاعته ورضته ومعاونته
 وبذل المال اذ اراده والمساعدة الي محبته واما بعد
 وفاته فالعناية بطلب سنة والبحث عن اخلافه وادايه
 وتظيم امره ولزوم القيام به وشدة الغضب والاعراض
 علمي من نذير تخلف سنته والغضب علي من ضيعها لانه
 دنيا وان كان متنديبا بها وجب من كان منه سبيل من
 رايته او صحرا او هجرة او فطره او صحنه ساعة من ليل

اول نظر

علي الاسلام والتبته به في ربيته ولباسه واما النصيحة
 لائمة المسلمين فحب صلاحهم ورشدتهم وعدهم وحب
 اجتماع الائمة عليهم وكرامتهم اقتزاف الائمة عليهم والتبذير
 بطاعتهم في طاعة الله عند وجل والبعض لمن راي
 الخروج عليهم وحب اعزازهم في طاعة الله وامر
 النصيحة للمسلمين فان نخب لهم ما يجب لنفسه وتبذيره لهم
 حاكمه لنفسه ويشفق عليهم ويرحم صغيرهم ويوقر كبيرهم
 ويجزن كثرتهم ويوزح لفرحهم وان مره ذلك في دنياه كرض
 اسعارهم وان كان في ذلكه فوات ربح ما يسبح من تجارتهم
 وكذا جميع ما يضرهم عامه ويجب صلاحهم والفتيم
 ودوام النعم عليهم ونصرهم على عدوهم ودفع كل اذي
 ومكره عندهم وقال ابو عمر بن الصلاح النصيحة
 كلمة جامعة تسمى قيام الناصح للمنصوح له بوجود
 الخير اراده وفعلا فالنصيحة لله تعالى توحيد
 ووصفه بصفات الكمال والجلال وتبذيره عما يضادها
 وتخليتها وتجنب معاصيه والقيام بطاعته ومحابه
 بوصف الاطلاس والمحبة فيه والبعض عنه وجهاد
 من كثر به تعالى وما ضاهى ذلك والدعا الي ذلك والحث
 عليه والنصيحة للكتاب الايمان به وتظيمه وتبذيره
 وتلاوته حقا تلاوة والوقوف مع اوامره ونواهيته
 وتظيم علومه وامثاله وتبذير اياته والدعا اليه وذب
 شريكه الغالبين وكلمة المحدث عنه والنصيحة
 لرسوله صلى الله عليه وسلم قريبا من ذلك الايمان به
 وبما جاء به وتوقيره وتبجيله والتمسك بطاعته واحيائه



والاعتناء بعلومها ونشرها ومعادلة من عاداه وعبادتها
 وموالاة من والاه ووالاهها والتخلق باخلاقه والتداب
 بادابه ومحبة الله وصحابته ومخوذك والنصيحة
 لامة المسلمين معاوتهم على الحق وطلاعتهم فيه
 وتذكيرهم وتبصيرهم في رفق ولفظ ومجانبة التوثوب
 عليهم والدعاء بالنفاق وحث الاعيان على ذلك
 والنصيحة لعامة المسلمين ارتادهم الى مصاحبتهم
 وتعليمهم ما موردينهم ودينهم وسر غور اقم وسر
 حلاهم ونصر تهم على اعدائهم والذب عنهم ومجانبة
 الفسق والحسد لهم وانما يجب لهم ما يجب لنفسه وبكره لهم
 ما يكره لنفسه وما شابه ذلك انتهى ما ذكره ومن انواع
 نصيحتهم برفع الاذي والمكروه عنهم ايتار فقيرهم وتعليم
 جاهلهم ومرد من راع منهم عن الحق في حقول او عمل
 بالتلطف في ردع الي الحق والرفق بهم في الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر محبة لازالة فسادهم ولو جصول ضرره
 في دينه وما قال بعض السلف وودت ان هذا الخلف
 اطاعوا الله وان كذبوا فاض بالمقاريف وكان عمر بن عبد
 العزيز يقول يا ليتني علمت فيكون الكتاب الله وعلمته
 به فكلمها علمت فيك سنة وفتح من عضوجتي تكون اخر
 شي منها خروج نفسي ومن انواع النصيح لله وكنت
 ورسوله وهو مما تجتص به العلماء رد الامور المضلة بالكتاب
 والسنة وبيان دلالتها على ما يخالفها هو اكلها وكذلك
 رد الافوال الضعيفة من زلات العلماء وبيان دلالة الكتاب
 والسنة على دراهها ومن ذلك بيان حاصح من حديث ابنه صلى

الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم وما لم يصب منه يتبين حال روايته
 ومن يقبل رواياته منهم ومن لا يقبل وبيان غلط من غلط
 من يعاقب الدين تغفل روايا المغفرة ومن اعظم انواع النصيح
 ان يصبغ لمن اشاره في امره كما قال صلى الله عليه وسلم
 اذا استصحب احدكم اخاه فليصيح له وفي بعض الروايات
 ان من حق المسلم على المسلم ان يصبغ له اذا غاب ومعنى
 ذلك انه اذا ذكر في غيبته بالسوء ان يبصره ويرد عنه واذا
 راي من يريد اذاه في غيبته كفه عن ذلك فان النصيح
 في الغيبة نذل على صدق النصيح فانه قد يظهر النصيح
 له في حضوره تملقا وتقبينه في غيبته وقال الحسن انك
 لن تبلى حقا نصيحتك لاصدقك حتى تاسره بما يعجز عنه قال
 قال الحسن وقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 والذي نفسي بيده ان شيعتم لا تقوم لكم باليه ان احب
 عباد الله الي الله الذين يجيبون الله الي عباداه
 ويجيبون عبادا لله الي الله ويبينون في الارض
 بالنصيحة وقال فرقد الشنخي قران في بعض الكتب
 المحب للمعز وجل امير مؤمنين على الامرا سرته اول
 السر يوم القيامة ومجلسه اقرب المجالس فيما هناك والجنة
 منتبهي التوبة والاجتنافا ولن يسام المحبوب من طول
 اجتنافا ربع لله عز وجل يجيونه ويجيونه ذكره ويجيونه
 الي خلقه يجيئون بين عباداه بالنصايح ويجيئون عليهم
 من اعمالهم يوم تبدوا الفضايح اولئك اوليا الله واجباوه
 واهل صفوته اولئك الذين لا راحة لهم دون لغابيه
 وقال ابن علية في قول بكر المزي حافا في ابوبكر رضي
 الله عنه اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يصوموا ولاصلاة



ولكن بئى كان في قلبه قال الذي كان في قلبه المحب لله عز وجل
 والنصيحة في خلقه وقال الفضيل بن عياض ما ادرك
 عندنا من ادرك بكرة الصلاة والصيام وانما ادرك عندنا
 سبحا الانفس وسلامة الصدور والنصح للامة وسئل
 ابن المبارك ابن الاعمال افضل قال النصح لله وقال جرير
 قال انصح الناس لك من خان الله فيك وكان السلف اذا
 ارادوا نصيحة احد وعظوه سرا حتى قال بعضهم من وعظ
 اخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة ومن وعظه على روك
 الاستعداد الناس فانما وجهه وقال الفضيل المومن ستر
 وينصح والفاجر هينك ويعبر وقال عبد العزيز بن ابي
 دؤود كان من كتاب فيكم اذا راى الرجل من اخيه
 شيئا يامره في رفق فيوجه في امره ونفيه وانما احد
 هو لا يحرف بصاحبه فيستغضب اخاه وهينك ستره
 وسئل ابن عباس عن امر السلطان بالموقوف ونفيه
 عن المنكر فقال ان كنت فاعلا ولا به فقيم بينك
 وبينه قال الامام احمد ليس علي السلم نصح الذي
 وعليه نصح المسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم واتصح
 لكل سلم وان نصح الجماعة المسلمين وعامهم
الحديث الثامن عن ابن عمر
 رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا بيشهدوا
 ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله ويقوموا الصلاة
 ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم

واموالهم

واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله رواه البخاري
 ومسلم هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من
 روايته واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن
 ابيه عن جده عبد الله بن عمر وقوله الا يحفت
 الاسلام هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم
 وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من وجوه متقدمة ففي صحيح البخاري عن انس عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس
 المنكر حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد عبده
 ورسوله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله
 وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبالتنا واكفوا ذنوبنا فقد حرمت
 علينا دماؤهم واموالهم الا بحق الاسلام وخرج الامام احمد من حديث
 معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما امرت
 ان اقاتل الناس حتى يعقموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله
 فاذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم واموالهم
 الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل وخرج ابن ماجه
 مختصرا وخرج نحوه من حديث ابي هريرة ايضا ولكن المشهور
 من روايته ابي هريرة ليس فيه ذكر اقام الصلاة ولا ايتنا
 الزكاة ففي الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا الا الله
 الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا حقة
 وحسابه على الله عز وجل وفي روايته مسلم حتى يشهدوا
 ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به وخرج مسلم



سلم ايضا من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلفظ
 حديث أبي هريرة الاول وزاد بن اخره ثم فزاخذكر اغما
 ابنته منكر لست عليهم بمسيطر وخرج ايضا من حديث
 ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول من قال لا اله الا الله وكفر بما
 يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله
 عز وجل وقد روي عن سفيان بن عيينة انه قال
 كان بعد ائمة اول الاسلام قبل فرض الصلاة والصيام
 والزكاة والحج وهذا ضعيف جدا وفي صحته عن
 سفيان نظر فان رواية هذه الاحاديث انما صاحبوا
 النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وبعضهم تاحضر
 اسلامه ثم قوله عصموا مني دما ومالهم
 يدل على انه كان ما سورا بالقتال وينفل من ابي الاسلام
 وهذا كله بعد هجرته الى المدينة ومن المعلوم بالضرورة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل من كل من جاءه يريد
 الدخول في الاسلام الشهادتين فقط ويعصم دمه بذلك
 ويجعله مكاوفا انكر على اسامة بن زيد قتله لمن قال
 لا اله الا الله لمن رفع عليه السيف واشتد تكبره عليه
 ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يشترط على من جاءه يريد
 الاسلام ان يلزم الصلاة والزكاة بل قد روي انه قد
 قبل من مؤمن الاسلام واشتد هوانه لانزكوا حتى مسند
 الامام احمد عن جابر قال اشترقت بعنتق على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان لا صدقة عليها ولا حقد وان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيصدقون ويجاهدون
 وفيه ايضا عن نضر بن عاصم الليثي عن رجل منهم انه اخي
 النبي

النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم علي ان لا يصلي الا صلواتي
 فقبل منه واخذ الامام احمد هذه الاحاديث وقال يبيع
 الاسلام على الشراط الفاسد ثم يلزم بشر ابيع الاسلام كل ما
 واستدل ايضا بان حليم بن حزام قال يا بعث النبي
 صلى الله عليه وسلم علي ان لا احز الا فيما قال احمد
 ومعناه ان يسجد من غير ركوع وخرج محمد بن نضر المزوري
 باسناد ضعيف جدا عن انس قال لم يكن النبي صلى الله
 عليه وسلم يقبل من اجابه الى الاسلام الا باقامة الصلاة
 وايضا الزكاة وكانتا فرضيتين علي من اقر محمد صلى الله عليه
 وسلم وبالاسلام وذلك قول الله عز وجل فان لم تفعلوا وتاب
 الله عليكم فاقبضوا الصلاة والتوا الزكاة وهذا لا يثبت وعلي تقدير
 ثبوته فالمراد منه ان لم يكن يؤاخذ دخل في الاسلام على
 ترك الصلاة والزكاة وهذا حق فانه صلى الله عليه وسلم
 امر معاذ لما بعثه الى اليمن ان يدع اولا الي الشهادتين
 وقال ان مع اطاعوا الذكرك فاعلمهم بالصلاة ثم بالزكاة ومراده
 ان من صار مسلما بدخوله في الاسلام امر بعد ذلك باقامة الصلاة
 ثم يا نينا الزكاة وكان من سأل عن الاسلام يذكر له مع الشهادتين
 بعنية اركان الاسلام كما قال جبريل عليه السلام لما سأل عن
 الاسلام وكما قال للامير ابي الذي جاء ثامر الراسي سأل عن
 الاسلام وهذا الذي فرزناه نخلص الجمع بين الفاظ احاديث
 هذا الباب ويبين ان كل واحد فان كل مني الشهادتين
 بمجرد يعصم من اني بهما ويصير به لكذا كما فاذا دخل في
 في الاسلام فان اقام الصلاة وايضا الزكاة وقام بشر ابيع
 الاسلام فله مال المسلمين وعليه ما عليهم وان دخل بيتي من غير اركان



فان كانوا جماعة لهم سفه فؤتلوا وقد ظن بعضهم ان معنى الحديث
 ان الكافر يقاتل حتى ياتي بالشهادتين ويقوم الصلاة وتؤتى
 الزكاة وحملوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالزروع في هذا
 نظر وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم في قتال الكفار نزل على خلاف
 هذا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 دعا عليا يوم خيبر فاعطاه الراية وقال امشي ولا تتفتت
 حتى يفتح الله عليك فنار علي ثباته وقفا فصرخ يا رسول
 الله علي ماذا اقاتل الناس قال فقاتلهم على ان يشهدوا
 ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فاذا فعلوا ذلك
 فقد عصوا مني دمام واموالهم الاجرة وحسابهم
 على الله عز وجل فجهل مجرد الاجابة الى الشهادتين
 غاصم للنفوس والاموال الاجرة ومن خرج الاقتناع
 من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الاسلام كما في رسمه
 الصحابة ومما يدل على قتال الجماعة المهمة من اقامة
 الصلاة واما الزكاة من الزمان فزلة نقابي فان نابوا
 واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلو سبيلهم وقوله
 فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاحوانكم في الدين
 وقوله وقاتلوهم حتى لا تكون قنته ويكون الدين لله
 مع قوله نقابي وما امروا الا بعبادة الله مخلصين له
 الدين حنفا ويقوموا الصلاة ويؤنوا الزكاة وذلك في
 القيمة وبنت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا
 مؤسما من عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا والاغاس
 عليهم مع اخفال ان يكونوا دخلوا في الاسلام وكان بوصي

سرايان

سرايان ان سمعتم مؤذنا او رايتهم مجدا فلا تقتلوا احدا
 وقد بعث عبيدة بن حصين الى يوم من بين العترة فاغار
 عليهم ولم يسجد اذ انتم ادعوا اليهم فاموا فذا سموا قبل
 ذلك وبعث النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل عمان كتابا
 فيه محمد النبي ابي اهل عمان سلام اما بعد فاخروا بشهادة
 ان لا اله الا الله وانى رسول الله وادوا الزكاة وخطوا
 المساجد والاعزؤنكم خرجه الزرار والطراين وغيرهما
 فخذوا كلك يدل على انه كان يعبر حال الداخلين في
 الاسلام فان اقاموا الصلاة واتوا الزكاة والامم بمنفع
 عن قتالهم وفي هذا وفي تناظر ابي بكر وعمر رضي
 الله عنهما كما في الصحيحين عن ابي هريرة قال لما نزلني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر
 رضي الله عنه بعد وكثر من كفر من الرب قال عمر ابي بكر
 كيف يقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امرت ان اقاتل الناس حتى يعزوا الى الله الا الله فمن
 قال لا اله الا الله فقد عصم من ماله ونفسه الاجرة وجماله
 على الله عز وجل فقال ابو بكر والله لا قاتلن من فرق
 بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حقا المال والله لو منعوني
 عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لقاتلتهم على حنفة فقال عمر فوالله ما فعلوا ان ران الله
 قد شرح صدر ابي بكر للقتال فرقت انه الحق فابو بكر رضي
 الله عنه اخذ قتلهم من قزلة الاجرة فدل على ان قتال
 من اتى بالشهادتين تحت جايروا من حنفة اذ حق المال
 الواجب وعمر رضي الله عنه ظن ان مجرد الايمان بالشهادتين

يصح الدم في الدنيا تمتك يوم الفاظ وردت وليس الامر على
 ذلكم ان عمر رجع الي موافقة ابي بكر رضي الله عنه وقد خرج
 الناس فضة تناظر ابي بكر وعمر بن زياده وهي ان ابا بكر
 قال ليمر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
 اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله والحي
 رسول الله ويتجهوا الصلاة ويؤنوا الزكاة وخرجه
 ابن خزيمة في صحيحه ولكن هذه الرواية خطأ اختلا
 فيها عمر ان القطان اسنادا وضاعا له ائمة الحفاظ منهم
 علي بن الحسين وابوزرعة وابو حاتم والترمذي والنسائي
 ولم يكن هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لهذا
 اللفظ عند ابي بكر ولا عمر وانما قال ابو بكر والله لا اقاتلن
 من فر بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق وهذا
 وحده والله اعلم من قوله في الحديث الاجتهاد وفي
 رواية الاصحق الاسلام فمحل من حق الاسلام اقام الصلاة
 وانما الزكاة كما ان من حقه ان لا يترك الكوود وجعل
 كل ذلك مما استثنى بقوله الاجتهاد وقوله لا اقاتلن من
 فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال يدل
 على ان من ترك الصلاة وانه يقاتل لا يقاتل بحق البدن
 فكذلك من ترك الزكاة التي هي حق المال وفي هذا الشارح
 البني ان قتال تارك الصلاة امر مجمع عليه لانه جعل
 اصلا فشا عليه وليس فهو مذكورا في الحديث الذي اجتمع به
 عمر وانما احد من قوله الاجتهاد فكذلك الزكاة لان من حقها
 وكل ذلك من حقوق الاسلام ويستدل ايضا على القتال
 على ترك الصلاة بما في صحيح مسلم عن ام سلمة عن النبي صلى

عليه وسلم

عليه وسلم قال يستعمل عليكم اسرافتو فون وتكر ون فمن
 انكر فقد يري ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وبابح فقالوا
 يا رسول الله الاتقائهم قال لا ما صلوا وحكم من ترك سائر
 اركان الاسلام ان يغاثوا عليها كما تغاثوا على ترك الصلاة
 والزكاة وروي ابن شهاب عن حفصة بن علي بن الاسقع
 ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث خالد بن الوليد
 وامره ان يقاتل الناس على حني فمن ترك واحدة من الخمس
 فقاتله عليها كما تغاثوا على الخمس سخادة ان لا اله
 الا الله وان محمد رسول الله واقام الصلاة واتا الزكاة
 وصوم رمضان وقال سعيد بن جبير قال عمر بن الخطاب
 لو ان الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما تغاثوا على الصلاة
 والزكاة فمعد الكلام في قتال الطائفة الممتنعة عن شي
 من بقية الواجبات واما قتال الواحد الممتنع عن بعضها
 فافترى العلماء على انه يقتل الممتنع من الصلاة وهو قول
 مالك والشافعي واحمد وابي عبيدة وغيرهم ويدل على
 ذلك ما في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ان خالد بن
 الوليد استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل رجل فقال
 لا لعلمه ان يكون يصلي فقال خالد وم من صل يقول بانه
 هالسي في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم ان لم او امر ان يغت
 عن قلوب الناس ولا استغ بطولهم وفي عهد الامام
 احمد عن عبيد الله بن عدي بن ابي حنيفة ان رجلا من الاضار
 حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في قتل
 رجل من المنافقين فقال النبي صلى الله عليه وسلم وسلم
 اليس شهد ان لا اله الا الله قال بلى ولا شهد ان لا اله الا الله
 يصلي قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهارني الله عن عقابهم



واما قتل المنتمين من اذ الرزكاة ففيه قولان لمن قال يقتل
 المنتمين من معكرا للصلاة احدتها يقتل ايضا وهو المشهور
 عن احمد وينزل له بحديث بن عمر هذا والثاني لا يقتل
 وهو قول مالك والشافعي واحمد بن رواحه واما الصوم
 فقال مالك واحمد بن رواحه عنه يقتل بتركه وقال الشافعي
 واحمد بن رواحه لا يقتل بذلك وينزل له بحديث ابن عمر
 وعنه مما جني معناه فانه ليس في شيء منها ذكر الصوم ولهذا
 احمد بن رواحه ابي طالب الصوم لم يجز فيه شيء قلت
 وقد روي عن ابن عباس مرفوعا وموقوفات
 من ترك الشهادة او الصلاة او الصيام فهو كافر
 خلال الرم بخلاف الزكاة واجح وقد سبق ذكره في حديث
 بين الاسلام على خمس واما الجح ففقد احمد في القتل
 بتركه روايات وجملة بعض اقبحنا روايته قتل على
 من اخره عازما على تركه بالكلمة واخره وغلب عليه
 ظنه الموت في عامه واما ان اخره ممنقو انه على
 التراجي فما يقول اكثر العلماء فلا قبل بذلك وقوله
 صلى الله عليه وسلم لا يقتلوا الا من كفر
 ان ابا بكر ادخل في هذه الحق فعل الصلاة والزكاة وان من
 العلم من ادخل منه فعل الصيام واجح ايضا من غيرها ارتكاب
 ما يبيح دم المسلم من المحرمات وقد ورد تفسير حقها بذلك في
 الطبراني وابن جرير الطبري من حديث انس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
 فاذا قالوا لوثنا عصموا بيني وبينهم واموالهم الا حقا وحسابهم
 على الله عز وجل قيل وما حقا قال زنا نجا احسان وكن

بعد

بعد ايمان وقتل نفس فيقتل بها ولعل اخره من قول انس وقد قيل
 ان الصواب وقتل الكذبة كذبه عليه وسلم في
 الصحيحين عن ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال لا يجلد دم اسري مسلم شهيد ان لا اله الا الله والذين يركون
 اسم الاباحدي ثلاث الشبه الزاني والنفس بالنفس
 والتارك لدينه المغارق للجماعة وسياق الكلام على هذا
 الحديث مستوفى عند ذكره في موصفه من وصفنا
 الكتاب ان الله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم
 وسلم وحسابهم على الله عز وجل يعني ان الشهادة
 مع اقام الصلاة واتا الزكاة تقصم دم صاحبها
 وداله في الدنيا الا ان ياتي ما يبيح دمه واما في
 الاخرة فحسابه على الله عز وجل فان كان صاه قفا
 ادخله الله بذلك احنة وان كان كاذبا فانه من جملة
 المنافقين في الدرر الاسفل من النار وقد تقدم ان
 في بعض الروايات في صحيح مسلم ثم قال في ذكر
 انها انت ذكرت عليهم بسبب الامن توالي وكفر
 فيجذب به الله العذاب الا ان الدنيا يا بهم ثم ان علينا
 حسابهم والمعنى انما عليك تذكريهم بالله ودعوتهم
 اليه ولست مسلطا على ادخال الايمان في قلوبهم
 فترا ولا سلطا بذلك ثم اخبر ان مرجعها عليهم اليه
 وحسابهم عليه وفي مسند الزرار عن عياض
 الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لا اله
 الا الله كلمة على اسم كريمة لها عند الله مكان



وهي كلمة من قالها صاذا فادخله الله بها الجنة ومن قالها
 كاذبا حقت عليه دمه ولقى الله عذابا عظيما وقد استدل
 بهذا من يري فينبول ثوبه الزنديق وهو المنافق اذا طهر
 العود الى الاسلام ولم قتله بمجرد ظهور نفاقه كما كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجبرهم على
 احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في
 الباطن وهذا قول الشافعي واحمد في روايته عنه
 وحكاية الخطابي عن اكثر العلماء الحديث
 التاسع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ينكر
 عنه فاجنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم
 فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة ما يلحدوا واختلافهم على
 انبياءهم رواه البخاري ومسلم هذا الحديث
 بهذا اللفظ خرج مسلوفا من رواية الزهري عن سعيد
 ابن المسيب وروي سلمة كلاهما عن ابي هريرة وخرجه من روايته
 اي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال دعوني ما تركتم انما اهلككم من كثرة فتلكم سوا الهدى
 واختلفتم على انبياءكم فاذا افضتكم عن شيء فاجنبوه
 فاذا امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم وخرجه مسلم
 من طريقين اخرين عن ابي هريرة بمعناه وفي روايته
 له ذكر سبب هذا الحديث من روايته محمد بن زياد عن
 ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال الرجل
 اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال ذروني
 ما تركتكم وانما اهلككم من كثرة فتلكم سواهم واختلفتم على

انبياءهم

انبياءهم فاذا امرتكم بشي فانوا منه ما استطعتم واذا افضتكم
 عن شيء فدعوه وخرجه الدارقطني من وجه اخر مختصرا
 وقال منه فتزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقولوا
 عن اي شيء ان يتدلكم سوكم وقد روي من غير وجه ان هذين
 الايتين نزل لما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج وقالوا
 في كل عام دعني الصحابي عن ابي اسحق قال خطبنا النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال رجل من ابي فقال فلان فمذلت هذه
 الاية لا تسالوا عن اي شيء ومنها ايضا عن قتادة عن ابي
 قال كساوا رسول الله جني احفون في المسالة ففضب
 فضعد المنبر فقال لا تسالوني اليوم عن شيء الا بينته
 فقام رجل وكان اد الاحمى الرجال دعني ابي غير ابيه
 فقال يا رسول الله من ابي قال ابوك خذ افه ثم انسا
 عمر فقال رضينا بالله ربنا وبالا سلام دنيا ومحمد رسولا
 نفوذ بالله من الفتى وكان قتادة ذكر عند هذا الحديث
 هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اي شيء
 صحيح البخاري عن ابي عبد الله قال كان قوم يسالون رسول
 الله صلى الله عليه وسلم استخفا فيقول الرجل من ابي
 ويقول الرجل تصل ناقته استخفا فيقول الرجل من ابي
 الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اي شيء وخرجه ابن
 جرير الطبري في تفسيره من حديث ابي هريرة قال خرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غضبان متحرا راد وجهه
 حتى جلس على المنبر فقام اليه رجل فقال اين انا فقال في
 النار فقام اخر فقال من ابي فقال ابوك خذ افه فقال
 فقال رضينا بالله ربنا وبالا سلام دنيا ومحمد نبيا ورسولا
 وبالقرآن اما ما انما يا رسول الله حديثوا محمد بجاهلينة

وشرك والله اعلم من ابا ونا قال فكنى غضبه ونزلت
 هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان
 تبدلكم سؤلكم وروي ايضا من طريق العوفي عن ابن
 عباس في قوله يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا
 ان تبدلكم سؤلكم قال ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذن في الناس فقال يا قوم كتب عليكم الحج فقام
 رجل فقال يا رسول الله اني كل عام فاغضب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم غضبا سديدا فقال والذي
 نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعت
 والا لتروم ما تركوني ما تركتم فاذا امرتكم بشئ فافعلوا واذ
 نهيتكم عن شئ فانتهوا عنه فانزل الله يا ايها الذين امنوا
 لا تسالوا عن اشيا ان تبدلكم سؤلكم فقام ابن ابي عمير الذي
 سالت النصارى في المائدة فاصبحوا بها كافر بن فدي
 الله عن ذلك ولكن انتظر واذا نزل الوان فانكم لا تسالوا
 عن شئ الا وجرتم تنبيانه فله هذه الاحاديث على النهي
 عن السؤال عما لا يجتاج اليه مما سئل السائل جوابه مثل
 سوال السائل فهل هو في النار او في الجنة وهل ابوه من نبي
 اليه او غيره وعلي النهي عن السؤال على وجه التفتت
 والعبث والاستغفارا كما ان يفعله كثير من المناقبين
 وغيرهم وقريب من ذلك سوال الايات واقتراحها على
 وجه التفتت كما كان يساله المشركون واهل الكتاب وقد
 قال عكرمة وغيره ان الآية نزلت في ذلك وتؤيد من
 ذلك السؤال مما اخفاه الله الله من عبارته ولم يطلعهم
 عليه كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح وذلك

ايضا

ايضا على نهى المسلمين عن السؤال عن كثير من الجلال والاحرام
 مما يخشى ان يكون السؤال سببا لنزول التشديد فيه كالسؤال
 عن الحج هل تجيب على كل عام وفي الصحيح عن سعد بن
 الين صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين في المسلمين
 جرما من يسال عن شئ لم يحرم فحرم من اجل سألته ولما
 سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللعان كرهه السائل وعابها
 حتى ابتلي السائل عنها قبل وقوعه بذلك في اهله وكانت
 صلى الله عليه وسلم نهى عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة
 المال وليركبن النبي صلى الله عليه وسلم يرحض في الملبك
 الالاعراب من الوفود وخوفهم القاد من عليه يتألفهم بذلك
 فاما الصيهارون والاضار المعينون بالمدينة الذين رسخ
 الاميان في قلوبهم فنهوا عن المسئلة كما في صحيح مسلم عن
 النواس ابن سمعان قال ائمت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بالمدينة سنة ما يعني من العمرة الا المسئلة كان احدا
 اذا هاجر لم يسال النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الصيا
 عن ابي قال ايضا ان سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن شئ فكان يجيبنا ان يجي الرجل من اهل البادية القافل
 فياله ونحن نسمع وفي المسند عن ابي امامة قال كانت
 الله قد انزل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا ان
 تبدلكم سؤلكم قال فاننا قد كرهنا كثيرا من مسالته واقربنا
 ذلك حتى انزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم
 قال فاننا اعرابيا فرشوقاه برد استر قلنا له سل النبي
 صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا وفي مسند ابي يعلى
 عن ابوابي عازب قال ان كان لنا على السنة اريد ان اسال

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي فاهيت منه
وان كنا للتخفي الاعراب وفي مسند الزارع عن ابن عباس
قال ما رأيت قوما خيرا من اصحاب محمد ما سألوه الا عن
اشيئ عثرة مسالة كلها في الزمان يسالونك عن الخمر
واليس يسالونك عن الشرف الحرام يسالونك عن النياهي
وذكر الحديث وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم احياء يسالونه عن حكم حوادث قبل وفوعها
لكن لعمري بها عتد وفوعها كما قالوا له انا لا نقوا العدو
غدا وليس معنا مدي اقدنج بالقبض وسالوه عن
الامر الذين اخبر عنهم بعده وعن طاعتهم وقنالهم
وسالوا حذيفة عن الفتن وما يصنع فيها فهذا
الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم ذروني ساتر كنكم
فانما هلك من كان قبلكم بكونه مسالهم واخذكم فسد
على انبياهم يدل على كراهة المسالين ودمها
ولكن بعض الناس يزعم ان ذلك مختصا بزمان
النبي صلى الله عليه وسلم لما يخشى حينه من خربهم ولم
يحرر او ايجاب ما شغل القيام به وهذا اذ من بعد
وفاته صلى الله عليه وسلم ولكن ليس هذا وحده بس
كراهة المسالين بل له سب اخر وهو الذي اشار اليه ابن
عباس في كلامه الذي ذكرناه بقوله ولكن انتظر واقاذا
نزل القران فانكم لا تسالون عن ربي الا وجدتم نبيانه
ومعني هذا ان جميع ما يحتاج اليه المسلمون في دينهم
لا بد ان يبينه الله في كتابه ويبلغ ذلك رسوله عنه

فلا

فلا حاجة بعد هذه الاحد في السؤال فان الله تعالى اعلم
بمصلح العباد منهم ما كان فيه صدقهم وتعلمهم
فان الله لا يدان يبين لهم اسئدا من غير سوال كما قال بيبي
الله لكم ان تغفلوا وحينئذ فلا حاجة الي السؤال عن ربي
ولاسيما قبل وفوعه والحاجة اليه وانما الحاجة المهمة
الي ما اخبر الله به رسوله عم انبئ ذلك والمهل به وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم يسال عن المسالين فيجمل
علي الزان كما ساله عمر عن الكلاله فقال بكيفك الله
الصفى واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذه الحديث الي ان في الاستغفال بالمشال امره
واختاب بهيه شغلا عن المسالين فقال اذا حصل عن
شي قا جتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
قال النبي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام ان يبيح
عما حان الله ورسوله ثم يجتهد في ذلك والوقوف
علي معانيه ثم يشتغل بالتصديق بذلك ان كان من
الامور العلمية وان كان من الامور العملية بدل وسعه
في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الاوامر واجتناب
ما نهى عنه فتكون دفته معروفة بالكلمة الي ذلك
لا الي غيره ومفكدا كان حال اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم والتابعين لهم باحسان في طلبه العلم
النافع من الكتاب والسنة فاما ان كانت هم السامع
معروفة عند سماع الامر والنهي الي وقت امور قد لا
ينفع فان هذه اما يدخل في النهي ويبيها عن الحد في
مناقبة الامر وقت سال رجل ابن عمر عن استلام الحجر

فقال له رايته النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله
فقال له الرجل ارايت ان غلبت عنه ارايت ان زوجت فقال
له ابن عمر اجعل ارايت باليمن رايته النبي صلى الله عليه
وسلم يستلمه ويقبله خروجه الزمزمي ومراد ابن عمر انه
لا يكون لك مع الاخي الاقمة ابا بن صلى الله عليه وسلم
ولا حاجة الي رضى العجز عن ذلك او نفسه قتل وقوعه
فانه بغير العزم على الله صميم على المبايعه فان التقه
في الدين والسؤال عن العلم انما يجد اذا كان للمعمل
لا للهرا والجدول وقد روي عن علي انه ذكر قتنا يكون
في اخر الزمان فقال عمر مبي ذلك يا علي قال اذا اتقته
لغير الدين وتعلم لغير العمل والتمت الدنيا بمل الاخرة
وعن ابن مسعود انه قال كيف بكم اذا التفتكم فتنه ربوا
فيها الصغير ويهرم وتها الكبير وتتخذ منه فان
عثره يوما قبل هذا اقالوا ومبي ذلك قال اذا قلت انما
وكثرة المرالم وقلت فقها ولم وكتر قراوكم وتفقته
لغير الدين والتمت الدنيا بمل الاخرة خروجه عبد الزراف
في كتابه ولقد المعنى كان كثير من الصحابة والتابعين
يكرهون السؤال عن الحوادث قبل وقوعها ولا يجيبون
عن ذلك قال عمر و ابن مرة خرج عمر على الناس فقال
اخرج عليكم ان تسالونا عما لم يكن فان لنا فيما كان فنعلم
وعن ابن عمر قال لا يسالوا عما لم يكن فاني سمعت عمر لعن
السائل عما لم يكن وكان ريد بن ثابت اذا سئل عن شيء
يقول كان هذا فان قالوا لا فارد محوه حتى يكون وقال
محمدة

عن ق سالت ابي ابن كعب عن شي فقال لكان بعد فقلت لا فقال
اجمنا حير يكون فاذا كان اجمعه نالك رايته وقال الشعبي
سئل عما ر عن مسلمة فقال هل كان كان هذا بعد قالوا لا قال
فدعوا حير يكون فاذا كان فاذا كان تخشعنا لكم وعن
الصلت ابن راشد قال سالت طاووسا عن شي فانه سئل
وقال كان هذا فقلت نعم قال الله قلت الله قال ان
اصحابنا اخبرونا عن معاذ بن جبل انه قال ايها الناس
لا تجلوا بالليله قبل نزل ولله لم تنفك المسلمون ان يكون
منهم من اذا سئل سدا وقال وقف وقد خروجه
ابوداود في كتاب المر اسئل رفوعا عن طريقه ابن عجلان
عن طاووس عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تجلوا بالليله قبل نزلها فانكم ان لم تفعلوا
لم تنفك المسلمون منهم من اذا قال سدا او وقف وانكم
ان مجلتم نشتت بكم السيل هاهنا وهاهنا ومعين
ارساله ان طاووسا سلم يسلم من معاذ وخروجه ايضا من
رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمعناه مر سلا وروي الحجاج بن منصور بن انا
جرير بن حازم سمعت الزبير بن سعيد ورجلا من بني
هاشم قال سمعت اشيا خفا يجد ثون عالم ينزل نبينيه
فاذا فعلوا ذلك ذهب بقم هاهنا وهاهنا وقد روي
عن الصنائع يحي عن شعأوتة عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن الاغلوطن خروجه الامام احمد وفسرها
وفسرها الاقراني قال هي سدا المسائل وقال ابن
بوشى هو ما لا يحتاج اليه من كيف وكيف وبيروي



من حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون
 اقواما من احبم يغلطون في حقها وهم بعض الماسيل اولئك
 شرار امتي وقال الحسن شرار عباد الله الذين يتكلمون
 شرار الماسيل يقولون بها عهد الله وقال الا فرأى
 ان الله اذا اراد ان يجرم عبده بركة العلم التي على لسانه
 المتعاليط فلقد رايتهم اقل الناس علما وقال ابن وهب
 عن تلك اذ ركت ففزه البلدة وانهم ليكرهون هذا الاكثر
 الذي فيه الناس اليوم يريد الماسيل وقال ايضا
 سمعت مالكا وهو يعيب كثرة الكلام وكثرة الفتيا
 ثم قال يتكلم كأنه جمل مغتلم يقول هو كذا هو كذا الهدى
 في كلامه قال وسمعت مالكا يكره الجواب في كثرة
 المسائل وقال قال الله عز وجل وسلوكم عن الروح
 فللروح من امر ربي فلم يات في ذلك جواب وكان
 مالك يكره المجادلة عن السنن ايضا قال الهيثم بن جميل
 قلت لما كذبا ابا عبد الله الرجل يكون عالما بالسنن
 يجادل عنهما قال لا ولكن تجر بالسنة فان قبلت
 منه والاسكت قال ابن وهب سمعت مالكا يقول
 انما في العلم يقبى القلوب ويورث الطعن وكان
 ابو شريح الاسكندراني يوما في مجلسه فكثرت المسائل
 فقال قد درت قلوبكم منذ اليوم فقوموا الي ابو حميد
 خالو ابن حميد فقلوا قلوبكم ونقلوا هذه الرغائب
 فانها تجرد القباير ويورث الزهادة ونحو الصدقة
 واغلو الماسيل الامانزل فانما تقبى القلوب وتورث
 العداوة وقال البيهقي سمعت ابا عبد الله يعني احمد

يسال عن

يسال عن مسئلة فقال وقعت هذه المسئلة بينكم بها بعد
 وقد اتفق الناس في هذا الباب اقساما فمن اتبعوا الحديث
 من سواب المسائل حتى قد تفهمه وعلمه جرد وما انزل الله
 على رسوله وما رحامل فقه غير فقيه ومن قهر أهل الرأي
 من يوسع في توليد قبل وفروعها ما يقع في العادة منها
 وما لا يقع استغلوا بنكف الجواب عن ذلك وكثرت الخصومات
 فيه والجدال عليه حتى يتولد من ذلك افتراق القلوب وتفرق
 سببه الا هواء الشحنا والعداوة والبغضا وتكثر ذلك
 كثيرا شية المتعاليط وطلب العلو والمباهات وصرق وجوه الناس
 وبعثا جماد من العلماء الربانيون ودلت السنة على فتحه وتخرجه
 واما فقها أهل الحديث العاملون به فان معظمهم
 البحث عن معاني كتاب الله عز وجل وما تفسره من السنن
 الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم باحسان وعن
 سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحبه
 وسقمهما ثم التفقه فيها وفهمها والوقوف على
 معانيها ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم باحسان
 في انواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال
 والحرام واصول السنة والزهدي والرفائق وغير ذلك
 وهذا هو طريقة الامام احمد ومن وافقه من علماء
 الحديث الربانيين وفي معرفة هذا استغل شاغل عن
 الشغل عما حدث من الرأي ما لا يتفق به ولا يصح
 وانما يورث التجادل فيه الخصومات والجدال وكثرة القتل
 والنزال وكان الامام احمد كثيرا اذا سئل عن شيء من المسائل
 اوليات التي لا تقع يقول دعوتنا من فقهاء المسائل الحديثة
 وما احسن ما قال يوتسى بن سليمان السقطي نظرت
 في الاسرافاذ هو الحديث والرأي فوجدت في الحديث

ذكر الرب عز وجل وربوبيته وجلاله وعظمته وذكر الوصية
وصفة الجنة والنار وذكر النبيين والمرسلين والحلال
والحرام واحث على صلة الارحام وجماع الخير فيه ونظرت
في الرأى فاذا فيه المكر والغوث واحيل وقطيعة الارحام
وجماع الشقية وقال احمد بن سبويه من اراد علم القبر
فعلبه بالاثار ومن اراد علم الخير فعلمه بالراى ومن سلك
طريقه طلب العلم على ما ذكرناه ثم كن من فم جواب الحوادث
الواقعة غالباً لان اصولها توجد في تلك الامور اشار اليها
ولا بد ان يكون سلوك هذه الطريق خلف ائمة اهل الجمع
على عهد ائمتهم ودر ائمتهم كالشافعي واحمد واسحاق وابي عبيد
ومن سلك مسلكهم فان من ادعى سلوك هذا الطريق على
غير طريقهم وقع في مغاوير ومهلك واخذ بما لا يجوز الاخذ
به ونزك ما يجب العمل به وملاك الامر كله ان يقصد بذلك
وجه الله والتقرب اليه بعرفته ما اشره على رسوله
وسلك طريقه والعمل بذلك ودعا الخلق اليه ومن كان
كذلك وفقه الله وسدده والهم رشده وعلمه ما لم يكن
يعلم وكان من العلماء الممدوحين في الكتاب في قوله تعالى
انما يحيى الله من عباده العلماء ومن الراى حين في العالم
فقد فرح ابن ابي حاتم في تفسيره من حديث ابن الدرداء
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الراى حين
في العلم فقال من تربته يمينه وصدق لسانه واستقام
قلبه ومن عرف ربه وفرح به فذلك من الراى حين في العالم
وقال نافع بن يزيد يقال الراى حين في العلم المتواضعون
لله المتذللون لله في مراضاة لائساطون من فوفهم

ولا

ولا يخفون من ذنوبهم ويجهلوا قول النبي صلى الله عليه
وسلم انكم اهل اليمن مع النبي فلو باوروا فافيدة الايمان
يمان والنعمة بمان واحكمت بما بينه وهذا اشارة منه
الى ابي موسى الاشعري ومن كان على طريقه من علماء اهل
اليمن ثم الى ابي موسى الخولاني واويس القريني وطاووس
ودعيب بن مهنه وغيرهم من علماء اهل اليمن فكل هؤلاء
من العلماء الريانيين الخائفين لله فكلام علماء باه يتشبهون
وتجافونهم وبعضهم اوسه علماء باحكام الله وشرايع دينه
من بعض ولم يكن يمرهم عن الناس بكثرة قيل وقال
ولا بحث ولا جدال ولذلك معاذ بن اهل الناس بالحلال
والحرام وهو الذي يحيى الناس يوم القيامة احام العلماء
رعيه بجزء ولم يكن عليه يتوسعه المسائل وتكثرها بل قد
سئف عنه كرامة الكلام فمالم يقع وانما كانت عالماً بالله
وعالماً باصول دينه وقد فضل للامام احمد من قال بعدك
قال عبد الوهاب الوراق قيل له انه ليس له استماع
في العلم قال انه رجل صالح مثله بوفق لاصابة الحق
وسئل عن معروف الاثر حتى فقال كان معه اصل العلم
حسب الله وهذا يرجع الى قول بعض السلف كفي
بخسب الله وكفي بالاعتزاز جعلاً وهذا باب واسع
يطول التقصاوه ولنرخص الى شرح حديث
ابي هريره منتفولاً يستعمل بكثرة المسائل التي لا يوجد
مثلها في كتاب ولا سنة بل اشتمل بعضهم كلام الله ورسوله
ومضد ذلك امثال الاوامر واجتناب النواهي وهو
مما اشتمل الررسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا

وقوله
رعيه



الحديث وعمل بمقتضاه ومن لم يكن اهتمامه بهم ما انزل
 الله على رسوله واستعمل بكثرة توكيد مسأله قد نفع
 وفدلائقه وتكثف اجوبتها بجمد الراي حتى عليه
 ان يكون مخالفا لهذا الحديث من تكلم لنعبه تاركاً لاسره
 واعلم سحران كثره وفروع الحوادث التي لا اصل لها
 في الكتاب والسنة انما هي من ترك الاستئصال باحتساب
 او امر الله ورسوله واجتناب نواهي الله ورسوله
 فلوان من اراد ان يعمل عملاً سال عما شرعه الله في ذلك
 فامثله وعما نهي عنه فيه واجتنبه وقعت الحوادث
 مفيدة بالكتاب والسنة وانما يعمل العامل بمقتضى رايه
 وبقراءه فيقع الحوادث عاقبتها مخالفا لما شرعه الله ومما
 عسر ردّها الى الاحكام المذكورة في الكتاب والسنة لبعدها
 عنها وفي التهمة من امثله ما اشر به النبي صلى الله عليه
 وسلم في هذا الحديث وانتهى عما نهي عنه وكان مستقلاً بذلك
 عن غيره حصله النجاة في الدنيا والاخرة ومن خالف
 ذلك واستعمل جوارحه وما يستحسنه وقع فيها جذر منه
 النبي صلى الله عليه وسلم من حال اهل الكتاب الذين هلكوا
 بكثرة مسألهم واختلافهم على انبيائهم وعدم اتقيادهم
 وطاعتهم لرسولهم وقولهم صلى الله عليه وسلم اذا هتفتكم
 عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بما امرتكم منه ما استطعتم
 قال بعض العلماء هذا يؤخذ منه ان النهي اشترى الامس
 لان النهي لم يرفخص في ارتكابه شيء منه والاسرف فيه بحسب
 الاستطاعة وروي هذا عن الامام احمد وشبهه هذا قول بعضهم

اعمال

اعمال البر معها البر والتعاجر واما المعاصي فلا يتركها الا صدق
 وروي عن ابن عمر انه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال له ائتني
 بالمحارم تكن عبد الناس وقالت عائشة من سره ان يبسق
 الدايبة المجتهد فليكن عن الذنوب وروي عنهما منوعا
 وقال الحسن ما عبد العابدون بشي افضل من ترك ما نهاهم
 الله عنه والطامع ان ما ورد من تفصيل فترك المحارم عيسى
 فعل الطاعات قائماً اريد بها على نوافذ الطاعات والاكتسب
 الاعمال الواجبة افضل من جنس ترك المحرمات لانا الاعمال
 مقصودة لذاتها والمحارم المطلوب عدمها ولذلك لا يحتاج
 الى سنة بخلاف الاعمال ولذلك كان جنس ترك الاعمال قد يكون
 كترك النوحية وترك اركان الاسلام او بعضها على ما سبق
 بخلاف ارتكاب الزهيات فانه لا يختص الكفر بنفسه ويشهد لهذا
 قوله ابن عمر لو دانت من حرام افضل من مائة الف يبتغى في بسق
 الله وعن بعض السلف قال ترك دانت ما لكم الله اجب اليه
 من خمسين حجة وقال يهون بن مهران ذكر الله باللسان
 احسن وافضل منه ان يذكر الله العبد عند اعصيته فيمكن
 عنها وقال ابن المبارك لان ارادة درهما من شححة احب
 الي من ان اعتقد بمانه التي وهاية التي حبة بلغ سنمانه
 التي وقال عمر بن عبد العزيز ليست التقوي قيام الليل
 وصيام النهار والتخلط نهما بين ذلك ولكن التقوي
 اذا ما افرض الله وترك ما حرم الله فان كان مع ذلك
 عمل فهو خير ابي حنرا وبما قال وقال الصادق ودنا في
 لا اصل غير الصلوات الخمس سوى الوتر وان اوردت
 الزكاة ولا اعتقد بعبدها بد ردي وان اصوم رمضان
 ثم لا اصوم بعده يومها ابد اول اجم حجة الاسلام ثم لا اجم



بعد ما ابداهم اعد الى فضل فتوحه فاجعله فيما حصره الله
عليه فاسك عنه وحاصل كلامهم يدل على ان اجتناب
الحرمان وان قلت افضل من الاكثار من نوافل الطاعة
فان ذكر فرض وهذا نفل وقال طائفة من المتأخرين
انما قال صلى الله عليه وسلم اذ اهتديت عن نبي فاحسنوه
واذا امرتكم باسم فانوا منه ما استطعتم لان امتثال
الامر لا يحصل الا بهل والعمل يتوقف وجوده على
شروط واسباب وبعضها فلا يستطاع فكذلك قد
بالاستطاعة كما في ذلك الامر بالتقوي بالاستطاعة
قال الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال
في الحج وبه على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
واما الذي لا يطلب عدمه وذلك هو الاصل فالقصور
استمرار عدمه للصلى وذلك ممكن وليس فيه ما لا استطاع
وهذا ايضا فيه نظر فان الداعي الى فعل المعاصي قد يكون
قويا لا يصبر معه للبعد على الامتناع من فعل المعصية
مع القدرة عليها فيحتاج الكف عنها حينئذ الى مجاهدة
شديدة ربما كانت اسبق على النفوس من مجرد مجاهدة
النفس على فعل الطاعة وهذا يوجد كثيرا من مجتهد
في الطاعة ولا يقوي على ترك المحرمات وقد قيل عمر
عن قوم يتحصون المعصية ولا يعملون بها فقال اولئك
الذين استخفى الله قلوبهم للتقوي لهم مغفرة واجر
عظيم وقال نبي يدبر ميسرة يقول الله في بعض الكتب
ايها الشاب النارك شهوته المتبدل شجابه لاجلي انت
عندي

عندي كعصف ملايكتي وقال ما اشبه الشهوة في الجسد
ايها مثل حريق النار وكيف ينحوا عنها المحصور يوت
والتحقيق في هذا انه لا يكلف العباد من الاعمال
ما لا طاقة لهم به وقد اسقط عنهم كثيرا من الاعمال بمجرد
المشقة رخصته عليهم ورحمة لهم واما المناهي فليس
يبدوا احد في ارتكابها بغية الداعي والشهوات بل كل من
تركها على كل حال وانما اباح ان يتناول من المطاع عند
الحرمة عند الضرورة ما يتقي معه الحيرة لا لاجل التلذذ
والشهوة ومن هذا يعلم صحة ما قاله الامام احمد ان
النهي اشد من الامر وقد روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم من حديث ثوبان وغيره انه قال استقيموا ولن تحصوا
يعني لن تقدروا على الاستقامة كلها وروي الحكم بن حارث
الكلبي قال وفدت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحدثت معه الجمعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
متوكيا على عصا وقوس محمد الله وانثى عليه كلمات
حفيفات طيبان جبار كان ثم قال ايها الناس انكم لن تطيعوا
ولن تعملوا كما امرتكم ولكن سددوا وابشروا حجه الامام
احمد وابوداود وفي قوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم
باسم فانوا منه ما استطعتم دليل على ان من عجز على فعل
الما مور به كله وقد روي بعضه فانه ياتي بما امكنه منه
وهذا مطرد في مسائل منها الطهارة فاذا اقدر على
بعضها وعجز عن الباقي اما لعدم الماء او مرض في بعض
اعضائه دون بعضه فانه ياتي من ذلك بما قدر عليه
ويشبهه للباقي وسواي ذلك الوضوء والغسل على المشورة



ومنها الصلاة فمن عجز صلى مضطجعا وفي صحيح البخاري عن
 عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه قال صلى الله عليه
 فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ولو عجز
 عن ذلك كله او لم يعرفه وصلى بيته ولم تستطع عنه الصلاة
 على المشهور ومنها زكاة الفطر فاذا قدر على اخراج بعض
 صاع فمنه ذلك على الصحيح فاما من قدر على صيام بعض
 النهار ودون فكيه فلا يلزمه ذلك بغير خلاف لان صيام بعض اليوم
 ليس بغيره في نفسه وكذا لو قدر على غنق بعض رقبة في
 الغارة لم تلزمه لان تبعيض العتق غير محبوب للشارع بل
 يامر بتكيله بكل طريق واما من فاته الوقوف برفة في الحج
 فحل ياتي بما بقي منه من البيت بغير لغة ويرمي الجمار
 اذ لا بل يقتصر على الطواف والسعي وتجلد عمره عليه رواه
 عن احمد اشهر مما انه يقتصر على الطواف والسعي لان البيت
 والمسعى من لواحق الوقوف برفة وتوابعه وانما اسرانه
 فذكره عند الشعر الحرام وبذكرة في الامام المحدثات من
 افاض من عرفات فلا يوسر به من لا يتفق برفة بما لا يوسر به
 اشتمل الحمد ثبت العاشق عن ابي هريرة رضي الله
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب
 لا يقبل الاطيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين
 فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى
 يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل
 يطيل السفر اشعث عبر يديه الى السماء يارب يارب ومطوه
 حرام ومثل به حرام وملبه حرام وغدي بالحرام فانه يستجاب

لذلك

لذلك رواه مسلم هذا الحديث خرجه مسلم من روايته فضيل
 ابن مزروق عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة
 وخرجه الترمذي وقال حسن غريب وفضيل بن مزروق
 ثقة وخرجه له مسلم دون البخاري وقوله
 صلى الله عليه وسلم ان الله طيب هذا قد حان الصيا من حديث
 سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ان الله طيب يحب الطيب لطيفا يحب النظافة جواد يحب
 الجود خرجه الترمذي وفي اسناده فقال والطيب معنا
 معنا الطاهر والمعني انه تعالى منزله مقدس عن النجاسات
 والعيوب كلها هذا كما في قوله تعالى الطيبان للطيبين
 والطيبون للطيبات اوليك ميراون مما يقولون والمراد
 المنزهون من ادناس الفواحش واوزارها وقوله
 لا يقبل الله الاطيبا وقد ورد معناه في حديث الصدقة
 ونعته لا تصدق احد بصدقة من كتب طيب ولا يقبل الله
 الا بالطيب والمراد انه تعالى لا يقبل من الصدقات الا ما
 كان طيبا حلالا وقد قيل ان المراد في هذا الحديث الذي
 نيكلم منه الا ان يقوله لا يقبل الاطيبا اعم من ذلك
 وهو انه لا يقبل من الاعمال الا ما كان طيبا هاترا
 من المنذات كلها كالربا والسج ولا من الاموال
 الا ما كان طيبا حلالا فان الطيب يوصف له الاعمال
 والاقوال والاعتقادات وكل هذه تنتم الى طيب
 وحيث وقد قيل انه يدخل في قوله تعالى فكل لا يفتوي
 الحبيث والطيب والوا عجمك كثر الحبيث هذا كله وقد فهم

تعالى الكلام الى طبي وخبيث فقال ضرب الله مثلا كلمة طيبة
كشجرة طيبة وضرب الله مثلا كلمة خبيثة كشجرة خبيثة
وقال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب ووصف الرسول
صلى الله عليه وسلم بانه جبل الطيبات ويحرم الخبائث وقد
قيل انه يدخل في ذلك الاعمال والاقوال والاعتقادات ايضا
ووصف الله تعالى المؤمنين بالطيب في قوله تعالى تتوفاهم
الملائكة طيبين وان الملائكة تقول عند الموت اخرجني ايتها
النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب وان الملائكة
طيبين وان الملائكة تقول عند الموت سلم عليهم عند
دخول الجنة ويقولون لهم طيبتم وقد ورد في حديث
ان المومن اذا زار حاله نعى الله نقوله الملائكة
طبت وطاب ممشاك ونبوات من الجنة مترلا فالمومن
كله طيب قلبه ولسانه وجسده بما سكت في قلبه من
الايمان وطلع على لسان من الذكر وعلى جوارحه من الاعمال
الصالحة التي هي ثمره الايمان ودخلته في اسمه هذه
الطيبات كلها تقيها الله عز وجل ومن اعظم ما يحصل به
طيبة الاعمال من طيب مطبوخه وان يكون من حلال فبذلك
نزلوا عمله وفي هذا الحديث اشارة انه يقبل العمل
ولا يتركوا الا باكل الحلال وان اكل الحرام يفسد العمل ويمنع
قبوله فانه قال بعد توبته ان الله لا يقبل الا طيبات
انه امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال تعالى يا ايها
الرسول كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها
الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم وانما رزقناكم
الرسول وامهم مأمورون بالاكل من الطيبات التي هي الحلال
وبالعمل

وبالعمل الصالح فما دام الاكل حلالا فالعمل الصالح مقبول فاذا
كان الاكل غير حلال فكيف يكون العمل مقبولا وما ذكره بعد
ذلك من الدعاء انه كيف يتقبل مع الحرام فهو مثال الاستبعاد
قبوله الاعمال مع التقديرات بالحرام وقد خرج الطبراني باسناد
فيه نظر عن ابن عباس قال نليت عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذه الآية يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا
طيبا فقام سعد بن ابي وقاص وقال يا رسول الله ادعوا
الله ان يجعلني مستجاب الدعوة فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم يا سعد اظن مطبوخا تكن مستجاب الدعوة والذي
نفس محمد بيده ان العبد ليقتد بالقيمة الحرام في خوفه
ما يتقبل منه اربعين يوما واما عبد بنت الحية من سحت
فالنار اذ لي به وفي سنة الانعام باسناد فيه نظر ايضا
عن ابن عمر قال من اشترى يوما بعشرة دراهم في ثمنه
درهم حرام لم يتقبل الله له صلاة ما كان عليه ثم ادخل
اصبعه في اذنيه وقال صمنا ان لم اكن سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويروي من حديث علي بن مرفوعا
معناه ايضا حرمه الزرار وغيره باسناد ضعيف
حداه وخرج الطبراني باسناد فيه ضعيف من حديث
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج
الرجل حاجا بنفقة طيبة ووضع رجله في العدر
فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه من السما لبيك
وسعديك زادك حلالا وراحتك حلالا وتحك
مردور غير ما زور واذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة
فوضع رجله في النور فنادى لبيك ناداه مناد من
السما لبيك ولا سعديك زادك حرام وراحتك حرام



وحكى غير مبرور ويروي من حديث عمر بن الخطاب ما ساد ضعيف
 الضياء وروي ابو يحيى العناب عن مجاهد عن ابن عباس
 قال لا يقبل الله صلاة امر في جوفه حرام وقد اختلف
 العلماء في حجج بحال حرام ومن صلى في ثوب حرام حصل
 سقط عنه ومن الصلاة والحج بذكره وفيه عن الامام احمد
 روايتان وهذه الاحاديث المذكورة تدل على انه لا يقبل
 العمل مع مباشرها الحرام لكن الغنول فزيد به الربط بالعمل
 ومدح فاعله والشا عليه بين الملايكة والمباهاة به وقد
 يراد به حصول الثواب والاجر عليه وفزيد به سقوط
 الغرض به من الذممة فان كان المراد هنا الغنول
 بالمعنى الاول والثاني لم يمنع ذلك من سقوط الغرض
 به من الذممة كما ورد به لا يقبل صلاة الابق والمرأة
 التي زوجها عليها ساخط ولا من اتى كاهنا ولا من
 شرب الخمر اربعين يوما والمراد والله اعلم نفي
 الغنول بالمعنى الاول والثاني وهو المراد والله اعلم
 من قوله عز وجل انما يتقبل الله من المتقين الذين
 يتقبل منهم رسول الامام احمد عن المتقين فيها
 فقال تبقى الاشياء فلا يقع فيما لا يحل له وقال ابو عبد
 الله البناحي الزاهد رحمه الله حسن خصال بها تمام
 العمل الايمان بمعرفة الله عز وجل ومعرفة الحق واخلاص
 العمل لله والعمل على السنة واكل الجلال فان فقدت
 واحدة لم يرتفع العمل وذلك انك اذا عرفت الله
 عز وجل ولم يعرف الحق لم يتبفع واذا عرفت الحق
 ولم يعرف

ولم يعرف لم يتبفع وان عرفت الله وعرفت الحق ولم يخلص
 العمل لم يتبفع وان عرفت الله وعرفت الحق واخلصت
 العمل ولم يكن على السنة لم يتبفع وان تمت الاربع ولم
 يكن للاكل من حلال لم يتبفع وقال يعقوب ابن النور لو
 قت مقام هذه المسارحة لم يتبفع حتى تنظر ما به فعل
 بطنك حلال او حرام واما الصدقة بالمال الحرام ففيه
 كما في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ما تصدق احد بصدقة من طيب ولا يقبل الله
 الا الطيب الا اخذها الرخص بيمينه وذكر الحديث وفي
 مستد الامام احمد عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يقبل عبد الا من حرام فيتصدق بيمينه
 فيه ولا تصدق به فيتقبل منه ولا يتركه خلق ظهره
 الا كان فاده الى النار ان الله لا يججو الشئ بالثي ولكن
 يججو الشئ بالحسن ان الحبيب لا يججو الحبيب وروي
 من حديث دراج عن ابن محرز عن ابي هريرة ان النبي صلى
 الله عليه وسلم قال من كسب مالا حراما فتصدق به لم يكن
 فيه اجر وكان امره عليه خرج ابن حبان في صحيحه
 ورواه بعضهم موقوفا على ابي هريرة ومن سراسيل
 القم ابن مخيمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من اصاب مالا من ما تم فوصل به رحمة او تصدق به او
 انفق في سبيل الله جمع ذلك جميعا ثم فذني به في نار
 جهنم وروي عن ابي الكرد او يزيد بن مسيرة انها
 جملة مثل من اصحاب مال من غير حله فتصدق به مثل من اخر



سأل يثيجه وكسي به ارملة وسئل ابن عباس عن كات
 علي عمل فكان يظهر وياخذ الحرام ثم تاب ففوجج ويقبض
 ويتصدق منه فقال ان الخبيث لا يكون الخبيث فكذا قال
 ابن مسعود ان الخبيث لا يكون الخبيث ولكن الطيب يكفر
 الخبيث وقال الحسن ايها المتصدق علي السكين يرحمه
 ارحم من قد علمته واعلم ان الصدقة بالمال الحرام يقع
 علي وجهين احدهما ان يتصدق به الخائن او الغاصب
 وكثروا عن نفسه فهذا هو المراد من هذه الاحاديث
 انه لا يقبل منه بعين انه لا يوجر عليه بل ياتم بتصرفه
 في مال غيره بغير اذنه ولا يحصل للمالك بذلك اجر
 لعدم فضله وبينه كذا قال جماعة من العلماء منهم بن عثيل
 من اصحابنا وفي كتاب عبد الزراق من رواه زيد بن
 الاجنى الخراعي انه سأل سعيد بن المسيب قال وجدت
 لفظه او اصدق بها قال لا تحترانه ولا صاحبها وعليل
 مراده اذا تصدق بها قبل يرفها الواجب ولو اخذ السلطان
 او بعض نوابه من بيت المال ما لا يستحقه فنصدق منه
 او عتق او بني به مسجدا او غيره مما ينتفع به الناس
 فالقول عن ابن عمر انه كالغاصب اذا تصدق بما غصب
 لذلك قال لعبد الله ابن عامر امير البصرة وكان الناس
 قد اجتمعوا عنده في حال موته وهم يتشاورون عليه بيده
 واحسانه وابن عمر سالت فطلب منه ان يتكلم فزوي له
 حديثا لا يقبل الله صدقة من غلول ثم قال له وكتب علي
 البصرة وقاله اسد بن موسى في كتاب الورع بناء المفصل
 ابن عياض عن منصور عن تميم بن سلمة قال قال ابن عباس

لعبد

لعبد الله بن عمر ارايت هذه العقاب التي تسوطها والعيون
 التي تحويها السا فها اجر فقال ابن عمر اما علمت ان خبيثا
 لا يكون خبيثا قط بنا عبد الرحمن ابن زياد عن ابي المنيح
 عن ميهون بن مهران قال قال ابن عمر لابن عامر وقد
 ساله عن العتق مثلك مثل رجل سرق البرجاج ثم جاهد
 لها في سبل الله فانظر هل يقبل منه وقد كان طالفة
 من اهل التسديد في الورع كطاوسي ووهيب بن الورد
 يتوفون الانتفاع بما اخذته مثل هؤلاء الملوك واما الامام
 احمد فانه رخص فيها فعلوه من المنافع العامة كالساحر
 والقناطر والمصانية فان هذه يتفق عليها من مال الغني
 اللهم الا ان ينيقن اربهم فعلوا شيئا من ذلك بمال حرام
 كالمكوس والعصوب وكحوها فحينئذ يتوحي الانتفاع
 بما اهل بالمال الحرام ولعل ابن عمر انما ذكر عليهم اخذهم
 لاموال بيت المال لانفسهم ودعواهم انما فعلوه منها
 بعد ذلك فموضوعه منم فان فقد استيبه بالعصوب
 وعلى مثل هذا يحل انكار من انكر من العلماء على الملوك
 شيئا المساجد قال ابو العزيم بن الجوري ارايت بعض
 المتقدمين سئل عن نكح حلالا وحراما من السلاطين
 والامراء ثم بين الارتبة والمساجد هل له نواب قاضي بما
 يوجب طيب قلب المنفق وان له في اتقاف ما لا يملكه
 نوع سمسة لانه لا يعرف اعيان المنصوبين في رديهم
 قال فقلنت واعجب من منصف رين الفتنوي لا يعرفون
 اصول الشريعة نبيي ان ينظر في حال المنفق اولافان
 كان سلطانا فما يخرج من بيت المال قد عرفت وجوه مصارفة



فكيف يمنع مستخفيه ويتقله بما لا يفيد من نيا مدرسة
 او رباط وان كان من الامراء ونواب السلاطين فيجب ان يرد
 ما يجب رده الي بيت المال وان كان حراما او غصبيا فكل نظرف
 فيه حرام والواجب رده علي من اخذ منه او ورثته فان لم
 يعرف رد الي بيت المال فصرف في المصالح او في الصدقة ولم
 يحبط خذه بغير الائم انتهى وانما كلامه في السلاطين الذين
 عهد لهم في وقته الذين يبنون المستحقين من العبي حقوقهم
 وينصرفون فيه لانفسهم تصرف الملاك ببناء ما ينشونه
 اليهم من مدارس واربطة ونحوها مما قد لا يحتاج اليه
 ويخص به قوم دون قوم فاما لو فرض امام عادل يعطي
 الناس حقوقهم من العبي ثم يبيي لهم منه ما يحتاجون
 اليه من مسجد او مدرسة او مدارس ونحو ذلك كان ذلك
 جائزا ولو كان بعضهم ياخذ المال لنفسه من بيت المال
 بني بما اخذه بنا يحتاج اليه في حال يجوز البناء فيه من
 بيت المال لكنه نسيه الي نفسه وقد يخرج علي الخلاف في
 الفاصبه اذ ارجح المال الي المفسوب منه علي وجه الصدقة
 والحصة بصل يبر ابد كدام لا وهذا كله اذ ابني علي قدر الحاجة
 من غير سرف ولا زخرفة وقد امر عمر بن عبد العزيز بترميم
 مسجد البصرة من مال بيت المال ونهاهم ان يجاوزوا ما تقدر
 منه وقال في لم اجبر للنبيات في مال الله حقار وروي عنه
 انه قال لا حاجة للمسلمين فيما اصر بينه مالم واعلم ان
 من العلماء من جعل تصرف الفاسب ونحوه في مال غيره موقوف
 علي اجازة مالكه فان اجاز تصرفه فيه جاز وقد حكى بعض
 اصحابنا

اصحابنا ورواه عن احمد ان من اخرج ركاته من مال مفسوب
 ثم اجاز له المالك جاز وسقطت عنه الزكاة وكذلك خرج من
 اي حوي رواه عن احمد انه اذا اعتق عبد غيره عن نفسه
 ملكا ما قمانه في ماله ثم اجاز له المالك جاز ونفقت عنه وهو
 خلاف في نفا احمد وحكي عن الحسن انه لو غصب ثاة فزبحها
 لمسته وقراته ثم اجازها المالك اجاز ان عنه الوجه الثالث
 من تصرفات الفاسب في المال المفسوب ان تصدق به عن
 صاحبه اذا عجز عن رده اليه والي ورثته فهذا اجاز عند
 اكثر العلماء منهم مالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم قال ابن
 عبد البر ذهب الزهري ومالك والثوري والاوراعي بالبيت
 الي ان الفاعل اذا ترقق اهل المسك ولم يصل اليهم انه يرفع
 الي الامام خمسة وسنصدق بالباقي روي ذلك عن عبادة
 ابن الصامت ومعاوية والحسن البصري وهو يشبه مذهب
 ابن مسعود وابن عباس لانهما كانا يريان ان يصدق الفاعل
 بالمال الذي لا يعرف صاحبه قال وقد اجمعوا في اللقطة
 علي حواز الصدقة بها بعد التوفيق وانقطاع صاحبها
 وجعلوه اذا جاز اخيرا بين الاجر والصفان وكذلك المفسوب
 انتهى وروي عن مالك ابن دينار قال سالت عطاء ابن
 ابي رباح عن عنده مال حرام ولا يعرف اربابه وبريد الخروج
 منه قال تصدق به ولا تقول ان ذلك يجزي عنه قال مالك
 كان هذا القول من عطاء ابن من وزنه دفعا وقال سفيان
 ممن اشترى من قوم شيئا مفسوبا برده اليهم فان لم يقدروا
 عليهم تصدق به كله ولا ياخذ راس ماله وكذا قال في
 باع شيئا لم يكره معاملته بسبعة ماله قال تصدق بالتمن
 وخالفه ابن المبارك وقال تصدق بالربح خاصة وقال



احمد يتصدق بالبرج وكذا قال فيمن ورث ما لا من ابيه وكان
 ابوه يبيع ممن يكن معاملته انه يتصدق منه بمقدار البرج
 وكذا قال فيمن ورث ما لا من ابيه وكان له ابوه يبيع
 مما يكره معاملته انه يتصدق منه بمقدار البرج وياخذ
 الباقي وقد روي عن طايفة بن الصحابة نحو ذلك منهم
 عمر بن الخطاب وعبد الله بن زيد الانصاري والشهيد
 عن الثاقبي في الاموال الحرام انما تحفظ ولا يتصدق
 بها حتى تظهر مستغفرا وكان الفضيل بن عياض يري
 ان من عنده مال حرام لا يعرف اربابه انه يبلغه ويلقيه
 في البحر ولا يتصدق به وقال لا يتقرب الي الله الا بالطيب
 والصحيح الصدقة لان ايلاف المال واضاعته منهي
 عنه وارضاه ابد الغرض له لاللائلاف واستيلاء الظلمة
 عليه والصدقة به لينه غير مكسبة حتى يكون تقربا منه
 بالحسب والمأهني صدقة عن مالكه لتكون نفعه له في
 الآخرة حيث تغفر به الانتفاع به في الدنيا وقوله كثر
 ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يديه الي السما يارب
 يارب ومعه حرام ومشر به حرام ومليه حرام وغدى
 بالحرام قاني يستجابه لذلك فهذا الكلام اشار منه صلى
 الله عليه وسلم الي اداب الدعاء والى الاسباب التي تقتضي
 اجابته والى ما يمنع من اجابته فذكره عن الاسباب التي تقتضي
 اجابته الدعاء اربعة احدها اطالة السفر والسفر مجرد
 يقتضي اجابته الدعاء كما في حديث ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيها
 دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده خرج

ابو

ابوداود وابن ماجه والترمذي وعنده دعوة الوالد علي ولده
 وروي مثله عن ابن مسعود من قوله وميت طال السفر
 كان اقرب الي اجابته الدعاء لانه مظنة حصول انكسار النفس
 بقول الوربة عن الاوطان وتخل الشاق والملا انكسار من
 اعظم اسباب اجابة الدعاء والثاني حصول التندب في
 اللباس والهنئة بالشفق والاغترار وهو ايضا من مقتضيات
 اجابة الدعاء كما في الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ربا اشعث اغبر يديه يمد فروع الابواب لو اقم
 علي الله لا يره ولما خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقا
 خرج مبتلا مبتلا لا متواضعا متفردا وكان مطرف ابن
 عبد الله قد جى له ابن ارح فليس خلقا ن يتابه واخذ
 عنكازا بيده فقبل ما هذا قال اسكنك لذي لعله ان
 يتبعني في ابنا حتى الثالث مريد به الي السماء وهو من
 اداب الدعاء التي يري بسببها اجابته وهي حديث سلمان
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى حي كريم يستحي
 اذ رفع الرجل اليه يديه ان يردنهما صغرا خائبي خرمها
 الامام احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه وروي
 نحوه من حديث انس وجابر وغيرهما وكان النبي صلى
 الله عليه وسلم يرفع يديه في الاستسقا حتى يري بياض
 اطبعه ويرفع يديه يوم بدر ينص على المشركين حتى
 سقط رداه عن منكبيه وقد روي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في صفة رفع يديه في الدعاء انواع متعددة
 ومنها انه كان يثير باصبعه السبابة فقط وروي
 عنه كان يفعل ذلك علي المنبر وفعله لما ركب راحلته



وذهب جماعة من العلماء الى ان دعا القنوت في الصلاة يشير
 فيه باصبعه منهم الا وراعي وسعيد بن عبد العزيز
 واثاق بن ربيعة وقال ابن عباس وغيره هذا هو الاطلاق
 في الدعاء وعن ابن سيرين اذ التبت على الله فاستجاب صبح
 واحدة ومخاضا رفته يديه وجعل ظهورها الى جهة القبلة
 وهو مستقبلا وجعل بطونها حمالى وجهه وحذ ودوت
 هذه الصفة عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعا الاستغا
 واستجاب بعض الرافع في الاستغفا على هذه الصفة منهم
 الجورجاني وقال بعض السلف الرافع على الوجه لتقرع ومنها
 عكس ذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاستغفا
 ايضا وروي عن جماعة من السلف انهم كانوا يدعون كذلك
 وقال بعضهم الرافع على هذا الوجه استجابة له بالبه واستجابة
 لهم منهم ابن عمر وابن عباس وابو هريرة وروي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه كان اذا استغفا رفته يديه على هذا الوجه
 ومخاضا رفته يديه وجعل كفيه الى السماء وظهورها الى الارض
 وقد ورد الامر بذلك في سوال الله عز وجل وعذ ابن عمر
 واي هريرة وابن سيرين ان هذا هو الدعاء والسؤال به عز وجل
 ومنها عكس ذلك وهو قلب كفيه وجعل ظهورها الى السماء
 وبطونها حمالى الارض وفي صحيح مسلم عن انس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم استغفا فاشار بظهر كفيه الى السماء
 وخرجه الامام احمد ولفظه بسط يديه وجعل ظام فيها
 حمالى السماء وخرجه ابوداود ولفظه استغنى هكذا يعني
 مد يديه وجعل بطونها حمالى الارض وخرجه الامام
 احمد بن حنبل في صحيحه البخاري قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم واقفا برفة يدعوا هكذا ورفع يديه حبالا تتدولا
 وجعل بطون كفيه حمالى الارض وهكذا وصنف حماد
 ابن يسلم رجع النبي صلى الله عليه وسلم يديه برفة وروي

عن ابن

عن ابن سيرين ان هذا هو الا الاستخارة وقال الحميدي
 هذا هو الا التعمال والرابع الاحاج على انه تكبر من ذكر ربه
 وهو من اعظم ما بطان به اجابة الدعاء وخرج الثوري عن
 عائشة مرفوعا اذ قال العبد يارب اربعا قال الله ليك عبدي
 سل نغظه وخرج الطبراني وغيره عن حديث سعد بن خازجة
 ان فوما شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فخطوا المطر
 فقال اجثوا على الركبة وقولوا يارب يارب ورفيع السابعة الى
 السماء فسفوا حتى اجثوا ان تكفى عنهم وفي المسند وغيره
 عن الفضيل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة
 مشي مني وتكفي في كل ركعتين وتقرع وتخشع وتمسك وتقع
 يديك تقول نزعها الى ربك مستقبلا لها وجعل ويقول
 يارب يارب الا قال له ربه ليك ليك فمن لم يفعل ذلك فهو ضاح
 وقال ابن سيرين الراعي عن انس ما من عبد يقول يارب يارب
 الا قال له ربه ليك ليك وروي عن ابن الدرداء وانه عاب
 انما كانا يقولان اسم الله الاكبر رب رب وعن عطاء قال ما قال
 عبد يارب يارب ثلاث مرات الا نظر الله اليه فذكر ذلك
 للمسي فقال اما نرا اورا القرآن ثم قلى قوله تعالى الذين
 يذكرون الله قنما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في
 خلق السموات والارض ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانه
 فقمنا عذاب النار ربنا انك من نزل النار فقد اخزيتنا
 وما للظالمين من انصار ربنا اننا سمعنا منا ديانا ديت
 للامان ان استوابكم فامنا ربنا فاعزلنا ذنوبنا وكفرنا
 سياقتنا ونوفنا مع الابرار ربنا وانما ما وعذتنا على رسلك
 ولا تخزنا يوم النشأة انك لا تخلق السعاد فاستجاب لهم
 ربه ومن نامل الآدمية المذكورة في القرآن وحدها غالبا
 فبفتح باسح الرب كقولته تعالى ربنا اننا في الدنيا حسنة



وفي الاخرة حسنة وقضاء عذاب النار ربنا لا نؤاخذ بها ان شئنا
 او احطانا ربنا ولا تحمل علينا اجرنا مما حملته علي الذين
 من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به وقوله ربنا
 لا تترغ قلوبنا بعد اذ همتنا ومثل هذا في التران كثير
 وسئل مالك وسفيان عن يقول في الدعاء يا سيدي
 فقها لا يقول يا رب زاد مالك كما قالت الانبياء في دعائهم
 واما يمنع اجابة الدعاء فقد اشار صلى الله عليه
 وسلم الي انه التوسع في الحرام الاكل والشرب واللبس وتقديمه
 وقد سبق حديث ابن عباس في هذا المعنى ايضا وان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد اطلب مطبوخك تكن
 مستجاب الدعوة فاكل الحلال وشربه ولبسه والتفدي
 به نيت موجب لاجابة الدعاء وروي عن عكرمة عن عمار
 بننا الا صنوقا قيل لسعد بن ابي وقاص مستجاب
 دعوتك من بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقنا لما رفقت الي في لومة الاوانا عالم من ابن محبها ومن
 ابي خزيمة وعن وذهب بن ميمون قال من سهره ان يستجيب
 الله دعوته فليطبخ مظهره وعن سعد بن عبد الله
 قال من اكل الحلال ان يعين صباحا اجبت دعوته وعن
 يونس بن اسباط قال بلغنا ان دعاء العبد يجيب عن السموات
 سوا العظم وقوله صلى الله عليه وسلم في استجاب
 لذلك مناهة لكن يستجاب له وهو استهزام وفتح علي وجه
 التمجيد والانتعاض وليس صريحا في استحسان الاستجابة
 ومنها بالكلية فيؤخذ من هذا ان التوسع في الحرام
 والسند في به من جهة سوانح الاجابة وقد يرضى ما يرضى
 هذا المانع من صفه وقد يكون ارتكاب المحرمات الفعلية
 مانعا

مانعا من الاجابة ايضا ولذلك نزل الواجبات كما في الحديث ان
 نزل الاسر بالموت واليه عن المنكر يمنع استجابة دعوات
 الاخير ومفعل الطاعات يكون موجبا لاستجابة الدعاء
 وهذا لما نزل الدين دخلوا القاب وانطبقت الصخور عليهم
 بالما في الصالحة التي اخلصوا فيها لله ودعواته لئلا
 اجيب دعوتهم وقال وهب بن منبه مثل الذي يدعوا وغير
 عمل كمثل الذي يربي وغيره ونز وعنه قال الرجل الصالح يبلغ
 الدعاء ثم يلقى قوله تعالى اليه يصعد العلم الطيب والجمال الصالح
 يرفعه وعن عمر بن عبد الله قال بالورع عمارم الله يقبل
 الله الدعاء والتسبيح وعن ابي ذر قال يعني مع البر من الدعاء
 مثل ما يكتفي الطعام من الملح وقال محمد بن واسع يعني من
 الدعاء مع الورع والسير وقيل لسفيان لودعوت الله قال
 اترك الذنوب دعواته وقال لثري راي موسى عليه السلام
 رجلا رافعا يديه وهو يسال الله بخذ فقال موسى
 عليه السلام اي رب عليك دعاء حتى رحمتك وانت ارحم
 الرحمن فما صنعت في حاجته فقال يا موسى لو رفح
 يديه حتى يقطع بانظرته في حاجته حتى ينظر في حفي وخرج
 الظم ان باسناد ضعيف عن ابن عباس مرفوعا مناهة وقال
 مالك بن دينار امام بن اسرائيل بلاء فخرجوا مع جافا وصي
 ابيه الي بنيه ان اخبرهم انكم تخرجون الي الصعيد بايد ان
 تحت وتزعمون الي اكناف قد سقطتم بها الدماء وملأتم بها
 بيوتكم من الحرام الان الله غضبي عليكم ولن تزدادوا مني
 الا بعدا وقال بعض السلف لا تستجبي الاجابة وقد ردت
 طرفها بالمعاصي واخذ بعض الشرا هذا المعنى فقال
 نحن ندعوا الله في كل كرب ثم تناه عنك الكروب



كيف تزجوا اجابة لوئما قد سددت اطر نفيها بالذنوب
 الحديث الحادي عشر عن الحسن بن محبوب
 ابن علي بن بطرس قال صلى الله عليه وسلم ورجلته قال
 حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلته قال
 الي ما لا يريكم رواه الشامي والترمذي وقال حسن صحيح
 هذا الحديث خرجه الامام احمد والترمذي والشامي
 وابن حبان في صحيحه والحكم من حديث ابي بن ابي
 ابي كرم عن ابي الجوزاء عن الحسن بن علي وصححه الترمذي
 وابو الجوزاء السعدي قال الاكثرون اسمه ربيعة بن شيان
 واثقة الشامي وابن حبان وثوق احمد في ابان الجوزاء اسمه
 ربيعة بن شيان ومال الي التوفيق بينهما وقال الجرجاني
 ابو الجوزاء محمولا لا يعرف وهذا الحديث قطعه من حديث
 طويل فيه ذكر فتوة الوتر وعند الترمذي زيادة في هذا
 الحديث وهي فان الصدقة الطماننة وان الكذب ربيبة
 ولفظ ابن حبان فان الخبر اطمانية وان الشريعة وقد
 خرجه الامام احمد باسناد منه جهالة عن انس وخرجه
 الطبراني من رواية ما كذا عن يافع عن ابن عمر بن مرفوعا
 قال اندر فطني وانما يروي هذا من قول ابن عمر وعن عمر
 بن مري عن مالك بن قولة انتهى ويروي باسناد ضعيف
 عن عثمان بن عطاء الخراساني وهو ضعيف عن ابيه عن
 الحسن بن ابي نيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال لرجل دع ما يريك الام لا يريك قال وكيف لي
 بالعلم بذلك قال اذا اردت امر فضع يدك على صدرك
 فان القلب يهرب للحرام ويسكن للحلال وان التمس الورع يبع
 الصغرة

الصغرة مخافة الكبيرة وقد روي عن عطاء الخراساني
 مرسل وخرج الطبراني عنه باسناد ضعيف عن ائمة
 ابن الاسعق عن النبي صلى الله عليه وسلم وراده فيه
 قيل له فمن الورع قال الذي يقف عند الشهوة وقد روي
 هذا الكلام مرفوعا عن جماعة من الصحابة منهم عمر
 ابن عمر وابو الدرداء وعن ابن مسعود قال ما تريب الي
 ما لا يريك وحوكك اربعة الا ان لا تريك وقال دعوا الربا
 والربيبة يعني ما ارتبتم فيه وان لم ترتبتم له ربا وعني
 هذا الحديث يرجع الي الوقوف عند الشهوات والتقاها
 فان الحلال المحض لا يحصل للمومن في قلبه منه ريب
 والريب بمعنى العلق والاضطراب الموجب للشك بل يسكن
 اليه النفس واما المشتبهات فيحصل بها للقلوب العلق
 والاضطراب الموجب للشك وقال ابو عبد الرحمن المري
 الزاهد اذا كان العبد ورعا سلك ما يريبه الي حاله
 يريبه وقال الفضيل بن عبد المناس ان الورع تزيده
 وما ورد علي امران الا اخذت باسنادها ودع ما يريك
 الي ما لا يريك وقال حسان ابن ابي سنان ما سئ اهون
 من الورع اذا رايتك شي فدعه وهذا بما سهل علي مثل
 حسان رحمه الله قال ان المبارك كتب غلام حسان بن
 ابي سنان اليه من الانفقوان ان قضت السكر اما فيه افة
 فاشترى السكر فيما قبلك فاشتراه له من رجل فلم يات
 عليه الا قليل فاذا اشتراها ربح ثلاثين الف
 قال فاني صاحب السكر فقال يا هذا ان غلامي كان كنت
 الي فلم اعلمك فاقبلت فيما اشتريت منك فقال له الاخر



فذا علمتني الآن وقد طيبته لك قال فرجع فلم يجمل قلبه
فأناه فقال يا هذا ان لم ات هذا الامر من قبل وجهه فاجب
ان يترد هذا البيع قال فازال به حين رد عليه وكان يوش
ابن عبيد اذا طلب المتاع ويقف فارسل بشره يقول
لمن بشره له اعلم من بشره منه ان المتاع قد طلب وقال
هشام بن حسان نزلني محمد بن سيرين اربعين الفا فمالا تزون
به اليوم باسا وكان الحجاج بن دينار قد بعث فلما ما
ابي البصرة مع رجل وامره ان يبيعه يوم يدخل بسر يومه
فأناه كتابه ابي فذمت البصرة فوجدت الطعام مبعضا
فحسبه فراذ الطعام فازدت فيه كذا وكذا فقلت اليه
الحجاج انك قد جيتنا وعلمت بخلاف ما امرناك به فاذا انك
كنا بي فتصدق بجميع ثمن ذلك الطعام علي فقرا البصرة
وليتين اسم اذا فعلت ذلك وتتره يزيد بن ربيع عن حمزة
القي من ميراث ابيه فلم ياخذه وكان ابوه يلي الاعمال
للسلاطين وكان يزيد يجعل الخوص ويتعوق منه الي
ان مات وكان السور بن محرمه فذا احتكر طعاما كثيرا
فراي سخايا في الحريف فكر به فقال الا اراي كرهت ما
يتبع قال لا اراي حرج فيه شيئا فاجبره ليدرك عمر من الخطاب
فقال له عمر جزاك الله خيرا وفي هذا ان المحتكر ينبغي له
التتر عن زرع ما احتكره احتكرا منه عا عنه وقد يرض
الامام احمد غنبي التتره عن زرع ما لم يدخل في ضمانه
له حوله في زرع ما لم يضمن وقد كفي ثمنه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال احمد في رواية عنه فمن اخرا ما اشتره
بربح انه يصدق بالربح وقال في رواية عنه في ربح
مال المضارب اذا خالف فيه المضارب انه يصدق بسببه
وقال

وقال في رواية عنه فيما اذا اشترى ثمرة قبل صلاحها
بشرط القطع بغير ثمنها حتى بدأ صلاحها انه يصدق
بالزيادة وحمله طائفة من اصحابنا علي الاستينان
لان الصدقة بالشبهات مستحب وروي عن عايشة
رضي الله عنها انها سئلت عن اكل الصيد للمحرم
فقاتلت انها هي ايام قلابل فما راك قد عه يعني ما اشترى
عليك هل هو حلال او حرام فانكره فان الناس اختلفوا
في اباحته اكل الصيد للمحرم اذ لم يصبه هو وقد ينزل
لهذا علي ان الخرج من اختلف العلماء افضل لانه بعد
عن الشبهة ولكن المختصون من العلماء من اصحابنا وغيرهم
علي ان هذا ليس محلي اطلاقه فان من مسائل الاختلاف ما ثبت
فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة ليس لها معارض
فانبتاع تلك الرخصة اولى من اجتنابها فان لم تكن
تلك الرخصة بلغت بعض العلماء فامتنع منها ذلك وهذا
لمن يقين الطهارة وسلك في الحديث فانه صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يتصرف حتى يسمع صوتا ويجد
ريحا ولا سيما ان كان شكه في الصلاة فانه لا يجوز له قطعها
لصحة النهي وان كان بعض العلماء بوجبه ذلك وان كان للرخصة
معارض اما من سنة اخري او من عمل الامة بخلافها فالاولى
شركه العمل بها وكذا لو كان قد عمل بها شرود من الناس
واشهر في الامة العمل بخلافها في افساد المسلمين من عهد
الصحة فان الاخذ بما عليه عمل المسلمين هو المتعين فان
هذه الامة فذا حاربنا الله ان يطوع اقل باطله تعالى اهل
خبرنا فاطوع العمل به في الزون الثلاثة المحضلة هو الحق
وما عداه فهو باطل وهذا امر يسبي التقطله وهو
ان التدقيق في التوقف عن الشبهات انما يجعل من اسقامته



احواله كلها وتشاخصه اعماله في التقوي والورع فاما من يقع
 في انتهاك المحرمات الظاهرة ثم يريد ان يتورع عن شي من ذنبا
 الشبهة فانه لا يحتل له ذلك بل ينكر عليه كما قال ابن عمر
 لمن سأل عن دم البعوض من اهل العراق بي الوصية
 عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين وسمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول عمارجا تنامي من الدنيا وسأل رجل
 بن الحارث عز وجل له زوجة وامه بامر بطلاقها
 فقال ان كان برامه في كل شي ولم يبق من برها الاطلاق
 زوجته وان كان يريد بها بطلاقه وجسه ثم يقوم بعد
 ذلك الى امه فيضربها فلا يفعل وسئل الامام احمد عن رجل
 يشترى بقلدا ويشترط الخوضه يعني التي يربط بها جزيرة
 النخل فقال احمد اشتر هذه المسائل فيل له ان ابراهيم بن ابي
 نعم فقال احمد ان كان ابراهيم ابن ابي نعم فنع بعد الله
 ذاك وانما انكر هذه المسائل مما لا يشبه حاله واما افضل
 النزق في الورع فينته حاتم هذا وقد كان احمد نفسه
 يستعمل في نفسه هذا الورع فانه امر من يشترى له سمناجاه
 على ورقة فامر برده الورقة الى البايع وكان احمد لا يستمد
 من محاربه اصحابه وانما يخرج معه حجرة يستمد منها واستاذنه
 رجل ان يلبس من حجرته فقال له اكتب فتراودع مطاسد
 واستاذنه رجل في ذلك فبسم وقله لم يبيع وورعي ولا وورعي
 هذا وهذا اقاله علي وجه التواضع والا هو كان في نفسه يستعمل
 هذا الورع وكان ينكره علي من لم يصل الى هذا التمام بل يتباح
 في المحرمات الظاهرة ويقدم علي الشبهات من غير توقف
 وقوله صلى الله عليه وسلم فان الحير الطائفة وان الشر ربيته

يعني

يعني ان الحير تطمين به العلوب والشر من ناب به ولا يطمان اليه وفي
 هذا الاشارة الى الرجوع الى العلوب عند الابتداء وسيا في حريف
 لهذا في الكلام على حديث السواس بن سمعان ان شاذبه
 نقالي وخرج ابن جرير باسناده عن قتادة عن بشير بن كعب
 انه قال هذه الآية فاشكر ابي منابكها ثم قال لجارتيه انت
 درت ما منابكها فانت حرة لوجه الله قالت فما لك بها جباها
 فكانما شفع في وجهه ورغب في جارتيه فسالهم منهم من امره
 ومنهم من نهاه فقال ابا الدرداء فقال الحير طائفة والشي
 ربيته فذر ما يربك الي حال لا يربك وقوله في الرواية الا فرى
 ان الصدق اطمانية وان الكذب ربيته يشير الى انه لا ينبغي
 الاعتماد على قول كل قائل كما قال في حديثه واصنه وان فنان
 الناس وافقوك وانما يعتمد على قول من يقول الصدق وعلامة
 الصدق انه نظير به العلوب وعلامة الكذب انه يحصل به الرية
 فلا تكن العلوب اليه بل تنفر منه ومن هنا كان العقلا في عهد
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعوا كلامه وما يدعوا اليه عرفوا
 انه صادق وانما جابا كتمه واذا سمعوا كلامه سبها منه وما يدعوا
 اليه عرفوا انه كاذب وانما جابا بالباطل وقد روي ان عمر بن
 العاص سمع قبل اسلامه يدعي انه انزل عليه يا وبي
 يا وبي لك اذنان وصدروا نك لتعلم يا عمر وقال وانه
 اني لا علم انك تكذب وقال بعض المتقدمين صور ما ثبت
 في قلبك وتفكر فيه ثم قسه فانك اذا اميرت بينهما عرفت
 الحق من الباطل والصدق من الكذب قال كانك تصور سجدا
 صلى الله عليه وسلم ثم تفكر فيما اتى به من الزان فين ان في
 خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والعقل ان



خزي في البحر بما ينفع الناس الا انه لئلا تتصور عند محمد صلى الله عليه وسلم بجملة مسجلة متبكر فيما جابه فيقول الا ياربه المخذع قد ضيى لك المصحح يعني قوله لشجاج حين تزوج لها قال فتري هذا يعني الزمان رصينا عجيبا يلحط بالقلب وحبس بنى الطبع ويرى ذابيعين قول مسجلة باردا غثا فاحشا فتعلم ان محمد حقا يوحى الحق ان مسجلة كذاب ابي بياطل الحسد

يث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام امره تركه ما لا يعنيه حديث حسن رواه الترمذي وعنه هذا الحديث خرجه الترمذي وابن ماجه من رواية الاوزاعي عن قرة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وقال الترمذي عزيب وقد حسنه الشيخ المصنف رحمه الله لان رجاله اشاده ثقات وقررة ابن عبد الرحمن ابن حيوي وثقة قوم وضعفه اخرون وقال ابن عبد البر هذه الحديث محفوظ عن الزهري فهذا الاسناد من رواية الثقة وهذا موافق لثقة الشيخ رضي الله عنه فاما الكرامة فقالوا ليس هو محفوظ لهذا الاسناد انما هو محفوظ عن الزهري عن علي بن حسين عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما رواه الثقة عن الزهري من ماله في الموطا وسوسى ومعر وابراهيم ابن سعد الا انه قال من ايمان المرء تركه ما لا يعنيه ومن قال انه لا يصح الا عن علي ابن حسين مرسل الامام احمد في مسنده من هذا الوجه والزهري ليس بالخافظ وخرجه ايضا من وجه اخر عن الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه

ايضا

ايضا وقال لا يصح الا عن علي بن حسين مرسل وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وكلها ضعيفة وهذا الحديث اصل عظيم من اصول الادب وقد حكى الامام ابو عمر وابن الصلاح عن احمد بن محمد بن اي زيد امام المالكية في زيادته انه قال جماع اداب الخير وازمنة يتفرغ من اربعة احاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم من كان يومئذ نابه الاخر فينقل خيرا او ليصمت وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله للذي اختصر له في الوصية لا تقضب وقوله المؤمن يجب لاهيه ما يجب لنفسه ومعنى هذا الحديث ان من حسن اسلامه ترك ما لا يعنيه من قول وفعل واقتصر علي ما لا يعنيه من الاقوال والافعال ومهين يعنيه انه يتعلق عنائته به ويكون من مقصده ومطلوبه والعبادة شدة الاهتمام بالشئ غناه يعنيه اذا التقى به وطلبه وليس المراد انه يترك ما لا يغنيه لانه اراده بحكم الهوى وطلبه النفس بل بحكم الشريعة والاسلام ولهذا جعله من حسن الاسلام فاذا حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه في الاسلام من الاقوال والافعال فان الاسلام يقتضي فعل الواجب كما سبق ذكره في شرح حديث جبريل عليه السلام وان الاسلام الكامل الممدوح يدخل فيه ترك المحرمات كما قال صلى الله عليه وسلم ولم المسلم من سم المسلمون من لسانه ويده واذا حسن الاسلام واقتضى ترك ما لا يعنيه فله من المحرمات والشتها والمكروهات وفصول المباحات التي لا تحتاج اليها فان هذا كله لا يعنى المسلم اذا اكمل اسلامه وبلغ الي درجة الاحسان وهو ان يبني الله كانه يراه فان لم يكن

براه فان الله يراه فمن عند الله على استحضار قربه وشاهدة
 بقلبه او على استحضاره قرب الله منه واطلاعه عليه فقد
 حسن اسلامه ولم يزل من ذلك ان يترك كلما لا يعنيه في الاسلام
 ويستقل بما يعنيه فيه فانه يتولد من هذين المقامين
 الاستحسان من الله ويترك كلما يستحي منه كما وصي صلى الله
 عليه وسلم رجالا ان يستحي من الله كما يستحي من رجل
 من صحاح عثمان لا يفارقه وفي المسند والترغدي عن ابن
 مسعود مرفوعا الاستحسان من الله ان يحفظ الرأس
 وما حوى ويحفظ البطن وما وعى وليذكر الموت
 والبلى فمن فعل ذلك فقد استحي من الله حقا الحيا
 قال بعضهم استحي من الله على قدر قدرته منك وحق
 الله على قدرته عليك وقال بعض العارفين اذ انكمت
 فاذا كرت مع الله لك واذا سكت فاذا ذكر نظره اليك وقفت
 الاشارة في القرآن العظيم الي هذا المعنى في مواضع كقوله
 تعالى واخذ خلقنا الانسان ونعلم ما نفوسه به نفسه
 ونحن اقرب اليه من حبل الوريد ان يتلغا المتلغفات
 عن اليمين وعن الشمال فعيد ما يلفظ من قول الالديه
 رقيب عتيد وقوله تعالى وما تكون في شأن وما تتلوا
 من قرآن ولا تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ يقضون
 فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الارض ولا في
 السماء ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين وقال تعالى
 ام يحسبون اننا لانسمع سرهم وندواتهم بلى ورسلا لم يسمع
 يكذبون واكثر ما يراد بترك ما لا يعين حفظ اللسان من لغو
 الكلام كما اشير الي ذلك في الايات الاولي التي في سورة ق وفي
 المسند من حديث الحسين عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان

قال ان من حسن اسلام المرقلنة الكلام فيما لا يعنيه وخرج
 الخرايطي من حديث ابن مسعود قال ان النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله اني مطاع في قومي فامرهم
 قال مرهم باقت السلام وقله الكلام الا فيما بينهم وفي
 صحيح ابن حبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال قال ان من حسن اسلام المرقلنة الكلام فيما لا يعنيه
 وخرج الخرايطي من حديث ابن مسعود قال ان النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني مطاع في
 قومي فامرهم قال مرهم باقت السلام وقله الكلام الا فيما
 بينهم وفي صحيح ابن حبان عن ابي ذر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كان في صحيف ابراهيم عليه
 وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له
 ساعات ساعة بناجي فيها ربه وساعة يجاب فيها
 نفسه وساعة يتفكر فيها في صفة الله وساعة
 يخلو فيها لحاجته من المطعم والشرب وعلى العاقل
 ان لا يكون صاعيا الا لثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش
 اولدة في غير محرم وعلى العاقل ان يكون بصيرا زمانه
 مغفلا على شأنه حافظا للسانه ومن حب كلامه من
 عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وقال عمر بن عبد العزيز
 رحمه الله من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه
 وهو كما قال فان كثيرا من الناس لا يعد كلامه من عمله
 فيجازف فيه ولا يتخري وقد خفي هذا على معاذ
 ابن جبل حتى سال عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 انوخذ بما تتكلم به فقال له تقلنك امك يا معاذ وهل
 يكيب الناسي على مناخرهم في النار الا حصاياه الشهد



وقد نفي الله الحخير عن كثير مما يتناجي به الناس بينهم
قال لا خير في كثير من خواصه الا من امر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس وخرج الترمذي وابنه حاجه من
حديث ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلام
ابن آدم عليه لا اله الا امر بالمعروف والنهي عن المنكر
وذكر الله عز وجل وقد يعجب قوم من هذا الحديث عند
سفيان الثوري فقال سفيان وما يعجبكم من هذا
الشيء قد قال الله عز وجل لا خير في كثير من خواصه الا من
امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس اليس قد قال
الله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون
الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وخرج الترمذي
من حديث انسى قال توفي رجل من اصحابه يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فقال رجل يعني ابشر بالجنة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اول انذري فلعله تكلم
بمالا يعنيه او يحل بها لا يعنيه وقد روي حتى هذا
للحديث من وجوه متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي بعضها انه قتل شهيدا وخرج ابو القاسم البغوي
في معجمه من حديث ابن شهاب بن مالك فكان وحده على
النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
وقال لثلاثة اسراة يا رسول الله الاتم عليها فقال انك
من قبيل يغلن الكثير ومنعها حالها يعينها وسواها ما لا
يعينها وخرج العقيلي من حديث ابي هريرة مرفوعا اكثر
الناس ذنوبا اكثر وقع كلاما فيما لا يعنيه قال عمر بن قيس
الملاي من رجل بلقان والناس عنده فقال له الت عند

بني

بني فلان قال بلى قال الذي كنت ترعى عند جبل كذا ولذا
قال بلى قال فما تفك بك ما روي قال صدق الحديث وطول
السكوت عمالا يعينني وقال وهب بن منبه كان في بني اسرائيل
رجلان بلغتا بهما عماد فهما ابن مسيا على الما فبينما هما
بجبان في البحر اذا بهما برجل عيسى علي القوي فقال له يا عمه
الله يا بني اذكرت هذه المنورة قال بيسير من الدنيا فطنت
نفسى عن الشهوات وكففت لساني عما لا يعينني ورغبت
فيما دعاني اليه ولزمت الصمت فانا اقمته على الله لا يرشني
وان سالت اعطاني دخلوا على بعض الصحابة في مرضه
ووجهه يتهدك فالوه عن سيب فهدك وجهه فقال ما من
عملي اوثق عندي من خصلتين كنت لا اتركهما فيما لا يعينني
وكان قلبي سليما للسلمين وقال مورق العجلي امرانا في طلبه
منه كذا وكذا سنة لم اقدر عليه ولست بتارك طلبه ابا
قالوا وما نفو قال الكف عمالا يعينني رواه ابن ابي الدنيا
وروي اسد بن موسى سنانا ابو معشر عن محمد بن كعب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل
عليكم رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن سلام فقام اليه
ناسي فاخبروه وقال اخبرنا باوثق عملك في نفسك قال ان
عملي لضعيف اوثق ما ارجوا به سلامة الصدور وتركت
مالا يعينني وروي ابو عبيدة عن الحسن قال من علامة اعراض
الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه خذلان من الله
عز وجل وهذا الحديث يدل على ان ترك ما لا يعين المرء
حسن السلامة فاذا ترك ما لا يعينه وفعل ما لا يعينه كله
فقد كمل حسن السلامة وقد جاء في بعض الاحاديث من
حسن السلامة وانما ايضا عن خستمانه وتكون سبابة والطاوي
اذكره المصنفه تكون حجب حسن الاسلام ففي صحيح مسلم

عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احسن احدكم
 اسلامه وكل حسنة يعملها تكتب بمشائها الى سمائة ضعف
 وكل سيئة تكتب بمثلها حتى يلقي الله عز وجل بالمصاعفة المحنة
 بعشر مثا لها لابه منه والزيادة على ذلك تكون بحسب احسان
 الاسلام واخلاص النية والحاجة الى ذلك العمل وفضله كالنقمة
 في الجهاد وفي الحج وفي الاقارب وفي النياحى والمساكين
 وارقات الحاجة الى التفتة ويشهد لذلك ما روي عطية
 عن ابن عمر قال نزلت من جابا حسنة فله عشر امثالها في
 الاعراب قيل له فما للمعجزين قال ما هو اكثر ثم تلى قوله
 تعالى وان تك حسنة نضاعفها ويوق من له اجر اعظمها
 وخرج الشامي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا سلم العبد فحسب اسلامه كنت الله كل حسنة
 كان ازلفها وسحت عنه كل سيئة كان ازلفها ثم كان بعد ذلك
 الغصاص الحسنة بعشر امثالها الى سمائة ضعف والسيئة
 بمثلها الا ان يتجاوز الله وفي رواية اخرى وقتله ابي
 العجل والمراد بالحسنة والسيئات التي كان ازلفها ما سبق
 منه قبل الاسلام وبهذا يدل على انه يثاب بحسنة في
 الكفر اذا سلم ويحجب عنه سيئاته اذا سلم لكن بشرط ان
 يحسن اسلامه ويتقي تلك السيئات في حال اسلامه
 وقد نص على ذلك الامام احمد ويدل على ذلك ما في
 الصحيحين عن ابن مسعود قال قلنا يا رسول الله
 انواخذننا مما عملنا في الجاهلية قال اما من احسن منكم
 في الاسلام فلا نواخذن بها ومن اساء فبجمله في الجاهلية
 والاسلام وفي صحيح مسلم عن عمر بن العاص قال للنبي

صلي

صلى الله عليه وسلم الى اسم اريد ان اشترط قال بشرط ماذا
 قلت ان يقول علي ما علمت ان الاسلام لا يهدم ما كان قبله
 وجرحه الامام احمد ولفظه ان الاسلام يجب ما كان
 قبله من الذنوب وهذا معمول على الاسلام الكامل الحسن
 جمعا بينه وبين حديث ابن مسعود الذي قبله وفي صحيح
 مسلم ايضا عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ان اريت
 امور اكنت اصنها في الجاهلية من صدقة او عتاقة او صلة
 رحم ايتها اجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اسلمت علي ما اسلفت من خير وفي رواية قال فقلت والله
 لا اع شيئا صنعته في الجاهلية الا صنعت في الاسلام مثله
 وبهذا يدل على ان حسنات الكافر اذا سلم يثاب عليها
 كما دل عليه حديث ابي سعيد المتقدم وقد قيل ان ثناته
 في الشرك تبدل حسنات ويثاب عليها اهدا من قوله تعالى
 والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقبلون النفس
 التي حرم الله الا بالحرف ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق
 اثما ما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويجلد فيه
 مهانا الامن قاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل
 الله سيئاتهم حسنات وقد اختلف المفسرون في هذا
 البتدليل على قولين فمنهم من قال هو في الدنيا بمعنى
 ان الله يبدل من اسم وثاب اليه بدل ما كان عليه من
 الكفر والمعاصي الايمان والاعمال الصالحة وحكي هذا القول
 ابن ابي عمير الحاربي في غريب الحديث عن اكثر المفسرين
 وسبب منهم ابن عباس وعطاء وقتادة والسري وعكرمة
 قلت وهو المشهور عن الحسن قال وقال الحسن
 وابو حالك وغيرهما في اهل الشرك خاصة ليس في



في اصل الاسلام قلت انما يصح هذا القول على ان يكون
 المنديل في الاخرة كما سياتي واما ان قيل انه في الدنيا
 فالكافر اذا سلم والمسلم اذا مات في ذلك سواء جلا سلم
 اذا مات بمخوف احسن حال امن الكافر اذا سلم قال وقال
 اخرون التبديل في الاخرة جعلت لهم مكان كل سيئة حسنة
 منهم عمرو بن ميمون ومكحول وابن المسيب وعلي
 ابن الحسين قال وانكره ابو العالقة ومجاهد وخالد
 سيلان وفيه موضع انكار ثم ذكر ما حاصله انه يلزم
 من ذلك ان يكون من كثرت سيئاته احسن حال امن قلت
 سيئة حيث يعطى مكان كل سيئة حسنة ثم قال ولو كان
 قائل انما ذكر الله ان يبديل السيئات حسنة ولم يذكر العدد
 كيف يتبدل فيجوز ان يتبدل ان من عمل سيئة واحدة وثاب
 معها يتبدل مائة الف حسنة ومن عمل الف سيئة ان يتبدل
 الف حسنة فنكون حينئذ من قلب سيئاته احسن حال
 قلت هذا القول وهو التبديل في الاخرة وانكره ابو العالقة
 وتلي قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا
 وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا
 ورواه بعضهم بقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا
 يره وقوله تعالى ووضع الكتاب فترى المجرمين مستحقين
 مما فيه ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لاننا كنا نعد
 ولا كبيرة الا احصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولكن قد
 اجبت عن هذا بان التاييد يوقف على سيئة ثم يتبدل
 حسنة قال ابو عثمان النهدي ان المؤمن يوتى كتابه
 في ستر من الله فينوا سيئاته فاذا قرأها تغير لها لونها
 حتى يبرحها فغير الله لونها ثم ينظر فاذا
 سيئة

سيئة فزبدلت حسنة فعينه ذلك بقول بقاوم اقرأوا كتابه
 ورواه بعضهم عن ابي عثمان عن ابن مسعود وقال بعضهم
 عن ابي عثمان عن سلمان بن ابي صالح مسلم من حديث ابي
 ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعلم احرا اهل الجنة
 دخولا واخر اهل النار حرزا وجامسها رجل يوتى به يوم القيمة
 فيقال اعرضوا عليه صفار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا
 وكذا وكذا وكذا وعلمت يوم كذا وكذا وكذا وكذا فيقول نعم
 لا يستطيع ان ينكر وهو مشتق من كبر ذنوبه ان ترض
 عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول يارب
 فذعمت آتيا لاراهاها فقال فلقد رأت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فحلك حتى بدت ابيته فاذ بدلت
 السيئات بالحسنة في حق من عوقب على ذنوبه بالنار
 بقى حق من محي سيئة بالاسلام والنوبة الصوح اولي
 لان محوها بذلك اوجب الى الله من محوها بالعقاب
 وخرج الحكم من طريق الفضل بن موسى عن ابي العباس
 عن ابيه عن ابي حنيفة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لبيتمن اقوام انهم اكثر وامن السيئات قالوا ايم
 يا رسول الله قال الذين يدل الله سيئاتهم حسنة وخرج
 ابداي حاتم من طريق سليمان بن داود الرضوي عن ابي
 العباس عن ابيه عن ابي حنيفة موقوفا وهو اثنان من
 المرفوع وروى مثل هذا عن الحسن البصري ايضا وهو
 يخالف قول الشهور ان التبديل في الدنيا واما حاد ذكره الجري
 في التبديل وان من طلب سيئة نزلت في حسنة ومن كثرت
 سيئاته يقلت حسنة فحذبت الى ذر وصرح برد هذا
 وانه يعطى مكان كل سيئة حسنة واما قوله يلزم من ذلك
 ان يكون من كثرت سيئاته احسن حال امن ذلت سيئة فيقال

انما التمدد في حق من ندم على سيئاته وجعلها نصب عينيه
 فكما ذكرها ازيد خوفاً وخلاصاً من الله ومساومة
 الى الاعمال الصالحة الكثرة كما قال تعالى الا من تاب وامن
 وعمل عملاً صالحاً وما ذكرنا كله داخل في العمل الصالح ومن
 كانت هذه حاله قانه يتخرج من مرادة الندم والاسف
 على ذنوبه اصناف ما اذا في من حلاوتها عند فعلها
 وبصير كل ذنب من ذنوبه سبباً لعمال صالحة مباحية له
 فلا تستر هذه امة بل بقدره الذنوب حسنة وفزورته
 احاد تنصحه في ان الكافر اذا اسلم وحسن اسلامه نددت
 سيئاته في الشرك حسنة مخرج الطراني من حديث عبد
 الرحمن بن جبير بن نغير عن ابي فروة سبط انه اخ
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارأيت رجلاً عمل الذنوب كلها
 ولم ينزك حاجة ولا راحة فعمل له من ثوابه فقال اسكت
 قال لو قال فاعمل الخيرات وانزك السيئات فيجعلها الله
 لك خيرات كلها قال وعذراي ومخراي قال نعم قال فما فعل
 الخيرات وانزك السيئات فما زال يكبر حتى يوارى وخرجه
 من وجه اخر باسناد ضعيف عن سلمة بن نفيل عن
 النبي صلى الله عليه وسلم وخرج ابن ابي حاتم نحوه من
 حديث مكحول مرسل وخرج الزرار الكوفي الاوله وعنده
 عن ابي طويل سبط الممدود انه اخ النبي صلى الله عليه
 وسلم فذكره تمناه وكذا اخرجه ابو القاسم البغوي في مجمه
 وذكر ان الصواب عن عبد الرحمن بن جبير بن نغير مرسل
 ان رجلاً اخ النبي صلى الله عليه وسلم فويل سبط والسبط
 في اللغة الحمد ورفصحه بعض الرواة ووطنه اسم رجل
 الحمد بيت الثالث عشر عن ناسي بن مالك
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم

حتى يجيب

حتى يجيب لاجته ما يجب لنفسه رواه البخاري ومسلم
 هذا الحديث حريان في الصحيحين منه حديث قناد
 عن انس ولفظ مسلم حتى يجيب بجاه ولا حبه بالشك وخرجه
 امام احمد ولفظه ما يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يجيب الناس
 ما يجب لنفسه من الخير وهذه الرواية تبين معنى الرواية المخترجة
 في الصحيحين وان المراد بتبني الايمان تبني بلوغ حقيقته ونهاية
 فان الايمان كثيراً ما ينبغي التبني بعقده اركانه وواجبانه لقوله صلى
 الله عليه وسلم لا يؤمن الا من يؤمن بالله واليومين والسير في
 السائر حتى يسرف وهو من ولا يشرب الخمر حتى يسربها
 وهو من وقوله لا يؤمن من لا يامن بجاهه بواضه وقد
 اختلف العلماء في تركيب الكباير هل يسمي من ناقص الايمان
 او لا يسمي مؤمناً وانما يقال هو مسلم وليس بمومن علي قولين
 وهما روايتان عن امام احمد واسم اركب الصغار فلا يزال
 عنه اسم الايمان بالظنية بل هو من ناقص الايمان يتقص من
 ايمانه بحسب ما اركب من ذلك والقول بان تركيب الكباير
 يقال له مومن ناقص الايمان مروى عن جابر بن عبد الله وهو قول
 ابن المبارك واسحق وابو عبيد وغيرهم والقول بان مسلم ليس
 بمومن مروى عن ابي جعفر محمد بن علي وذكر بعضهم انه المختار
 عند اهل السنة وقال ابن عباس الزاين يترجم منه نور الايمان وقال
 ابو اهريرة يترجم منه الايمان يكون فوقه كالظلة فاذا ان عاد
 الله وقال عبد الله ابن رواحة وابو الدرداء الايمان كالقميص
 يلبسه الانسان تارة ويخلعه اخرى وكذا قال امام احمد وغيره
 والمعنى انه اذا كمل حقايق الايمان ليسه فاذا انقص منها شيئاً
 ترجمه ولا هذه اشارة الى الايمان الكامل التام الذي لا يتقص
 من واجباته شي والمقصود ان من جملة خصال الايمان الواجبة ان
 يجب المداومة على نفسه ويكره له ما يكره لنفسه
 فاذا ترك ذلك عنه فقد نقص ايمانه بذلك وقد روي ان النبي صلى



الله عليه وسلم قال لاي مغيرة احب للناس ما تحب
 لنفسك تكن مسلما خرج الزمذري وابن ماحه وخرج الامام احمد
 من حديث معاذ انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل الايمان
 قال افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله وتقبل لسانك في ذكر
 الله قال وماذا يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب
 لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان تقول خيرا او تصمت
 وقد رتب النبي صلى الله عليه وسلم دخول الجنة على هذه
 الخصلة ففي مسند الامام احمد عن يزيد بن اسد القشيري
 قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحب الجنة قلت نعم
 قال فاحب لاحبك ما تحب لنفسك وفي صحيح مسلم من حديث
 عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من احب ان يخرج عن النار ويدخل الجنة فلتذكره
 سنينته وهو يوم من بابه واليوم الاخر ويأتي للناس الذي
 يجب انه يوتى اليه وفيه ايضا عن ابي ذر قال قال لي رسول
 الله صلى الله عليه وآله يا ابا ذر اي الراك ضعيفا واي احب
 لك ما احب لنفسك لاننا من علي النبي ولا نولين ما لا ينم
 وانما نجاه عن ذلك لما راى من ضعفه وهو صلى الله
 عليه وسلم يجب هذا الكل ضعيف وانما كان يتولي اسوس
 الناس لان الله قران على ذلك وامره الله على الخلق كلهم
 الي طاعته وان يتولي سياستهم دينهم وديارهم وقد روي عن
 علي قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اي ارضي لك ما ربي
 لنفسك واكره لك ما تكره لنفسك لا تقرأ القرآن وانت جنب ولا

وانت

وانت راجع ولا ساجد وكان محمد بن واسع يبيع حمارا
 فقال له رجل انزصاه لي قال لو رضيت لم ابعه وهذا الشارة
 منه اي انه لا يرضي لاحبه الامارضا لنفسه وهذا كله من جملة
 النصيحة لعامة المسلمين التي هي من جملة الدين كما سبقنا
 ذلك في موضعه وذكرنا فيما تقدم من حديث النعمان بن بشير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن من في نواذهم
 وتعاظمهم وترحمهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى
 له سائر جسده بالسبحي والسحر خرجه في الصحيحين وهذا
 يدل على ان المؤمن بيوه ما سبوا اخاه المؤمن ويخزونه
 ما يخزنه وهديث اشى الذي يتكلم الان فيه يدل على ان المؤمن
 يسره ما يسر اخاه المؤمن ويربه لاحبه المؤمن ما يريد لنفسه
 من الخير وهله اكله انما ياتي من كمال سلامه الصدر من الغل
 والغش والحسد فان الحسد ان يكره الحاسد ان يفوقه احد
 في خير او يساويه فيه لانه يجيب ان يتنازع على الناس بفضايله
 وينزود بها عنهم والايان يقتضي خلاف ذلك وهو ان
 يشركه المؤمنون كلهم فيما اعطاه الله من الخير من غير ان
 يتغص عليه منه شي وقد مدح الله تعالى في كتابه من لا يريد
 العلو في الارض ولا الغساد فقال في تلك الدار الآخرة جعلها
 للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا وروي ابن جرير
 باسناده وفيه نظر عن علي قال ان الرجل يبغبه من شرك
 فعله ان يكون اجود من شرك صاحبه فيدخل في قوله
 تلك الدار الآخرة جعلها للذين لا يريدون علوا في الارض
 ولا فسادا والعاقبة للمتقين وكذا عن الفضيل بن عياض في
 هذه الآية قال لا يجب ان يكون فعله اجود من فعل غيره ولا يشركه
 اجود من شرك غيره وقد قيل ان هذا حمل على الله



اراد الفخر على غيره لا مجرد البخل قال عكرمة وعبيد بن المنصور
 في هذه الآية العلوي الارض التلبس وطلب الشرف والمزلة
 عندي سلطانها والفساد المل بالعامي وقد ورد ما يدل
 على انه لا يلهي من كره ان يفوقه من الناس احد في الجمل
 فخرج الامام احمد والحاكم في صحيحه من حديث ابن مسعود
 قال ائمة النبي صلى الله عليه وسلم وعنده مالك بن مرارة
 الرهاوي فادركته وهو يقول يا رسول الله فذم لي من
 الجمل ما نزي في احب احد من الناس فضلي بشر اكين لما فوته
 اليس ذلك فعوالبغى فقال لا ليس ذلك بالبغى ولكن البغى من
 بطر او قال سفة الحق وعمضا الناس وخرج ابوداود من
 حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لعناه وحي
 حديثه الكبر بدل البغى فبغى ان تكون كراهته لان يفوقه
 احد في الجمل بغيا او كبرا وفس الكبر والبغى ببطر الكف
 وهو التكبّر عليه والاستنفاء من قوله كبراً اذا حال هواه
 ومن هنا قال بعض السلف النواضع ان يتقبل الحق من كل من
 جابه وان كان صغيرا فمن قبل الحق ممن جابه سواك
 صغيرا او كبيرا وسواك ان يجبه او لا يجبه فهو نواضع ومن
 ابي فتولد الحق نفاظا عليه فهو متكبر وعمضا الناس هو
 احتقارهم وازدرائهم وذلك يحصل من النظر الي النفس بعين الكمال
 والى غيره بعين النقص وفي الجملة فينبغي للمؤمن ان يجيب
 للمؤمنين ما يجب لنفسه ويكره ما يكره لنفسه فان راى في اخيه
 المسلم نقصا في دينه اجتمه في اصلاحه قال بعض الصالحين
 من السلف انقل المحبة لله نظرا وابتورا لله وعظفوا على اقل
 للعاصي الله مقتوا العاصي وعظفوا عليهم بنو يوسف
 بالوا عظم من فعالهم واشفقوا على ابراهيم من النار لا يكون
 المؤمن

المؤمن مؤمنا حقا جبريا مرضيا للمناسى ما يرضاه لنفسه وان راى
 في غيره فضيلة فاق بها عليه يتقن لنفسه مثلها فان كانت تلك
 الفضيلة دينية كان حقا وقد تمنى النبي صلى الله عليه وسلم
 لنفسه منزلة الشهادة وقال لاحد الاقبي اثنين رجلا انا ه
 الله مالا فهو يفتقه انا الليل وانا النهار ورجل انا ه الله
 الزمان فهو يراوه انا الليل وانا النهار وقال في الذي راى
 ما يتحقق ماله في طاعة الله فقال لو اني انا لافعلت فيه كما فعل
 عدما في الاجر سوا وان كانت دينية فلا خير في تمنينها كما قال
 نقلي فخرج علي قومه في زبينة قال الذين يريدون الحياة
 الدنيا يا ليت لنا مثل اوئي قارون انه له وحظا عظيم وقال
 الذين اوتوا العلم وبلغكم ثواب الله خير لمن امن وعمل صالحا
 واما قوله الله عز وجل ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم
 على بعض فقد فسر ذلك بالجسد وهو تمنى الرجل ما اعطى
 اخوه من اهل وصال وان يتقبل ذلك اليه وفسر تمنى ما هو
 ممنوع شرعا او فذر كتمني النساء ان يكن رجالا او يكن لهن مثل
 مال الرجال من الفضائل الدينية كالجهاد والدينية كالبركات
 والفعل والسمعة ومخوذ ذلك وقيل ان الآية تشمل ذلك كله
 ومع هذا كله فينبغي للمؤمن ان يجتنب لغوات الفضائل الدينية
 ولهذا امر ان ينظر في الدنيا اي من فوقه وان ينافس في
 طلب ذلك حمده وطاقتة كما قال نقلي وفي ذلك فليتنافس
 المتنافسون ولا يلزم ان احد اثاره في ذلك بل يجب
 للناس كلهم المتنافسون ويجزئهم على ذلك وهو من تمام اذا النصيحة
 للاخوان قال الفضيل ان كنت تخب ان يكون اناسي مثلك
 فما دبت النصيحة لربك كيف وانت تخب ان يكون دونك
 شيئا راى ان النصيحة لعم يجب ان يكونوا فوقه ودفعة منزلة



عاليته ودرجته رفيعة في النصح وليس ذلك بواجب وانما المأمور به
 في الشرايع ان يجب ان يكونوا مثله ومع هذا فاذا فاقه احد في
 فضيلة وينبغي اجتهاد علي لحاقه وحزن علي تقصير نفسه
 وتخلقه علي لحاق السابقين لا هذا الهم علي ما انا صمد
 الله بل منافسة لهم وغبطة وحزنا علي النفس بتقصيرها
 وتخلفها عن درجات السابقين وينبغي للمؤمن ان لا يزال
 يري نفسه مقفرا عن الدرجات العالية فيستفيد بذلك
 امرين نفسيين الاجتهاد في طلب الفضائل والازدياد
 منها والتفكر الي نفسه بعين التقص وتبشأ من هذا
 ان يجب للمؤمن ان يكونوا خيرا منه لانه لا يرضى لغيره
 ان يكونوا علي مثل حاله كما انه لا يرضى لنفسه بما فعله عليه
 بل هو مجتهد في اصلاحها وقد قال محمد بن واسع لابنه
 اما الولد فلا كثر الله في المسلمين شمله من كان لا يرضى
 عن نفسه فكيف يجب للمسلم ان يكونوا خيرا منه
 ويجب لنفسه ان يكونوا خيرا مما هو عليه وان علم المرء
 ان الله قد خصه علي غيره بفضل فاخبر به لمصالحك
 دينية وكان اخباره علي وجه الخوض بالنصح ويرى
 نفسه مقفرا في الشكر كان جارا فقد قال ابن مسعود ما علم
 احد اعلم بكتاب الله مني ولا ينبغي هذا ان يجب للناس
 ان يشاركوه فيما خصه الله به فقد قال ابن عباس اني
 لا سر علي الا ان من كتاب الله واود ان الناس كل من
 يعلمون محامدا علم وقد قال الشافعي وردد ان الناس
 نقلوا بعد العلم ولم ينسب الي منه شي وكان عتبه
 الظلم اذا اراد ان يعطى بيتول لبعض اخوانه المطالبين

علي

علي اجماله اخرج الي ما او غزاة افطر عليها ليكون لك
 مثل اجري الحديث الرابع
 عشر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يجلد امر الا باحدى ثلاث التيب
 الزواني والنفس بالنفس والتارك لذنبه المفارق للجماعة
 رواه مسلم والبخاري وهذا الحديث خرجه في
 الصحيحين من رواية الأعمش عن عبد الله بن مرة عن
 سروق عن ابن مسعود في رواية لمسلم التارك للاسلام
 بديه قوله التارك لذنبه وفي هذا المعنى احاديث متقدمة
 فخرجه مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم مثل حديث ابن مسعود وخرج الترمذي والشافعي
 وابن ماجه من حديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يجلد امرء مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه
 او زنا بعد احصائه او قتل نفسا بغير نفس وفي رواية
 لمسلم رجل زنا بعد احصائه فعليه الرجم او قتل
 عمدا فعليه القودا وارنه بعد اسلامه فعليه القتل
 وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية
 ابن عباس واي هزيمة واسن وغيرهم وقد ذكرنا حديث
 اسن فيما تقدم وفيه نص بان هذه الثلاث خصا
 هي حق الاسلام التي تشقح لها دم من شهد ان لا اله
 الا الله وان محمدا رسول الله والقتل بكل واحدة من
 هذه الخصال الثلاث منتفخة عليه بين المسلمين اما
 زنا الشيب فاجمع المسلمون علي ان ضرة الرجم حتى يموت وقد
 رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعز والنعامية وكان في الزان



الذي نسخ لفظه والشيخ والشجة اذ انبأ فارجموها البتة
 فكان امن الله والله عزير حكيم وقد استنبط ابن عباس
 الرجم من التران من قوله تعالى يا اهل الكتاب قد جاءكم
 رسولنا بيني لكم كثيرا مما انتم تخفون من الكتاب وبعفوا
 عن كثير قل ان كن بالرحمة فقد كن بالتران من حيث لا يجنب
 ثم تلي هذه الآية وقال كان الرجم ما اخفوا خرجه
 السائب والحاكم وقال صحيح الاسناد ويستنبط ايضا
 من قوله تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدي ونور يحلم
 بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والي قوله
 وانا احكم بينهم بما انزل الله قال الزهري بلغنا انها نزلت
 في اليهود بين الذين رجمها النبي صلى الله عليه وسلم
 وقال ابن احكم بما في التوراة وامر ببقا فيهما وخرج
 سلم في صحيحه لما من حديث البراء بن عازب قضت رجم
 اليهوديين وقال في حديثه فانزل الله يا ايها الرسول
 لا يجزيك الدين يسارعون في الكفر وانزل ومن لم يحكم
 بما انزل الله فاولئك مع الكافرين في الكفار كلها
 وخرجه الامام احمد وعنه فانزل الله ولا يجزيك
 الدين يسارعون في الكفر الي قوله ان او نتم هذا مخذوه
 يقولون ابنا احمد فان اختلف بالتحميم والجلد فخره
 وان اختلف بالرجم فاحذروا الي قوله ومن لم يحكم بما انزل
 الله فاولئك مع الكافرين قال في اليهود وروى من حديث
 جابر قضت رجم اليهوديين ومن حديثه قال فانزل الله فان
 جاول فاحكم بينهم او اعرض عنهم الي قوله وان كنت فاحكم بينهم
 بالنسط وكان الله تعالى قد امر بالاجس النساء الروايف
 الي

الي ان يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا لم يجعل الله لهن
 السبل ففي صحيح مسلم عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ضدوا عنى حة واعني قد جعل الله لهن سبيلا البكر
 بالبكر جلد مائة وتزويد عام والشيء بالشيء جلد مائة والرحمة
 وقد اخذ نظام هذا الحديث جماعة من العلماء واوجبوا جلد
 الشيء مائة ثم رجمه كما فعل علي سراحة العهدانية وقال جلد
 بكتاب الله ورحمتنا بسنة رسول الله بشيخ الي كتاب
 منه جلد الرايين من غير تفصيل بن شي وكبر وجاءت
 السنة برحم النبي خاصة مع استنباطه من التران
 ايضا وهذه القول هو المشهور عن الامام احمد واسحاق
 وهو قول الحسن وطائفة من السلف وقالت طائفة من رجم
 ان كان الشيء شجيرا رجمها وجلدا وان كانا شجرتين رجمها
 بغير جلد لان ذنب الشجرا افترج لاسيما بالتران وهذه اقوال ابي
 ابن كعب وروى عنه من فوعا ولا يصح رفعه وهو رواية
 عن احمد واسحاق ايضا واسم النفس بالنفس فعناه ان
 المكلف اذا قتل نفسا بغير حق عمد افاقت يقتل بها وقد دل
 التران على ذلك بقوله تعالى وكنفنا عليهم فبها ان النفس
 بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كنت عليكم الغضاض
 في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى وبسبب من
 عدم قوله تعالى النفس بالنفس صور منها ان يقتل الواله
 ولده فاجرم صور عليه لا يقتل به وصاح ذلك عن عمر وروى عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه مستفدة وقد تكلم في ارايته
 وقال مالك ان جده قتل كذا الاثيل منه مثل ان يدبجه فان
 يقتل به وان حذفه بسيف او عصي لم يقتل وقال النبي يقتل
 يقتل جميع وهو العهد للمومنان وفسرها ان يقتل الحر عبدا
 فالانثى على انه لا يقتل به وقد ورد في ذلك احاديث
 في اسائه هان قتال رقتل يقتل بعد غيره دون غيره وهو قول



ابو حنيفة واصحابه وقتل يقتل بعبده وعبد غيره وهو
 رواية عن الثوري وقول طائفة من اهل الحديث حديث
 سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه
 ومن جرد عنه جردناه وفتن من فيه الامام احمد وغيره
 وقد اجمعوا انه لا قصاص بين العبيد والاحرار في الاطراف
 وبغداد يدل علي ان الحديث مطروح لا يدل به وهذا مما سئل
 به علي ان المراد بقوله نفاي النفس بالنفس الاحرام
 لانه ذكر عبده القصاص في الاطراف وهو يخص بالاحرار
 ومنها ان يقتل المسلم كافر او اقل كان حريسا لم يقتل به بغير
 خلاف الا ان قتل الحربي مباح بالاربي وان كان ذميا او معاندا
 فالحجور علي انه لا يقتل به اذ في صحيح البخاري عن علي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مسلم بكافر وقال ابو حنيفة
 وجماعة من فقهاء التوفيق يقتل به وقد روي ربيعة عن
 ابن السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قتل رجلا من اهل
 القبلة برجل من اهل الذمة وقال انا احق من وفي به منه
 وهذا من سل ضعيف فضعفه الامام احمد وابو عبيدة
 وابراهيم الحربي واجوز جاني وابن منذر والذاري قطني
 وقال ابن السلمي ضعيف لا يقوم به حجة اذا وصل الحديث
 فكيف بما يرسله وقال اجوز جاني انها اخذت ربيعة عن ابراهيم
 ابن ابي يحيى عن ابن المنذر عن ابن السلمي وان ابي يحيى
 من روى الحديث وفي مسيل ابو داود حديث اخر مرسل ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قتل يوم خيبر مسلما بكافرا قتله غيلة وقال انا
 اولي واصق من يني بدمته وهذا مذهب مالك واهل المدينة
 ان القتل غيلة لا يشترط له المكافاة فيقتل فيه المسلم مالكا فر وعبي
 هذا حملوا حديث ابن السلمي علي تقدم صحة ومنها ان يقتل
 الرجل

الرجل امرأة فيقتل بها بغير خلاف وفي كتاب عمر بن حزم عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يقتل بالمرأة وصح انه
 صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا قتل جارية وانزل العباس
 علي انه لا يدفع الي اولى الرجل شي وروي عن علي انه
 يدفع اليهم نصف الدية لان دية المرأة نصف دية الرجل
 وهو قول طائفة من السلف واهم في روايته عنه واما
 التارك لديته المغارق للجماعة فلم يرد به من ترك الاسلام
 وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين كما جالس النضر بن
 في حديث عثمان وانما استثناه مع من جلد منه من اهل
 الشهادة نيز باعينا ما كان عليه قبل الردة وحكم الاسلام
 لازم له بعدتها وهذا يستتاب ويطلب منه العود الي الاسلام
 وفي الزمان بقضا ما فاته في زمن الردة من العبادات
 اختلاف مشهور بين العلماء وايضا فقد ترك دينه وبفارق
 الجماعة وهو ممن بالشهادتين ويدعي الاسلام كما اذا جحد
 شي من اركان الاسلام او سب الله ورسوله او كفر ببعض
 الملائكة او النبيين او كلبت المذكورة في الزمان مع العلم
 بذلك وفي صحيح البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال من بدل دينه فاقتلوه ولا فرق في هذا
 بين الرجل والمرأة عند اكثر العلماء وسهم من قال لا يقتل المرأة
 اذا ارتدت كما لا يقتل نساء اهل دار الحرب في الحرب وانما يقتل
 رجالهم وهذا قول ابي حنيفة واصحابه وجعلوا اللواتي ظاري
 كالاصلي والجمهور في قوا بينهما وجعلوا الظاري اغلظا
 سعة من الاسلام وهذا يقتل بالردة عنه من لا يقتل من
 اهل الحرب كالشيخ الفاني والزمين والاعمى ولا يقتل في الحرب
 وقوله صلى الله عليه وسلم التارك لديته المغارق للجماعة
 يدل علي انه لو تاب ورجع الي الاسلام لم يقتل لانه ليس بتارك لديته



بعد رجوعه ولا مفارق الجماعة فان قيل بل استثنى هذا ممن يعصم
 دمه من اهل الشهادة يدل على انه يقتل ولو كان مؤثرا للشهادتين
 كما يقتل الزاني المحصن وقاتل النفس وهذا يدل على ان
 المرتبة لا يقتل بنونه كما حكى عن الحسن او ان جهل ذلك على من
 اورد من ولد على الاسلام فانه لا يقتل نوبته وانما يقتل نوبته
 من كان كافرا ثم اسلم ثم ارد على قول طائفة من العلماء من
 المشي بن سعد و احمد في رواية عنه و اسحاق قيل انما استثنى
 من المسلمين باعتبار ما كان عليه قبل مفارقة دينه كما سبق
 تقريره وليس بهذا كما لبيب الزاوي وقاتل النفس لان قتلها
 وجب عقوبة بحر مجتمعا الماضية ولا يمكن تلافي ذلك واما المرتبة
 فانها تقتل لو وصفت قايما به في الحال وهو ترك دينه ومفارقة
 الجماعة فاذا عاد الى دينه و الى موافقته للجماعة فالوصف
 الذي ابيح به دمه قد استغنى فيزول اباحته دمه فان قيل
 فقد خرج النسي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا بحدى ثلاث حصائل زان
 محصن يرحم ورجل قتل متعمدا فيقتل ورجل يخون من الاسلام
 حارب الله ورسوله فيقتل او يصلب او ينفي من الارض وهذا
 يدل على ان المراد جميع بين الردة والمجاربة فيقتل فخرج
 ابوداود وحديث عائشة بلغة اخرى وهو ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم شهيدا ان لاله الا
 الله وان محمد رسول الله الا في احدي ثلاث زنا بعد احصان
 فانه يرحم ورجل خرج محاربا بانه ورسوله فانه يقتل او يصلب
 او ينفي من الارض او يقتل نكاحا فيقتل بها وهذا يدل على ان
 من وخذ منه الكراب من المسلمين غير الامام فيه مطلقا كما يقولون
 علماء المذاهب ما ذكره وغيره والرواية الاولى فذم على ان المراد بخروج

عن

عن الاحكام وقد يحتمل على ظاهرهما وبيندل بذلك من يقول اذا نة
 المجازية تقتضى بالمرتبة من قول ارد و حارب فعله ما في الآية
 ومن حارب من غير ردة اقيمت عليه احكام المسلمين من القصاص
 والقطع في السرقة وبغض رواه عن احمد كلفها غير مشهورة
 عنه ولما اختلف طائفة من السلف ان اية المجازية تقتضى بالمرتبة
 منهم ابو قلابه وغيره وبكل حال فحديث عائشة الفاظها مختلفة
 وقد روي عنهما مر فوعا وحديث ابن مسعود لفظه الاضلاف
 فيه وهو ثابت متفق على صحته ولكن يقال على هذا
 انه قد ورد قتل المسلم بغير احدى هذه الخصال الثلاث
 فمنها في اللواط وقد جاء من حديث ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم اقلوا الفاعل والمفعول به واخذ به
 كثير من العلماء كما ذكره و احمد وقالوا انه موجب للقتل بكل
 حال محصنا كان او غير محصن وقد روي عن عثمان
 انه قال لا يحل دم امرئ مسلم الا بحدى ثلاث المتقدمه
 وزاد ورجل عمل عمل قوم لوط ومنها من اتي دات محرم
 وقد روي الاسر يقتله وروي ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من تزوج باسراة ابيه واخذ بذلك طائفة من
 العلماء و اوجبوا قتله مطلقا محصنا كان او غير محصن
 ومنها الساحر وفي الترمذي من حديث جندب امر فوعا حده
 الساحر مزيه بالسيف وذكر ان الصحيح وقفه على جندب
 وهو مذهب جماعة من العلماء منهم عمر بن عبد العزيز وما ذكره
 و احمد واسحاق ولكن هؤلاء يقولون انه يكفي بحدية فيكون
 حكم المرتبة ومنها قتل من وقع على بهيمة وقد ورد
 فيه حديث من فروع وقال به طائفة من العلماء ومنها



ترك الصلاة فانه يقبل عند كثير من العلماء فقولهم
 انه ليس بكافر وقد سبق ذكر ذلك مستوفى ومنها
 قتل شارب الخمر في المرة الرابعة وقد ورد الامر به عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه مسندة واخذ بذلك
 عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره واكثر العمل على ان
 القتل انتح وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اشار
 في المرة الرابعة فلم يقبله وفي صحيح البخاري ان رجلا كان
 يوتى به النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر فلعنه رجل وقال
 ما اكثر ما يوتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعن
 فانه يجب الله ورسوله ولم يقبله بذلك وقد روي قتل
 السارق في المرة الخامسة وقتل ان بعض الفقهاء
 ذهب اليه ومنها ما روي عنه صلى الله عليه وسلم
 انه قال اذا بوج الخلفين واقتلوا الاخر منها خرج
 مسلم من حديث ابي سعيد وقد ضعف العيني احاديث
 هذا الباب كلها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من ابكم
 وامركم جميعا على رجل واحد فاراد ان يتيق عاصم
 او يوق جميعا عيتم فاقتلوه وفي رواية فاضربوا راسه
 بالسيف كما رثا من كان وقد خرج مسلم ايضا من روايته
 عن عروة ومنها من شهر السلاح مخرج الساري من حديث
 ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهر السلاح
 ثم وضعه فدمه هدر وقد روي عن ابن الزبير من فوجا
 وموقوا وقال البخاري انما هو موقوف وسئل احمد عن معنى
 هذا الحديث فقال ما تدري ما هذا قال اسحاق ابن راهوية
 انما يريد من شهر سلاحه ثم وضعه في الناس حتى استوفى
 الناس فعد حل قتلته وهو مذهب الحرورية يستوفون
 الرجال

الرجال والنساء والبرية وقد روي عن عائشة ما يخالف نفي
 اسحاق مخرج الحكم من رواية علقمة ابن ابي علقمة عن ابيه
 ان غلاما سخر السيف على مولاة في امره سعيد بن
 العاص وتغلب به عليه فامسكه الناس عنه فدخل المولى
 علي عاينه فقالت سمعت رسولا الله صلى الله عليه وسلم
 سنا شار محمد يذنه الى احد من المسلمين يزيه قتلته فقد وجد
 دمه فاخذه مولاة فقتله وقال صحيح علي بن ابي طالب
 وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل
 دون ماله فهو شهيد وفي رواية من قتل دون دمه
 فهو شهيد فاذا اريد مال المرء ودمه داخعا عنه بالاسهل
 هذا من ذهب الشافعي واحمد وهل يجيب عليه ان ينوي
 انه لا يريد قتله ام لا فيه روايتان عن احمد وذهب
 طائفة الى ان من اراد ماله او دمه ابيح له قتله ابتداء
 ودخل علي بن عمر يص ققام اليه بالسيف صلوا فلولا انهم
 حالوا بينه وبينه لقتله وسئل الحسن عن لص دخل بيت
 رجل ومعه حديرة قال اقتله باي قتلة قدرت عليه
 وهولا باجوا قتله وان وليه فاربا من غير جنانية فترام
 ايوب السخني في مخرج الامام احمد من حديث عباد بن
 ابي الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدار حرمك
 فمن دخل عليك فاقتله ولكن في اساده ضعف ومنها قتل
 الجاسوس المسلم اذا تجسس للكفار على المسلمين وقد توقف
 فيه احمد واباح قتله طائفة من اصحاب مالك وابن عثيم
 من اصحابنا ومن المالكية من قال ان نكر ذلك منه ابيح
 قتله واستدل من اباح قتله بقول النبي صلى الله عليه
 وسلم في حق حاطب ابن ابي بلتعنة لما كتبت الكتاب اياهم

مكة يجزى به بغير النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ويأمرهم
 ياخذ وحذرهم فاستاذن عمر في قتله فقال انه شهد
 بدر فلم يقل ان لم يأت ما يبيح دمه وانما عجل بوجده ما منع
 من قتله وهو شهوده بدرًا ومغفرة الله لاهل بدر وهذا
 المانع منتف في حق من بعده ونحوها ما حرجه ابو داود
 في المراسيل من روايته ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من ضرب اباه فاقتلوه وروى مسند ابن وجه
 اخر لا يبيح واعلم ان من هذه الاحاديث المذكورة
 ما لا يبيح ولا يعرف به قائل معتبر كحديث من ضرب اباه فاقتلوه
 وحديث قتل السارق في المرة الخامسة وباقي النصوص
 كلها يمكن ردّها الى حديث ابن مسعود وذلك ان حديث
 ابن مسعود بغير انه لا يبيح دم المسلم الا باحاديث
 ثلاث حصل اما ان يترك دينه ويفارق جماعة المسلمين
 واما ان يزن بغيره وهو محضن واما ان يقتل نفسا بغير حق
 فيؤخذ منه ان قتل المسلم لا يبيح دم الا باحاديث ثلاثة
 انواع نزل الدين وارقة الدم المحرم وانتهاك الفرج
 المحرم فهذه الازواج الثلاثة هي التي يبيح دم المسلم دون
 غيرها فاما انتهاك الفرج المحرم فقد ذكر في الحديث
 انه الزنا بعد الاحصان وهذا والله اعلم على وجه المسأل
 فان المحضن قد تمت عليه النعمة بنيل هذه الشهوة
 بالنكاح فاذا ارتاعا بعد ذلك من فرج يحرم عليه ابيح
 دمه وقد ينبغي شرط الاحصان فيختلفه شرط اخر وهو
 كون الفرج لا يبيح بحال اما مطلقا كاللواط او في خواصه

مكن وطى

مكن وطى فان محرم بعقد او غيره فهذا الوصف قد يكون قائما مقام الاحصان
 وخلفا عنه وهذا هو محل النزاع بين العلماء والاحاديث والله اعلم ان يكون
 خلفا عنه ويكتفي به في اباحة الدم واما سبب الدم الحرام قبل تنويره
 اشارة العنق للوفيق في سبب الدم المتفرق جماعة المسلمين وشق العمام والمباينة
 الامام ثاقب ودل الكفار على عورات المسلمين هذا هو محل النزاع وقد روى
 من عمر ما يدل على اباحة القتل قبل هذا وكذا سبب الاسلام لطلب القتل
 هل يقوم مقام القتل في اباحة الدم ام لا فان الزبير وعائشة واريه
 قاتل مقام القتل الحسيني في ذلك وكذا كل من قطع الطريق لمجرد قتل يبيح
 القتل لا لانه مظنة لسبب الدم الحرام وقول انه عز وجل من قتل
 نفسا بغير نفس او ساد في الارض فكلما قتل الناس جميعا يدل على انه
 انما يبيح قتل النفس بشيئين احدهما بالنسي والثاني بالفساد في الارض
 ويدخل في الفساد الخراب والردة والنفاقان ذلك كله ساد في الارض
 وكذلك تترك سبب الفرج والامرار عليه هو مظنة لسبب الدم المحرم
 وقد اجمعت الصحابة في محمد عمر على حده ما بين وجعلوا الكفر مظنة
 الاثر والعقد الموجب لجلد الثايبين ولما قدم وقد عينا ليس
 على النبي صلى الله عليه وسلم ومنها من عن الاثر والانتفاء في الطريق
 قالوا ان حكم الميعوم الى ان عمه يحيى اذا سب الفرج فيضرب بالسيف وكان
 بينهم رجل قد اصابته جراحة من ذلك فكان غما وهاجيا من النبي
 صلى الله عليه وسلم بهذا كله يرجع الى اباحة الدم بالقتل اقامة
 لمظان القتل مقام حقيقة لكن هل نسخ ذلك ام حكمه باق وهذا
 محل النزاع واما ترك الدين ومعارضة الجماعة فصانه الارتداد عن
 دين المسلمين ولو اتى بالمهادنة فلو سب الله ورسوله وهو ممن
 بالمهادنة اي بع دمه لانه قد ترك دينه ولذا لو استهان بالمعنى
 واقامه في العناد وورات او جحد ما يعلم من الدين بالضرورة كاطلاء
 وما اشبه ذلك مما يخرج من الدين وهل يقوم ذلك ترك شي من احكام الاسلام



النفس هذا ينبغي على انه يخرج من الدين بالكلية بذلك ام لا قدره خروجا
 عن الدين كان عمده كترك الشهادة واما ما روينا لم يره خروجا عن
 الدين فاختلغوا اهل يمين مشارك الدين في القتل لكونه ترك كدوسا
 الاسلام لاكتونه لم يخرج عن الدين ومن هذه الالباب ما قاله كثير من العلماء
 في قتل الداعية الى البدع فانهم قتلوا اليان ذلك شبهها بالخروج عن الدين
 وهو ذريعة وسبيل اليه فان استخفي بذلك ولم يدع غيره كان حكمه
 حكم المنافقين اذا استخفوا واذا ادعى الى ذلك قتل طهره بافناد
 دين الامة وقد صرح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الامم يقتال المذاهب وقتلهم
 وقد اختلف العلماء في قتلهم فمنهم من قال هم كفار فيكون قتلهم كفرهم ومنهم
 من قال انما يقتلون لفسادهم في الارض بسفك دماء المسلمين فكفرهم لهم
 وهذا قول ما ذكره طائفة من اصحابه واجازوا الابتداء بقتلهم والاعجاز في
 جرمهم ومنهم من قال اذا دعوا الي ما هم عليه فقتلوا وان اظهروه ولم يدعوا اليه
 لم يقتلوا وهو قول احمد واسحاق ويرجع الى قتال من دعا الي بدعة مغلظة
 ومنهم من لم يرا البداهة بقتلهم حتى يبدوا بقتال او لما يبيع قتالهم من
 سفك دم وخزوه كما روينا عن علي وهو قول الشافعي وكثير من اصحابنا وقد
 روينا من وجوه مسعدة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كان يعلي
 وقال القتل لكان اول فتنه واخرها وفي رواية لو قتل المبتدع اذا كان
 قتله يكف شره عن المسلمين ويحرم مادة الفتن وقد حكى ابن عبد البر
 وغيره عن من ذهب ما لذكوان قتل الداعي الى البدعة فوجبت نصوص
 القتل كلها في حكاية ابن مسعود بهذا التقدير والجرم وكثير من العلماء
 يقول في كثير من هذه النصوص التي ذكرناها ها هنا انها مستوحاة
 بحديث ابن مسعود وفي هذا نظر من وجهين احدهما انه لا يعلم حديثا
 بن مسعود كان متاخرا عن تلك النصوص كلها ومن مسعود من قدسنا
 المهاجرين وكثير من تلك النصوص يدور بها من تاخر اسلامه كما في
 هزيمة وجرير بن عبد الله ومعاوية فان هؤلاء هم رؤسا قتلوا النبي

في المرة

في المرة الرابعة وانما ان الغاص لا يمتنع بالعام ولو كان العام متاخرا عنه
 في الصحاح الذي عليه الجمهور من العلماء ان دلالة الغاص على سبانه بالنسبة
 ودلالة العام عليه بالظاهر عند اكثر من فلا يبطل الظاهر حكم النص وقد
 روينا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل رجل كذب عليه في حياته وقال
 لحي من العرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلني وامرني ان احكم
 في دعايتكم وامواكم وهذا هو الذي من وجوه مسعدة وكلها منهينة وفي
 بعضها ان هذا الرجل كان قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فاكوا
 ان يزوجوه وانه لما قال لهم هذه المقالة صدقوه وتزل على تلك المرأة
 وحينئذ فهذا الرجل قد ربي واسب اباحة ذكره الى النبي صلى الله عليه
 وسلم وهو كغز وردة عن الدين وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
 امر عليا بقتل القبطي الذي كان يدخل على ام ولده مارية وكان
 الناس يحدون بذلك فلما وجدوا عليا يجوبوا تركه وقد حمله بعضهم
 على ان القبطي لم يكن اسلم بعد وان المعاهد او افضل ما يودي المسلمين
 انتقض عمده فكيف اذا اذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم
 بل كان مسلما ولكن تبهي عن ذلك فلم يبقه حتى تكلم الناس بسببه في
 فرائس النبي صلى الله عليه وسلم واذا النبي صلى الله عليه وسلم يبيع للدم
 لكن لما كهرت براته بالعيان فبين للناس براءة مارية فزال السب
 المبيع للقتل وقد روينا عن الامام احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان له ان يقتل في هذه الاسباب الثلاثة التي في حديث ابن مسعود
 وغيره ليس له ذلك كانه يشير الي انه صلى الله عليه وسلم كان له ان يعز
 بالقتل اذا راي ذلك مصلحة لانه صلى الله عليه وسلم معصوم من القتل
 والحدف وانا غير في فليس له ذلك لانه غير ما هو عليه المتدعي بالمواعك
 ابواد اود وسبحت احمد سبيل عن حديث ابي بكر لما كانت الاحاديث التي
 صلى الله عليه وسلم قال له لا يك لا يي يكون بقتل رجل الا باحادي ثلاث والنبي
 صلى الله عليه وسلم كان له ان يقتل من ذك وحديث ابي بكر المشد اليه دعوان



هو ان رجلا من ابياتك فلنظلمه فقال له ابو انزلة الاثنته يا خليفة
رسول الله فقال ابو بكر ما كانت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم
وعلي بعد ائتنج حديث الامر بتل هذا القبطي ويتخرج عليه ايضا حديث
الامر بتل المارق ان كان يحيا فان فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اسوقته في اول ادة فراحوه فيه فقطعوه ثم قتلوه كذا اربع مرات
وهو يا سر يقتله ويدرج فيه فيقتل حتى قطع اطرافه الامر بتل قتل
في الخامسة والله سبحانه وتعالى اعلم **الحديث الخامس عشر عن**
ابي هريرة ربه **وهي انه عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال من كان يومئذ بالناس والميوم الاخر فليقل خيرا وليصمت
بانه واليوم الاخر فليكرم ضيفه ربه واه الحارثي **وتسب**
قد الحديث خرجاه من طرق عن ابي هريرة وفي بعض النسخ فلما اذ
جاءه وفي بعضها فليحسن قربي ضيفه وفي بعضها فليصل رحمه بدل ذكر
الجار وخرجاه ايضا بمعناه من حديث ابي سريح الخزازي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث قابيه وابو هريرة
وعبد الله بن عمرو وابي ايوب الانصاري وابن عباس وعمر بن الخطاب بقوله
صلى الله عليه وسلم من كان يومئذ بالناس واليوم الاخر فليقل كذا وكذا يدل على ان
هذه الحضانة من حصول الايمان وقد سبق ان الاعمال يدخل في الايمان وقد
نصر النبي صلى الله عليه وسلم الايمان بالصبر والسماحة قال الحسن المراد الله
عن المعاصي والسماحة بالطاعة واعمال الايمان تارة تنطق بمجموع الله تعالى
تارة الزهامة وترك المحرمات ومن ذلك قول الحزق والعتق عن عمر وتارة
تنطق بمجموع عبادته كالكلام الصفت والكرام الحزق والعتق عن اذاه فهذا
ثلاثة اشياء يومئذ بها المؤمن احدها قول الحزق والعتق عما سواه وقد روي
الطبراني عن حديث اسود بن احم الحارثي قال قلت يا رسول الله اوصني
قال اهل لملك لسانك قلت ما املك اذ لم املك لسانك قال اهل لملك يدك قلت

فما املك اذ لم املك يدي قال فلا تقبل لسانك الا من رفا والانس طيبك
الا لي خير وقد ورد ان اسماة اللسان من حصار الايمان كما في المسند
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاستقيم ايمان عبد حتى يتقيم قلبه
والاستقيم قلبه حتى يتقيم لسانه وخرج الطبراني من حديث معاوية بن
جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انك لن تزال سالما ما سكنت فانا
تكلت كمت لك او عليك وفي مسند الامام احمد عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صمت نجحا وفي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة ما يقين بها فيها
ينزل بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وخرج الامام احمد والترمذي
من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة
ما يري بها باسا يهوي بها سبعين خريفا في النار وفي صحيح البخاري عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان
الله لا يلقي بها لالا يهوي بها في جهنم وخرج الامام احمد من حديث سلمة بن
بن يحيى عن ابيه قال قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليدنو
من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيتكلم بالكلمة فيقتلها بعد ما اعد
من صفتها وخرج الامام احمد والترمذي والنسائي عن ابي بلال بن العرف
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان احدا منكم ليتكلم بالكلمة في
رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فكلم الله به بها من ان الى يوم يبعث
وان احدا منكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فكلم الله
عليه بها سخطه الى يوم القيامة وقد ذكرنا في سابق حديث ام جنيبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل كلام ايراد عليه لاله الا الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وذكروا انه اكره عز وجل يقول صلى الله عليه وسلم لتقل خيرا
اولي صمت امر يقول الحزق والعتق عما سواه وهو ايدل على انه ليس هناك كلام
لشيء من قوله والعتق عنه بل اما ان خيرا فيكون ما مور ايقوله وانما ان
يكون غير خيرا فيكون ما مور ابا الصمت عنه وحديث معاوية ام جنيبة يدل على هذا



وخرج ابي ابي الربيع حديث معاذ بن جبل ولقطة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قاله يا معاذ انك تكلمت بك اعداؤك او هو لك الا هو لك او عليك وقد قال الله
 عز وجل ان يلقى المسلمون عن المين وعن الشمال فمعدا ليلفظ من قول
 الالديزيب عبيد وقد اجمع المسلمون الصالح على ان الذي يعل يمينه يكتب
 الحسنات والذي عن شماله يكتب السيئات وقد روي ذلك من قولها
 من حديث ابي امامة ياسنا وضعيف وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا كان احدكم يصلي فانه يبا جي ربه والمملك عن يمينه وروى من حديث خديجة
 من قولها ان من يمينه كانت الحسنات واخلفه كل يكتب على يمينه به من
 خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت وشربت فمعت جيت حتى اذا كان
 يوم القيس عمر من قوله وقلمه فافرمه ما كان من خير او شر والتي سايره
 فذلك قوله سبحوا الله ما يشا وينبت وعنده ام الكتاب وعن جابر بن عبد الله
 قال يكتب رجل الحمار فعتريه فقال نفس الحمار قال ما حب الله من ما هي
 حسنة كتبها وقال صاحب الشمال ما هي بيمينه فاكنتها فادعى ابيه
 الي صاحب الشمال ما ترك صاحب اليمين فاكنته فابنت في السبب انما
 الحمار وظاهره لهد ان مالين حسنة هم وسببية وان كان الا يها قبلها
 فان بعض السببات قولها يعايب عليها وقد نفع مكفرة باحسان الكبار
 ولكن رينا مما قد خسر وصاحبها حيث ذهب باطلا في صل له بذلك حسرة
 يوم القيامة واسف عليه وهي نوع عقوبة وخرج الامام احمد وابو داود
 والنسائي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم يقولون
 من مجلس لا يدركون الله فيه الا قاموا من مثل حنفة حمار وكان لهم حسرة وخرج
 ولقطة ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم
 قرعة ان شاعدهم وان شاعفهم روي رواية ابي داود والنسائي من قول
 معقولم يذكروا الله فيه كانت عليه من الله قرعة وخرج ايضا من حديث
 ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم جلسوا مجلسا تنفروا
 ينزل ان يذكروا اسم الله الا تنفروا عن انتم نزع الجنة وقال مجاهد

ما جسي

ما جلس قوم مجلسا قد كروا الله تعالى قبل ان تنفروا الا قاموا على ابي
 من ترخ المسك وكان مجلسهم يسمونه بذكر الله وقال بعض السلف يوم
 على ابن ادم يوم القيامة ساعيات عمره فكل ساعة لم يذكروا الله فيها تقطع
 نفسه على ما حسرات وخرج البراء بن مسعود عن عائشة من قولها ما من ساعة
 لم يباين آدم لم يذكروا الله فيها جبر الاحر عندها يوم القيامة فز دعنا يعلم
 ان ما ليس بخير من الكلام فانسكوت عنه افضل من التكلم به اللهم الا ما
 تدعو اليه الحاجة مما لا يدمنه وقد روي عن ابن مسعود قال يا اباكم وفضل
 الكلام حب امره ما بلغ حاجته وعن النبي قال سئل عن الناس من فضول
 المال والكلام والقبول ايضا فان الاكثر من الكلام الذي لا حاجة اليه يوحى
 فتساوة القلب كما في الرندي من حديث ابن عمر من قولها لا تكلم بكلام يغير
 ذكر الله ينسى القلب وان اهد الناس عن الله القلب القاسي وقال
 عمر من كثرة كلامه كثرت عن سقطه ومن كثرت سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت
 ذنوبه كثرت النار والى به وقال محمد بن مجلان لما الكلام اربعة ان تذكر
 الله وتقرأ القرآن وتسال عن علم فتخبر به او تكلم فيها فيسلك من امر دنياك
 وقال رجل سليمان اوصني قال لا تكلم قال يا ستعلم من عايشي في الناس الا
 يتكلم قال فان تكلمت فتكلم بحق او اسكت وكان ابو بكر مرعى انه عنه ياخذ
 بلسانه ويقول هذا الذي امرني الموارد وقال ابن مسعود والله الذي لا اله
 الا هو ما على الارض احو يطول السجين من لسان وقال وهب بن منبه اتهمت
 الحظا على ان تراس الحكمة الصمت وقال شبيب بن محلان يا ابن ادم انك ما سكت
 فانت تالم فاذا تكلمت فخذ ذكرا ما لك او عليك وبعذ اباي يطول
 استقصاوه والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 والسكوت مما ليس بخير وخرج الامام احمد وابن حبان عن حديث البراء
 ان عازب ان رجلا قال يا رسول الله علمني عملا يدخلني الجنة فذكر
 الحديث وفيه قال فاطم الجاهل واسق الظمان وارز بالمعروف وان
 عن المستكر فان لم تطوق فكف لسانك الا من حيز فيس الكلام ما موراه على



الاطلاق ولا السكوت كذلك بل لا بد من الكلام بالحزب والسكوت عن الشر
 وكان السكوت كثيرا يدعون الصمت عن الشر ونحوه لا يعينيه لشره على النفس
 ولذا نكف عن الناس فيه كثيرا كما نواها الجون انفسهم ويجاهدوا على
 السكوت عما لا يعينهم قال الفضيل بن عياض يا حج ولا رباط ولا همسا
 لشد من حبس اللسان ولما صحت بممثل لسانك اصحت في خم سد يد قال
 سخن اللسان سخن المؤمن وقار بين المياريك عن حق الميمان لا يه ان
 الكلام من فضة فاذا الصمت من ذهب فقال معناه لو كان الكلام بطاعة الله
 من فضة فان الصمت من مصهبة الله من ذهب وهذا يرجع الى ان الكف
 عن المعاصي افضل من عمل الطاعات وقد سبق القول في هذا مستوفى تذكروا
 عند الاحتف بن قيس ايها افضل الصمت او النطق فقال قوم الصمت فقالوا
 الاحتف النطق افضل لان فضل الصمت لا يبدوا صاحبه بل يظن المحتف به
 سجد الشاخي مما اريه النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن من اكرام الجار وفي بعض
 الروايات النبي عن اذي الجار فاما اذي الجار محرم فان الاذي يخرج محرم
 لكل احد ولكن في حق الجار اشد حرجا وفي الصبي من عن ابن مسعود عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ان سئل اي الذنب افظ قال ان تحمل به ندا وهو
 خلقك قبل ان يولد ان يتكلم ولدك محمدا ان يطلع صعد قبل ان يمشي
 ان تراخي حليله جارك وفي مسند الامام عن المقداد بن الاسود قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في الزنا قالوا حرام حرمه الله
 ورسوله فهو حرام الي يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يري
 الرجل بعثرة سنة ايسر عليه من ان يري بائنة جاره قالوا تقولون
 في السرقة قالوا حرمه الله ورسوله فهي حرام قال لان يسرق الرجل من حوزة
 ابيات ايسر عليه من ان يري ق من جاره وفي صحيح البخاري عن ابن شريح عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن الا بما س جازه
 بوايقه خرج الامام لدد وعنه عن ابي هريرة وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا ياما جاره بوايقه وخرج

الامام

الامام احمد والحاكم من حديث ابي هريرة قال قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها شي يودي جراتها سلطنة
 قالوا اخبر فيها شي في النار وتبلى ان فلانة تصلي المكتوبة وتصوم رمضان
 وتصعد بالانوار وليس لسانها يحزه ولا تؤذي احدا قال يحيى بن الحجة
 ولفظ الامام احمد ولا تؤذي بلسانها جراتها وانا اكرام الجار بما موربه وقد
 قال الله تعالى في كتابه العزيز واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين
 احسانا ويؤذي القريب والميتاخي والمساكين والجار ذي القربى والجار ذي
 القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم
 ان الله لا يحب من كان مختالا في الخوف اجمع الله تعالى في هذه الآية بفتح كرحمة
 على العبد وحقوق العباد على العبد ايضا وحيل العباد الذين امروا بالاحسان
 اليهم حجة انواع احدها من بينه وبين الانسان قرابة وخص من بين الوالدين
 بالدم كرامتا ونما عن سائر الاقارب مما لا يشكوهما فيه فانها كما قال النبي
 في وجود الولد ولها حق السرية والناذيب وعنه ذلك الشاخي ما هو
 ضعيف محتاج الي الاحسان وهم نوعان منهم من هو محتاج بضعف يونه
 وهو الميت ومنه ما هو محتاج لعدو حاله وهو المسكين الثالث من له
 حق القربى والمحافظة وجعلهم ثلاثة انواع جار ذي القربى وجار الجنب
 وصاحب بالجنب وقد اختلف المفسرون في تاويل ذلك ففهم من قال
 الجار ذي القربى الجار الذي له قرابة والجار الجنب الاجنبي ومنهم من
 ادخل الماء في الجار ذي القربى ومنه من ادخلها في الجار الجنب منهم
 من ادخل الرقيق في السقف في الجار الجنب وقد روي عن النبي صلى الله
 عليه وسلم ان كان يقول في دعائه اعدو ذلك من جار السقي دار الافة
 فان جار ذي القربى يتكلم ومنه من قال الجار القريب الجار المسلم والجار
 الجنب الكافر وفي مسند الناز من حديث جابر بن عبد الله الجار ثلاثة
 جار له حق واحد ونحو اذي الجيران حقا و جار له حقان و جار له ثلاثة
 حقوق وهو مقتل الجيران حقا فاما الذي له حق واحد بجار مشرك لا يحم



له حق الجوار وما الذي له حقان فجا وسلم الحق الاسلام وحق الجوار وما
 الذي له ثلاثة حقوق فجا وسلم ذوو حق له حق الجوار وحق الاسلام وحق
 الرحم وقد روي هذا الحديث من وجوه لخر منقولة ورسلة ولا تخلو لها
 من مقال وجعل الجار ذي القربى معوا لتقريب الجوار الملاحق والجار الجنب
 البعيد الجوار وفي صحيح البخاري عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان
 لي جارين فالي ايهما اهدى قال الي اقر بهما منك يا و قال طائفة
 من السلف حد الجوار اربعين دارا وقيل مستدار اربعين دارا من كل
 جانب وفي رواية اربعين دارا ان جلا ابي النبي صلى الله عليه وسلم يسكنوا
 جارا له فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة ان ينادي الا ان اربعين
 دارا من كل جانب جار قال ابو هريرة اربعون هكذا او لربيعون هكذا ولربيعون
 هكذا يعني من يني يديه ومن خلقه ومن طيبته ومن سخاه وسلم الاسم
 احد عن بطخ قدر او هو في دار المسبل ومعها في الدار نحو ثلاثين اربعين
 لتساوي اتمه سكان معه في الدار فقال يزيد بن يقطين ومن يقول فان
 فصل اعلى الاقرب اليه وكيف يمكنه ان يعطيه كل جيل له لعل الذي للذي
 هو جار بينهما واذن بذلك المقرر ليس له عنده موقع فربما انه لا يفت اليه ايا
 العاصب بالجنب ففسره طائفة بالزوجة وفسره طائفة منهم ابن عباس
 بالرفيق في الغزو ولم يريد الخراج العاصب الملازم في المحرما امارا
 ان حجة السلف تكتفي فالعجبة الدائمة في الحفر اولي ولهذا قال حميد بن خبير
 مع الرفيق الصالح وقال زيد بن اسلم هو جليسا في الحضر ورفيق في السفر
 وقال ابن زبير هو الرجل يمشي بك ويلم بكل شئ في المسند والتزدي
 عن عبد الله بن عمر وابن العاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حد الجوار
 عند الله حيزهم لصاحب وحيز الجيران عند الله حيزهم لمجاده الرابع من هو
 وار وعلى الانسان عزيز عليه وهو ان المسبل يعني المسافر اذا ورد الي بلد اخر
 وفسره بعضهم بالفت يعني ابي السبل اذا نزل لضعيفا على احد والحاس ملكة
 اللين وروى النبي صلى الله عليه وسلم كيتا وارس بالاحسان التيم وروى ان احد

ما وصية

الجار

ما وصيه عند موته العلاء ومما نكته ايمانكم وارخل بقول السلف في هذه الاية
 ما يملك الانسان من الحيوانات والبهائم ولزجج الي اسرح حد بن ابي عمير في
 اقوام الجحش وروى العمري عن عائشة و ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ما زال جبريل يوصي بالجار حتى ظننت انه سيورثه ثم اتوا بالاحسان
 الي الجار بواسطه عند حاجته وفي المسند عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يبيع المؤمن دون جاره وخروج الحاكم من حديث ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن الذي يبيع وجاره دين رواة لغيري
 عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع المؤمن دون جاره وقال ابن عباس
 سبعا و جاره رطوبا وفي المسند عن عتبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اول حصين يوم القسامة جاران وفي كتاب الادب للبخاري عن ابن عمر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كرم جار مستعلق جاره يوم القيامة يقول يا رب
 هذا اعلق بابه وذي فتنني محرقة وخروج الخوايل وبعده بان اضعيف
 من حديث عطاء الخراساني عن عمر بن سعيد عن ابيه عن جدته عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من اعلق بابه دون جاره مخافة على الله وعالم قلبي لك يومين
 وليس يومين من لم يان جاره بولاية الذي ياحق الجار اذا اصابته كالمغنة
 واذا استقر منك افرقه واذا افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصاب
 حذر هنيئة واذا اصابته مصيبة عزيت به واذا اصابته استجرت جنايته ولا
 تقبل عليه بالنسب فتجرب مع الزوج الابادته ولا تؤذنه في شئ ورج قدرك
 الا ان تعرف له منها وان استويت فأكفمه فاهله وان لم تقبل فادخلها سرا
 ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ورجع هذا الكلام منكروا لعله من
 تفسير عطاء الخراساني وقد روي ايضا من عطاء عن الحسن بن جابر مرفوعا
 او يحق الجوار ان لا تؤذي جارك بتقار قدرك الا ان تقدر له منها
 وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال اوصاني خليلي اذ اظننت مرقا فاكتر ما نهى
 الافرقت جيدك فاصم منها بغير ذن وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يا ابا ذر اذ اظننت مرقة فاكتر ما نهى وناهد جارك وفي المسند والبرقي



من عهد انه من عرب بن العاص انه ذبح فتا رجل اهدىته منها الجارنا اليهودي
ثلاث مرات فقوال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اكل جبريل يوصي
بالجار حتى طننت انه سيورته وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جاره ان يقدح خشبة في جداره ثم يقول
ابي هريرة ما لي اراكم عنهما موضعين والله لارمين بهما في اكنافكم وذهب
الاسام احمد ان الجار اذا دخل من جاره من وضع خشبة على جداره او الفتح
للجار الى ذلك ولم يضر جداره فهذا الحديث الصحيح وطاهر كلامه ان يجب
عليه ان يواسي من فضل ما عنده بما لا ينقصه له او اعلم حاجته قال
المروزي قلت لابي عبد الله اني اسمع السائل في الطريق يقول ابي جابع
قال قد يصدق وقد يكذب قلت فماذا كان في جاره اعلم انه يرجع قال تواسيه
قلت اذا كان قوتي ضعيفا قال اطلبه نيا ثم قال الذي جاني في الحديث انما
هو الجار وقال المروزي قلت لابي عبد الله لا عنيا يجب عليهم الموااة
قال اذا كان قوم يضعون نيا على شيء كيف لا يجب عليهم قلت اذا كان للرجل
قبض او قلت جينا ما يجب عليهم الموااة قال اذا كان يحتاج الى ان يكون
فضلا وهذا الفض منه في وجوب الموااة من الفاضل ولم يخصه بالجارية
الاول يقتضي اختصاصه بالجار وقال في رواية بن هاشم في السؤال
يكذبون احب اليك الوصديق او وصنا الامواساتم وهذا يدل على
وجوب موااة الجابع بن الجيران وعظيم وفي الصحيح عن ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ايا اهل عرصة اجمع فيهم امرجا معا فقد برئت منه
ذمة الله عز وجل وذهب احمد وما كذا انه يمنع الجار ان يتصرف في خاص
ملكه مما يضر جاره فيجب عند مالك الاذي عن الجار يمنع احد ان ينزع
المضرة ولو كان المستغنى انما ما ينتفع بخاص ملكه ويجب عند احمد ان يترك
الجار ما يحتاج اليه الاثر عليه في بركه ولعله من هذين ان يصير على اذني جاره
ولا يتأمله بالاذني قال الحسن ليرجس المواريث الاذي ولكن حسن الجوار
احتمال الاذي ويروي من حديث ابي ذريرة انه يحب الرجل يكون له الجار

يوديه

يؤذي جواره فيصير على اذاه حتى يذوق بينهما موت او ظعن خرج الامام
احمد وفي ابي اسيل ابي عبد الرحمن الجعفي ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
يسأله جاره فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف اذك عنه واصبر لا ذاه
فني الموت مغفورا خرج ابن ابي الدنيا الثالث مما امر به النبي صلى الله عليه
وسلم المومنين الروام الصنف وللا احسان ضيافته وفي الصحيحين من حديث
ابي شريح قال ابرقت عينا في رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمعته اذ نبي حين تكلم
به قال من كان يؤمن بالله فيكلم فيضنه جاريته قالوا وما جاريته قال يوم ولدته
قالا والصيافة ثلاثة ايام وما كان بعد ذلك فهو صدقة وخرج مسلم في حديث
ابي شريح ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيافة ثلاثة ايام وجاريته
يوم ولدته وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة لا يحل له ان يتزوج عنده حتى يرضيه
قالوا يا رسول الله وكيف يرضيه قال يقيم عنده ولا يبي يرضيه به وخرج الامام احمد
من حديث ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليلكم ضيفه قالوا قالوا وما كرامة الضيف يا رسول
الله قال ثلاثة ايام فما حيس بعد ذلك فهو صدقة ففي هذه الاحاديث
ان جانيه الضيف يوم ولدته وان الصيافة ثلاثة ايام ففرق بين الجارية
والصيافة وكذلك الجارية وقد ورد في تأكيدها احاديث اخر فخرج ابوا
داود من حديث المقدم بن معدني كرجب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لدلة الضيف حق على كل مسلم من اجمع فيضايه فهو عليه دين انسا اقتضوا ان
مشارك وخرج الامام احمد وابو داود من حديث المقدم عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يمار رجل اصاب موما فاصح الضيف محروما فانقره حق
على كل مسلم حتى يأخذ يقري ثلث ليلة من مرتبة وماله وفي الصحيحين
عن عتمة بن عامر قال قلنا يا رسول الله انك تفتننا فتتوك بيقوم الاثرون
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تولتم بيقوم فامروا الله بما ينبغي
للضيف ففعلوا فانهم يفعلوا تحذو منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم وخرج الامام
احمد والحكم والحكم من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يضيف

نزل بقوم ناصح الصنف بموافقته ان يأخذ بقدر وقواه ولا يخرج عليه وقال عبد الله
 بن عمر من لم يصنف فليس من محمد ولا من ابراهيم وقال عبد الله بن الحرث في خبرين لم
 يكلم صنفه فليس من محمد ولا من ابراهيم وقال ابو امام بن علقمة نزل بغيره فاستصاحم
 فلم يصنفوه فقتلني وترك ذرعا هرا إلى طعامه فلم يجيبوه فقال الاتزلون
 الصنف ولا تجيبوا الدعوة ما انتم من الاسلام علي بن موهبة رجل منهم فقال له انزل
 بما قال الله قال هذا شر لا ينزلون الا ان يعرّفوا ويروي ابن ابي الدنيا
 عن هذه القصة الا انه قال لم ما انتم من الدنيا لا عمل مثل هذه وانما الذي يهدى به
 في توبه وفعله المصوم تدل على وجوب الصيانة بيها وليلة وهو قول الليث
 بن سعد واحد وقال احمد له المطالبة بذلك اذا منع لا حرام واجب بهل يأخذه
 بيده من حاله اذا منع او يرفعه الى الحاكم على روايتين من مضمونيه عنه وقال
 جليل بن دينار ليلة الصيف واجبه وليس له ان يأخذ قواه منه ثم الا ان
 يكون سافرا في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه وقال الليث بن سعد
 لو نزل الصنف بالعبدا صافه من المال الذي بيده وللصيف ان يأكله وان لم يعلم
 ان سيده اذن له لان الصيانة واجبة وهو مباح قول احمد انه نص على انه
 يجوز اجابة دعوة العبد للمأذون له في الجارة بعد روي عن جماعة من
 الصحابة انه اجابوا دعوة المملوك وروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ايضا فاذا اجاز له ان يدعو الناس الى طعامه ابتداء اجاز له ابتداء دعوته فاما منته
 لمن نزل به اولى ومنع ما ذكره الشافعي وغيرهما من دعوة المأذون له بعد ان اذن سيده
 ونقل على بن سعيد عن احمد ما يدل على وجوب الصيانة للمعزاة خاصة لمن رويهم
 ثلاثة ايام والمستهود عنه الاول وهو وجوده لكل صنف نزل بقوم واختلف قوله
 هل يجب على اهل الاصهار والعري ام يتخفف باهل العري ومن كان على طريق كرب
 المسافر ومن على رواية بن موهبة من عنه والمضمون انها يجب للمسلم والكافر
 وحضرتين من اصحابه الوجوب للمسلم كما لا يجب قنعة الاقارب مع اختلاف الدين
 على احدي الروايتين عنه واما البرهان الاخران وهما الشافعي والشافعي فكلهما
 تمام الصيانة والمضمون عن احداثه لا يجب الا للجارزة الاولى وقال قد فرق بين الجارزة

والصيانة والجارزة او له ومن اصحابنا من اوجب الصيانة ثلاثة ايام منهم ابو بكر
 عبد المعز بن ابي موسى الأشعري والاصمعي وما بعد الثلاث فهو صدقة
 وظن بعض الناس ان الصيانة ثلاثة ايام بعد اليوم والليلة الاولى ورويه
 احمد بقوله صلى الله عليه وسلم الصيانة ثلاثة ايام فما زاد فهو صدقة
 ولو كان كما ظن هذا الكاتب اربعة قلت ونظير هذا قول علي بن ابي طالب
 لتكفرون بالذي خلق الارض يومين الى قوله وقد رخصها اقوام على اربعة
 ايام والمراد في تمام الاربعة وهذا الحديث الذي احتج به احمد قد روي
 من حديث ابي سريح وخرجه البخاري من حديث ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من كان يومين ما له واليوم الاخر فليحسن فريضة
 قبل يا رسول الله وباعترفي الصنف قال ثلاثة ايام فما كان بعده فهو صدقة
 قال حميد بن يحيى عليه ان يتكلف له في اليوم والليلة من الطعام الطيب
 مما ياكله وهو وعياله وفي تمام الثلاث يطعمه من طعامه وفي هذا نظر
 وسد كحديث سليمان باليمن عن المتكلف للصيف ونقل الشيباني
 مالك قال جاز يترد يوم وليلة وكفره ويتخفه ويحسه يوما وليلة
 وثلاثة ايام صيانة وكان بن عمر يمنع من الاكل من حال من نزل به عليه
 فوق ثلاثة ايام ويا من ان ينفق عليه من حاله ولصاحب المنزل ان يامر
 الصنف بالتحول عنه بعد التلاخلة فضا عليه وفعل ذلك الامام احمد
 وقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل له ان يتبوعى عنده حتى يخرج حتى يتم
 عنده حتى يفتق عليه لكن هل بعد ايام الثلاثة ام فيما زاد علمها
 فاما من فليس بواجب فلا شك في تحريمه واما فيما هو واجب وهو اليوم
 والليلة فيبغى على انه هل يجب الصيانة على من لا يجد سالم الا يجب الا على من
 وجد ما يصنف به فان قيل الا يجب الا على من يجد ما يصنف به وهو قول
 طائفة من اهل الحديث منهم حميد بن الربيعي يدل على الصنف ان يتصنيف
 من سوا من عن صيانة وقد روي من حديث سليمان قال لما نزل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان تكلف للصنف ما ليس عندنا فاذا اتمى للصنف ان يتكلف



للصيف ما لم يردنا فاذا لم يردنا فنكف للصيف ما لم يردنا
 انما يجب عليه المواساة للصيف الا بما عده فاذا لم يكن عنده فقل لم يردنا
 شي وانما اذا اذ ان عمل نفسه كما فعل الابصار الذي تزل فيه ويوزون على
 انفسهم ولو كان بهم خصاصة فذلك من انفسهم وليس بواجب
 ولو علم المصنف انهم لا يضيفونه الا بقوتهم وقوت صبيبتهم وان الصبية
 يتأذون بذلك لم يردنا انفسناهم حينئذ يحمل بقوله صلى الله عليه وسلم
 ولا يحمل ان يقيم عنده حتى يخرجوا وايضا فالصيانة نفقة واجبة فلا يجب
 الا على من عنده فضل من قوته وقوت عياله كنفقة الاقارب ومزكاة الفطر
 وقد اذكر اليماني في تفسيره بان يقيم عنده ولا يسي له يقره به وقال
 اراءه على ذلك وكيف يات في ذلك وهو لا يتبع لقرائه ولا يجد سبيلا اليه
 ولما الكوفة على قدر الطاقة قال والمنا وجه الحديث انه كره له المعامر
 عنده بعد ثلاثة ليال يضيء صدره لمكانه تكون الصدقة منه عليه
 المن والا الذي فيبطل اجوره وهذا الذي قاله فيه نظر فانه مع تفسيره
 في الحديث بما اكرهه والمنا وجهه انه اذا اقام عنده ولا يسي له يقره به
 فربما دعاه صوت صدره وخزجه الي ما يات به في قول او فضل وليس الهاد
 انه يات بترك فراه مع غيره عنه والله تعالى اعلم **الحديث السادس عشر**
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله
عليه وسلم اوصني قال لا تعصب فرد مرار واه البخاري رضي الله عنه
 هذا الحديث خرج البخاري من طريق ابي حنيفة الاسدي عن ابي صالح
 عن ابي هريرة ولم يخرج مسلم لان الاعمش رواه عن ابي صالح واختلف
 عليه في اسناده وخرج الترمذي هذا الحديث من طريق ابي حنيفة ايضا
 ولقد تجر رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا
 ولا تكثر علي لعلني اعميه قال لا تعصب فرد ذلك مرارا كل ذلك يقول
 لا تعصب وفي رواية اخرى لغير الترمذي قال قلت يا رسول الله دلني
 على عمل يدخلني الجنة ولا تكثر علي قال لا تعصب فهذا الرجل طلب من النبي

لم يعمله
 على اسناده

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ان يوصيه وصية وجيزة جامعة لحصال الخصال
 منه خشية ان لا يحفظها لكثرة ما قوساه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا
 ينضب ثم ردده هذه المسألة عليه مرارا والنبي صلى الله عليه وسلم
 يردد عليه هذا الجواب فهذا يدل على ان الغضب جماع اشهر وان الغضب
 منه جماع الخبث ولعل هذا الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ابوا
 الدرداء وقد خرج الطبراني من حديث ابي الدرداء اقال قلت يا رسول
 الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال لا تعصب وتك الحجة وروي الاخت
 بن ميس عن عمه عن جارية بن قدامة ان رجلا قال يا رسول الله قل لي
 مولا او قتل علي لعلني اعمته قال لا تعصب فاعاد عليه مرارا كل ذلك يقول
 له لا تعصب خزجه الامام احمد وفي رواية له ان حارثة بن قدامة قال
 سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا يقول علي النخعي ان السائل هو حارثة
 بن قدامة ولكن ذكر الامام احمد عن يحيى العطار ان قال هكذا قال
 هشام يعني ان هشام ذكر في هذا الحديث ان حارثة سأل النبي صلى
 الله عليه وسلم قال يحيى وم يقولون لم يردك النبي صلى الله عليه وسلم
 ولذا اقال البخاري وعنه انه تابعي وليس يصحاي وخرج الامام احمد
 من حديث عبد الله بن عمرو انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم جاز ايساهدي
 مما تعصب له عز وجل قال لا تعصب وتقول العمالي وكثرة فيما قال
 النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الغضب يجمع الشركه يسهل لما ذكرناه ان
 الغضب جماع الشرك قال جعفر بن محمد الغضب مفتاح كل شر وقيل
 لابن المبارك اجمع لنا حسن الخلق في كلمة قال ترك الغضب وكذا نافر
 الامام احمد واسحاق بن راهوية حسن الخلق بترك الغضب وقد
 روي ذلك مرفوعا اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة
 من حديث ابي العلاء بن الشخيران رجلا ان النبي صلى الله عليه وسلم
 من قبل وجهه فقال يا رسول الله اني اعمل افضل قال حسن الخلق ثم
 انه عن عمه فقال يا رسول الله اني اعمل افضل قال حسن الخلق



مفراته من بعده يوفى من خلفه فقال يا رسول الله اي العجل افضل فالتفت اليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تك لا تقعه حسن الخلق هو ان لا تغيب ان
استطعت وهذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم من استوصاه لا تغيب تختم الرب
لخدمته ان يكون مراده الاسباب التي توجب حسن الخلق كالكرم والسخاء والحلم
والجود والنواضع والاحتمال قلت الاذي والصغ والعز وكظم العيظ والمغلاق
والبشر وعقود تلك من الاخلاق الجميلة فان المتشردا تخلت بهذه الاخلاق
وصارت لها مادة اوجب لها ذلك دفع الغيب عند حصول اسبابه
والثاني ان يكون المراد لا يتولى بغيب الغيب ان حصل لك بل جاهد نفسك
علي ترك تغيبه والعلم بما يتربى فان الغيب انما ابدى ما كان كالامر
الناهي به ولقد المعنى قال الله تعالى وما سكت عن موسى الغيب فاذا لم يتسل
الانسان عاصره به غضبه وجأه نفسه على ذلك اندفع عنه شر الغيب
وبر ما سكت عنه وذهب عاجلا فكانه حينئذ لم يغيب والي هذا وقت
الاسارة في القرآن يتولاه عن وجل واذ اما غضب امر يغضب ويغضب
عن وجل والكافين العيظ والغابني عن النفس والله سبحانه المستبين
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر من غضب بيقاطي اسباب تدفع عنه الغيب
وتسكت وتدفع من ذلك نفسه عند غضبه ففي الصحيحين عن سليمان بن مرد
قال استسقت رجلا من عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس
فاحد ما بيت صاحبه مفضا وقد احر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان لا املك لوقا لها ذهب عنه ما يجده لوقا لا تعود بانه من الشيطان الرجيم
فقالوا للرجل الاستمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اي استخفون
وخرج الامام احمد والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال في خطبة الا ان الغضب جرة في قلبه ابن آدم افما
مراتبه الى حمة عيديه وانتفاخ اوداحه من احسن من ذلك شيا فليبتق
بالارض وخرج الامام احمد وابو داود من حديث ابي ذر ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغيب

والان يسطوع وقد قيل ان المعنى في هذا ان القيام متمي للانتقام
والجاسي ذوته في ذلك والمصنطوع ايده عنه قاموه بالتباعد عن
حالة الانتقام ويشهد لذلك انه روي من حديث مسان بن سعد عن النبي
حديث الحق برسلا من النبي صلى الله عليه وسلم قال الغضب جرة في قلب
الانسان توقد الا ترى الي حمة عيديه وانتفاخ اوداحه فاذا احس
احدكم من ذلك شيا فليجلس ولا يمد يده الغضب والواد انه يجبه
في نفسه ولا يمد يده الي غيره بالاذي والتعدي ولقد المعنى قال النبي
صلى الله عليه وسلم في الغنق ان المصنطوع فيها خير من القاعد والقاعد
خير من القاعد والقاعد خير من الناسي والناسي خير من الساعي
وان كان هذا على وجه ضرب المثال في الاسراع الى الغنق الا ان المعنى
ان من كان اقرب الى الاسراع فيها فهو شر من كان ابعد عن ذلك
وخرج الامام احمد من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا غضب احدكم فليستك قالها ثلاثا وفي هذا الضاد وا اعظم
للغضب لان العضان بعد رسته في حال غضبه من العوار ما يندم عليه
في حال زوال غضبه كثيرا من السيئات وعمرة مما يعظم ضرره فاذا سكت
زال هذا الشر كله منه وما احسن قول جوف العملي رحمه الله او ما استلان
من عنظ قط ولا تكلمت في عنظ وطبما اندم عليه اذا تمسيت وغضب
يوما عي من عبد العزيز فقال له ابنه عبد الملك رحمه الله انت امر المؤمنين
مع ما اعطاك الله وفضلك به فغضب هذا الغضب فقال له او ما تغيب
يا عبد الملك قال عبد الملك وما يغيب عنى سعة خوفا اذ لم ارد منه
الغضب حقني لا ينظر هؤلاء قوم ملكوا انفسهم عند الغضب رضي الله عنهم
وخرج الامام احمد وابو داود من حديث عمرو بن محمد السعدي انه
كلمه برجل فاغضبه فقام فتوصا فتر قال حدثني ابي عن حمدي
عطية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان
وان الشيطان خلق من النار وانما يطغى النار بالكم فاذا غضب احدكم فليصو



وروي ابو يعقوب باسناده عن ابي مسلم الغزالي انه علم معاوية بنى وهو علي
المعروف غضب ثم نزل فاعتزل ثم عاد الى المنبر وقال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغضب من الشيطان والشيطان من النار
فاذا غضب احدكم فليغتسل وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة الا الذي يملك نفسه عند الغضب
وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عدو
الصرعة فيك قلنا الذي لا يرضع المرء من لبنه قال ليس كذلك ولكنه الذي يملك
نفسه عند الغضب وخرج الامام احمد وابوداود والترمذي والنسائي
من حديث معاوية بن انس الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
كتم غمها وهو يستطيع ان ينفذه رماه الله يوم القيامة على ريس
الخلافة حتى يخبره في ابي الحورثا وخرج الامام احمد من حديث عمر بن الخطاب
صلى الله عليه وسلم قال يا مجروح عبد جرعة افضل عند الله من جرعة غبطة
يكلمها ابتغا وجه الله عز وجل ومن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من جرعة احب الى الله من جرعة غبطة يكلمها عبد
ما كظم عبده الا ملاه جوفه اياما وخرج ابوداود وسناده من رواية
بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فراه اياما واما ما قال
مهرون بن مهران جاب رجل الى سلمان فقال يا عبد الله اوصني قال ان غضب
قال ليرى ان لا اغضب وانه ليرى اني ملا املك قال فان غضبت فابلك
لسانك وتذكر خزيه بن ابي الدنيا وعلم لسانه ويده هو الذي اشار
الله النبي صلى الله عليه وسلم بانه لمن غضب ان يجلس ويضبطه وبانه ان
يسكت قال عمر بن عبد العزيز قد ابلغ من عصم من العوا والغضب والطع
وقال الحسن اربع من كن فيه عصمه الله من الشيطان وحرمه على النار
من ذلك نفسه بمعد الرعيبة والرعيبة والشهوة والغضب وهذه الاربعة
الذي ذكرها الحسن هي عيد الشكر كفة فان الرعيبة في النبي هو ميل النفس
اليه للاعتقاد بغيره من حصوله مرجحة في شيء حمله تلك الرعيبة على ذلك

الشي

الشي المتهرب فيه حرما والرهبة هي الخوف من الشيء واذا اختلف الاسباب من
شي يتسبب في دفعه منه بكل طريق فقلبه دفعه له وقد يكون كثير منها
محرما والشهوة هي ميل النفس الى ما يلائمها ويمتد به وقد يميل كثير الى
ما هو محرما كالزنا والسرقة وشرب الخمر بل والي الكفر والشرك والتفريق والبدع
والغضب هو غلبا ندم القلب طلبا لرض المودى عن حشية وقوعه
او طلبا للانتقام لمن حصل له الاذي بعد وقوعه ويتسبب في ذلك كثير
من الافعال المحرمة كالقتل والفرج والنواع الظلم والعدوان وكثير من
الاقوال المحرمة كالعداوة والسب والفحش وربما ارتقى الى درجة الكفر
كما جري لجملة من ائمة الغساسبي وكالايان التي للجوزة التزامها شرعا
ولطلاق الزوجة الذي يوجبها الدم والواجب على المؤمن ان يكون
شهوته معصومة على طلب ما اباحه الله تعالى ومنع ما نهاه عنها فتنة
صاحبة فائيب عليهما وان يكون غبطة فعل للاذي في الدين له ولغيره
وانتفاها من عصي الله ورسوله كما قال الله تعالى فانكروم بعدد ما به الله
بايديكم ويخزيهم وليصبروا عليهم وليصبروا وروى قوم مؤمنين ونذهب
عن غبطة قلوبهم ويتوج الله على من مشا وهذه كانت حالة النبي صلى الله عليه
وسلم فانه كان لا يفتقم لغضبه ولكن اذا انتمت حرمان العمل بغيره
شي ولم يفرج بيده خادما ولا امرأة الا ان يجاهد في سبيل الله وخدمه
الشي عشر سنين فما قال له اف قط ولا قاله لشي فعله لم فعلت كذا
ولا لشي لم يفعله الا فعلت كذا وفي رواية انه كان اذا لامه لبعضا بعد
قال صلى الله عليه وسلم دعوه فلو قضى بشي كان وجبا روايته لا يظن اني قال
الشي خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فاديت شي واقفة
والاشي وقط خالفة رجبتي من الله بما كان وسيلت مما يشي عن خلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال له كان خلقه القرآن يعني انه تادب بآدابه
وتخلق باخلاقه فلهذا هو القرآن كان تحته رضاه وما دامه القرآن كان
فيه سخطه وجبا في رواية عنها قال كان خلقه القرآن يريد من رضاه

وسخط الخطه وكان صلى الله عليه وسلم لشدة حيايه لا يواجه احد ابدا بكرة بل
 تعرف الكراهة في وجهه كما في الصحيح عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا حي من العذرا في خدرها فاذا راها في ثيابها يكرهه عزه
 في وجهه وما بلغه من مسود قول القائل هذه قسمة ما لم يربها وجه الله
 شق عليه وتغير وجهه وغضب ولم يزد على ان قال قد اوتيت موسى بالكفر
 من هذا غضب وكان صلى الله عليه وسلم اذا راها في ثيابها يكرهه الله غضب
 لذلك وقال فيه لم يسكت وقد دخل بيت عائشة فراهي سق اخيه نضاً وور
 فتلوت وجهه وقال ان من اتد الناس بعد ايا يوم القيامة الذين يورثون
 هذه الصور وما شئ اليه الامام الذي يطيل بالناس صلاته حتى يتأخر عنهم
 عن الصلاة معه غضب واشد غضبه ووعظ الناس وادب بالحفيف والمأ
 راي التمامة في قبلة المسجد فكلها قال ان احدم اذا كان في صلاته
 فاذا له حيا له وجهه فلا يتنخم حيا له وجهه في الصلاة وكان من جملة
 صلى الله عليه وسلم اسلك كلمة الحق في الغضب والرضا وهذا امر نرجدا
 وهو ان الانسان لا يقول سوى الحق سواء غضب او رضى فان اكثر الناس
 اذا غضب التوقف فيما يقول وخرج الطراي من حديث ابن مسعود
 ثلاث من اخلاق اليمان من اذا غضب لم يدخله غضبه في باطل ومن اذا
 رضى لم يخرج رضاء من حروبه اذا قدر لم يتعاطى ما ليس له وقدم روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخبر عن رجلين من كان قتلنا كان ليدوما
 فابدا وكان الاخر مسرفا على نفسه فكان العابد يعظه فلا ينتهي فراه يوما
 على ذنبه استعظمه فقال والله لا يغفر الله لك تغفرا لكذبت واخطت على
 العابد وقال ابو هريرة لعنتكم بكملة او بنت دنياه واخرته فكان ابوا
 هريرة يحذر الناس ان يقولوا مثل هذه الكلمة في مثل غضب وقد خرج
 الامام احمد وابو داود وهذا غضب الله ثم تكلم في حال غضبه له بما
 لا يجوز له فحتم اليه بما لا يعلم فاحبط الله عمله فكيف نكلم في غضبه
 لنفسه ومتابعة فراه بما لا يجوز وفي صحيح مسلم عن عمران بن الحصين انه

كانوا

كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وامارة من الاضار على
 فاقه ففتوت فلعنتها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخذوا ثيابها
 ودعوهما وفضه ايضا عن جابر قال سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
 ورجل من الاضار على فاقه له فقلدنا عليه بعض التلذذ فقال له سر
 لعنتك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل عنه فلا يصحبا طلعون
 لا الله مول على تقلم ولا تدعو على اولادكم ولا تدعو على اموالكم لا تقولوا
 من الله ساعة يسال فيها عطا فستجيب لكم فهذا اكله يدل على ان دعا
 الغضبان قد حيا ب اذا صادف ساعة اجابة وانه يهني عن الدعاء على
 نفسه واهله وماله في الغضب واما ما قال مجاهد في قوله تعالي ولو
 يجعل الله للناس لئرا استجاب لهم بالخير لعرض اللهم لعلم قال فعو الوامل
 لاهله وماله وولده اذا غضب عليه قال اللهم لا مسارك منه اللهم الغنة يقول لو جعل
 له ذلك لاهلك من دعا عليه فاما انه هذا يدل على انه لا يتجيب جميع ما
 يدعوا به الغضبان على نفسه واهله وماله والحديث دل على انه قد يتجيب
 لمصادقته ساعة اجابة واما ما روى عن الفضل بن عياض قال ثلاثة
 لا يلامون على غضب الصايير والمرضد المسافر وعما لا حق من غيبس قال
 يوحى الله الي الماظفين الذين مع ابن ادم الا تكلموا على عبيد في شجره شيا
 وعن ابن عمر الجوني قال ان المريف اذا جرح فادب قال الملك الذي على
 اليه الملك الذي على السما لا تلبت حتى جره ابن ابي الدنيا هذا اكله لا يوف
 له اصل صحيح من الشرح يدل عليه والاحاديث التي ذكرناها من قبل يدل
 على خلافة ومقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكتي يدل على ان
 الغضبان مكلف في حال غضبه بالسكوت ويكون حينئذ مواجدا بالكلام
 وذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر من غضب ان يبتلا في غضبه بما
 يسكته من اقول وافعال وهذا هو عن التكليف له بقطع الغضب
 فكيف يقال انه غير مكلف في حال غضبه بما يصدر منه وقال عطاب بن ابي رباح
 ما ابكى العبا بك اخرا من غضبه يغضدا احدم فهدم على حين سة

اوسين سنة اوسين سنة ورب غضة قد اقيمت صاحبها متحما مام
 سقا له حرجه ابناي الدنيا ثم ان من قال من السلطان ان الغضبان ان الهان
 سب غضة ما حاك المرء والمز او طاعة كما لعموم الامام عليه السلام اياه
 انه لا اثم عليه اذ الهان بما يقع منه في حال الغضب كقولنا من كلام يوجب تحجرا
 اوسيت وحوه كما قال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر ارحمكم ارحمى البشر وانما
 كما يقضب البشر فابما سبته او جلده نه فاحولها ككفارة فانما ما كان
 من كثر اوردته او قتل نفس او اخذ مال بغير حق وتخذ كذا فهذا لا ينكح مسلم
 لهم لم يردوا ان الغضبان لا يواخذ وكذا كما يقع من الغضبان من طلاق
 او صحت اولين فانه يواخذ بذلك كله بغير حلال وفي حسد الامام احمد
 عن حويلت بنت ثعلبة لمرأة اوس بن الصامت انما را عبت زوجها
 فضغبت فقلبت من مهابا وكان شيخا كبيرا قد ساء خلقه وصرح وانها
 جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجلت تسكو اليه ما تلاقى من سوء
 خلقه فانزل الله اية الظهار واره رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفارة
 الظهار في قصة طويلة وخرجها بن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي العالمة
 ان حويلة غضب زوجها قطاهر من فانت النبي صلى الله عليه وسلم
 فاجزته بذلك وقالت انه لم يرد الطلاق فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ما اراك الا حوت عليه وذكر الغصة بطولها وفي اخرها قال اخذوا له
 الطلاق فجعل عليها في هذا الرجل ظاهرا في حال غضبه وكان النبي صلى
 الله عليه وسلم يبري جبينه ان الظهار طلاق وقد قال انها حوت عليه ذلك
 يعني لزوم الطلاق فلما جعله الله ظهارا مكثوا في الكفارة ولم يلقه
 وهو يبري ابود عن بن عباس ان رجلا قال له اني طلقت امرأتي ثلاثا
 وانا غضبان فقال بن عباس لا تستطبع ان عملت ذلك ما حرم الله عليك عصيت
 ربك وحرمت عليك خرجه الجور جاني والدار يقطن باسناد علي بن ابي طالب
 وخرج القاسم السامعي بن اسحاق في كتابها حكام القرآن بن اسناد صحيح
 عن عابثة قالت للفقير في الايمان ما كان في المرء والعذر والمراحة

والحرث

والحرث الذي لا يعقد عليه العلق والمنا الكفارة كل من يحلف عليها
 على حد من الامم في غضب او غيره لتفعلن اولئك من قولك عمت
 الايمان فيها الكفارة وكذا رواه من ذهب عن يونس عن الزهري عن
 عروة عن عابثة وهذا من اصح الاسانيد وهذا يدل على ان الحرث
 للذي عمنها مرفوعا لا لطلاق ولا عتاق في اخلاقا اما انه غير صحيح وان
 تنسبه بالغضب غير صحيح وقد صح عن عبد احد من الصحابة انهم اتفقوا
 ان يمين الغضبان منفعقدة وفيها الكفارة وما روي عن بن عباس
 ما يخالف ذلك فلا يصح اسناده وقال الحسن طلاق السنة ان يطلقها طاهرا
 من غير حجاج وهو بالحنيا ربا بينه وبين ان تخمس ثلاثا حتى يفرق
 بداله ان يراجعها كان امكلا بذلك فان كان تخمس ثلاثا حتى
 اوفى ثلاثة اشهر ان كانت لا تخمس ما يدوب غضة قال الحسن
 لعقد بين الله ليل لا يدم احد في طلاق كما لره انه حرجه النافخ اساميل
 وقد جعل كثير من العلماء الكتابات مع الغضب كالفرج ان يذيق الطلاق
 ظاهرا ولا يبيل تصبوع الغضب لغض الطلاق ونهم من جعل الغضب
 مع الكتابات كالسنة فاقترع بذلك الطلاق في الباطن ايضا فكيف
 يجعل الغضب ما تقام من وقوع صريح الطلاق والله اعلم **الحديث السابع**
عنه من سدا ابن اوس عن ابي عمير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا اقتلتهم فاحسوا
اقتلتهم واذا ذبحتم فاحسوا الذبح وليجد احدكم
شفقة ولو لم يرح ذبحته رواه مسلم

هذا الحديث خرج مسلم دون البخاري من رواية ابي قتادة عن ابي
 الشعث العنقابي من سدا ابن اوس وتركه البخاري لانه لم يخرج في
 صحيحه لابي الشعث شيئا وهو ساهي ثقة وندروي نحوه من حديث
 سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحسن فاحسوا فاذا قتل



اهدمكم فليكرم قائله واذا ذبح فليجد شفرته وليرج ذبيحته خرج بن
 عوي وخرج الطبراني بن حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اذا حكمتم فاعدلوا واذا اقلتم فاحسوا فان الله يحب المحسنين قوله
 صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شي وفي رواية لابي اسحاق
 الغزالي في كتاب السير عن خالد بن ابي قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان الله كتب الاحسان على كل شي او قال على كل خلق هكذا خرجا من سلبه
 وبالسنك في كل شي او على خلق طاهره يقتضي انه كتب على كل مخلوق الاحسا
 فيكون كل شي او على مخلوق هو المكتوب عليه والمكتوب هو الاحسان وكل
 ان المعنى ان الله كتب الاحسان الى كل شي او في كل شي او كتب الاحسان
 في الولاية على كل شي فيكون المكتوب عليه عند كونه وانما المذكور المحسن
 الله ولفظ الكفاية يقتضي الوجوب عند اكثر الصلوات والفتاوى والامور
 خلاق للعصم وانما يريد استكمال لفظ الكفاية في القرآن فيها هو واجب
 حتى انما ترى كقوله ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقوله كتب
 عليكم الصيام كتب عليكم القتال اوتيا هو واقع قد الامانة كقوله كتب الله
 لا تخلفن انا ورسلي وقوله ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الابرار
 يرتضوا عبادي الصالحين وقوله اولئك الذين كتب في قلوبهم الايمان وقال
 صلى الله عليه وسلم في قيام شهر رمضان اني خشيت ان يكتب وقال اني خشيت
 ان يكتب عليكم وقال كتب على ابن ادم حفظه من الزنا فهو حذر
 ذلك لا سيما وحيد لان الحديث يقتضي وجوب الاحسان وقد اسر الله به
 فقال ان الله با مر بالعدل والاحسان وقال واحسوا ان الله يحب المحسنين وهذا
 الذي بالاحسان تارة يكون للوجوب كما الاحسان الى الوالدين والارحام بعد اربابها
 يحصل به من على ما سبق ذكره وتارة يكون للذم كصفة القنوع ونحوها وهذا
 الحديث يدل على وجوب الاحسان في كل شي من الاعمال لكن احسان كل شي بحسبه
 فالاحسان في اتيان الواجبات الظاهرة والباطنة الايتا جفا على وجه الكمال
 واجبا بما فقد القدر من الاحسان فيها واجب وانما الاحسان فيها بالكمال

مستجابها

مستجابها فليس بواجب والاحسان في ترك المحرمات الا انها عنها وترك
 طاعتها وباطنها كما قال تعالى وذرنا طاهر الا انه وباطنه فهذا القول
 من الاحسان فيها واجب وانما الاحسان في الصبر على المنكرات فان باقى
 بالصبر عليها على وجهه من غير تحن ولا جرح والاحسان الواجب في معاملة
 الخلق معاشرتهم للقيام بما اوجب الله من حقوق ذلك كله والاحسان الواجب
 في معاملة الخلق وسياستهم القيام بواجب الولاية كلها ولقد مر الزبير على
 الوجود في ذلك كله احسان ليس بواجب والاحسان في قتل ما يجوز قتله
 من الناس والارباب اربعا يقتضي اسر الخجوه واسهلها واروجها
 من غير ابداء في التعذيب فانه ايلام لا حاجة اليه وهذا النوع هو الذي
 ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ولعله ذكره على سبيل المثال
 او لما جئت الي بيانه في تلك الحالة فقال اذا اقلتم فاحسوا القتل واذا
 ذبحتم فاحسوا الذبحة والقتل والذبح بالكرامى الهيبة والمعنى
 احسوا هيبة الذبح وهيبة القتل وهذا يدل على وجوب الاسراع في
 اذهاق المبرح المضروس التي يباح اذهاقها على سهل الوجوه وقد
 حكى بن حزم الاجماع على وجوب الاحسان في الذبيحة واسهل وجوه
 قتل الادمي ضربه بالسيف على العنق قال تعالى في حق الكفار ما ذا القيمة
 الذين كفروا فاضرب الرقاب وقال تعالى سالتني في وجوه الدين كبريا
 الرعب فاصبروا فوق الاعناق وقد قيل انه غير الموضع الذي يكون فيه اسهل
 على المقتول وهو العظام دون الدماغ وهي دريدين الصبه فانه ان
 يقتله كذا كان النبي صلى الله عليه وسلم ان ابعث سرية فتروا في سبيل
 الله قال لهم لا تملوا ولا تقتلوا وليدار حرج ابوداود وابن ماجه من
 حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان ينهى عن المثلثة وخرج
 الامام احمد من حديث يعلى بن مسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لا تملوا العبادي وخرج ايضا من حديث رجل من الصحابة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه كان ينهى عن المثلثة وخرج الامام احمد من حديث يعلى

من يوة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمثلو العبادي وخروج ابن عباس حديث
 رجل من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مثل يدي روح تولى
 تيب مثل الله به القيامه واعلم ان القتل المباح يقع من وجهين
 احدهما ان يكون قصاصا فلا يجوز التمثيل فيه بالمقتص منه بل يقتل كما
 قتل فان كان قد مثل بالمقتول فهو عييل به كما فعل لم لا يقتل الابليس
 منه فلو كان منهم وان للعلل احدهما انه يفعل به كما فعل وهو قول مالك
 والشافعي واخذ في المشهور عنه وفي الصحيحين عن النبي قال خرجت
 جارية عليها اوصاح بالمدينة فزادها يهودي فخرجت بها الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وبها رفق فقال لعارسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلان قتلك فرغت راسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت
 راسها فذبحي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فزح راسه بين حجرين وفي
 روايتين وفي رواية لها فاخذ فاعترف وفي رواية لمسلم ان رجلا من اليهود
 قتل جارية من الانصار على جلي لها فامر القاهاني بالقلبي ورضخ راسها
 بالحجارة فاخذ خاني به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به ان يجرم حتى
 يموت فزح حتى مات والقول الثاني لا قود الابليس وهو قول النووي
 والي حنيفة ورواية عن احمد وعن رواية ثالثة يفعل به كما فعل
 الا ان يكون حرقه بالنار او مثل به فيقتل باليسف للهني عن المسئلة وعن
 الخريفي بالنار فعلمنا عنه الاثر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا قود الابليس حرقه بن ملجاة واساده ضعيف قال احمد
 يردني لا قود الابليس وليا سانه بجيد وحديث ان النبي قتل اليهودي
 يعني بالحجارة اسدمنة واحود ولو مثل به ثم قتله مثل ان قطع اطرافه
 ثم قتله فهل يكفي يقتله ام يصح به كما صنع فيقطع اطرافه ثم يقتل على
 قولين احدهما يقتل به كما فعل سوا وهو قول الي حنيفة والشافعي واخذ
 في الحديث الروايتين واحاق وعزم والثاني يكفي يقتله وهو قول النووي
 واخذ في رواية والي يوسع ويحمد وقار ما لك ان فعل ذلك به على سبيل التمثيل

والغريب

والغريب كما فعل به كما فعل وان لم يكن هذا الوجه الكافي يقتله الوجه الثاني
 ان يكون القتل للكفر اما الكفر اصلي او لردة عن الاسلام فاكثر العلماء
 على كراهة المسئلة منه ايضا ولانه يقتل فيه باليسف وقد روي عن طايفة
 من السلف جواز التمثيل فيه بالحدائق بالنار وعنه ذلك كما فعل خالد
 بن الوليد وعمرو روي عن ابي بكر انه حرق النجاة بالنار وروي ان ام قنينة
 الغزالية ارنذت في عمدة ابي بكر الصديق فامر بها فطشت ذواتها
 في اذياب قلو صين او ذنوبين ثم صاح بهما فتقطعت المراءه واسا بيد
 هذه القصة منقطعة وقد ذكر ابن سعد في طبقاته غير سانه ان يزيد
 بن حارثة قتلها هذه القصة على محمد النبي صلى الله عليه وسلم واخذ
 النبي صلى الله عليه وسلم بذلك صحح عن علي انه حرق المردة بن وانكر ذلك
 بن عباس وقيل انه لم يجر قهره وانما دخن عليهم حتى ماتوا وقيل انه
 قتلهم ثم حرقهم ولا يصح ذلك وروي عنه انه جرح لمرته فامر به فوطئ
 بالارجل حتى مات واخذ ابن عقييل من اصحابنا جواز القتل بالتمثيل
 للكفر لاسيما اذا قتل من حمل النهي عن المسئلة للقتل بالعصا واستدل
 من اجاز ذلك بحديث العرييين وقد حرجاه في الصحيحين من حديث
 انس ان ناسا من عريية قد حوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
 فاحرقوها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اني سمعت ان يخرجوا
 الي ابل الصدقة فقتلوا من البانها وابوالها فقتلوا فصحا ثم مالوا
 على الرماضتوهم واريدوا عن الاسلام وساقوا نودة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقتله ذلك النبي صلى الله عليه وسلم نعمت في انهم قاتل
 بهم وارجلهم وسجل اصيهم ورتلهم في الحرة حتى ماتوا وفي رواية
 ثم بنذوا في النجاشي ماتوا وفي رواية وسمرت اصيهم ورتلهم في الحرة
 حتى ماتوا وفي رواية ثم بنذوا في الشمس حتى ماتوا وفي رواية وسمرت
 اصيهم والفق ابي الحرة بسلمة فلا يفتون وفي رواية لله يذبح قطع
 ايديهم وارجلهم من خلاف وفي رواية للتساي وصلبهم وقد اختلف العلماء

في وجه عتوبة مولانا من قال من فعل مثل فعلهم فارتد وحارب واخذ
 المال من بيتهم فملا من بهوا وردوي هذا من طائفة منهم ابو اقلابه وهو رواية
 عن احمد ومنهم من قال بل هذا ايدل على جوان التمثيل لمن فعلت
 جارية في الحيلة وانها هي عن التمثيل في العصاص وهو قول ابن عميل
 من اصحابنا ومنهم من قال بل نسخ ما فعل بالعرينين بالنهي عن المثل
 بل كان قبل نزول الحدود واية الممارسة ثم نسخ بذلك وهو قول
 جماعة منهم الاوزاعي وابو اسيد ومنهم من قال بل ما فعله النبي
 صلى الله عليه وسلم بهما فكان باية الممارسة ولم ينسخ شي من ذلك
 وقالوا انما قتله النبي صلى الله عليه وسلم وقطع ايديهم ولا يتم قتلا
 واخذوا المال ومن قتل واخذ المال قطع وقتل وصلب حتما فيقتل
 يقتله ويقطع لاخذه المال يده ورجله من خلاف ويصلب لجمه
 بين الحمايتين وبها القتل واخذ المال هذا افضل الحسن ورواية عن احمد
 وانما مثل ايمنه لانهم سلبوا اعين الرعاة كذا لخرجه مسلم من حديث انس ذكر
 بن شهاب انه قتله الراعي ومثله ابو بكر بن سعد انه قطعوا ايده
 ورجله ونحووا الشوك في لسانه وجملمه حتى مات وحيلته فقد
 يكون قطع وسجل اعينهم ولقطينهم فصا صا وهذا يخرج على قول من
 يقول ان الممارب اذا احنا جنابه فوجب العصاص استؤنبت منه
 قبل قتله وهذا ذهب احمد لكن يعرسي في منه حقا لقتله ام على وجه
 العصاص فينقط نعموا الويل على الروايين عنه ولكن رواه الزهري
 انه قطع للممارسة الا ان يكونوا قد قطعوا يد الراعي ورجله من خلاف
 والله اعلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا نفي الخريف بالنار
 قد يهني عنه كما في صحيح البخاري عن ابي هريرة قال بعثت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في بيت فقال ان وجدتم قلائنا او قلائنا الرجليين فخرقوا
 فاخرقوا بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبب اردنا المروج
 اني كنت اريكم اني خرقتا قلائنا او قلائنا بالنار وان النار لا تجذب بها الا

الله

الله فان وجدتموه فاقتلوهها وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي
 من حديث ابن مسعود قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بقدرنا بقربة
 فملا يد احرقت فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه لا ينبغي للمرء
 ان يعذب بعذاب الله عز وجل وقد حرق خالد جماعة في الردة وروي
 عن طايفة من الصحابة حرق من عمل قوم لوطا وروي عن علي
 انه على ابي بكر انه يقتله ثم يحرقه بالنار واستحسن ذلك اسحاق ابن
 راهويه لئلا يكون تقديسا بالنار وروي في مسند الامام احمد
 ان عليا لما فر به ابن عجل قال فعلوا به كما اراد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان يفعل به رجل اراقتله قال اقتلوه ثم حرقوه واكثر
 العلماء على كراهة التحريق بالنار حتى الهوام قال ابو ابيهم النخعي
 تحريق الحفر با النار مثله ونهت ام الدرداء عن تحريق الخوذة
 بالنار وقال احمد لا يورى السمك بالنار وهو حي وقال الجوزان اهون
 لانه لا دم له وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سفي عن صبر الياسم
 وهو ان يحبس البهيمة ثم يقرب بالليل ونحوه حتى يموت وفي الصحيحين
 عن ابن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تصد البهائم ومنهما انص
 عن ابن عمر انه مر بعوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال ابن عمر
 من فعل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا وخرج مسلم
 من حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تقذف سيافه
 الروح عرضا والعرض هو الذي يرمى فيه بالسهم وفي مسند الامام
 احمد عن ابي يعقوب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرمية
 ان يرمى الدابة ثم توكل ولكن يدرج ثم يرموا انساوا اوى هذا اللعن
 احاديث كثيرة فلهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم باحسان القتل واحسان
 الذبح وامر ان يجد الشفرة وان تراح الذبيحة ميتا الى ان الذبح بالالة
 الحادة توضع الذبيحة بتجليل زهوق نفسها وخرج الامام احمد
 وابن ماجه من حديث بن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم

عبد الشفرة وان ثوراي من البهايم وقال اذ ذبح احدكم فليحمر بغير يده
 وقد ورد الامر بالرفق بالذئبة عند ذبحها وخرج بن حبان بن حبيب
 ابي سعيد الخدري قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحرق
 شاة باذنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دع اذنها وخذ سا
 لغتها والسالفه فقدم العنق وخرج الحلال والظلماني من حديث عكرمة
 عن ابي عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامر رجله على
 صخرة شاة وهو يحرقه وهي تلتقط الاله تنفخها فقال لا تلتقط
 هذا تريد ان لميتها موتات وقد روي عن عكرمة مرسل اخرجه
 عبد الرزاق وعنه زيادة هل لاحد ذبح شاة قبل ان يجمعها
 وقال الامام احمد يعاد الى الذبح فوداريقا ويوراي السكن عنها ولا
 يظهر السكن للذبح امر يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 ثوراي الشار وقالوا ابهت عليه البهايم فلم يسمع منها تعرف اليها
 وتعرف اليها فوثق فالويروي عن بن سابط انه قال ان البهايم جبلت
 على كل شي الا على انها تحرف ربهما وتحرف الموت وقد ورد الامر بقطع
 الاوداج عند الذبح كما خرجه ابو داود من حديث عكرمة عن ابي عباس
 وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من شرب لعة الشيطان
 وقع في شق من شق الجنة ولا تعرف الاوداج وخرجه بن حبان في صحيحه
 وعنه قال عكرمة كانوا يقطعون منها التي اليسر ثم يدعونها لتي الموت
 ولا يقطعون الودج فهي عن ذلك وروي عبد الرزاق في كتابه عن محمد
 بن راشد عن الوصيين بن عطاء قال ان جزا اذ ذبح يا باعلى شاة
 ليزبحها فانفلتت منه حتى جات النبي صلى الله عليه وسلم فاتبها
 فاخذ يبيحها برجلها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم امري لاراه
 وانما يا جزا فسقها الى الموت سو قاريقا وباسناده عن ابن سيرين
 ان عمر ابي رجلا يبيع شاة برجلها ليدبحها فقال له فلك قد هالك
 الموت فوداجيلا وروي عن محمد بن رايد ان ابن عمر ابي قصابا

بجرب

بجرباة فقال سبقها الى الموت سو قاريجلا فاقخرج العصاب شفرة
 فقال لها اسوقه سو قاريجلا وان اريد ان اذبحها الساعة فقال سبقها
 سو قاريجيلا وفي مسند الامام احمد عن معوية بن مرة عن ابيه ان رجلا
 قال للنبي صلى الله عليه وسلم والنساء ان رجها رجله وقال يطرب
 من عبد الله ان الله كبر حمر برجمة العصفور وقال يوف البكا الى انا
 رجلا ذبح عجولا بين يدي انه فخبيل فبينما هو تحت شجر ففتمها وكر
 فيه فزخ فوفخ الفزخ الى الارض فزجها فاعاده الى مكانه فذاب له
 اليه قوته وقد روي من جزوهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سبي
 ان تولد والدة عن ولدها وهو عام في بني ادم ومنهم من في مسند
 ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم يسئل عن الفزخ فقال هو
 حق وان يتركه حتى يكون بكرا ابن مخاض او ابن لبون فيقطعه ارسله او
 تحلل عليه في سبيل الله خير من ان تدبجه فيفصل لحمه بوبره وتلق انك
 وقوله فانتك والمعنى ان ولد الناقة اذ ذبح صغيره عند ولادته لم يقع
 بلحمه وبض بصاحبه بالقطع لبي فاقته فيكفي اناه وهو المحلل الذي
 تحلل فيه الناقة وقوله الناقة على ولدها يفقهدها اياه وانما يعلم
الحديث الثامن عشر عن ابي ذر ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
حيث فاكنت وانتم السمة الحسنه لمحمها ونبات
الناس خلقت حقا رواه الترمذي وقلا حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح
 وفتح البراز من حديث ابي لهيبه عن ابي الزبير عن ابي الطمبل
 عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن قوم فقال يا رسول الله اوتي
 قال اشركوا السلام وايدل الطعام واستحيين الله استحيار رجل ذاهبته
 من اهلك واذا النساء فاحسن ولحسن خلقك ما استلمت وخرج ابي ابي
 والحكم من حديث عبد الله بن عمر بن العاص ان معاذ ابن جبل المراد
 فقال يا رسول الله اوصني قال اعبد الله ولا تشرك به شيئا قال يا رسول الله



قال يا رسول الله مردي قال استغفر ولكن خلقك وخرج الامام احمد من
 حديث دراج عن ابي الهيثم عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال له اوصيك بتقوي الله في سر امرك وعلانيه واذ المساك ما حسن
 واللباس احاديثا وان سقط سوطك ولا تنقص ما تاه ولا تنقص
 بين اثنين وخرج ايضا من وجه اخر عن ابي ذر قال قلت يا رسول
 الله علمني عملا يقربني من الجنة ويباعدني من النار قال اذا عملت
 سعيه فاعمل حسنة فانهما محترمانها قال قلت يا رسول الله ان
 الحسنة لا اله الا الله قال هي احسن الحسنة وخرج بتعبد البر
 في التمهيد باسناد فيه نظر عن انس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
 معاذ الي النبي فقال يا معاذ اتق الله وخالق الناس خلق حسن
 واذ عملت سعيه فاتبها حسنة قال قلت يا رسول الله لا اله الا
 الله من الحسنة قال هي من اكبر الحسنة وقد وردت وصية النبي
 صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن عمير بن عمر بن عماره بسياق يقول من وجوه
 فيها ضعف ويدخل في فعل المعنى حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه سئل ما اكثر ما يدخل الجنة قال تقوي الله وحق الخلق خرج الامام
 احمد وابن ماجه والترمذي ومحمد بن جابر في صحيحه فهذه الوصية وصية عظيمة
 جامعة لمعقوقاته وحقوق عباد الله فان حق الله على عباده ان يتقوه
 حق تامة والتقوي وصية الله للاولين والآخرين قال الله تعالى ولقد
 وصنا الدين اوتوا الكتاب من قبلكم والياكم ان اتقوا الله وامل التقوي ان جعل
 العبد لله وبني ما يحسنه ويحذره وقاية تقية منه تقوي الصدق لله ان
 يجعل لله وبني ما يحسنه من ربه من تحفه ويحفظه ويمسكه وقاية تقية
 من ذلك وهو فعل طاعة واحسانا من عاصيه وتارة تقيا التقوي
 الي اسم الله عز وجل لقوله تعالى واتقوا الله ويحذركم وتوله تعالى يا ايها
 الذين امنوا اتقوا الله ولستم تعلمون ما قد من الله من ان يحبس
 بما تعملون اذ الاضيق التقوي اليه سبحانه وتعالى فالله اعلم بالصواب

داخل

واعظم ما يبقى وعن ذلك ينشأ عقابا به الدينوية والاخرية قال الله تعالى
 ويحذركم الله نفسه وقال تعالى هو اهل التقوي واهل المعقوة هو تعالى اهل
 ان يخشى ويهاب ويحلو ويضيق في صدق وعبادته حتى يصدوه ويطمعوه لما
 يتخذ من الاجلال والالترام وصفات الكبرياء والعظمة وقوة الربط بينه
 الياس وفي الترمذي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية هو
 اهل التقوي واهل المعقوة قال قال الله تعالى واتقوا النار التي أعدت
 للكافرين وقار فأنقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين
 وقال واتقوا يوما ترجعون فيه الي الله واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس
 شيئا ويدخل في التقوي الكاملة فعل الواجبات وترك المحرمات واليهما
 دخل بهما ليدرك فعل المندوبات وترك المكروهات وهو اعلان درجات
 التقوي قال تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون
 بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم نيقموا والذين يؤمنون بما
 انزل اليك وما اتوا من قبله وبالآخرة هم يوقنون وقال تعالى ولكن
 من امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيا والي المال العليم
 ذوي القربى واليتامى والمساكين الي قوله اولئك الذين صدقوا واولئك
 هم المتقون قال معاذ بن جبل يتادي يوم القامة ابن المسجون فيقومون
 في كنف من الرحمن الا يحب منهم ولا يمشون قالوا من المتقون الذين يحذرون
 من الله عمقوبة في ترك ما يأمرون من الهدى ويرجون رحمة في الصدق
 بلجابه قال الحسن المتقون اتقوا حرم عليهم وادوا ما اقر من عليهم
 وقال ابن عبد البر ليس تقوي الله بصيام النهار ولا قيام الليل والتخليل
 فيما بين ذلك ولكن تقوي الله ترك ما حرم الله واداء ما اقر من الله من
 بعد ذلك حذر من حذر الي حذر وقال الملق بن جبيب التقوي ان فعل بلامة
 الله على نور من الله ترجوا بواب الله وان ترك معصية الله على نور من الله
 تخاف عاقبته وعن ابي الدرداء قال قام التقوي ان يفتي الي العبد حتى
 يقنيه من ضلال ذرة حتى يترك بعض ما يربى انه حلال الحية ان



يكون حرما يكون حجابا به وبين الحرام فان الله قد بين للمعاد الذي يصير اليه
وقال من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فلا يخفى
شيا من الخير ان يفعل ولا سيما السر ان تقبته وقال الحسن ما ان الله العزى
بالمعنى حتى يتركوا كقولهم اللال مخافة الحرام وقال الثوري انما سموا
بمعنى أنهم انعموا بالاسم وقال موسى بن عيسى المسمون بمنعوا عن
السياسة اللال مخافة ان يقعوا في الحرام فتعاطى الله معني وقد سبق
حديث لا يبلغ العبد ان يكون من المسموح حتى يدع بالاباس يوم حذرهما
به ياس وحدث من اتقى الشهوات فقد استر له سنة وعرضه قال يهودا
بن مهران النبي استجاب له لنفسه من الشريك الصحيح لتركه وقال
من سجد في قوله العوائد حتى تقاها قال ان يطاع فلا يعصى وقد ذكره
بنو داود بن بكر فلا تكسر وخرجه الامام الحاكم من مؤلفه والموقوف اعم وشكره
يدخل فيه جميع فضل الطاعات ومعنى ذكره فلا ينبغي ذكر العبد قبله الا امر
الله في حرمانه وسكناة وكلما نه ففصلها ونفواها في ذلك كله فيجبها وقد
نقلت اسرار الثوري على اجتناب المباحات كما قال ابو هريرة وسئل عن الثوري
فقال هل اخذت بصير طرفة اشوك قال نعم قال فكيف صنعتت قال رابت
الشوك عدلت عنها وجاهرتة او قرأت عنه قال ذاك الثوري واحد
هذا المعنى ابن المعتز قال خلل الذنوب صغرها وكبرها هو النبي
وامه كما ش فوق ارض الشوك بخير ما يرى
التقوى صغرة ان الجبال من الحمى واصل الثوري ان يعمل العبد ما يتقى النبي
قال عبد بن عبد الله تمام الثوري ان يتقنى علم عالم يعلم منها الى ما علمت
منها وذكروا في الكرخي اذ كنت لا اعنى تقنى الحكمة الربا واذ كنت
لا اعنى تقنى لتستك اذراة فلم تقضى بصرى واذ كنت لا اعنى تقنى وضعت
سيفك على عاتقك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم للمجد بن مسلم اذ اذيت النبي
تواخلفت فاعلم الي سيفك فاقرب به لعداوتك قال ابو جعفر ومجملني بعدا
كان ينبغي لنا ان نتقيه ثم قال ويحك من هو المجد الي هاهنا كما ينبغي لنا

ان تقبته

ان تقبته النبي جاني الحديث انه تقبته للمسيح هكذا للمتابع يعني النبي الناس
خلقا الرجل وفي الجملة فالسوي هي وقته الله لجميع خلقه ووصية رسوله
او على الله عليه وسلم لامة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ بعث
اولا على السيرة اوصاه في خاصية نفسه ببقوى الله ولكن بعد من
المسلمين خرا ولما خطب صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم العيد
وهي الناس ببقوى الله بالبع والجامعة للمتهم ولما وخطب الناس قالوا
له كما هنا بوعظته مودع فاصفا قال اوصيكم ببقوى الله فانه راس الامر
كله وخروج الامام احمد بن حنبل ابي سعيد الجدي قال قلت يا رسول
الله اوصني قال اوصيك ببقوى الله فانه راس كل شئ وعليك بالجماد
فانه رهبانية الاسلام وخرجه غيره ولقظه فانها جامع كل خير وفي
الريدي عن يزيد بن سلمة ان رسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني سمعت منك حديثا كثيرا فاخاف ان يغيب اوله اخره
فحدثني بكلمة تكون جامعها قال لو انه فيما تعلم ولم ينزل السلف الصالح
بقوا صود بها كان ابو بكر الصديق يقول اني خطبته انا بعد ما
اوصيكم ببقوى الله وان تقبوا عليه لما هو اهله وان تخلطوا بهما
بالرصة وتجمعوا الاحناف بالمسلة فان الله اشى على نزيه واهل بيته
فقال لهم كانوا يسارعون في الخبر ان ويدعوننا زينا ومعبا وكانوا لنا
خاصة ولما حضرت الرفة وعمد الى عمر دعاه فوصاه بوجهة ولولا قال
له اتق الله يا عمر وكتب لي ابنه عبد الله انما اوصياني اوصيك ببقوى الله عز وجل
فانه من اتقاه وقاه ومن اقرضه جزاه ومن شكره مزاده فاجعل الثوري
نعتك عينك وجلا فلكم واسئل على ابن ابي طالب رجلا على سرية فقال
له اوصيك ببقوى الله الذي لا يدلك من تعاليمه ولا نعتي لك دونه وهو ملك
الدين والاخرة وكنت عمر بن عبد العزيز الى رجل اوصيك ببقوى الله عز وجل
التي لا يقبل جزاها ولا ربح الا اهلها والاشهد الاعلمها فان الواعظين بها
كثير والعاملين بها قليل احببنا الله وآياك من المسلمين ولما وخطب في الله



واشع عليه وقال رجل بصوتين مبيد اوصى فقال له اوصيك بتقوى
الله والاحسان فان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وقال رجل
يريد الخ اوصى فقال له اتق الله فلا وجهه عليه وقيل الرجل
من الصحابة عند موته اوصى فقال اوصكم بخاتمة سورة النحل ان الله
مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وكنت رجل من السلف الى اخ له اوصيك
بتقوى الله فابها اكرم ما اسرت به وارزق ما اظهرت واقتل ما ادخرت
اعانسا الله واياكم عليها واوجب لنا ولكم نوابها وكنت رجل منهم الى اخ له
اوصيك وانقست يا المعوي فابها خذ زاد والاخرة والاوي واجعلها
الى كل خير سبيك ومن عمل من مهربك فقد كفعل الله عز وجل لاهلها
الجنة ما عذرون والرزق من حيث لا يحتسبون وقال تبعه كنت
اذ اريدك الخزوج فكت لكلكم الكحاجة فقال اوصك بما اوصى به
النبي صلى الله عليه وسلم لحاز بن حليل اتق الله حيث ما كنت واتق الخية
السنة نحتها وخالف الناس بخلق حسن وقد نبت عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اني اسئلك الهدي والتقي
والفقه واليقين وقال ابو اذرقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ردة
الالة ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ثم قال
يا ابا اذرقة ان الناس كلهم اخذوا بها للفتنهم وقوله صلى الله عليه وسلم
اتق الله حيث ما كنت مراده في السر والعلانية حيث يراه الناس حيث
لا يروه وقد ذكرنا من حديث ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوصيك
بتقوى الله في سر امورك وعلانية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه
اسئلك خشيتك في الغيب والشهادة وخشيتك التي لا ينظر اليها
من السماوات وقد سبق من حديث ابي الطاهر عن معاذ عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا اسمي من الله اسما وجل ذاك الهبة من انفسك وهذا هو السبب
الموجب لخشية الله في السر فان لم يكن علم ان الله يراه حيث كان وان لم يطلع
على باله وظاهره وسره وعلانية واسم ذك في خلواته اوجب له ذلك

ترك

ترك المحامي في السر والعلانية المعنى الاتية في القرآن بقوله عز وجل
واتقوا الله ان الله كان عليكم رقيباً كان يعبر السلف بقوله الاحسان به
من بعدنا الله واياكم في الحرام زهد من قدر عليه في الحكمة فعل ان الله يراه
فترك من خشية الله او كما قال وقال الساجي عز الاسباب ثلاثة للورد
من قلة والورع في خلوة وكلمة الحق عند من يرحي وتغافل وكسبوا السماك
الواغظ الي اخ له انا بعد اوصيك بتقوى الله الذي هو نبيك في سر امورك
ووقفت الله بعد رفق به منك وقد دنت عليك واعلم انك بعينه لم يفرج
من سلطانك الى سلطان غيره ولا من ملكه الى ملك غيره فليعلم خذوك
ولمكرك منه وحلك والسلام وقال ابو الخلد اوصى الله الي يتيق الا نبيا
قل لتعوك فابها لكم تسترون الذنوب من خلقي وتظهر مني اني ان كنتم
ترون اني لا اراكم فانتم مشركون بي وان كنتم ترون اني اراكم فاعلموا اني
اهون الناظرين اليكم وكان دهب بن الوردي يقول حقا الله على قدرته
عليك واسمي من الله على قدر قربه منك وقال لرجل عظمي فقال اتق الله
ان تكلم اهون انما ظهر من اليك كان يعبر السلف يقول انزال توح
من لم تقرب عينه معتك حتى علم ان الامن تراه عمرك وقال بعضهم ان
ادم ان كنت حيث ركبت المعصية لم تصفك من عن ناطره للملك فلما
خلو قلبه وحده صغرت لك معصيته ولم تتحى منه حياك من بعض
خلقه ما انت الا احد الرجلين ان كنت ظننت انك لا اراك فقد كبرت
وان كنت علمت انه يراك فلم يمنعك منه فاستعك من اصعب خلقه
لقد اجتربت دخل بعضهم عبيصة ذات سموم فقال ابو الخلوها صفا
لمعصية من كان يراي في نفع صانعا بصوت مثلا الغيبة الا يعلم من خلق
وهو الاطيق الحبيد واو وبعض امراة وقال لها ما امرانا الا الاكواب
فقال له قاتين ملكوكهت ماري محمد بن المنكر رجل واقام ارة يظلمها
فقال ان الله يراكم ما ستر فانه واياكم وقال الحرف المحامي المراتبة علم القلب



تقرب الرب وسئل الحسين بآتيان علي بن جعفر البصر فقال بجلال انظر
 انه انك اسبق من نظرك الي ما تنظره وكان الامام احمد بن حنبل
 اذا ما خلوت الذهب يوما فلا تقبل خلوت ولكن كل علي رقيب
 ولا تخشع الله يفعل ساعة ولا ان ما تخفي عليه يغيب
 كما ذابن السماء ينسد **مسألة**
 يا من الذنب اما تقوى وانه في الخلوه فانفك
 انك من ذلك امهاله وستره طول مساويعه
 والمعقود ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وى معاذ بن عمرو بن الجموح
 وعلم انه ارسله اليه فبعثه على ذلك وهو ان يستحي من الله كما
 يستحي من رجل ذي قميص من قومه ويعني ذلك ان يستحي من
 ما قبله تقرب الله منه والظاهر عليه يستحي من نظره الله وقد اقبل
 معاذ ما وصاه به النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر قد بعثه على عمل
 قوم ولم يرعه في فعايته اذ اراه فقال كان معي صاعظا تعني في
 يصق على وليتني من اخذني وانما اراد معاذ ربه عز وجل فظنت
 امراته ان يحرق معه رقبيا فقامت تسكوه الى الناس ومن صار
 له هذا المقام حال الادب او غلبا به من المحسنين الذين يعبدون الله
 كما هم يرونه ومن المحسنين الذين يجتنبون كباير الامم والفواحش الا انهم
 في الجملة فتقوي الله في السر هو علامة كمال الايمان وله تاديب عظيم
 في القبا له لصاحبه النيات في تلويح المومنين وفي الحديث ما اس
 عهد سريرة الا الله انه مردها علانية ان حبرا نجا وان ستر افتراري
 فذا من قوما وروي عن بن ميعود من قوله وقال ابو الدرداء البهتني
 احكم ان تلعبه قلوب المومنين وهو لا شع علون عاصي الله تملق
 انه المغص في قلوب المومنين وقال سلمان النبي ان الرجل ليصيب
 الذنب في السر فيصع وعلمه مذنبه وقال غيره ان العبد ليعذب فيما
 بينه وبين الله ثم يحيى الى اخوانه فيرون ان ذلك عليه وهو من اعلم الازلة

على وجود

على وجود الاموال المجازي بذات الاعمال في الدنيا قبل الاخرة ولا يجمع عنده
 عمل عام ولا يتبع من قدرته حجاب ولا ابتكار فالصديق صلح ما بينه
 وبين الله فانه من اصلي ما بينه وبين الله اصله ما بينه وبين الخلق ومن
 التقى محامدا صلى الله عليه وآله من الناس دائما قال ابو سلمان الخا
 من البري للناس صلح عمله وبارز بالبيع من هو اقرب اليه من جبل الوريد
 ومن العجمي ياروي في هذا الماروي عن ابي جعفر الساج قال كان جيب ابي جعفر
 تا جوا يتكوي اليد اراه في ذات يوم فاذا هو يصيبان يلعبون فقال لبعض
 لبعض قد جازا اكل الربا فتكس له وقال يا رب اصببت سرى الى الصبان
 فخرج ليحاله كله وقال يا رب اني اسير واني قد استريت نفسي مثل هذا
 المال فاعتقني فلما ابع لصدقة بالمال كله واخذ في العبادة ثم ردت ان يوم
 باولئك الصبيان فلما راوه قال بعضهم لبعض استكنوا فقد جازا حبيب العابد
 يتلى وقال يا رب انت تدم مرة وتحمده اخرى وكله من عندك قوله
 صلى الله عليه وسلم واتبع المسية الحسنة لمهما وخالق الناس خلقا حسنا
 لما كان العبد حامورا بالتقوي في السر والعلانية مع انه لا يدان يقع منه
 احيانا تقريظ في التقوي لما يترك بعضا لما يراة وبارتجاب بعض
 المخطورات فامر ان يفعل بعض ما يحويه هذه المسيرة وان يتنعمها
 بالحسنة قال الله عز وجل واقم الصلاة طر حيا النهار ورفقا في الليل ان
 الحسنة يدعين المسيمات ذلك ذكره في الذكرين وفي الصبي من يحيى بن
 مسعود ان رجلا اصاح من امرأة قبيلة نضاري النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
 ذلك له فسكت النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزلت هذه الآية فدعاها فقراها عليه
 فقال رجل هذا له خاصة قال بل للناس عامة وقد وعى به المصنفين في كتابه
 لميل اليه به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الومية يقول عز وجل وساروا
 اليه يخفون من ربك وجهه عرش السموات والارض اعد للمؤمنين الذين يتقون
 في السر والعلان والعاظمين العيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين
 والذين اذا منقوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا والذين هم



ومن ينزل الذنوب الا الله ولم يصرف اعل واصفوا وهم يعلمون او ليكذروا وهم مغفرون من ربهم وحيات تجزي من تحتها الالهة رجا لدين فيها ونعم اجر لعاملين
 توقف المتعتمدين بمعاملة الخلق بالاحسان اليهم بالانفاق وكظم الضيق والعفو عنهم فجمع بين وصفهم بيد النبي وهذا غاية حسن الخلق الذي وصي به النبي صلى الله عليه وسلم لحماذتهم ومعهم يا من اذامعوا فاحسنة او ظلموا انفسهم
 ذكره الله فاستغفروا الذين بهم ولم يصرفوا عليها فدل على ان المتعتمدين قد وقع منهم احيا فاكياير وهي العواحي ومغايير وهي ظلم النفس لغير الله عز وجل
 يذكره الله عقيب وقوعها فيستغفر منه ويتوبون اليه منها والتوبة هي ترك الامر ومعنى قوله ذكره الله اي ذكره واعلمه ونسوة بطشه وبقا
 وما يتعدى على المعصية من العقاب يجب ذلك لهم الرجوع في الحال الا استغفروا وترك الامر قال الله عز وجل ان الذين اتعوا اذ لم يظلموا
 الشيطان تذكروا فاذا هم مبسوطين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذنب عبدنا فقال يا رب ابي صلت ذنبا فاعفوني قال الله علم عبدي ان لم يبق له نوب وياخذ بالذنوب فاعفوني فاعفوا ذنبا
 اخر الى ان قال في الرابطة فليعمل ما يشاء معني مادام على بعض الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه وفي الترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا انتم تعلمون ان الله عز وجل اخذ منكم البيعتين فاعفوا عني اني انذرتكم انفسكم انتم اعفوا عني اني انذرتكم انفسكم انتم اعفوا عني اني انذرتكم انفسكم
 الحاكم من حديث عتبة بن عاص ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اذنب ذنبا فقال يا رب ابي صلت ذنبا فاعفوني قال الله علم عبدي ان لم يبق له نوب وياخذ بالذنوب فاعفوني فاعفوا ذنبا اخر الى ان قال في الرابطة فليعمل ما يشاء معني مادام على بعض الحال كلما اذنب ذنبا استغفر منه وفي الترمذي من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا انتم تعلمون ان الله عز وجل اخذ منكم البيعتين فاعفوا عني اني انذرتكم انفسكم انتم اعفوا عني اني انذرتكم انفسكم انتم اعفوا عني اني انذرتكم انفسكم

باسناد

باسناد ضعيف وباسناده من عبد الله بن عمرو قال من ذكر خطيئة عملها فوجل قلبه منها واستغفر الله منها لم يحسب شي حتى يحاسبها
 وروي ابن ابي الدنيا باسناده عن علي قال اخبركم بكل متعة تقاب قيل فان عمار قال لا يستغفر الله ويتوب قيل وان عمار قال لا يستغفر الله ويتوب
 قيل حتى ياتي قال حتى يكفون الشيطان هو المحور وخرج ابن ماجه من حديث ابي مسعود مرفوعا من الذنوب لمن لا ذنوب له وقيل للمعنى
 الا يتحسب احدنا من ربه يستغفر من ذنوبه ثم يموت ثم يستغفر ثم يموت فقال ودوا الشيطان لو طفر منكم بوقته فلا تملوا من الاستغفار وروى عنه انه قال ما اري لهذا الا من اخلاق المومنين يعني ان المومن كلما اذنب
 تاب وقد روي ان المومن حفتن تقواب وروي عن ابي جابر باسناد ضعيف مرفوعا المومن واه راقع ضغيبه من هلك على رقتة وقال عمر بن عبد العزيز من خطبته من احسن منكم فليمد الله ومن اساء فليستغفر الله
 فانه لا يد الاقوام ان يعلموا اعمالا وطفها الله في رقا بهم ولتنتها عليهم وفي رواية اخرى عن ابي جابر قال قال امير الناس من اكثر يذنب فليستغفر الله وليتوب فان عمار فليستغفر الله وليتوب فانما هي خطايا مطوفة في اعناق الرجال وان العلال كل الهلاك في اللها رعلها ومعنى هذا ان العبد لا يدان بفعله ما قدر عليه من الذنوب لما قال النبي صلى الله عليه وسلم كتب على ابن ادم خطه من الزنا فهو ذك ذلك الاحمال ولكن الله جعل للعبد مخرجا من الذنوب بالنية والاستغفار فان فعل فقد تخلى من شر الذنوب وان امر على الذنوب هلك وفي السنن من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ارحوا رجلا واعفوا فغيركم وبل للقيام العوار ويل للمصيرين على ما فعلوا وهم يعلمون وحرقاق القول ممن كانت اذناه كالصقح لما سمع من الحكمة والموعظة الحسنة فان دخل سبي من ذلك في اذنه خرج من الاخرى ولم ينتفع بسبي مما سمع وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة الحسنة قد براء ذبا الحسنة التوبة من تلك السيئة وقد ورد ذلك في حديث ابي جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي الدنيا من رسل محمد بن جبريل

الذنايب



ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ثبت معاذ الى النبي فلبى معاذ ان الله ما سلمت
 واعل بقوله الله عز وجل ما اطقه واذا كرامه عز وجل عند كل شجرة وخرج وان
 احسنت ذنبا فاحسنت عنده فبقية ان سر لفر وان علانية فعلا من توخر حجه
 ابو ابيح لمعناه من وجه اخر من معاذ ضعيف وقال قتادة قال لما نادى ا
 اساتى سيدته في سريرة فاحسن حسنة في سريرة واذا احسنت حسنة
 في علانية فاحسن حسنة في علانية لكي تكون هذه بهمة وهو يحتمل انه اراد
 بالحسنة النورية او اعم منها وقد احترازه في كتابه ان من تاب من ذنبة فانه
 يغفر له ذنبا وليتاب عليه في مواضع كثيرة كقوله تعالي يا ايها التوبة على الله
 يعملون التوبة كما تترددون من تريب فاولئك يتوب الله عليهم وقوله
 فتران ذلك للذين عملوا السوء مما لهم ثم تابوا من بعد ذلك واصلوا ان ركب
 من بعدوا لعقوب ربحهم وقوله الامن تاب وابن وعمل صالحا ثم اهتدى
 وقوله الامن تاب وامن وعمل صالحا فاولئك يدخلون الجنة ولا ينظرون فيها
 وقوله والذين اذا فعلوا فاحشة الاية يكرهون ويروي عن ابن مسعود قال هذه
 الاية حبر لا هل الذنوب من الدنيا وما فيها وقال ابن مسعود لعطائنا انه هذه
 الاية معان ما جعل ليني اسرائيل في كفار ان ذنوبهم وقال ابو جعفر
 الرازي عن الربيع ابن انس عن ابي العالية قال رجل يا رسول الله لو كنت كفارا
 لكفار ان نبي اسرائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تبعنهم ثلثا
 ما اعطاكم الله خيرا مما اعطى بني اسرائيل كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احدكم
 للخطيئة وجدواها كعوبه على يابه وكفارتها فان كثر بها كانت له خيرا
 في الدنيا وان لم يكفرها كانت خيرا في الدنيا والاخرة فما اعطاكم الله خيرا
 مما اعطى بني اسرائيل بن جعل سوا ونظلم نفسه ثم يسخر الله بجد الله غفورا
 رحما وقال ابن عباس في قوله تعالي ما جعل عليكم في الدين من حرج قال
 هو سعة الاسلام وما جعل الله لانه محمد من التوبة والكفارة وطاهر
 هذه النصوص تدل على ان من تاب الى الله توبة نصوحا واجتمعت شروط
 التوبة في حقه فانه يقطع بقبول الله توبته كما يقطع بقبول الاسلام الظاهر

اذالم

اذالم اسلا صحتها وهذا قول الجمهور وعلام ابن عبد البر يدل على انه اجماع
 ومن الناس من قال لا يتبع قبول التوبة بل يرجح وصاحبها تحت المشيئة
 وان تاب واستد لو ايقوله ان الله لا يغفر ان يتوب اليه ويغفر ما دون
 ذلك لمن يشاء فعلم الذنوب كلها تحت المشيئة ومنها استدل بمثل قوله
 تعالي يا ايها الذين امنوا اتوبوا الى الله توبة نصوحا عني ذلكم ان كفرتم
 سيئاتكم ويقوله فان امن تاب وامن وعمل صالحا فغفر الله له من خطيئته
 وقوله وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون وقوله واخرون
 اعتر عوايد نذوبهم خلطوا عملا صالحا واخر ساءا عسى الله ان يتوب عليهم
 والظاهر ان هذا في حق التائب لان الاعتراف يقتضي الندم كما في حديث
 عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا اعترف بذنوبه تابت تائب
 الله عليه والصحيح قول الاكثري وهذه الايات انما تدل على عدم القطع فان
 اكثرهم اذ اظلم يقطع من رجائه المطلق ومن هنا قال ابن عباس ان عسى
 من الله واجبة تقبله عن علي بن الحجة وقد ورد في الايام والعمل الصالح بلفظ عسى
 ايضا ولم يدل ذلك على انه غير مطلق عه كما في قوله تعالي انما يغفر ما جده
 من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخس الا الله فغفر
 لولئك ان يكونوا من المهتدين واما قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان
 التائب ممن ان يغفر له كما اجبوا ذلك في مواضع كثيرة من كتابه وقد مر
 بالحسنة في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتبع المسية الحسنة لمعها ما هو اعم
 من التوبة كما في قوله تعالي واذا الصلاة طرحتي التبت ر وزلفان الليل الى
 الحسنة يذهبين وقد روي من حديث معاذ ان الرجل الذي توبت بسببه
 هذه الاية اسره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوبه ويصلي وخرج الانام
 احمد وابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث ابي بكر الصديق
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا ثم يتوب
 فيتطهر ثم يصلي ثم يسخر الله الاغفر له الاغفر له ثم قوله هذه الاية والذين اذا
 فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا والناس يتوبون في العيبين



عن عثمان انه نوحا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوصي نحو وصوي
 هذا ثم قال من نوحا نحو وصوي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
 غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسند الامام احمد عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نوحا فاحسن الوضوء ثم قام
 فعلى ركعتين او اربعين فيهما الركوع والسجود ثم استغفر الله عز وجل قوله
 وفي الصحيحين عن ابي قلص قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم في حجره فقال
 يا رسول الله اني اصابته حدة فاقه على قال فلم يناله عنه فحضرت الصلاة
 فطرح النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه
 الرجل فقال يا رسول الله اني اصابته حدة فاقه على في كتاب الله قال
 النبي قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او خذك
 وخرجه مسلم لعنه من حديث ابي امامة وخرجه بن جرير الطبري
 بن وجه اخر عن ابي امامة وفي حديثه قال فانك قد خرجت من خطيئتك
 كما ولدتك امك فلا تقدر انزل الله واقدم الصلاة طرقي النهار ووزعنا من
 الليل الاية وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 اربع لوان نهر ابيها حدم بعين منه كل يوم حتى ترات هل يبقى من ذنوبه
 شي قال فقد مثل الصلاة بحو الله من الخطايا وفي صحيح مسلم عن عثمان
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نوحا فاحسن الوضوء
 خرجت خطايا من جسده حتى يخرج من تحت انظاره وفيه عن ابي هريرة
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اذ لكم لما يحو الله به الخطايا
 ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسبغ الوضوء على المكاره
 وكثر الخطا الي المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط فذلك
 الرباط فذلك الرباط وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من صام رمضان ايماناً واحساناً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن فامر
 رمضان ايماناً واحساناً غفر له ما تقدم من ذنبه وفيهما عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفتق حرج

عن ذنوبه

من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان العمرة
 تعدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله وفيه من حديث ابي قتادة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم عاشوراء احسب على الله ان يكفر
 السنة التي قبله والتي بعده وخرج الامام احمد من حديث عقبة بن عامر
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يجعل للسياق
 ثم يجعل الحسنة كمثل رجل كانت له زرع صنيفة قد حنفت ثم عمل حسنة
 فانقلت حلقة ثم عمل حسنة فانقلت حلقة اخرى ثم عمل حسنة فانقلت
 اخرى حتى يخرج الى الارض ومسا يكفر الخطايا ذكرا ثم عز وجل وقد
 ذكرنا فيما تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن قول لا اله الا الله
 ان الحسنة هي قال هي احسن الحسنة وفي الصحيحين عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت
 خطايا به وان كانت مثل زبد البحر وفيها عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
 وهو على كل شي قدير في يوم مائة عمرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت
 له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرز من الشيطان
 يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا رجل
 عمل افضل من ذلك وفي المسند وكتاب بن حبان عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله لا شريك له لا اله الا الله لا اله الا الله
 الذي يهدي من يشاء عن الهوى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من شجرة بابية
 الورق فصر بها بعصاه فتناثر الورق فقال ان الحمد لله وسبحان الله
 ولا اله الا الله والله اكبر لمساوطة من ذنوب العبد كما يساوت ورق
 هذه الشجرة وخرج الامام احمد باسناد صحيح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم قال ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر



تتفق الخطايا كما تنتفض التجارة ورمها والحاديث في هذا الكثير جدا
 يقول ذكرها وسيل الحسن من اجل الاتقان عن معصية الا ان لسانه لا يفت
 من ذكر الله تعالى فتا انا ذلك لعدون حسن وسئل الامام احمد عن رجل
 كتب ما لا من شهده اصلاته وبيعه عيط عنه سبحانه ذلك فقال ان صلى
 وسبح يريد بذلك فارجوا قال الله تعالى واخزون اعرفوا انهم يصومون
 عملا صالحا واخر سميا وقال له الكا ابي دستانا على الخليفة يحيط الخطايا
 كما تحيط الريح الدوق اليابس وقال عطا من جلس مجلسا من مجالس الذكر
 كثر به عشرة مجالس عن مجالس الباطل وقال سوليش العدوي وكان
 من قدام الناس التامعين ان صاحب الهيق ابيرو وقال امين على صاحب
 السما قال اذ اعلم بن ادم سميته فاراد صاحب السما ان يكتبها
 قال له صاحب الهيق لا تقبل لعله يعمل حسنة فان عمل حسنة التي واحدة
 وكتب له سبع حسنة فتنعوا السلطان يا ويله من يدرك تصفف
 بن ادم وخرج الهلالي باسناد فيه نظر عن ابي حنيفة الاسدي عن ابي
 صل الله عليه وسلم قال اذ اقام بن ادم قال الملك للسلطان اعطني محنتك
 ضعيفة انا هاتما وجد في صفة من حسنة عنى بها عن سببها تن
 صحيفة السلطان وكتب حسنة فاذا المراد ان ينال اجره فليكن تلايا
 ثلاثين تلبيرة ويحده الله اربعا وثلاثين حميدة وتسيح الله ثلاثا وثلاثين
 تسبيحة فتلك ما يهتف بهذا عن ابي وسكر وروي وكيع حدثنا الاعشى عن ابي عاق
 عن ابي الاحوص قال قال عبد الله يعني بن مسعود وددت اني موثقت على ان
 اعلم كل يوم تسع خطيئات وحنة ووفد السارة منه الى ان الحنة
 اعلم وقد اختلف الناس في حيلتي ابي احدهما هل تكفر الايمان الصالحة
 الكلبير والصفاير ام لا تكفر سوى الصفاير فممن قال لا تكفر سوى الصفاير
 وقال سلمان الفارسي في الوصية ان تكفر الحجاجان الصغار والمشي الى
 المسجد تكفر البس من ذلك والصلاة تكفر الكبر من ذلك خرج محمد

بن نصر

بن نصر المروزي وانا الكلبير من لا يد لها من التوبة لان الله تعالى امر
 العباد بالتوبة وجعل لمن لم يثبت طالما وانفقت الامة على ان التوبة
 ترضى والغرض من التوبة ان لا يفتن وصدق ولو كانت الكلبير تقع بكثرة
 وارضا فلو تكفرت الكلبير فيعمل التواضع لم يبق لاحد من يدخل
 به النار اذ التي بالانراض وهذا يشبه قول المدحبية وهو باطل هذا
 ما ذكره بن عبد البر في كتابه التمهيد وكل اجماع المسلمين على ذلك
 واستدل عليه باحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الصلاة الحقة
 والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اختلفت
 الكلبير وهو من حج في الصبي منى من احدى اي صفة وهذا يدل
 على ان الكلبير لا تكفرها هذه التواضع وقد حكى بن عظمة في تفسيره
 في معنى هذه الحديث قوليني احدهما وحكاة عن جمهور اهل السنة ان
 اجتناب الكلبير شرط لتكفر هذه الفرائض الصغار فان لم يجتنب
 لم تكفر هذه الفرائض سيما بالكلية والناهي انها تكفر الصغار
 مطلقا ولا تكفر الكلبير وان وجدت لكن بشرط التوبة من الصغار
 وعدم الاصرار عليها ورحم هذا القول وحكاة من الخراف وقوله بشرط التوبة
 من الصغار وعدم الاصرار عليها مراده اذا اصر عليها صارت كبيرة
 فلم تكفرها الايمان والقول الاول الذي حكاة عن ابي عاق قد حكى
 ابي بكر عبد العزيز بن جعفر من اصحابنا ومثله في صحيح مسلم عن ابي
 ربي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من امرء مسلم حضره
 صلاة مكتوبة فمسيخ وضوءها وخشوعها وركوعها الا كانت
 كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤخر كعبه وذلك الدهر كله وروى
 الامام احمد عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعلم الرجل يعني يوم
 الجمعة حتى يمشي بجموده ثم ياتي الجمعة فينصب حتى يقضى الامام صلاة الا
 كان كفارة ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت الكلبير وخرج السبي



ويزحيان والحكم من حديث ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان
 ويخرج الزكاة ويحسب الكليبات رابع الفحمت لا يروا الجنة بعد ان يدخل
 في سلام وخرج الامام احمد والنسائي بن حديث ابي ايوب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم هنا في حديثه وخرج الحاكم معناه من حديث محمد بن عمرو بن
 عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يروي من حديث ابن عمر موقوف على قوله
 انه عز وجل انما تم اذ كرتي من اول النهار ساعة ومن اخر النهار ساعة
 انمزل لك ما بين ذلك الا لكليبات او تنوي بينهما وقال ابن جرير الصلوات
 الخمس كفار احتسابا لهن ما احتسبت الكليبات وقال سلمان حاو طوا على هذه
 الصلوات الخمس فانهن كفارات لهذه الجوارح ما يصب المقتله قال
 ابن عمر رجل اتى من النار ان تدخلها وتحب الجنة ان تدخلها قال نعم قال
 انك فوالله لئن التت لها الكلام واظممتها الطعام لعدت خلق الجنة ما احتسبت
 للوجبات وتارة فتاة العاود الله المغفرة لمن احتسب الكليبات وذكر لنا ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال احتسبوا الكليبات وسددوا وابوا السواد ذهب قوم من اهل الحديث
 وغيرهم الى ان هذه الاعمال تكفر الكليبات منهم بن حزم الظاهري وانه عن ابي
 عبد البر في كتاب المهدى بالود عليه وقال قد كنت ارجع بنفسى عن الكلام
 في هذا الباب لولا قول ذلك القائل وحسبت ان يقتله جاهد بينهم
 في المونفات انك لا على انها تكفر بها الصلوات دون الدم والاستحجار
 والتوبة والله نساه العصمة والتوفيق ولست وقد وقع مثل
 هذا في كلام طائفة من اهل الحديث في الوصو ويحبه ووقع مثله في كلام
 بن المنذر في قيام ليلة القدر قال يوحى لمن قامها ان تغفر له ذنوبه
 صغرها وكبيرها فان كان من دم من ابي بكر ليقول للاسلام وهو مصر على
 الكليبات تغفر له الكليبات قطعا قطعا باطل قطعا باطل قطعا باطل من الدين بطلانه
 وقد سبق من النبي صلى الله عليه وسلم من استأفى الاسلام احدث بالاول والاخر
 يعني بعلمه في الجاهلية والاسلام وهذا المهر من ان احتياج اليه بيان وان اراد

هذا

هذا القابل ان من ترك الامار على الكليبات وحافظ على الفرائض من غير توبة
 ولا دم على ما سلف منه كفرت ذنوبه كلها يذرك واسد لباطل قوله
 ان تحتسبوا الكليبات يروا الجنة عنه تكفر عنكم سيئاتكم وقال المسيات
 تحمل الكليبات والصغار مطلقا ان الصغار تكفر باحتساب الكليبات من غير
 قصد ولا نية فكذلك الكليبات وقد سيدل لذلك بان الله وعد المؤمنين
 والمؤمنات بالمغفرة وتكفير السيئات وهذا المذكور في غير موضع من
 القرآن وقد صار هذه امن للمؤمنين فانه فعل الفرائض واحتساب الكليبات
 واختساب الكليبات للاحتياج اليه وقصد هذا القول يمكن ان يقال
 في الجملة والصحيح قول الجمهور وان الكليبات لا تكفر بدون التوبة والنية
 فمن على المباد وقد قال عز وجل ومن كفر تب فاولئك هم الظالمون
 وقد فسرت الصحابة لعمر وعلي بن سعد والتوبة بالندم لو منهم من فسرها
 بالفرغ على ان لا يعود وقد روي ذلك من فوجا من وجه فيه ضعف لكن لا يبعد
 مخالفة من الصحابة في هذا والسادس ومن يعذبهم كما يعذب عبد العزيز
 والحسن وعزبوا اما النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب وتكفيره
 السيئات للمؤمنين كقوله ان تنفوا الله جعل لكم فرقا تا ويكفر عنكم سيئاتكم
 وتغفر لكم وقوله ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا تكفر عنه سيئاته ويدخله جنات
 وقوله ومن يتق الله تكفر عنه سيئاته ويعظم له اجر فانه لم يبين في هذه
 الايات حصول التوبة الا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة الصغرى من لم ييب
 فاولئك هم الظالمون عزبوا من في سورة الاحمران حصول التوبة
 الذي يعظم له اجرها ويدخله الجنة فذكر منها الاستغفار وعدم الامار منكم
 فمن تكفير السيئات ومغفرة الذنوب الموقر كان على هذه الصفة والاعلم
 وما سيدل به على ان الكليبات لا تكفر بدون التوبة والمعنى عليها حديث
 عباد بن الصامت قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ايوب
 عليان لا اشركوا اياه سيئا ولا سرقوا ولا نوا اخر عليهم الاية فمن ويا
 منكم فاجره على الذنوب من اصاب من ذلك شيئا فموت به فهو كفارة له



ومن اصحاب سليمان ذلك نثره انه عليه من هو الي انه ان شاعذ به وان ساعوله
 خراجا وفي الصحيحين وفي رواية لمسلم اني منكم حدائقهم عليه فهو كفارة
 وقد ايدل على ان الحدو وكفارات قال الت معني لم اسم سباني هذا الباب
 ان الحدو يكون كفارة لاهله احسن من حدو عبادة بن الصامت وقوله
 معقوب بن يعقوب العقوبات الترعية وفي الحدو والمقدرة كالتقديرات
 وشمل العقوبات المقدرة كالاسقام والمصاب والالام فانه مع قول
 علي انه عليه صلى الله قال لا يصيب المسلم ضرب ولا ضرب ولا ضرب حتى التوكة شيئا
 الاكثر انه مما من خطايا به وروي عن علي ان الحدو كفارة لمن اقيم عليه وذكر
 ابن جرير البرقي في هذه المسئلة اختلاف بين الناس ورجح ان اقامة
 الحدو كفارة وهي التوكة لاختلاف ذلك جدا قلت وقد روي عن
 سعيد بن المسيب وصعوان بن سليم ان اقامة الحدو ليس بكفارة ولا يدهم
 من التوبة ورجح طائفة من المتأخرين منهم البهوتي وابوعبيد الله
 ابن تيمية في تفسيرهما وهو قول ابن حزم الظاهري والاول قول مجاهد
 بن يزيد بن اسلم والنوري واجدوا حديث ابي بصير المرفوع لا ادري الحدو
 طهارة لاهله ام لا فقد خرج الحاكم وميزه واعلم البخاري وقال لا يثبت
 وانما هو من رسل الزهري وفي مصنفه وعلم عبد الرزاق فوصله قال
 مع عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحدو وكفارة وما يتبدل به من قال ان الحد
 ليس بكفارة قوله تعالى في الحار يوم لك لهم خزي في الدنيا وهم في الآخرة
 عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل ان يقدروا عليهم وظاهره انه حقه انهم
 محذوبة الدنيا ولا اخرة ويجاب عنه بانه ذكر محذوبتهم في الدنيا ومعقوب
 في الآخرة ولا يلزم اجتماعهما وانما السنن من تاب فانما استثناه من
 معقوبة الدنيا خاصة فان عقوبة الآخرة تسقط بالتوبة قبل المقدرة
 وبعد ما وقول علي انه عليه وسلم من اصحاب سبانه ذلك فتره انه عليه
 صلى الله عليه وسلم ان شاعذ به وان شاعوله صرح في ان هذا الكفاية من علي
 انه تعالى بها كانت تحت المشيئة وقد ايدل على ان اقامة الغزاة لا تكفرها

والاعموها

والاعموها فان عموم المسلمين بما قتلون على الغزاة لا سيما من بايعهم
 النبي صلى الله عليه وسلم وخرج من ذلك من لقي الله وقد تاب منها بالنسوة
 الدالة من الكتاب والمنة على ان من تاب التا تابه عليه وغوله
 وبني من لم يبت ذ الخلاعت المشيئة وايضا قيل على ان الكفاية لا تكفرها
 الاعمال لان الله تعالى لم يجعل للكفاية في الدنيا كفارة واجبة وانما
 جعل الكفاية للصغار والكفاية وطى المطاصرو وطى المرأة في الحوض
 على حديث ابي عبيد الله الذي ذهب اليه اهل الحديث وكفارة من ترك
 شيئا من واجبات الحج وارتكب احدا من محظوراته وفي اربعة اجناس هدي
 وعتق وصيام وصدقة ولهذا لا يجب الكفاية في القتل عمدا عند
 جمهور العلماء ولا في القتل العمد في غيرها عند الجمهور وانما يوجب القاتل
 بعتق رقبة استجابا لما في حديثه وانما بين الاستعانة بما جاء الى النبي
 صلى الله عليه وسلم في صاحب لهم قد اوجب فقالوا معقوا عنه رصده بعتقه
 انه مما من النار ومعني اوجب عملا يجب له النار يقال ان كان قتل
 تسلا وفي صحيح مسلم من ابن عمر انه ضرب عبد الله فاعتقه وقال ليس فيه من
 الاجر مثل هذا واخذ عودا من الارض وقال اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول من قتل مملوكا او قربه فان كفارة ان يبتقه فان قيل فلما جاء
 في رمضان يوم بالكتابة والوعظ في رمضان من الكفاية في القتل
 الكفاية للقتل ولهذا لا يجب عند الاكثر من الكفاية في القتل عمدا
 وانما هي لعتك حرمة بفار رمضان بالاجماع ولهذا لو كان معقلا لولا
 لا يجوز له في سفار رمضان بترجابه لزمه الكفاية عند الامام احد
 لما ذكرناه وما يدل على ان الكفاية الواجبات مختصة بالصغار ما خرج
 البخاري عن حذيفة قال بينا نحن جلوس عند عمر اذ قال ابي جحظة
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضئفة الرجل في اهل بيته وما له
 وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والارباب المودون والهي على كل
 قال ليس بعد الاستيلاء خرج مسلم بميتاه وظاهر هذا السياق يقتضي



رفعه وفي رواية البخاري ان اخذ نفعه قال حمنة يقول ففقتة الرجل قد كره
 وهذا كما القح في رفته وفي رواية لسلي ان بعد انما كلامه عن لما قول النبي
 صلى الله عليه وسلم للذي قال اصبت حدا فاقفه على قتره حتى يفر قال
 ان الله يغفر لك حدك فليس يحل ان المار به من الكلباير الا في حد والله
 يحارب كما قال تعالى تكذبون الله ومن يتكذب بالله فاولئك هم المفلطون
 فله حد والله لا يقصد بها وقوله تكذبون الله ومن يطع الله ورسوله
 يدخله جنات تجري من تحتها الانهار ومن يعص الله ورسوله وينص له فله ما
 تبارك وتعالى وعد من قبله وهو يدخله جنته من غير حساب
 مثل الاسلام بالعراط الذي له سوران قال والنور انا حد والله وقديق
 ذكره فيما حكى فضل من اصاب شيئا من محارم الله فقد اصاب حوده وكرها
 وقد اصابه على قدر ان يكون الحد الذي اصابه كقيمة هذا الرجل جانا ما
 واسلم نفسه الى اقامة الحد عليه والدم توبة والتوبة تكفر الكلباير فيورد
 وقد مروى ما يستدل به على ان الكلباير تكفر ببعض الاعمال الصالحة يخرج الامام
 احمد والترمذي في حديث بن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 يا رسول الله انما صبت ذنبا عظيما فقل لي من توبة قال هل تك من ام قال لا
 قال هل لك من خالفة قال نعم قال فخرجها وخرجها من حياها في صحيح الحاكم
 وقال على شرط الشيخين لكن خرجوه للترمذي من وجه اخر مرسلا وذكر
 ان الماسيل اصح من الموصول ولذا قال علي بن المدني والدارقطني وروى
 عن عمر بن رجلا قاله قلت نفسا قال له امك حية قال لا قال يا بولك
 قال نعم قال فنه واحسن اليه ثم قال عمر لو كانت ام حية فخرجها واحسن اليها
 مرحوبا ان لا تطعمه النار ابدأ وعن ابن عباس عن عناه ايضا وكذا المودة التي
 عملت بالسحر يد ومه المجدول وقد تمت المدينة تسال عن توبتها وقول حدث
 النبي صلى الله عليه وسلم قد توبني فقال نعم الصابئة لو كان ابو بكر جيبني واحدهما كان
 يكتبها تك حرجه الحاكم وقال في اجماع الصحابة حدثان وفاة الرسول صلى الله
 عليه وسلم على ان بر الوالدين بل يمتا بهما قال السجود والامام احمد بن الوالدين

سفارة

سفارة الكلباير وروى عن بعض السلف في حمل الحياير انه حبط الكلباير وروى
 من روى عن وجوه لا تقع وقد روى من رواية ابي بردة ان ابا موسى لما
 حضرته الوفاة قال يا بني اذكر واصحاب الرعيف كان رجل يقصد في مؤتمعة
 اراه سبعين سنة فسببه الشيطان في عينه امرأة فكان معها سبعه ايام
 وبع لبان فمكث عن الرجل فقطاهه فخرج تايبا فمكث ذكره ايات من
 ما كتبه تصدق عليهم برعيف فاعطوه رعيضا صاحبها الذي كان يوطئه
 فكلما على يدك اعطاه الرعيف وابع مينا فوترت العيون منه بالبع
 اللباني فترجحت البع لباني ووزن الرعيف بالبع لباني فخرج الرعيف
 وروى بن المبارك باسناده في كتاب البر والصلة عن بن مسعود قال دخل
 بعين سنة ثم اصاب فاحنة فاحبط الله عمله فاحصاه رصانة واقصد
 فرائي رجلا يصدق على ما كتبه في الله فاحذ منه رعيضا تصدق به
 على سكين فحفر الله له ورد عليه عمل سبعين سنة وهذه كلها لاد الالة
 فيها على تكفر الكلباير يخرج العقل لان كل من ذكر فيها كان تايبا فاما من تبت
 وانما كان سوا الرعيف يفتقر به الاله تعالى بعد التوبة حتى يحول
 به الله الذنوب بالكلية فان الله شرط في قبول التوبة ومغفرة الذنوب
 بما العمل الصالح كقول الامام تايب وامن وعمل صالحا وقوله واي لغفان
 لمن تايب وامن وعمل صالحا وقوله فاحسن تايب وامن وعمل صالحا
 ان يكون من المؤمنين وفي هذا استدل لمن يقول التايب يعود التوبة
 في المسئلة وكان هذا حال كثير من الخائنين من السلف وقال بعضهم
 لرجل حدثنا ذنبت ذنبا قال نعم قال فضلت ان اذنبك قال نعم قال فاعلم
 حتى تعلم ان الله قد سماه ذنبا وقول بن مسعود ان المؤمن يري ذنوبه
 كما ترى اصل جبل حيا فان يقع عليه وان الفاجر يري ذنوبه كذبا ياب
 طار على نفة هكذا اخرج البخاري وما تواتر من انما هم وروى انهم يخافوا
 ان لا يكون قد قبل منهم ذلك فكان يوجب لهم ستره وكثرة الاجتهاد في
 الاعمال الصالحة قال الحسن اذ كنت اموا لوانتق احد من ملج الارمن



سأمن احدثهم لظن الذئب في نفسه وقال بن عيون لا تتبعي بكثرة العمل فانك
لا تدري كيف تعرف عندك ام لا ان مولدك معين يمكن كلكه والاطهر ولله اعلم بيده
السئلة اعني مسئلة تكلمين الكبار بالاعمال انهم يريدون الكبار في الحج والاشيان
ولغيره ايضا وتقع الكبار بغيره كما تكلم الصغار باجتناب الكبار فهم هذا
يلجل وانا اريد انة قد توازن يوم القيامة بين الكبار وبين نعيم الاعمال
فتمت الكثرة بما يقابلها من الاجل وتسقط العمل فلا يبقى له ثواب فهذا امر يقع
وقد تقدم عن بن عمر انه لما اعتق مملوكه الذي خزنه قال لي في فيه من الاجر
شي حيث كان كفاارة لذئبه ولم يكن فيه من الكبار فكيف بما كان من الاعمال
كثرت للكبار يورثها ايضا فقل من قال من السلف ان المسيية تسمى بالمسقط
تقل بها حنة من الحسنات التي هي ثواب العمل فاذا كان هذا في الصغار
تكمين يا كباير فان بعض الكبار يرد عبيط بعض الاعمال المنا تبدلها كما
يبطل المن والاذي الصدقة وتبطل المعاهدة يا كباير يا الهما د كما قالت
عائشة وقال حديثه قد ذك المحة يهدم عمل باية مسة وروى عن بن عمر
خرج الزار كما يبطل بتر كصلاة العسر العمل والاستلم ان ثواب العمل
الذي يكبر الكباير وقد خرج الزار في مسنده والحاكم من حديث بن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوتي عتات العبد وسياة يوم القيامة
فيتمس او يفتن بعضها من بعض كان يتي له حنة وسع له بها في الجنة
وخرج ابن ابي حاتم من حديث ابي لهيبه حديثي عطاب بن دينار عن سعيد بن
جبير في قوله عز وجل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال كان للكلوا
ديون انهم لا يوجدون على النبي اللليل اذا اعطوه فبجى المسكين فيصقلون
ان يعطوه بكثرة وكثرة وجوزة ويخوذ كذا يزدون وانه ويقولون ما هذا لي
انما يوجر على اعطى حبه وكان العون يرون انهم لا يلا حوا على الذئب السيد
الكذبة والنظرة والقيسه والسياهة كذا يقولون انما وعد الله النار على الكباير
فترجمهم في القليل من الجنة انما يقولوه فانه يوشك ان يكثر وحذرهم المسار
من انهم فانه يوشك ان يكثر فقل من يعمل مثقال ذرة خيرا يره

خيرا

خيرا يره معني في كتابه وسيره ذلك قال يكتب لكل يرد وفاضل يسيرة
سيرة واحدة ويك حنة عن حسنات فاذا كان يوم القيامة خاف
له حسنات المومن ايضا بكل واحدة عنرا فيمحو عنه بكل حنة عن
سبيات فمن زادت حسناته على سيئاته سقا لدره دخل الجنة
وظاهر بعد الذي يقع المعامة بين الحسنات والسيئات تسقط الحسنات
المقابلة للسيئات وينظر الي ما يفضل منها بعد المعامة وهو يوافق
قوله من قال ياز من مزحت حناته على سيئاته بحنة واحدة ابيب
ملك الجنة حاصه وسقط ياتي حسناته في حناته سانه خلافا
لمن قال يباير بلعج وتسقط سيئاته كما هنالم تكن وقد افي الكباير
انما هي الصغار فانه قد يفي بالاعمال الصالحة مع ثوابها كما قال صلى الله
عليه وسلم الا ذلكم على والمجوا لله به الخطايا ويرضه لدرجات السبع الوضو
على المكارة وكثرة الخطايا ان المساجد وانظار الصلاة بعيد الصلاة فانك
تفذه الاعمال يكفر الخطايا ورمع الدرجات وكذا كقول صلى الله عليه وسلم
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له ما يمهورة كتب الله له مائة حسنة
ومحيت عنه مائة سيئة وكان لا عدل عشر رقاب فقد ابدل عمل انا
الذكر نحو السيئات وبعني ثوابه لعامله ايضا عفا وكذا كسيات القباير
توبة نوحا تكفر عنه ويستغفر له حناته كما قال تعالى حتى اذ بلغ ابيه
وبلغ اربعين سنة قال رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي وعلى والدي
وان اعمل صالحا من ضاه واصح لي فيما ذررتني اني اتيت الكس وان من المسكين
اولئك الذين يتقبل عنهم احوالهم ويعاوضهم عن سيئاتهم في احوالهم
وعمل الصدق الذي كانوا يوعدون وقال تعالى والذي جابا لصدق وصف
به اولئك هم المستقون لهم مائة وون عند ربهم في كذا من الحسنات
لكل منهم اسو الذي عملوا ويحترهم اجرهم باحسن الذي كانوا يعملون
فلما وصف دعوا بالمتقوي والاحسان اذ عمل انهم ليسوا بغير من عمل الذنوب
يلهمه تايبون منها وقوله ليكفر عنهم اسو الذي عملوا يدخل في الكباير



لأنها سوا الاعمال وقاروا من يتقاهم بغيره من سيئاته ويعظم له اجرا من يتب على
 السموي المتضمنة لفعل الواجبات وترك المبررات تكلفه المسيات وتعلم الاجر
 واجتراله تعالى عن المومنين المتفكرين المتفكرين في خلق السموات والارض انهم قالوا
 ربنا اننا سمعنا من ربنا اني اللام ان اسئلكم فامنا ربنا فقولنا ربنا
 وكفرنا سائنا واخبرنا ان اسئلكم فامنا ربنا فقولنا ربنا
 وقولنا فاعترفنا ان اسئلكم فامنا ربنا فقولنا ربنا
 فقد يقال ان المسيات تخص العقاب والذنوب يرد بها الكليات فالساعات تكفر
 لان الله جعل لها كقارات في الدنيا شرعية وقد رتبها والذنوب محتاج الى مغفرة
 تبقى صلاحها من شرها والمغفرة والتكفير متقاربان فان المغفرة قد تشمل ايها
 ثمة الذنوب وقيل وقاية شر الذنوب مع سائر ذلك وهذا يسمى ما ستره وقاه
 في الحرب مغفورا ولا يسمى كل ما تتركه الدار مغفورا وقد اجاز له تعالى عن الملائكة
 انهم يدعون للمؤمنين السابقين والعقوبة ايضا وقد صرف بعض المتأخرين
 بينهما بان التكفير محو اثر الذنوب حتى كان لم يكن في المغفرة تضييق ذلك لظلال
 الله على العبد والارادة وحيا هذا نظرا وقد يفسر بان منبوع الذنوب بالاعمال
 الصالحة فقلها حسنة وتكفر بها بالمكفرات لمحوها فقط وفيه ايضا نظر
 فانه يذبح ان الذنوب المعاقبة عليها بدحو النار يبدل حسنة فالمكفرة
 تجعل صلاح تكون كفارة لها اولي ويحتمل مني ان اخبرني احدهما ان المغفرة
 لا يحصل الا مع عدم العقوبة والواحدة لانهما وقاية شر الذنوب بالطيبة
 والتكفير قد يقع بعد العقوبة فان المصائب الدنيوية كلها مكفرات
 للمظالم وهو محسوبات وكذلك العمويين مع العقوبة ويروى وهذا كذلك الرحمة
 والتأي ان الكفارات من الاعمال ما حصلها لمحو الذنوب المكفرة لها ويكون ذلك
 هو ثوابها ليس بها ثواب عظيم والغالب عليها ان يكون من جنس مخالف هو
 النفس وتحم المشقة منه كما جئنا جالكب ير الذي جعلها الله كفارة للعقوبات
 والاعمال التي تقضيها الذنوب هي ما عدي ذلك ويجمع بينهما المغفرة
 والثواب عليها كالذنوب الذي يكسبه بالسيئات ويحتمل به السيئات وعلى هذا الوجه

فيفرق

فيفرق بين الكفارات سوا الاعمال وعجزها وانما تكلمت الذنوب ومغفرتها اذ الصيق
 ذلك لانه تلافت بينهما وعلى الوجه الاول فيكون بينهما فرق ايضا ويشهد
 له هذا الوجه الثاني بعوان احدهما قول ابن عمر لما اعترف الذي صرته ليس لي
 في متقه من الاجورسي واستدل بانه كفارة والتأي ان المصائب الدنيوية
 كلها كفارة ان الذنوب وقد قال كثير من الصحابة ومجرب من السلف انه
 لا ثواب فيها مع التكفير وان كان بعضهم قد خالف في ذلك ولا يقال قد تيسر
 الكفارة في حديث المنام بالسيخ الوضوء المكروهان ونقل الاقدام الى الصلوات
 وقار من مغفرة الذنوب كما في غير ذلك من غير ذلك من خطية كعوم والذنوب
 وهذه كلها مع تكفيرها للمسيات ترفع الدرجات ويحصل عليها الثواب لاننا نقول
 قد يجمع في العمل الواحد شيئين يرفع بالاحدهما الدرجات ويغفر بالآخر
 المسيات فالوضوء شيئين علمه لكن اسياعه في شدة البر من جنس الام
 التي يحصل للمؤمن في الدنيا فتكون كفارة في هذه الحالة وانما يجر هذه
 الحال فيغفر منه الخطايا ما يغفر بالذنوب وعجزه وكذلك التي الى الحجرات
 عوفرية وطاعة وبتاب عمله ولكن ما حصل للنفس به من المشقة والالم
 بالمعبود والصب هو كفارة وكذلك حبس النفس في المسجد لا استطارة الصلاة
 وتطهيرها عن ماؤها من الخروج الى المواضع التي غسل النفس فيها اما لك الدنيا
 او للدنيا به هو من هذه الجهة موكل للنفس فتكون كفارة وقد جازي الحديث
 ان احدي خلقي الماتى الى المسجد ترفع له درجة والاخرى عطف حطية
 وهذا يعوي ما ذكرناه وان ما حصل به التكفير عز ما حصل به رفع الدرجات
 والله اعلم وعلى هذا يجمع في العمل الواحد تكفير المسيات ورفع الدرجات
 من حيثين ويوصف في حاله بظلال الوصفين فلا يتأني بين شدة كفارة
 وبين الاخير عنة يضاعف ثوابه او وصفه برفع الدرجات ولهذا قال
 صلى الله عليه وسلم الصلوات الحقة والحججة الى الجنة ورمضان الذي رمضان يكون
 لما يثبت ما اجتنبت الكفاير فان في حبس النفس على المواظبة على الفرائض
 من مخالفة هو افعالها كعملها مما لميل اليه ما يوجب ذلك تكثير الصلوات وكذلك

الشمارة في سبيل الله فلو الذنوب بما حصل بها من الام وترفع الدرجات لما اذن
 بها من الاعمال الصالحة بالصلوات والصدقات فبين هذا ان بعض الاعمال يجمعها
 ما يوجب ربح الدرجات وتكفر السيئات من حيث هي ولا تكون بينهما شارة
 وهذا ثابت في الذنوب الصغار بلا ريب ولما اكلوا يرفعون ككفر بالشهاده
 مع حصول الاجر للشهد لكن الشهيد ذوا الخطايا في رابع درجة من درجات
 الشهاد اكد اروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث فضالة بن يحيى
 الامام احمد والترمذي واما تعفير الذنوب ببعض الاعمال مع توفير اجرها
 وتكثيرها فقد دل عليه الاحاديث الصحيحة في الذكر وقد قيل ان تلك السيئات
 كتبت حسنة اياها في حديث ابي مالك الاشعري الذي سبق ذكره وذكرنا
 ايضا عن بعض السلف انه يجي باذن السيئة الواحدة ضعف واحد من اضعاف
 ثواب الحسنة ويتقرب به حسنة وانظروا ان هذا يخص الصغار واما
 في الاخرة فنوارن منها الحسنة والسيئات وليتقن بعضها من بعض
 فمن زحمت حسنة عمل سيئة فقد جاد دخل الجنة وسوا في بعض الصغار
 والكبار وقلنا من كانت له حسنة وحيلة خطاه فاستوفى المظلومون
 حقه من حسنة ويتقرب به حسنة ودخل بها الجنة قارئ مسعودان
 كان وليا له ففضل له مشقة ذرة ضاعفها الله له حتى يدخل الجنة وانا كانا
 شقيقا لا الملك كرب فثبت حسنة وتوكله طاب ليلون كتيب خدوا من سيئاتهم
 فاضغفوها الى سيئاته فمكول صكا الى النار حوجه انماي حاتم وعينه
 والمراد ان تعفيل مشقة الذنوب من الحسنة انما هو بفضل الله عز وجل
 لمضاعفة الحسنة للمؤمن وبركته فيها وهكذا حال من كانت له حسنة
 وسيئات واما راداه رحمة فضل الله له حسنة ما يدخل به الجنة وعله من فضل
 الله ورحمة فانه لا يدخل به الجنة الا بفضل الله ورحمة وخرج ابو انعم بن اسد
 ضعيف على مروان اوجي الله تعالى النبي من انبياءه لسبيل قال الامل
 طاعتي من امك لا يتكلموا على اعمالهم قاضي الا اقام عبد الحساب يوم القيامة
 اسأ ان اعده به الامتدته وقيل الامل مصيبي من اسئل اليعقوب ابا يدومهم

قاضي

قاضي الخضر الذي العظيم ولا اباي ومصداق هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم
 في الصحيح من نوحى الحساب عذب وفي رواية هلكه الله تعالى على المثل ان الله
 ان الصغار هل يجب النوبة منها لك الكبار ام لا لانها تقوى كقوة باختساب
 الكبار لبقوله تعالى ان يتجنبا الكبار ما يتوبون عنه تكفر عنكم وتدخلكم موخلا
 كمنها بعد انما اختلف الناس فيه فمنهم من اوجب التوبة منها وهو قول
 اصحابنا ويخرج من الفقهاء والمتكلمين وعينهم وقد اراه الله بالتوبة معبث
 الصغار والكبار يقال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم
 الي قولهم وتوبوا الي الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون واسر بالتوبة من
 الصغار بخصوصها في قوله يا ايها الذين امنوا لا تنكروا من قوم عسى ان
 يكونوا خير امهم ولا من مآخرا ان يكونوا خير امنهم ولا تنكروا انفسكم
 انفسكم ولا تنكروا بالاعجاب بغير الله لا ثم للمترق بعد اليمان وقيل قيل
 فاولئك هم الظالمون ومن الناس من لم يوجب النوبة منها وحكي عن طائفة
 من المعتزلة ومن المتأخرين من قال يجب احد الامرين اما النوبة منها
 او الايمان ببعض المكفرات للذنوب من الحسنة وحكي عن عطية بن نعيمه
 من تكسرت الصغار بانفسال الغراب واحتساب الكبارين قولن احدهما
 حكاة عن جماعة من الفقهاء واهل الحديث انه يقطع يد كل رجل حمل على حيلة اللغو
 وقوة الرجاء وهو في مشيئة الله عز وجل اذ لو قطع تكفيرها لان احاديث
 التكفير المطلقة بالاجل حيا معقده يتكبر في العمل كما ورد في الروايات
 والصلاة وحيد فلا يتحقق وجود حسن العمل الذي يوجب التكفير على
 هذا الاختلاف الذي ذكره بن عطية يعني الاعتلاف في وجوب النوبة بل الصغار
 وقد خرج بن جرير من رواية الحسن ان قوما التومعوا الوان من انبياء من
 كتاب الله لا يعمل بها فقال الرجل منهم قرأت القرآن كله تلاخ قال فهل احصت
 في نفسك قلا الهم لا قال فضل احصيته في نفسك فقال احصيته في نفسك
 هل احصيت في البركة تدبهم حتى اتي على انهم ثم قال شكك عمر انه انظرونه
 على ان يقيم على الناس كتاب الله تو علم ربنا انه سيكون للناسيات قلا وتولي انجوا



كتابا يراهمون عنه فكفر عنكم سياكم وقد خلكم بدخل كبريا وبأساده من السن
 من ملكه انه قال لم ارسلك الذي بلغنا عن ربنا فقال يخرج له عن كل اهل مال
 فترسكت ثم قال والله لما خلقنا ربنا اهلون من ذلك لعدونا وولنا عمارة الكبار
 بما لنا ولها فترى ان يجتمعوا كبا يراهمون عنكم فكفر عنكم سياكم وقد خلكم
 مدخلا كبريا وخروج البزاز في مسنده مرفوعا والموقف واجه وقد هو عليه
 الحسين يا اجناب الكبار قال تعالى وتجزى الذين احسنوا الحسنى الذين
 يحتمون كبا يراهم والموافق الا المان ربك واسم المعفوة وفي تفسيره قول
 للسلف احد ما ان معذرات العواحق كما للمس والعتله وعن بن عباس
 هو ما دون الجدين وعيد جدا الاخره بالنار وحده الدنيا والساحه اللام
 لبي من العواحق والكبا يراهم واحدة ثم يتوب منه وروي عن بن عباس
 واي عريه وروي عنه مرفوعا بالمثل في روضه فقال المله من الربا ثم
 يتوب فلا يعود والله من سره الجحيم يتوب فلا يعود والله من سره
 ثم يتوب فلا يعود ومن سره الاية بهذا قال لا بد ان يتوب منه جلات من
 ضربه بالمعذرات فانه لم يشتر ما توبة والظاهر ان العواحق جميعا وان كلامها
 مواد من الاية ومن اذ اليه ضمه كانت معجزة في حسان الكفره لها
 ولا بد ان يكون مصرا عليها كما قال تعالى ولم يصرها على ما فعلوا ولم يعلمون وروي
 عن بن عباس انه قال الاخرة مع الاصرار والكم مع الاستغفار وروي عن
 من وجوده ضعيفة واذا صار قاصدا يركبها بالمد او من عليها فلا يد
 للمحسنين من اجتناب المداومة على الصغائر حتى يكونوا محتملي الكبار
 الاثم والعواحق وقال انه عن رجل ما صداه حفره اتو للذين امنوا
 وعلى يهود يتوكلون والذين يحتمون كبا در لانه والعواحق واذا ما
 عقبوا هو يفرح ونا والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم بشئ
 عليهم وهما رقبنا هم يتفقون والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون وخروا
 سبيلا سبيته مثل الملق عن واصح فاجره على انه معذرة الا ان اتقنت
 وصغار المؤمنين لقيامهم بما اوجب الله عليهم من الايمان والتمس كل واقام الصلاة

والانفاق

والانفاق مما رزقهم الله والاستجابة لله في جميع طاعته ومع هذا فهم
 يحبون كبا يراهم والعواحق هذا هو حتمقا المتقوي ومعهم الله
 في معاملتهم الخلق بالمعزة عند العيب وتبنيهم الى المعوق والاصلاح واسا
 قوله ولذو القربى اذا اصابهم البغي هم ينتصرون والفقير مستافيا للمعوق فان الانصاف
 يكون باظهار العذرة على الانتقام بتبني المعوق بعد ذلك يكون انتم
 واكمل قال الخبي في هذه الاية كما توأبكرهون ان سيد لولا اذا قدر وا
 وعفوا وقال بجاء هذا كما توأبكرهون للمؤمن ان يدل نفسه فيجزي عليه
 العناوق فالمؤمن اذا بغي يظهر العذرة على الانتقام ثم يعفوا بعد
 ذلك وتجزى مثل هذا الكثر من السلف بفتح فتادة وعجزه بهذه الاية
 جميع ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في وصيته لمعاذ فانها تضمنت
 امور حصال المتقوي بفعل الواجبات والانتها عن الكبار الجوريات
 ومعاملة الخلق بالاحسان والعفو والارح هذا انه ان وقع من شي من
 الاثم من عمدا كبا يراهم والعواحق يكون يجوز انحصار المتقوي المتضمنة للكبار
 ومحرمها واما الايات التي في سورة الاحزاب فوصف فيها المتقين بالاحسان
 الى الخلق وبالاستغفار من العواحق وطلم المتقين وعدم الامرار على ذلك
 وهذا هو الاكل وهو احدان التوبة والاستغفار وعيب كل ذنب من التوب
 مع الايمان والكره الكاروي ان النبي صلى الله عليه وسلم وعمله كعاد اودت
 ذكرنا في السابق والما سلطان العواحق في هذا الان حاجة الميسر بيدة
 وكل احد يحتاج الي معرفة صفو الخصال لعمقها وانه الموفق والمعتق
 وقوله صلى الله عليه وسلم اتبع المسيرة العسيرة لهما فانها من السيدات
 لهما بالمحسنة وقد تقوم ذكر الاثار التي فيها ان السيرة لهما من جملة الملائكة
 بالحسنة اذا عملت بعدها قال عطية العوفي بلغني انه من بكر على خطبة
 محبت عنه وكنت له حسنة وعن عبد الله بن عمر قال من ذكر خطبة
 عملها فوجلت قلبه منها فاستغفر له عز وجل اجبها سبي حتى تجوها
 عنه الرحمن وقال يترين الحارث بن الفضل بن عياض قال بكا النهار تجوها



توجب العلامنة وبكالليل يجوز ان يوزع السر وقد ذكرنا قول النبي صلى الله عليه وسلم
 الا اذ لم يعل بالبحر ان الله به الحكما يا ويرفع به الدرجات الحديث وقال طائفة لا يبي
 الذنوب من حياض الاعمال بتوبة ولا غير ما لا يلايد ان يوقف عليها صاحبها وتبوا
 يوم القيامة واستدلوا بقوله تعالى ووضعت الكتاب فترى للجرم من مضيقين
 مما فيه ويعرلون باربنا هذا الكتاب لا يبادر صخرة ولا ليرة الا احصاها
 وفي الاستدلال بهذه الآية نظر لانها تذكر فيها حال الجرمين وهم اهل الذنوب
 والجرم العظيمة فلا يدخل منهم المؤمنون التائبون من ذنوبهم والمعمورة ذنوب
 عنائهم واظهر من هذه الاستدلال بقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره
 ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقد ذكر بعض السلفان هذا القول وهو الصحيح
 عند المحققين وقد روي هذا القول عن الحسن المغربي وبلال بن سعد
 الرمشي قال لما في العبد ان يذنب فترتوب ويستغفر يعفله ولكن لا يحاه من
 كتابه دون ان يوقف عليه فترسب له عنه بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان يترك
 الا لهما من ذلك المقام كان ينبغي لنا ان نذكر وقال بلال بن سعد ان الذي يغفر
 الذنوب ولكن لا يحوها من الصلوة حتى يوقفه يوم القيامة وان تاب وقال
 ابو هريرة قد بين الله الصلوة فيمنع عليه كفته فيمنع من الخلايق
 كلها ويذبح آية كتابه في ذلك السر فيقول اقرا يا ابن ادم كتابك بغير اسم
 بالحسنة فيبسطها رحمة ويسر بها قلبه فيقول الله ان عرف يا عدي فيقول
 نعم فيقول يا عدي فلهذا منك يسجد فيقول الرفع وما لك رعد في كتابك فيمن
 بالسنة فيسود بها وجهه ويوحل منها قلبه ويرود منها فراه فياخر من
 الحيا من ربه ما لا يعلم غيره فيقول العرف يا عدي فيقول نعم يا رب فيقول
 اني قد عفرتك وسجد فلان مني منه الخلايق الا السجود حتى يتادي بعنق
 بعضها طوي بعد الصمد الذي لم يعجل له قط ولا يتزود ما قد لقي فيما بينه
 ويؤدبه مؤرجل مما وقف عليه وقال ابو عثمان المغربي عن سلمان
 يعطي الرجل صيغته يوم القيامة فيقول اعلاها فاذا سبته فاذا كاد سب
 ظنه فقل استغفرا فاذا حسنته فترتظر في اعلاها فاذا اصبى بدلت حسنتا

وروي

وروي ابو عثمان عن ابن مسعود عن ابي عثمان بن قنينة وهو صاحب دروي
 ان ابي حنيفة سئله عن بعض اصحاب حماد بن عجل قال يدخل
 اهل الجنة الجنة على اربعة اصناف المتقين ثور الشاكرين ثور الحائنين
 ثور الصالحين قبل لم يسوا اصحاب اليمن قال لانهم عملوا الحسنة والسياسة
 فاولوا كتبهم بايمانهم فغفروا وسياتهم حرفا حرفا قالوا يا ربنا هذه
 سياستنا فابن حسنتنا فغفرت لك هي اهل السيات وجعلها حسنة
 فغفرت لك قالوا ها هم اهل الكتابة فتم كثر اهل الجنة واهل هذا القول
 قد جعلوا محو السيات بالحسنة على محو غفرا فغفروا ونحو كتابتها
 من الصلوة والسيارة وبما في اعلم وقوله صلى الله عليه وسلم
 وخالق الناس مخلوق حسن هذا من حسنة التقوى والتم التقوى
 الاله والما اورد به بالذکر للحاجة الي بيانه فان كثيرا من الناس قلن
 ان التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباد الله فتقول على الامر
 باحسان العشرة للناس فانه كان قد بعثه الى النبي فعملها ونعمتها
 وقاصيا ومن كذا فانه يحتاج الى مخالفة الناس مخلوق حسن
 فالاعتناء له بغيره من الاحسان للناس به والاجالهم وكثيرا ما يقرب
 على من لقيته بغيره الله والانفاك على محبة وخشعة وطاعة
 لاهل العباد بالخلة او التقصير فيها والجمع بين القيام بحقوق الله وحقوق
 عباد الله عز وجل لا يتقوى عليه الا الكمال من الانبياء والعديقين وقيل
 الحسنة المحاسن ثلاثة استيا عزيمة او معدومة حسن الوجه مع
 الصيانة وحسن الخلق مع الديانة وحسن الاخام الامانة وقال
 يعقوب السلفي جلس داود عليه السلام فقال له مؤرجل مالي اراك خاليا
 قال هجرت الناس فمك يا رب اهلها من قال يا داود الا ذلك على استنق
 وجوه الناس وتبكم فيه رضاي خالق الناس باخلاصهم واحبهم للايمان
 ديني ودينك وقد وعد الله في كتابه مخالفة الناس مخلوق حسن فخصال
 السعوي يلايد لو كان في قوله اعدت للمتقين الذين يتفقون في السر والعلانية
 والكاطين الغيب والعامين عن الناس والله يحب المحسنين وروي ان ابي ابي



باسأده عن سعيد المغربي قال بلغنا ان رجلا جاء الى عيسى عليه السلام فقال يا معلم العير كيف اكون نقياسه عز وجل كما ينبغي قال يا عيسى من الامر عيب الله يعطيك عمله ويقول بكدر حركه وقوتك ما استطعت وترحم ان جنسك كما ترحم نفسك قال اني جنسي يا معلم الحق قال ولد ادم كلمه وبالاجيب ان يورثي اليك فلا تاتاه احد وانت تقى الله عز وجل كما ينبغي علم وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم حسن الخلق المثل الايمان كما خرج الامام احمد وابوداود من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكمل المؤمنين ايمانا الحسن خلقا وخرجهم محمد بن فضال بن زكريا ورواه في ذلك ان المؤمن يكون مؤمنا وانما هي خلقه نبي فينتفض ذلك من ايمانه وخرج الامام احمد وابوداود والنسائي ويزيد بن جابر من حديث اسامة بن مهران قال قالوا يا رسول الله ما افضل ما اعطى المرء المسلم قال الخلق الحسن واحسن النبي صلى الله عليه وسلم ان صاحب الخلق الحسن يبلغ خلقه درجة الصائم القائم لانه لا يشغل المرء بالمتقوي حسن الخلق بالصوم والصلاة ويظن ان ذلك يعطيه عن فضلها فخرج الامام احمد وابوداود من حديث عمار بن ياسين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن ليدرك عشرين خلقه درجة الصائم القائم واحسن ان حسن الخلق ليقبل ما يوضع في الميزان والاصح حسن الخلق ليلبغ درجة صاحب الصوم والصلاة وخرج في صحيحه من حديث محمد بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا خيركم باختمكم الي الله وانتم تكلمون بمجلس يوم القيامة قالوا بلى قالوا احسنكم خلقا وقد سبق حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الجنة متقوي الله وحسن الخلق وخرج ابوداود من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يتم بيت في الجنة لمن حسن خلقه وخرجه للترمذي ويزيد بن جابر لمعناه حسن خلقه انما وخرجه ترمذي عن الحسن بن الحسن قال حسن الخلق الكرم والعدل والاحتمال وعن الشعبي قال حسن الخلق النبيل والعطي والبشر الحسن وكان الشعبي كذلك وعن ابن المبارك قال هو سبط الوجد وبذل الخروف وكف الاذي وسيل سلام من يطبع عن حسن الخلق فان شئت

تراه اذا جيفة متهدلا **١** كما تك تقطعه الذي انت ساسيله **٢**

وقال

وقال الامام احمد حسن الخلق ان لا تقضب ولا تحقد وعنه انه قال حسن الخلق ان تحمل ما يكون من الناس وقال اسحاق ابن ابراهيم هو سبط الوجد وان لا يقضب ويحذر ذلك قال عمرو بن دينار وقال يعقوب اهل العلم حسن الخلق كلهم الفيتانه واطهار الطلاقه والبشر الا المبتدع والفاجر والعنف عن اللافن الا تاديبا او اقامة حد وكف الاذي عن كل سبل او معاها لا تغيب متكرا او اخذت المطالبة لمطالع من غير عقد وفي مسند الامام احمد من حديث معاذ بن اسحق الجمعي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل العتابل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصنع ممن ستمك وخرج الحاكم من حديث عتبة وخرج الحاكم من حديث عتبة بن عمار الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عتبة الا اخبرك يا فضل اخلاق اهل الدنيا والآخره تعلم من قطعك وتعطي من حرمك وتصنع ممن ستمك وخرج الطبراني من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلك على اكرم اخلاق اهل الدنيا والآخره ان تعلم من قطعك وتعطي من حرمك وتصنع ممن ستمك والله اعلم

الحديث التاسع عشر عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا تعليم اني اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك الله يحفظه بما فعل ان اسأله فاسأل الله واذا استغنت فاستغن بالله واعلم ان الله هو اجتمعت على ان ينفكوك بني المنعمون الابني قد كتب الله لك وان احبوا على ان يفرؤك بني لم يفرؤك الابني قد كتب الله عليك رزقت الا افلام وحفت الصحيف دو او الترمذي وقال الحسن بن دني رواه عمر الترمذي احفظ الله يحفظه اما منك فوف الى الله من الرخايع وقد في السنة واعلم ان ما اخطاكم لم يكن فيكم وما ما يكلمكم لئلا يخطيكم واعلم ان التفرغ الصبر وان التفرغ مع الكرم وان مع الصبر احد الحديث خرجه الترمذي من حديث الصنعاني عن ابن عباس وخرجه الامام احمد من حديث جبير بن سنان بن اخضر بن شقطين



ولم يبق حفظ بعضها من بعض ولفظه يا غلام اربنا تعلم الا اهل كل كلام
 يتعلمك الله من فعلت بلي فقال احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك احفظ الله يحفظك
 تعرفنا الي الله في الرخاء يعرفك في الشدة اذا سالتنا هل الله واذ التفتنا
 باسمه وقربنا العلم بما هو مابين فلوان الخلق بهم جميعا اراد وان ينعموا كسبني
 لعرضه الله لم يقدروا عليه وان اراد وان يفرك كسبني لم يكسبه الله عليك
 لم يقدروا عليه واعلم انني الصبر على ما تكره خير لك من ان لا تصبر الصبر
 وان للفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا وهذا اللفظ المتروك من اللفظ الذي ذكره
 الشيخ رحمه الله وعنه ابي عبد الله الرزدي واللفظ الذي ذكره الشيخ رواه عبد الحميد
 بن مسعود باسناد ضعيف عن عطاء بن يعقوب بن عيسى ولد كعب بن الصلاح
 في الاحاديث الكسبية التي هي من اهل اربعين الشيخ رحمه الله الى عبد بن حميد
 رحمه الله وذكره في هذا الحديث بن عيسى بن طريق كثيره من رواية ابيه علي
 بن ابي بصير وعنه عطاء بن ابي رباح وعمر بن دينار ومحمد بن ابي عمير
 وعمر بن شاذان بن ابي حنيفة بن ابي اسود بن ابي شريك بن جابر بن
 الصماني الذي خرجها الرزدي كما قاله في مسنده وغيره وقد روي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال روي بن عيسى بن حمزة الوصية من حديث علي بن ابي طالب
 وابي سعيد الخدري وسهل بن سعد وعبد الله بن جعفر في اسانيدهم كلها ضعف
 وذكر العقيلي ان اسانيد الاحاديث كلها له منه وبعضها اضعف من بعضها
 فروي حديثه بن عيسى بن حمزة الرزدي حصة جيدة وهذا الحديث يتضمن
 وصايا عظيمة وقواعد كلية من ام ابى اسود بن الصماني قال بعض الحكماء
 هذا الحديث فادهبني وكذا الطيب فوالسما من المجل بهذا الحديث
 بقوله النبي لعنائه قلنت وقد اذنت لسرحه خير الكبرياء ومن ذكرها
 بها حسنا معاصده على ولده الاختصار ان شاء الله تعالى في قوله صلى الله
 عليه وسلم احفظ الله يحفظك يعني احفظ حدوده وحقوقه واوامره
 ونواهيه وحفظ ذلك هو الوقوف عمدا وامره بالاستئصال وعند تولعه
 بالاجتناب وحفظ ذلك هو الوقوف عمدا وامره بالاستئصال عند حدوده

فلا يتجاوز

ما امر به واذن فيه اليه اني عنه فمن فعل ذلك فهو من المحافظين لحدود الله
 الذين يدعونهم الله في كتابه العزيز قال عز وجل هذا ما اتوا بعدون لكل اواب
 حينئذ من خشى الرحمن بالعيب وجا بقوله شيب وفسر الحفيظ هاهنا
 بالمحافظة لا امر الله بالمحافظة لذنوبه لئلا يتوب منها ومن اعلم ما يجب حفظه
 من اوامر الله الصلاة والوسطى وقد امر الله بالمحافظة عليهما فقال احفظوا على
 الصلوات والصلاة الوسطى ومدح المحافظين عليهما بقوله والذي هم على
 صلواتهم يحافظون وقال النبي صلى الله عليه وسلم من حافظ عليهما كان له عند
 الله عهد ان يدخله الجنة وفي حديث اخر من حافظ عليهما كن له نورا
 وبرهانا ونجاة يوم القيامة وكذا في الطهارة فانها مفتاح الصلاة
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن وهو من يحفظه
 الايمان قال انه من اجل واحفظوا الايمان فان الايمان يقع الناس
 بهما كثيرا ويحمل كثير منه ما يجب بهما فلا يحفظه ولا يبالي به ومن ذلك
 حفظ الرأس والبطن كما في حديث بن مسعود المرفوع الاستحسان من الله حق
 الحيا ان يحفظ الرأس وما وحي والبطن وما وحي واخروي حرمه الامام احمد والترمذي
 وحفظ الرأس وما وحي يدخل فيه حفظ السمع والبيهر واللسان من الحيوات
 وحفظ البطن وما وحي يتضمن حفظ القلب عن الامران على ما حرم الله قال
 امر عز وجل واعلموا انه يعلم ما في انفسكم فاخذوا به وقدم الله ذلك كله
 في قوله ان السمع والبيهر والقواد كل اولئك كان عنه مسؤولا ويتضمن ايضا
 حفظ البطن من ادخال الحرام اليه من المأكول والمشرب ومن اغفل ما يجب
 حفظه من نواهي الله عز وجل اللسان والفرج وفي حديث ابو جعفر كره عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من حفظ ما بين رجليه دخل الجنة
 خرج الحاكم وخبر الامام احمد من حديث ابي يعقوب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من حفظ وفرج دخل الجنة وامر الله بحفظ الفرج ومدح المحافظين
 لها فقال قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال
 والحافظين فروجهم والحافظات والذكركين الله كثيرا والذكرا انما اعاد اليكم

مغفرة واجرامهما وقال قد ابلغ المؤمنون الي قوله او ما كنت تلبسنا بكم فانهم
 عزيمونين وقال ايوا دريس الخو لا في اول ما وصي الله به ادم عند الهابط
 الي الارض حفظه فخرجه وقال لا تقصه الا في حلال وقوله عليه الصلاة والسلام
 يحفظك يعني حفظ حود الله وراعي حقوقه حفظ الله فان الخواص
 جنبوا اليه كما قال تعالى وادعوا اليه هديا او يهدكم وقال اذكروني
 اذكروني وقال ان تعرفوا الله يفرحكم و حفظ الله لعبيده يدخل فيه نوعان
 احدهما حفظ الله في مصالح دينه كحفظه في دينه وولده واهله وساله
 قال الله عز وجل له محضات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله قال
 بن عباس مع الملائكة يحفظونه بامر الله فاذا اجابوا الفد خلوا عنه وقال علي بن ابي طالب
 وجهه ان كل رجل ملكين يحفظونه مما لا يقدر فاذا اجابوا الفد خلوا عنه وقال علي بن ابي طالب
 وان الاجل حنة حصينه وقال سيبويه من عبيد الاوله ذلك يحفظه في
 توحيد وتفوضته من الجن والانس والحوام فما من شيء الا قال ما وراك الا
 نيا اذ ان الله فيه فيلصقه وخرج الامام احمد وابو داود والنسائي
 من حديث بن عمر قاله يقرئ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع بعذرة الدعوات
 حتى يلقى ربه حتى يلقى الله انما اسلك العاقبة في الدنيا والاخرة اللهم
 انما اسلك العاقبة في ديني ودنياي واهلي وما لي اللهم
 استر عورتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي
 ومن فوقي واغور بظلمة من اعمال من تحتي ومن حفظه الله في صلاته
 وقوته حفظه الله في حاله وصغف قوته وفضل سمعه وبصره
 وحوله وقوته وعقله لان بعض العلماء قد جازوا للملائكة شدة وهو من بقرته
 وعقله فويث بوجها وبينة سديدة وموتوب في ذلك فقال هذه جوارح
 حفظنا صما عن الماصي فحفظها الله علينا في الكبر وعكس هذا ان بعض
 السلف واي شيك بال الناس ان هذا ضيق الله في صغره فضعه الله في يده
 وقد يحفظ الله ليدبلاحه بعد موته في دينه كما قيل في قوله تعالى كان
 ابو بصير صالحا ايتها حفظا بصلاح ابهما قال سعيد بن المسيب لانه

لا يزيدن

لا يزيدن في ملائي من اجلك رجوا ان احفظ فيك تدبير هذه الامة وكان ابو بصير صالحا قال
 محمد بن عبد العزيز بن زياد من مومن بيوت الاحفظه الله في نفسه وبعثت عقبته وقال بن المنذر
 ان الله يحفظ بالرجل الصالح ولده وولد ولده والدويراة التي جوفها لما تزاولها في
 حفظ الله وستين وسبى كان للعبد مشغلا بعبادة الله فان الله يحفظه في تلك الحال
 وفي سدا الامام احمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما نبت المرأة في بيت في حبة
 في سرية بن المسلم بن تركت للتي عمرة عنز او صبيصة كانت تبيع لها قال
 فتعدت عنزها وصبيصتها فقالت يا رب انك صممت لمن خرج في سبيلك
 ان تحفظ عليه واي فقدت عنز من عنفي وصبيصتي واي انك صممت لمن خرج في سبيلك
 وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدك كثيرة فنادت بها ما تبارك في تعالي
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاضى عنزها وشها وصبيصتها والصبيصة
 هي الصارة التي تفرز رجا وتبع لمن حفظ الله حفظه من كل اذى قال
 بعض السلف من اتقى الله فقد حفظ نفسه ومن ضيع تقواه فقد ضيع نفسه والله
 الذي عمته ومن يحجب حفظ الله لمن حفظه ان جعل الحيوانات المودعة
 بالجمع حاكمة له من الاذى لما جرى لسفينة موحى النبي صلى الله عليه وسلم
 حين كبره الموكب وخرج الي الجزيرة فزاري الاسد يحجل الاسد مني بعد حتى
 دله على الطريق فلما اوقفه عليها جعل يهيم كان يدع يدعه فترجع عنه
 وروى ابو بصير بن ادم نالما في بيتان وعنده حية فيهما باقة تزجس
 فلما التا تدرب عنه حتى استيقظ وعكس هذا ان من ضيع الله ضيعه فضاع
 بنو خلقه حتى يدخل قلبه الضرر والادى من كان يوجوا ليقه من اهله
 وعزيم لما قال بعض السلف اني لا اعمى الله فاعرف ذلك في خلق خادى وداني
 النوع الثاني من الحفظ وهو اسرار النورين حفظ الله للمبدي في دينه واما
 فيحفظه في حياة من السموات المنفلة ومن السموات المحرمة ويحفظ علمه
 دية عند موته ضيق فاه على الاعيان قال بعض السلف اذ احضر الرجل الموت
 يقال للملكشم واسه قال اجدي في راسه القرآن قال ثم قلبه قلاجه في قلب الصام
 قال ثم قرمه قلاجه في قدسه العتيام قال حفظ نفسه فحفظه الله في العيون
 عن اليتام بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اره ان يقول عند منامة



ان قبضت نفسي ما مرها وانه ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبداً كالعالمين
 وفي حديث بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم علم ان يقول اللهم احفظني بالاسلام فيما
 راعيتني بالاسلام قاعداً واحفظني بالاسلام راقياً ولا تبع في عدو او احداً
 اخبره بن حبان مما سمعته وعان النبي صلى الله عليه وسلم من اراد ان يقول السورة
 امره سكت وامانته وحوائج عملي وكان يقول ان الله اذا سئعت به ما احفظه
 خرجة للناسي وعبره وفي الليلة فان الله عز وجل يحفظ على المؤمن الحافظ لحدوده
 دينه ويجعل بينه وبين ما يفسد عليه دينه بافواج من الحفظ وقد لا يشعر العبد بسببها
 وقد يكون كما نرى لما قال في حق يوسف عليه السلام كذا كلف عنه السوء والفحشاء
 اذ من عباده المخلصين قال بن عباس في قوله تعالى ان الله يحول بين المرء وقلبه
 فان الله يحول بين المرء وقلبه قال يحول بين المؤمن والمحصية التي تحوجه الى الناس
 وقال العسقي وذكر فعل المعاصي ما نفا عليه معصوه ولو عزوا عليه لعصمهم وقال
 بن سعد ان العبد لهم بالامر من التجارة والامارة حتى يسير له فينظر الله له
 من قبل الملائكة امر من اعز قاي ان يسير له ادخله النار فيتم فيه انه عن غيبته
 تنظر منقول سبغتي فلا زودها في ثلاث ما هو الا فضل الله عز وجل فخرج البراري
 من حيث است من النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان من عبادي من لا
 يبلغ المائة الا الفقر وان سلبت عليه لامته ذلك وان من عبادي من لا يبلغ
 المائة الا العفة ولو استعمل لامته ذلك وان من عبادي من يطيب بايام العباد
 فأكفر منه لكي لا يدخله الجحيم اي اذ بر عبادي يعطي علي في كل يوم اي علم خير
 وقوله صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك وامانك وفي رواية يحده تجاهك معناه
 ان ما حفظ حدود الله ورعى حقوقه وجد له مع في كل احواله حيث توجه يحفظه
 ويفقه ويحفظه ويوفقه ويبيده فان ادرك الذين اتقوا والذين هم محسوف
 قال قتادة من يتق الله يكون معه ومن يتق الله معه فيه القيمة التي لا تغلب والحاس
 الذي لا ينام والعبادي الذي لا يغلب كتب بعض السلف الى اخ له اما بعد فان كان
 الله معك فمن تخاف وان كان عليك فمن ترحم وهذه الحصة الخاصة على المذكورة
 في قوله تعالى يوسف وهارون لا تخافا الذين معك السهم واسرى وقول يوسف اني
 تربى سمدين ومول النبي صلى الله عليه وسلم وها في العار ما ظنك بالذين انهم انما

من هذه الحصة الخاصة تقتضي المعرفة والتأييد والحفظ والاعانة بخلاف الحصة العامة
 المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم من تحوي ثلاثة الاصور بهم ولا حصة الاصور باسم
 ولا ادى من ذلك ولا اكبر الاصور بهم انما كانوا وقوله ولا يستخون من الله ولا يعظم
 اذ يستون اعمالا لا يحسب من القول ناهية الحصة تقتضي علمه والاطاعة والوقاية لا العالم
 فهي مقتضية لتعريف العباد منه والمجبة الاولى تقتضي حفظ العبد وحياطة
 ونفقه فمن حفظ الله ورعى حقوقه وجد له امانه ونجاه على كل حال فاستأمن
 به واستخفى به عن خلقه كما في حديث افضل الايمان ان يعلم العبد ان الله معه حيث
 كان ويتدبق ويتدبر ويتأمن ببنان الجبال انه دخل البرية وحده على طريق يوحى
 فاستوحش فوصفت به هاتفت لم تستوحش الا ليس جسدك معك رقت لم يسمع
 الاستوحش وحده فقال كيف استوحش وهو يقول انا جلي من ذكوتي
 وقيل الاخر نراك وحده كل من يكون الله معه كيف يكون وحده وقيل
 لاخر اما معك موسى قال بلي قيل له ان هو قال انا امي ومعي دخلني ومن
 لم يني ومن سما لي ومن فني ومن تحتي وكان السليل يبيده
 اذ امن اذ الجنوات اسماها كمن لم يطا يا انا يذكر كها راها
 وقوله صلى الله عليه وسلم تعرف الى الله في الرخا يوحى في السنة فبني العبد
 اذا اتى وحفظ حدوده ورعى حقوقه في حال رخا به فغير تعرف بذلك الى الله
 وصار بينه وبين ربه معرفة خاصة فوفيه ربه في السنة ورعى الله تعرفه
 اليه في الرخا فجاه من السداد بهذه المعرفة وهذه معرفة خاصة تقتضي
 قرب العبد من ربه ومحبة له واجابة له بما يه تعرفه العبد لربه نوعان
 احدهما المعرفة العامة وهي معرفة الاقرار والتصديق والايان وهذه عامة
 للمؤمنين والثاني معرفة خاصة تقتضي ميل القلب الى الله بالكلية والانعقاد
 اليه والانس به والطمأنينة بذكره والقيام به والهيبة له وهذه المعرفة
 الخاصة التي يدور حولها العارفين كما قال بعض سالكى اهل الانبيا خجوا
 منها وماذا اقول الطيب ما هيها في قوله وما هو قال معرفة الله عز وجل ومعرفة
 ابد العبد ايضا فوعان احدها معرفة عامة وهي علم سبحانه بعباده والاطاعة
 على ما سروده وما علموه كما قال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس



به نفسه وقال هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض واذ انعم احسنه في بلون انهما تكلم
 وانشا من خلقه وصوت نفسي بحسنه لغزوه وتفريه اليه واجابة دعائه
 واجابته من الشرايد وهي المشاير اليه يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما حكى عن ربه
 والابن ابي مدي فيغزب اليه يا لواء خلقه فاذ اجبت كنت بحسنه الذي
 يبع به ويعرفه الذي يبص به ورجله التي ينسب بها ويده التي يبسط بها فاذ
 سألني للعطينة ولقي استاذي لا عيذته وفي رواية ولقي دعائي لحنه
 ولما فرغ من الحجاج دخل الي بيت جيب بن محمد فقال جيب يا ابا
 سعد ليس بيسك وبينك ما يدعوه فيستركم هو لا ادخل البيت فدخل
 فدخل الشرايط على اثره فلم يروه فذكره كذا للحجاج فقال بل كان في البيت الا ان
 طعمي عنهم فلم يروه واخبر العفيل بن عمار بن بشارة العابد فسالها
 الدعاء فعالت يا عفييل وما بينك وبينه ما ان دعوته فلجأ الي نفسي على
 العفيل وقيل لم يوف الكرخي ما الذي هيكل الي الانقطاع والمادة فذكر
 له الموت والبرخ والجنة والنار فقال مرفوف ان هذا ملكا هذه ملك بيد
 ان قامت بينك وبينه حرفة كفاك جميع هذه وفي الجملة من عمل الله بالتعوي
 والطاعة في حال رخا به عاملة الله باللطيف والاعانة في حال سودة
 وخرج الرندي من حديث ابي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سره
 ان يستجيب الله له عند الشرايد فليكن الدعاء في الرخا وخرج عن ابي حنيفة
 وغيره من روايته يزيد الرقا بن من اس برقة ان يوسن عليه السلام لما
 دعي في بلن الموت قالت الملائكة يا رب هذا صوت مرفوف من بلاد غريبة
 فقال له عز وجل اما تر موتون ذلك قالوا ومن هو قال مجدي يونس قالوا
 مجدي يونس الذي لم يرض له عمل متفضل ودعوه حجابته قالوا يا رب افلا
 تدرك ما كان يرض في الرخا فتجبه من البلا قال بل في فاه الموت فظفر
 بالوا وقال الصحاح من قيس اذ كره الله في الرخا فذكر له في الشدة ان يوسن عليه
 السلام كان يذكر الله في الرخا فلما وقع في بلن الموت قال عز وجل فلو انما
 من المجهين للميت في بطنه الي يوم يبعثون وان مرفوف كان طالعا ناسا
 لذكر الله فلما اذرك الموت قال امت فقال له الان وقد عصيت قبل وكنت

من المستدين وقال سلمان الفارسي اذ كان للرجل دعائي اليه فقلت له خرا
 فدعي اليه فقال قالت الملائكة صوت مرفوف فشموا له واذ كان ليس
 بدعائي اليه فقلت له خرا فدعي اليه تعالى قالت الملائكة صوت لبيح مرفوف
 فلا يشمون له وقال رجل لابي الدرداء او من فقال اذ كره له في السير
 يذكركم في الضرا وعنه انه قال اذ هو الله في يوم تسمى اهلك لعله ان يستجيب لك
 في يوم خرايك واعظم الشرايد التي تنزل بالهد في الدنيا الموت وباعده
 اشده انه لم يكن مصرا العبد الي الحيد قالوا جيب على المؤمن الاستعداد
 للمؤمن وباعده في حال العجبة بالتمويج والاعمال الصالحة قال له عز وجل
 يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولنظروا نفس خافوا لله واتقوا الله ان الله
 حليم غفور ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم النافوا
 سقون فن ذكر الله في حال العجبة ومرخا به واسعة جيبه للقاء الله
 شتيه الله في هذه الشرايد تعني انه اعرض عنه وانهم فاذ انزل الموت
 بالمؤمن المستعد له احسن الطلبي يديه وجانته البشري من الله تعالى فاحس
 لخاله واحب الله لخاله والماجر بجلس ذلك وحينئذ يفرح المؤمن
 ويستبشر بما قدمه مما هو قادم عليه وتدم المرفوف ويقول يا حشرنا على
 ما فرطت في جنابك قال عبد الرحمن بن اسلم رحمه الله قيل موته كيف لا ازر
 ربي وقد ضمت له ثمانين رمضان وقال ابو بكر بن عباس لانه عند موته
 اتري انه يضيح لبيك اربعين سنة يختم القرآن كل ليلة وختم ادم بن ابي اس
 القرآن وهو سجي الموت فترقا لبيك كذا الارقعتي في هذا المقام كنت
 اومك هذا اليوم كنت ارجو الا الا انت تعرفني ولما اخبره بكر بن مجدي
 مرفغ يديه وقال اللهم اني انك مستاق وقال عبد الحميد الرازي عند موته
 سيدي لهذه الساعة خبايتك ولعقد اليوم اتفتنتك حق قلبي بك وقال
 قتادة في قول الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه قال ابن ابي
 عند الموت وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في هذه الاية يخبره
 من كل كرب في الدنيا والاخرة وقال زيد بن اسلم في قوله عز وجل اذ الذين
 قالوا ربنا الله فتراسعوا فنزل عليهم الملائكة الاية قال يبيش يدك



معدومة وفي قبره ويوم يموت فانه لفي الجنة وما ذهب فرجه الشارة
من قلبه وقال ثابته السائي في هذه الآفة بلغنا ان المومن حيث يموت
من قبره يتلقاه ملكاه اللذان كانا معه في الدنيا فيقولان له لا تخف ولا
مؤمن بالله خوفه ويقرب عينه لما من عظمة تعني الناس يوم القباة الا
بقي المومن قرة عين لما هداه الله ولما كان يقول في الدنيا قوله صلى الله عليه
وسلم ان اسألت فاسأل الله واذا التفتت فاستغنى بالله هذا الشيخ وقوله
تعاين اياك بنيد واياك تسعين فان السوال لله هو دعاءه والرجية اليه
والدعاء هو العبادة كذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان
بن بشير وروى في قوله تعالي وقال ربك ادعوني استجب لكم خرج الاسم احمد
وابو داود والترمذي والنسائي ومن حاجة وخرج الزندي عن حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء الخ العبادة فتضمن هذا الكلام ان
سأله عن رجل ولا يزال يحذر الله وان تعان بالله دون غيره فاما السوال
فقد اراد المسألة فقال تعالي واسألو الله من فضله وفي الترمذي عن
بن مسعود مر مع عم النبي صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله فانه يحب
ان يسالوا فيه ايضا عن ابي حنيفة من لا يسال الله يفتن عليه وفي حديث
الغزالي في الدعاء ربه حاجته كلها حتى يسال له يسبح فله اذا انقطع وفي
المهني عن مسلمة المملوكين احاديث كثيرة صحيحة وقد بايع النبي صلى الله عليه
وسلم جماعة من الصحابة على ان لا يسالوا الناس شيئا منهم ابو بكر الصديق
وابو ذر ونوفال بن وهبان يستعط لا حرم سوطه او خطام ناقته فلا يسال
احدا ان يبايعه اياه وخرج ابن ابي الدنيا عن حديث ابي عبيدة عن عبد
الله بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
بني فلان اغاروا علي فذهبو اياي وابي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ان ال محمد كذا وكذا اهل بيت صالحهم من طعام او ما غنم فقال له عمر
وجعل فرج الحارثة فقال تعالي ما قال لك فخرجها فقال تعالي ما غنم عليك
فما لبث ان يرد الله عليه ابنته وابله او هر ما كانت عليه عاتق النبي
صلى الله عليه وسلم فاحضره فمضد النبي صلى الله عليه وسلم النبي محمد الله

والشيخ عليه

وانت عليه واما الناس في مسألة انه عن رجل والرجية اليه وقد امن بنيت
الله تجعل له من جوار برزقه من حيث لا يحتسب وقد ثبت في الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عن رجل يقول له من داع فاستجب
له فعل من سأل الله عظم بمسأله هل من مستقر فاستقر له وخرج الحارثي
وعنه من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينادي
من ذا الذي دعاني فلم اجبه وسألني فلم اعطه واستغفرني فلم اغفر له
واتادع المرائيين واعلموا ان سوال الله عن رجل دون خلفه هو الملقين
لان السوال فيه اظهار الكون من المسائل والمسكنة والحاجة والافتقار
ونبه الاعتراف بقدره الميسور على دفعه هذا القريب وسبل المطلوب
وجلب المنافع ورد المضار ولا يصلح اذن والافتقار الا لله وحده ولا اله
حقيقة العبادة وكان الاقام الحمد يدعوا ويقول اللهم كما صنت
وجيبي عني الجود والخير كن نصه عن المسئلة كغيرك ولا يبدل على كسب
الغنى وحب المنفعة سواء كما قال تعالي وان تمسك الله بغير فلا تكسب
له الا ضررا وان يريدك بخيرا فلا راد لفضله وقال تعالي ما يتبعه الله للناس مما
مرجه فلا تمسك لهما وما تمسك لهما من بعده والله سبحانه وتعالى
يحب ان يسال له ويرحب فيه في الجواب ويلج في سواله ودعائه ويفض على
لا يساله ويستدعي له عبادة يسواله وهو قادر على اعطاء خلقه كلهم
سؤلهم من غير ان ينقص من حكمه شي والمخلوق بخلاف ذلك كله فلو ان يسال
ويحب ان لا يسال لغيره وفقره وفاتته ولهذا قال وهب بن منبه لو كان ياتي
المملوك ويحكي تاتي من يعلق عنك بابه ويظهر لك فقرك ويوارى منك عناه
وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ويضع الثمار ويظهر لك عناه ويقول
ادعوني استجب لكم وقال طاووس لعطاء اياك ان تطلب حوائجك عن اعلق
دوتك يابه ويحبل دوتك مجابه عليك من يابه مفتوح الي يوم القيامة
المرح ان تساله ودمعك ان يجيبك واما الاستعانة بالله عز وجل دون
مميزه من الخلق فلان العبد عاجز عن الاستقلال بحبل مصالحه دون معارضة
ولا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله عن رجل عن اعمامة الله وهو الملك



ومن خذ له فهو المجدول وهذا اعني قول لا حول ولا قوة الا بالله فان
 المعنى لا يحول العبد من حال الى حال ولا قوة له على ذلك الا بالله وهذه كلمة
 عظيمة وهي اكثر من كنوز الجنة فان العبد يحتاج الى الاستعانة بالله في
 فعل المأمورات وترك المحظورات والصبر على المدة وسراة العمل في الدنيا وعند
 الموت وبعده من العوالم البرزخ ويوم القيامة ولا يقدر على الاعانة على
 ذلك الا الله عز وجل فمن حقق الاستعانة بعليه في ذلك كله اعانه الله في
 الحرب والصبح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امر من علي ما يتفعل ويتفعل
 بالله ولا يحجز بين ربه الاستعانة بالله واستحسان غيره وكلمة الله الى ما
 استعان به وصلح محمد ولا كتم الحسن الى عمر بن عبد العزيز لا تتعنى
 بغير الله فيكلم الله اليه ومن كلام بعض السلف يا رب عجبت لك ان تقول
 كيف يرجوا عزمك وعجبت لمن يقول كيف يحسن بغيرك قوله صلى الله
 عليه وسلم حلف القلم بما هو كائن وفي رواية اخرى رفعت الصحف وحقت
 الاقلام فهو كناية عن تقدم كفاية المعاد ويركها والراخ منها من اريد
 بعيد فان الكتاب اذا فرغ من كتابته ورفعت الاقلام عنه وطال عمده
 فقد رفعت عنه الاقلام وحقت الاقلام بما كتبت بها من بدورها وحقت
 الصحيفة التي كتبت فيها بالمداد المكتوب فيها وهذا من احسن التايات
 وقد دل الكتاب والسنة الصحيحة الكثير على مثل هذا المعنى قال الله عز وجل
 ما اصاب من معييبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب محفل ان نزلها ان
 ذلك على الله يسير وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الله كتب مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بمائة الف سنة
 وفيه النسخ عن جابر ان رجلا قال يا رسول الله مع العول اليوم ايضا حفت الانوار
 وجرحت به المقادير قال فقيم العول قالوا فكل ميسر بما خلق له
 وخرج الامام احمد وابوداود والترمذي من حديث عباد بن الصامت
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول ما خلق الله القلم قال له اكتب حجب
 في تلك الساعة بما هو كائن الي يوم القيامة والاحاديث في المعنى
 كثيرة جدا في قوله ذكرها قوله صلى الله عليه وسلم قلوان الخلق جميعا

ارادوا

ارادوا ان ينصروك ليجي لم يقصه الله لم يقدر واعليه وانما ارادوا ان
 يظهروك ليجي لم يقصه الله عليك لم يقدر واعليه هذه رواية
 الامام احمد ورواية الترمذي بهذا المعنى ايضا والمعنى انما يصيب
 العبد في دنياه بما فيه او ينقصه نكته معدة عليه ولا يصيب
 العبد الا ما كتبت له من ذلك في الكتاب السابق ولو اجتهد الخلق جميعا
 جميعا على ذلك وقد دل القرآن على مثل هذا في قوله عز وجل قل ان يصيبنا
 الا ما كتبت الله لنا وقوله ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
 الا في كتاب مما قد علمت في بيوتكم ليرد الذين كتب عليهم القتل
 الي مصابحهم وخرج الامام احمد من حديث ابي ذر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال ان لكل شي حقيقة وما بلغ حقيقة الايمان حتى
 يعلم ان ما اصابه لم يكن لخطئه وما اخطاه لم يكن ليصيبه وخرج
 ابوداود وبن ماجه من حديث زيد بن ثابت قال كتب من عن النبي
 النبي صلى الله عليه وسلم حجب في ذلك ايضا واعلم ان مدار جميع هذه القوم
 على هذا الاصل وما ذكر قبله ويجده فهو متفرع عليه ويراجع اليه
 فان العبد اذا علم انه لن يصيب الا ما كتبت له من خير او شر فنعمة وشر
 وان اجتهاد الخلق عليهم على خلاف المدة ومرحى بعيد المنة على حينئذ
 يريد عز وجل واقراده بالطاعة وحفظ حدوده فان العبود انما يقصد
 بعبادة حجب المتافع ووجه المضاد ولهذا اذن الله من بعيد من ينفع ولا ينفع
 ولا ينفي عن عباده سبحانه علم انه لا ينفع ولا يضر ولا يعطي ولا يمنع
 الله او حجب له ذلك اقراده بالخوف والرجاء والمحبة والسؤال والتفرغ
 والدعاء والتقدم طاعة على طاعة الخلق جميعا وان ينبغي سخطه
 ولو كان فيه سخط الخلق جميعا واقراده بالاستعانة والالتعانة والسؤال
 واخلاصه للعبادة في حال التوبة رجال الرضا بخلاف ما كان المراد
 عليه من اخلاصه للعبادة عند السداد ونسيانه في الرضا ودعائه
 يرجون نفعه من دونه قال المصنف عز وجل قل انتم مائة الف من
 دون الله ان ارادني الله بغير هل من كاشفات حده او ارادني برحمة



بعد من مسكان حصة كل حبي اذ عبد بتوكل المتولد وقوله صلى الله عليه
 وسلم واعلم ان في الصبر على ما تكونه خير كثيرا يعني ما اصاب السد
 من المساب الموكمة الملتقبة عليه اذ امر عليها كان في الصبر اكثر
 وفي رواية عمرو بن عوف وعمر بن عيسى زيادة اخرى قبل هذا
 الكلام وهي ان استطعت ان تقول نعم يا لرضا واليقين فان فعل وان
 لم تستطع فان في الصبر على ما تكونه خير كثيرا وفي رواية اخرى من
 رواه علي بن عبيد الله بن عباس عن ابيه لكون اسأدها ضعيف
 من زيادة اخرى بعد هذا وفيه قلت يا رسول الله كيف اصح باليقين
 قال ان تعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطبك وان ما اخطاك لم يكن
 ليصيبك فاذا انت اكلت باب اليقين وهذا ان حصول اليقين
 للقلب بالعض السابق والتقدير الماضي يعني العبد على ان يرعى
 نفسه عما اصاب به من استطاع ان يجعل في المعنى بالعض والقدرة
 على الرضا بالمتدر فلينعمل فان لم يستطع الرضا فان في الصبر على المكروه
 خيرا كثيرا فان كان درجتان للمؤمن بالعض والتدر في المصائب
 احداهما ان يرعى بذلك وهذه درجة عالية رفيعة جدا قال ابن عمر
 وجل ما اصاب من مصيبة الا ما اذن الله ومن يوتى به يهد قلبه
 قال علقمة بن مصيبة تصيب الرجل فيعمل بها حتى يمد الله فيسألها
 ويرعى وخرج الترمذي من حديث اسود بن العتيق عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رعى فله الرضا ومن سخط
 فله السخط وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اسألك الرضا
 بعد العضا وما يدعوا المؤمن الى الرضا بالعضا تعقبت عما فيه
 معني قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقيني الله للمؤمن قضا الا ما انت
 خير له ان اصابته سزا استكره كان خيرا له وان اصابته ضرر اصبر كان
 خيرا له وجاز رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم سأل ان يوصيه
 وصية جامعة موجزة فقال لا تتم الله في قضاؤه قال ابوا
 الدرر ان الله قضاها احب ان يرعى به وقال ابن مسعود

ملح
 به

ان الله

ان الله يقسطه وعد له جعل الروح والفرح في اليقين والرضا وجعل
 الهم والخوف في الشك واليأس فالرضي لا يصبر عن ما يصبر عليه من مدة
 در خالك ذلك روي عن عمر بن محمود وعنه معا وتلا عمر بن عبد العزيز
 احبب وما لي سرور الا في مواضع القضا والمدح ومن وصل الى عين الدرجة
 كان عينه كله في نعيم وسرور قال الله تعالى من عمل صالحا من ذكرا او انثى وهو
 مؤمن فلننجينه حياة طيبة قال بعض السلف الحياة الطيبة هي الرضا
 والقبلة وقال عبد الواحد بن يزيد الرضا باباء الاعظم وبخه الدنيا
 وسراج العايدين واهل الرضا تارة يلاحظون في حكمة المتبلى وخبره
 لعبد في البلا وان عينهم في قضايه وتارة يلاحظون نواب الرضا
 بالعضا فيفسحهم الم المقصود به وتارة يلاحظون عظمة المتبلى وجلاله
 فكله فيسخر فون في شاهدة ذلك حق لا يبرحون بالالم وهذا يصل اليه
 خواص اهل الموقفة والمحبته حتى ربما تكلفوا بما اصابهم ملاحظتهم صدوره
 حديدية كما قال بعضهم اوجدتهم في عذابه عذوبه وسيل يغفل بها عين
 على حاله من مرضه فقال لاجسه اليه احب الي وسيل السري السطحي هل يجد
 الميالم البلا فقل لا وقال بعضهم عذابه فيك عذب ولعده فيك قرح وانت
 عندي كرمي بل انت نعم احب حبي من الحيا التي لما عا حرج الدرجة
 الثانية ان يصبر على البلا وعنه لم ينطق الرضا بالعضا والرضا مقل من روى
 اليه مستحب والبر واجب على المؤمن من حتم روي الصبر كبر وان الله امر
 به ووعده عليه جزيل الاجر قال الله عن جعل المايوي في الصابر من اجريم
 غير حساب وقال بشر المايون المايون اذا اصابته مصيبة قالوا اننا
 لله وان الله را حنون او لتعلم صلواتي ربي عمو رحمة واليكم المهند
 قال الحسن الرضا ع من روى الصبر معول المؤمن والفرق بين الرضا والصبر
 ان الصبر كمن النفس وحسبها عن السخط مع وجود الالم ولذي ذلك وكف
 الجوارح عن العمل بمقتضى الخبز والرضا انشراح الصدر وسعة بالعضا
 وترك كشي ذلك العلم وان وجد اللعاس بالالم للرضا يخففه لما يباشر

القلب من روح اليقين والموثقة واذا قوي الرضا فقد يزيل الاحساس بالالم
 بالكلمة كما سبق قوله صلى الله عليه وسلم واعلم ان الدعوى الصبر هذا هو افق
 لقوله صلى الله عليه وسلم قال الذين يظنون انهم ملائكة من ربهم الذين هم من قبلة
 علي بن ابي طالب في قوله صلى الله عليه وسلم مع الصابرين وقوله ان يكن صابرا ينقلوا
 ما سبق وان يكن منكم الف يغلبوا العتيق باذن الله والله مع الصابرين وقال عمر
 الاشباح من بني عيسى لم قاتلتم الناس قالوا يا لبركم تلف اقواما الاصرنا لهم
 كما صبروا لنا وما لبعض السلف كلنا نذكره الموت والم الجراح ولكن نتفاضل بالمر
 وقال البطال الشجاعة صبر ساعة وهذا في جهاد العدو والظاهر وهو جهاد
 الكفار وكذلك جهاد العدو والباطن وهو جهاد النفس والهوى فان جهادها
 اعظم من جهاد الكفار قال النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد بعد ما جاهدت نفسك فقال
 عبد الله بن عمر بن سالم بن الجهم فايد انفسك تجاهد بها وايد انفسك فتمتها
 وقال فضيلة بن الوليد بن ابراهيم بن ادم حديثنا المتفق عن علي بن ابي طالب قال
 اول ما سئلون من جهادكم جهادكم انفسكم وقال ابراهيم بن ابي عمير لعنوم جادا
 من الغز وقد جيت من الجهاد الاصح فما خلت في الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد
 الاكبر قال جهاد القلب ويروى بهذا من حديث جابر بن عبد الله بن مسعود
 ولقوله قد تم من الجهاد الاصح الى الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر
 قال جهاد القلب للهواه ويروى من حديث مسعود بن مسعود بن مسعود
 انس بن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عدوك الذي اذ اوتلك اذ حذرك الحية
 واذا اقتلته كان لك يوم الحاخ اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك فهذا
 الجهاد حجاج الصبر فمن صبر على مجاهدة نفسه وهواه ونفسه غلبه وحصل
 لم الغر والظفر وغلبت نفسه وقصا وعز نرا ومن جزع ولم يصبر على مجاهدة ذلك
 غلب وتهر وأثر وصار عبدا لذيلا اسير ابي يدي سطرته وقوله كما قيل
 اذ المرع لم يغلب هواه اقامه لغيره فيها العزيز ليل
 قال ابن المبارك رحمه الله من صبر ما اقل من يصبر في ظفر ومن جزع ما اقل ما
 يمتنع وقوله صلى الله عليه وسلم ان الدعوى الصبر جعل للفر ويحمل في الجهادين

جهاد

جهاد العدو الظاهر وجهاد العدو الباطن فمن جرح فيها كفر وطعن بعدوه
 وبنم يصبر فيها وجوع تهر وكان ايسر العله او قتل له وقوله صلى الله
 عليه وسلم وان الفرج مع الكرب هذا سبيله قوله عز وجل وهو الذي
 ينزل الغيث من بعد ما قنننا وبندر رحمة وقول النبي صلى الله عليه وسلم
 صحتك نسبا من منوط عبادته وقرب غيره خوجه الامم وخوجه انه عبادته
 في حديث طويل وفيه علم اليوم الغيث انه ليس من علمك اذ لبي فطلبني
 فضلا نصيحتك قد علم ان يحرك الي اقرب والمعنى انه سبحانه يحب من قنن عبا
 عن احتباس المدا عنهم وقتوهم وياسهم من الرحمة وقد اقرب وقت
 فترجه ورحمة لعباده فانزال الغيث عليهم وتغير الحال لهم وم الانبوع
 وقاله رباني فاذا اماب به من نيا من عبادته اذ ان يتسرع وان كانوا
 من قبل ان ينزل عليهم من قبل المسلمين وقال تعالى حيي اذ استامر الرسل وتلقوا
 انهم قد كذبوا اجابهم لغيرنا وقال تعالى حيي يقول الرسول والذين امنوا معه
 حيي لغيره الا ان نزل به قريب وقال تعالى حاكيا عن معقوب عليه السلام
 لغيره يا بني اذ دعوا قتمسوا من يومئذ واخيه ولا تياسوا من روح الله
 فهو صفة اجفاهم عصب ذلك ولم تضي سحابة من فصر من شرح كليات
 انبيايه عند قتل النبي صلى الله عليه وسلم في الفلكه وانما
 ابراهيم بن المنار وندايه لولده الذي اس بقبحه ولينما موسى عليه السلام
 ومعه من اليم وانما قعد ومعه وقصة ايوب ويونس وقصص سيدنا
 محمد صلى الله عليه وسلم مع اعدائه وانما يه مهم كفتيته في الفار ويوم بدر
 ويوم احد ويوم الامراء ويوم حنين وعمر ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم
 وان مع العسر يسرا هذا من قول من قوله يجعل الله بعد عسر او قوله كان مع
 العسر يسرا ان مع العسر يسرا وخرج الزا في مسنده وابن ابي حاتم والفقهاء
 من حديث انس بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو جاهد العسر فدخل هذا العسر
 لجا اليسر حي يدخل عليه فترجه فاقول الله عز وجل فان مع العسر يسرا
 العسر يسرا ويروى من جبرير بن عزمه من حديث الحسن بن مسعود وفي حديثه



فقال النبي صلى الله عليه وسلم لن يقبل عرس سيرين وروي ابن ابي الدنيا بان
 عن ابن مسعود قال لعوان العرس دخل في حجر علي بن ابي طالب فدخل معه ثم قال
 قال له فقال فان مع العرس ان مع العرس انما هو انما هو انما هو انما هو انما هو
 فقلت اليه عمر يقولان فيهما في ايام سده يجعل الله بهما فرجا وان ابن يقبل
 عرس سيرين واذا يقول امره او ما يبروا ورا بطوا واقفوا الله لعلمكم تعلمون
 ومن لطيف اسرار ان الصرح بالكرب والعرس بالسر ان الكرب اذا اشتد
 ونظم ونسأهي حصل العبد الايا من كسفه من حصة المخلوقين وتعلق قلبه
 بالبد وحده وهذا هو حقيقة التوكل على الله تعالى وهو من اعظم الاسباب
 التي تطلب فيها العوارج فان الله يكفي من توكل عليه كما قال ومن يتوكل على الله
 فهو حسبه وروي آدم ابن ابي اياس في تفسيره بان ساه عن محمد بن اسحاق
 قال جاء ذلك الاسمعي الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا سراسني عوف فقال
 ارسل الله ان رسوله صلى الله عليه وسلم يا موك ان تكلم من قول الاهل ولا
 تزه الا بالله فاناه الرسول فليخبره فاكبر عوف يقول لا حول ولا قوة الا بالله
 وكانوا قد شذوه بالقد فسقط الدعائه فخرج فاذا هو ببقاعة لهم
 فتركها فاصبل فاذا اسبح العوم الذي كانوا شذوه فصاح بهم فانهم انزعوا
 او لها فلحقها ابو به الا وهو سادى بالباب فقال ابو به عوف ورب الكعبة
 فقالت امه واسواتاه وعوف كبيت بالمها هو فيه من القدر فاستبق الباب
 الاب والخدم اليه فاذا عوف قد ملا الفتا ابلا فقص على ابنة امه واسر
 الابل فاتي ابو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره به عوف وجا الابل فقال
 له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصغ بعضا حاشيتك وعلقت صانعا باللك وترك
 ومن يتوكل الله يحمله فخر جا وبرقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله
 فهو حبه الاية وايضا فان المؤمن اذا استبط الفرج وايسرته بعد كثرة
 دعائه وتفجعه ولم يظهر عليه اثر الاجابة يوجه الي نفسه اللامة وقال لها
 انما انت من تنكك ولو كان فيك خير لا اجبت وهذا اللام اجاب اليه من
 كتاب من الطامعات فانه يوجب التمسك بالعبد لمولاه واتم انه لم يات اهل المنازل

به من البلاد وان ليس باهل الاجابة الدعاء فذلك يسرع اليه حينئذ اجابة
 الدعاء وتفرج الكرب فانه تعالى عند المنكسرة قلوبهم من اجله قال صاحب
 تصدق رجل زمانا فريد فله حاجة فقام سعي مستبنا ياكل في كل بيت
 احدي عشر مرة فمر ساله حاجته فلم يوهلها فرجع الي نفسه فقال
 منك انت لو كان فيك خير اعطيت حاجتك فتر اليه عند ذلك
 فقال يا ابن اسم ساعتك هذه خير من عبادتك التي تصت وقد قضيت
 حاجتك خرج به يواحي الدنيا ولععض المتقدين في هذا المعنى

عبي ما تري ان لا يدوم وان تري له فرحا حال به الدهر
 عبي فرح يا اي به الله له في كل يوم في خيلته امرو
 اذا لاح عرس فارج لسرافانه فقي الله ان العرس ببعه تيسر

الحديث العتود عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم ان عبادك الذين اتوا بك من كلام النبوة الاولي اذ لم يستحيوا مع
حاشيت مرواه البخاري
 هذا الحديث خرجه البخاري من رواية منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش
 عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وان من سألني بخرجه لانه قد رواه
 فقالوا عن ربعي عن خذ نية عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اساده
 لكنه اكثر للحفاظ حكموا ايان القول قول من قال عن ابي مسعود منهم البخاري
 وايضا دعة الداري والدارقطني وغيرهم ويدل على صحة ذلك انه قد روي
 من وجه اخر عن ابي مسعود من رواية مسروق عنه وخرجه البجلي من رواية
 ابي الطنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا قوله صلى الله عليه وسلم ان محبا
 ادرك الناس من كلام النبوة الاولي في شئ من هذا ما تور عن الانبياء
 المتقدين وانهم يد اوله بفتحهم وتوارتوه عنهم وترا بهدوتهم وبقوا
 يدل على ان النبوة المتقدمة جاءت بهذا الكلام وان استهين من الناس حتى
 وصل الي اول هذه الامة وفي بعض الروايات قال لم يدرك الناس من كلام
 النبوة الاولي الا هذا اخرج محمد بن محبوب وغيره وقوله صلى الله عليه وسلم



اذ لم يتج فاصح حاشيت في معناه قولان احدهما انه لسوا جنى الامران يضعها
 شوا ولكنه على معنى الذم والنهي عنه واهل هذه المقالة لهم طريقتان واحدة هما
 انه امر بمعنى التمهيد والوعيد والمعنى اذ لم تك حيا فاعلم مايت فانما يجازيك
 عليه كقولك اعملوا ما تريدتم انه بما يقولون يصير قوله فاعيد واحاشيت من وانه
 وقول النبي صلى الله عليه وسلم من باع الخي فليس يقص الخنازير يعني ليقطعها اما
 ليعيدها اولها واملتة مسخرة وبعد الاختيار رجما عندهم ابو العباس
 فقلب والطريق الثاني انه امر ومعناه الجنب والمعنى من لم يستحي من حاشا
 فان المانع من فعل السباغ هو الحيا لمن لم يك له حيا فتمك في كل حشا وتكر
 ويا يمنع من حمله من له حيا على حد قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على مؤمدا فليتبوا
 مسخرة من النار فان لفظه لفظ امر ومعناه الجنب وان من كذب عليه نبوا
 معقده من النار هذا الخبر ابي عمير القاسم بن سلام رحمه الله وابن
 قتبية ومحمد بن زفر المروزي وغيرهم وروى ابو داود عن الامام احمد ما يدل
 على مثل هذا القول وروى بن لهيعة عن ابي فيل عن عبد الله بن عمر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اذا انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 تلغه الا يقضا متقضا وتدع منه الامانة فاذا اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 الرحمة فاذا اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 لم تلغه الا شيئا كما مر يد اخرجهم جدين في سجده وخرجه من حاشيتنا
 ياسا وسعيف بن بن عمر بن قوعا ايضا وعن سلمان الفارسي مرعا يرمعه
 قال ان الله اذ اراد بعد هلاكنا ان يفرج الله الحيا فاذا اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 ممقينا ممقنا فاذا كان ممقنا ممقنا تدع منه الامانة فلم تلغه الا حاشا
 سونا فاذا الامان حيا ناهجنا تدع منه الرحمة فلم تلغه الا قطعنا عليها فاذا
 كان قطا غلبنا تدع رتبة الاسلام من عنقه فاذا اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 من عنقه لم تلغه الا شيئا كما مر يد اخرجهم جدين في سجده وخرجه من حاشيتنا
 في توما فاذا اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد اذ اذ انقض الله عهد
 وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الحيا من الايمان كما في الصحيحين عن بن عمر

ان النبي

ان النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يات اخاه في الحيا يقول انك استحي
 مما تقول قد اضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعه فان الحيا
 من الايمان ولفظ البخاري وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم الحيا سبعة من الايمان وفي الصحيحين عن حماد بن الحبيب عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحيا لا ياتي الاخي وفي رواية لعل قال الحيا
 حيا لله او قال الحيا كله حيا وخرج الامام احمد والنسائي من حديث الشيخ
 العمري قال قال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تلحقني بحيا
 انه قلت ما بها قال الحيا فقلت اقد ما كان او حدثا قال بل تدعي
 قلت الحمد الذي جعلني على خلقين جهنما الله وقال اسماعيل بن ابي جلد
 دخل عبيدة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم وعده رجل فاستقى
 فاتي بما قشر وسره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا قال الحيا
 او توجها وسرهها واعلم ان الحيا نوعان احدهما ما كان خلقا
 جيلة عنك كتب وهو من اجل الاخلاق التي يتبها الله للعبد في حيا
 عليها وبعد ان قال النبي صلى الله عليه وسلم الحيا لا ياتي الاخي فانه يكف عن اذكاره
 الغياج ودانة الاخلاق ويحب على اسما ايكام الاخلاق ومعاييرهم
 من حيا الايمان بهذا الاعتبار وقد روي عن عمر بن عبد الله انه قال من
 استحي الخشي ومن اختفى اقبى ومن اتقى دنى وقال الخواج بن عبد الله الحكيم
 وكان فارس اهل الشام تركت الذنوب حيا لم يهن سنة اذ كفى الورع
 وعن يعقوب قال سارت المصاحبي ذالم فتركهها مودة فاستحى ديانته والناس
 ما كان ملكيا عن معرفة الله تعالى وموقف عظيمة وقرب من عباده والاطم
 عليهم وعلج حيا من الاعني وما تخفي الله ومر محمد اس اهل حيا الايمان بل
 هو اعداد رجاء العيان وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لرجل استحي من الله كما استحي من رجل صالح عشيرتك وفي حديث بن مسعود
 الاستحي من الله ان يحفظ الراس وما وعي والطنين ما حوسى وان تذكر
 الموت والبلاء ومن المراد الاخرة ترك من نية الدنيا من فعل ذلك بعد استحي



من انه خرج الامام احمد والترمذي مرفوعا وقد يتوله الجيا من الله من مطالعة
 معه وروية التفسير في شكرها واذا اسلبها العبد الجيا المكذب والغرير
 لم يبق له ما ينفعه من ادكاح البيع والاخلاق الدونية فضلا لان ايمان له
 وقد روي من مرسل الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم الجيا حيانا طرفين
 الايمان والاخر بخير وعلما من كلام الحسن وكذلك قال بشير بن عبد العدي
 لبراهن بن الحصين انا عدي في بعض الكتب ان منه سكينته ووقار وسند
 ضيف فغضب عمران وقال احركه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رعا وضيفه والامر كما قاله عمران رضي الله عنه فان الجيا المدوح وكلام النبي
 صلى الله عليه وسلم الما يريد به الخلق الذي يحث على فعل الجبل وركا الفصح وانا
 الضعف والعجز الذي يوجب التعصير في سبي من حصره الله او حصره جهاد
 فليس هو من الجيا الما هو ضعف وجوده ويحجزه وممانته والله اعلم والقول
 الثاني في معنى قوله اذا لم سمي فاضح فاسيت انه او يفعل بها على ظاه
 فعله وان المعنى اذا كان الذي تريد فعله مما لا يستحي من فعله لانه
 ولا من الناس لكونه من افعال الطاعة او من جيل الاخلاق والاداب
 المستحسنة فاضح منه حينئذ ما سبت وهذا قول جماعة من الامة
 نعم ابو اسحاق المروزي السامعي وحكي مثله عن الامام احمد وروى كذلك
 في بعض نسخ مسابله لابي داود المتصرف عنه والذي في النسخ المحمدية
 كما حكيتاه عنه من قبل وكذلك حكاه عنه الجلال في كتاب الادب
 ومن هذا قول لبعض السلف وقد سئل عن المروءة فقال ان لا يقل في السو
 شي استحي منه في العلانية وسياتي قول النبي صلى الله عليه وسلم صلى الامة
 ما حاك في صدرك وكبريت ان يطلع عليه الناس في موضع من هذه الكلمات
 ان شانه وروي عبد الرزاق في كتابه عن جده عن ابي اسحاق عن رجل
 من ربه قال قيل يا رسول الله ما افضل ما اوتي الرجل المسلم قال الخلق الحسن
 قال قلت ما اوتي المسلم قال لا اذكر لفت ان يروي عليك شي في ناي النعم
 فلا تفعله اذ خلوت وفي صحيح بن حبان عن اسامة بن شريك قال قال

رسوله

رسوله صلى الله عليه وسلم على حكره منك شي فلا تفعله اذ خلوت وخرج
 الطبراني من حديث ابي مالك الاسدي قال قلت يا رسول الله ما اتم
 البر قال في السر ان يفعل عمل العلابه وخرجه ايضا من حديث ابي عامر
 السكوني قال قلت يا رسول الله قد مره وروى عبد الغني بن سعيد الخياط
 في كتاب الحرب باسناده عن حريصة بن عبد الله قال ائبت النبي صلى الله
 عليه وسلم لا زداد من العلم ففتت بين يديه فقلت يا رسول الله ما اتم
 ان اعلم به قال ائبت الموروف واخشب المنكرو انظر الذي سمعته اذ تك من
 الخبر يقولون المقوم لكرامة ائبت من عندهم فاته وانظر الذي تكه ان يقول
 المقوم لكرامة ائبت من عندهم فاجتنبه قالوا فظنوا فاذا بها ارا ان لم يركا
 ميا ائبتان الموروف واخشبنا جالمسك وخرجه من سعد بن طه فاته
 لعنه وحكي ابو عبيد في معنى الحديث فقولا خر حكاه جبر بن قلاسيه
 ان يريد الرجل ان يعمل الخير فيدعه حيا من الناس كانه يخاف الربا
 يقول فلما منعك الجيا من المضى لاردت كما حامي الحديث اذا جاك
 الشيطان وانت تعطي فعلا لانه تراه في رها طولا ثم قال ابو عبيد
 وهذا الحديث ليس بحجج سياقه ولا تقوله على هذا التفسير ولا على هذا
 بحله الناس قلت لو كان محلي ما قاله جبر لكان لفظ الحديث اذا
 استحيت مما لا يستحي منه فاقصر حاسيت ولا يخفى بعد هذا من لفظ الحديث
 ومعناه والله اعلم **الحديث الحادي والعشرون عن سيان بن عبد الله**
قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام نورا لا سال عنه احد اعزك
قال قل ائبت بالله نورا مستقرا مورا صل في الله عنه
 هذا الحديث رواه مسلم من رواية هشام بن عروة عن ابيه عن سيان
 وسفيان بن عيينة عن ابن عبد الله المثقفي الطائفي لم يحسنه وكان عاملا الموروف
 الحطاي على الطائيف وقد روي عن سفيان بن عبد الله من وجوه
 نحو من رواه في نسخة الامام احمد والترمذي ويزيد بن جابر عن رواية الزهري
 عن محمد بن عبد الرحمن بن جابر وعنه الترمذي محمد بن احمد بن محمد بن سفيان



عن عبد الله قال قلت يا رسول الله حدثني بما راعته به قال قل لي انتم استقم
 قلت يا رسول الله ما اخوف ما يخاف علي فاخذ لسان نفسه ثم قال هذا
 وقال الزهري حسن صحيح وخبره العام له وانشأه من رواية عبد الله بن
 سفيان الثقفي عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله موي يا موي الاسلام
 لا اسال عنه احدا بعدك قال قل انت يا من استقم قلت بما اتفقوا وي
 لي لسان نفسه قول سفيان بن عبد الله للبيه علي انه عليه السلام قل لي في الامم
 تولا الاسلام عنه احد بعدك طلب منه ان يعمله فلا اجابها الا بالاسلام
 كما نيا حتى لا يحتاج عبده الي غيره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل انت يا من
 لم استقم وفي الرواية الاخرى قل موي الله ثم استقم هو استقم من قوله
 عز وجل ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فتول عليهم الملائكة
 الاتقان فوالا تخزونوا ابشر وابالجنة التي كنتم توعدون وقوله عز وجل
 ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون اولئك
 اصحاب الجنة خالدون فيها جزا بما كانوا يعملون وخبر الساجي في تفسيره
 من رواية سهل ابن ابي حاتم حديثا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قران الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قد قالها الناس ثم كذب
 الكرم منذ مات عليها فهو من استقم وقال ابن ابي عمير في تفسيره ثم استقاموا
 قيل حفظه وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه في تفسيره ثم استقاموا
 قال لم يتركوا اباة ساء وقال لم يلبثوا الى اله غيره وعنه قال لم استقاموا
 على ان الله وهم ومن بن عباس باسنا ضعيف قال هذه ارجحوا
 في كتابه عز وجل قالوا ربنا الله ثم استقاموا على ستماده ان الاله
 الاله وروى نحوه عن انس ومجاهد والاسود بن هلال وزيد بن اسلم
 والسدي وعكرمة وعزيم وروى عن عمرو بن الخطاب انه قرأ هذه الآية على
 المنبر ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فقال لم يتركوا اباة ساء
 المغلب وروى عن علي بن ابي طالب عن بن عباس في قوله تعالى ثم استقاموا
 على اذ ان الله ومن ابي العالية قال لم يخلصوا اله الذين والليل ومن تشاذه

استقاموا

استقاموا على طاعة الله وكان الحسن اذا قرأ هذه الآية قال اللهم اننا ربنا ما زرتنا
 الاستقامة على التوحيد الكامل الذي يحرم صاحبه على الناس وهو تحييتي
 محي الاله الاله فان الاله هو الذي يطاع فلا يعصى خشية واجلا الاله
 ومحبة ومحبة ورجبا وموقلا للمعاصي كلها فادع من هذا التوحيد
 لانها اجابة لداعي الهوي والسيطان قاله عز وجل اولئك الذين اتخذوا
 الهه بعبادهم قال الحسن وعنه وصو الذي يشاء الاله فخذ انياني الا
 ستعانة على التوحيد ولما على رواية من روي قل انت يا من استقم
 اظهر لان الايمان يدخل فيه الاحوال بعد السلف ومن تابعهم من اهل
 الحديث قال الله عز وجل فاستقم كما امرت ومن تابتمك ولا تقلموا انه
 انما تعلمون بصير فامره ان يتقم هو ومن تاب دعوه وان التيا ورفا
 حاله واه وهو الطغيان واخبرته بصير باعمالهم مطلع عليهم وقاد تعالى
 فلذلك فادع واستقم كما امرت ومن تابتمك ولا تقلموا ان الله
 تبارك وتعالى ان يتقم على امر الله وقال الثوري على القرآن وعن الحسن
 قال ما نزلت هذه الآية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم روي صاحبها
 خريجه بن ابي حاتم وذكر التفسير في غيره عن بعض انه راي النبي صلى
 الله عليه وسلم في المنام فقال له يا رسول الله قلت بئسنى هو دوني
 فما نسيتك معنا قال قوله تعالى فاستقم كما امرت وقال تعالى قل انما انا
 بشر مثلكم يوحى الي لما التبع الاله واحد فاستصمو الاله واستخروه وقد
 امر الله تعالى باقضية الدين مجموعا كما قال شرح لكم من الله بن ما وحي به
 وبخا والذي اوحينا السكروما وصنابه ابراهيم وموسى وعيسى ان اقبوا الذي
 لا تعترفوا فيه كبر على المنزلة ولما باقضية الصلاة في غير موضع من كتابه
 كما امر بالاستقامة على التوحيد في تلك الامتين فالاستقامة هي سلوك
 العراط المستقيم وهو الذين التقم من غير مزج عنه ملنة ولا مرة ويحل
 ذلك فعل الطاعات كلها الطاهرة والباطلة وترك الكهنيات كلها ذلك
 مضارته هذه الوصية جامعة لحصال الدين كلها وفي قوله تعالى فاستقاموا



ابو اسحق ع اشارت اليه انه لا يورث تقيد في الاستقامة المأمور بها
 فيحذر ذلك بالاستخفاف المقتضى للوقية والرجوع والاستخفاف وهو لكون
 النبي صلى الله عليه وسلم لمعاده انقائه حيث ما كنت وانبع السببة الحسة
 لثبها وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس لم يعلموا الاستقامة
 حق الاستقامة كما خرج الامام احمد وابن ماجه من حديث ثوبان عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم
 العلاة ولا يخاف على الوصايا الاكل موسى ورجي رواية الامام احمد وهو
 وقاد يوافقنا وهو حقيقة الاستقامة وهو الاصابة في جميع الاقوال
 والاعمال والمقام كالذي يرمي الي عمره فيصيبه وقد اخبر النبي صلى الله
 وسلم عليا ان يقال الله السداد والهدى وقال له اذكر يا رسول الله سديك
 السهم وبأ لودي هو بيتك الطريق والبقا ربه ان يصيب ما قرب
 من العزم فيكون اذ لم يصيب العزم من نفسه ولكن يترط ان يكون بصحا
 على قصد السداد واصابة العزم فيكون معارفة من غير حمل على
 قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزن الطائي ايها الناس
 لن يفلحوا ولن يظفروا كل فالتموكم ولكن سددوا وادبروا والمعنى اصدقوا
 التبريد والاصابة قائم لو سددوا في العمل لما نواقد فعلوا وانما
 به كله فاصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد كما فسروا في
 الصدوق وغيره قوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا بانهم لم ينقلوا
 الي غيره في استقام القلب على معرفة الله وعلى خشية واهلاله
 وسمايته ومحبة وانهادة ورجا به ودعا به والتوكل عليه والاعراض
 عما سواه لتفاد الجوارح كلها على طاعة فان القلب هو ملك الاعضا
 وهي جنوده فاذا استقام الملك استقامت الجنود وسرعا ياه وكذلك
 فسروا من وجعل قائم وجهك للدين حريضا يا خلاص العمة له والراية
 وحده لا شريك له واعظم ما يراعى استقامته بعد القلب في الجوارح
 اللسان فانه من جنان القلب والكبر عنه ولهذا لما امر النبي صلى الله عليه

وسل

وسل بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه في عند الامام احمد عن
 ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتعمق اليان عبد حتى يتعمق قلبه
 حتى يتعمق لسانه وفي الزمذمي عن ابي سعيد الخدري من روى عمار بن موفق فقا
 اذا اجمع ايمانكم فان الاعضا كلها تكفر واللسان صفت لا تق الله فيها فان استقامت
 استقامت وان اعوججت اعوججت فانما عن بك حاشية النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث الثاني والعشرون عن جابر بن عبد الله بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا اصلت
الملكوتيات وصمت رمضان واحللت الحلال وحرمت
الحرام ولم اذ على ذلك سب الا دخل الجنة قال نعم رواه مسلم
 هذا الحديث خرج مسلم من رواية ابي الزبير عن جابر بن عبد الله في قوله قال
 والله لا ازيد على ذلك شيئا وخرج ايضا من رواية الاعشى عن ابي صالح ابي
 سعيا ن عن جابر قال قال الامام بن موقل يا رسول الله اوابت اذا اصلت
 الملكوتية وحرمت الحرام واحللت الحلال ولم اذ على ذلك اذ دخل الجنة قال
 النبي صلى الله عليه وسلم نعم وقد فسره بعضهم تحليل الحلال باعتماد تحليله وتحريم
 الحرام باعتماد حرمة مع اجتنابه ويحتمل ان يراد بتحليل الحلال
 ايانه ويكونه الحلال بها عن عبادته مما لم يتحرام فيه دخل منه الواجب
 والمحبة للباح ويكون منه المعنى انه يفعل ليس يحرام عليه ولا يتعدى
 حاج له الي غيره ويحتمل الحرامات وقد روي عن طائفة من السلف
 منهم ابن مسعود وانهم عيسى في قوله الله عز وجل المؤمن يتسام الكفان
 يتلوه حتى تلاوته اولئك يومسؤن به قال يقولون حلاله ويحرمون حرامه
 ولا يرفونه عن مواضعه ولكن اذ التحليل فعل الحلال واجتناب الحرام كما
 ذكر في الحديث وقد قاله تعالى في حق الكفار الذين كانوا يفترون
 تحريم الشهوات الحرام المنا السبي في الكفر بفعله الذين كفروا وحلونه
 عما يوجبونه عما لم يوجبوا حرم الله فتحلوا ما حرم الله وللراد
 انهم كانوا يفعلون في الشهوات الحرام عما فعلوه بذلك ولم يتسعون



من السائل فيه عما يقع من ذلك وقال امره عز وجل يا ايها الذين آمنوا
 تحبوا الطيبات ما احل الله لكم ولا لعبد وان الله اعلم بما تعملون
 وزعم انه حلالا طيبا وهذه الامة نزلت بسب قوم استمعوا من تناول
 بعض الطيبات زهدا في الدنيا وتقصا وبغض حرم ذلك على نفسه اما
 يمين حلف بها او تبرع به على نفسه وذلك كله ابو جعفر عنه في تفسيره
 وبعضهم انعم منه من غير يمين ولا عزم فبقي الجمع محرما حيث قصد الاستماع
 منه اضرارا بالنفس وكفا لهما عن سهولتهما ويقال في الامثال فلان لا
 يحلل ولا يجمع اذا كان كالمسح من فعل حرام ولا يجمع عند ما يجمع له وان
 كانا يمتدحون الحرام فيملكون من حرم الحرام ولا يجمع من منه محلا له
 وان كان لا يمتدح الحرام ويحل حال فهذا الحديث يدل على ان من قام بالواجب
 وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد توارت الاحاديث والاحاطة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى او ما هو قريب منه كما خرج
 للنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث ابي هريرة وابي سعيد عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يعلى الصلوات الخمس ويصوم رمضان
 ويخرج الزكاة ويحسب الكفاير البيع الاقتبله ابواب الجنة يدخل من
 ايها شاء ثم يلى ان يجتنبوا الكبائر ما تهون تكفى عنكم سيئاتكم وخرج
 العام لحد والنسائي من حديث ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من عبد الله لا يشرك به شيئا وقيام الصلاة واي الزكاة
 وسلم رمضان واجتنب الكبائر فله الجنة او دخل الجنة وفي المستدرجين
 عياسا ان صمان بن ثعلبة وقد على النبي صلى الله عليه وسلم قد كره الصلوات
 الخمس والصيام والزكاة والحج وشرايع الاسلام كلها فلما فرغ قال استبدان
 لا اله الا الله وان محمد رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتنب
 ما نهيتني عنه لا ازيد ولا اقص قال ان صدق دخل الجنة وخرج الراهب
 من رجب اخر وفي حديثه قال والحامسة لا اله الا الله في فيها يقف العواض
 ثم قال لا اعلق بها ومن اطاعني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لين صدق

لين صدق ليدخل الجنة وفي صحيح البخاري عن ابي ايوب ان رجلا قال للنبي
 صلى الله عليه وسلم اجزي جعل يدخل الجنة قال لعبد الله لا يشرك به شيئا
 وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم يخرج معك الا ان عهده قال
 اجزي جعل يدخل الجنة من الجنة شيئا عهدي من النار وعهده في رواية
 فلما ادبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دلق على عمل اذا علمت دخلت
 الجنة قال لعبد الله لا يشرك به شيئا وتقيم الصلاة للملوك وتؤتي الزكاة
 المؤونة وتقوم رمضان قال والذي بيحك بالحق نبيا لا ازيد على هذا
 شيئا ابدا ولا اقص منه فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان
 ينظر الي رجل من اهل الجنة فليستط الى هذا وفي الصحيحين عن طلحة
 بن عبد الله ان امر ابي ابي جابر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم تاويله لسوق قال
 يا رسول الله اجزي ما ذا فرض الله علي من الصلاة فقال الصلوات الخمس
 الا ان تلوع شيئا فقال اجزي ما فرض الله علي من الزكاة فاخبره رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بشر اربع الاسلام فقال والذي بيحك بالحق
 لا تلوع شيئا فلا اقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اقل ان صدق او دخل الجنة ان صدق ولقطه البخاري وفي صحيح
 مسلم عن انس ان امر ابي اسام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدكره
 لمعناه وزاد في صحيح الحديث من استطاع اليه سبيلا فقال والذي بيحك
 بالحق لا ازيد على من ولا اقص منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم لي صدق
 ليدخل الجنة وترا الامري انه لا يزيد على الصلاة المكتوبة والزكاة المأثورة
 وصيام رمضان وحج البيت شيئا من القنوع لمين مراده انه لا يجل في شي
 شرايع الاسلام وواجبته عمدة لك وهذه الاحاديث لم تذكر فيها احدا
 المبراة لان السائل انما سأل عن الاعمال التي يدخل بها على الجنة وخرج
 الترمذي من حديث ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 في حجة الوداع يقول انبياء الناس اتقوا الله وصلوا تحمك وهو موافقكم
 وادوا زكاة اموالكم والطيعوا اذ امرتكم تدخلوا الجنة وبكم وقال حتى صحيح



وخرج الامام احمد وعنده امر بكم بديل قوله اتفقوا الله وخرجوه بقرن غلغل
 في مسنده من وجه اخر ولفظ حديثه صلوا تحمك وصوموا شهركم ونحوه
 واراد ركاة امواك طيبة بها النفسك تدخلوا الجنة وبكم وخرج الامام احمد
 باسناده عن ابن المنقف قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قرأت
 فقلت فنتان اسألك عنهما ما ينبغي من النار وما يدخلني الجنة فقال
 لئن كنت اوجرت في المسئلة لقد اتخطت والمثلث فاعمل على اذ العبد
 الله لا تتركه شيئا واقم الصلاة الملقوبة واد الزكاة المعروفة ومن
 رمضان وما قبل ان يعلمه بكل الناس فاقبل بهم وما فكره ان ياتي
 للملك الناس فذكر الناس منه وفي رواية له ايضا قال اتوا الله لا تترك
 به شيئا وتقيم الصلاة وتؤدي الزكاة وتفتح البيت وتصوم رمضان
 ولم يزد علي ذلك فقبل ان هذا الصحابي معه واخذ في المنصف واسمه
 لغتظ زنده الاعمال السباب معتصبة كدخول الجنة وقد يكونان كتاب
 المحرمات موافق ويدل على هذا ما خرج الامام احمد من حديث عمر بن مرة
 الجهني قال جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شهدت
 ان لا اله الا الله وانك رسول الله وصليت الحق واديت زكاة مالي وحجت
 بتوحيضات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على هذا كان مع
 النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا اوصى بالم يعق
 والديه وقد ورد ترتيب دخول الجنة على فعل بعض هذه الاعمال كالصلاة
 ففي الحديث المشهور من علي الصلوات الخمس لو قتها كان له عند الله عهدا
 ان يدخل الجنة وفي الحديث الصحيح من صلى البردين دخل الجنة وهذا كله
 من ذكر السبب المعقوف الذي لا يعمل عمله الا باستحباب شرطه وانتهاوانه
 ويدل على هذا ما خرج الامام احمد عن ابن عمر بن الخطاب قال اتيت النبي
 صلى الله عليه وسلم الا بابيئة فاستط على سماء ان لا اله الا الله وان يحدا
 عمده ورسوله وان اقيم الصلاة وان اؤتي الزكاة وان اخرج حجة الاسلام
 وان اصوم رمضان وان اجاهد في سبيل الله فقلت يا رسول الله اما

(فتبين)

فتبين فوالله ما اطرفهما الجهاد والصدقة فقص رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بيده ثم حركها وقال تلا جملها ولا صدقة فم تدخل الجنة اذا قلت
 يا رسول الله انا ابايعك فبايعهم من علي بن ابي طالب فبني عبد الله بن ابي
 في دخول الجنة هذه الفضل بدون الزكاة والجهاد وقد ثبت في الا
 حاد في الصحيح ان امرت كتاب دعوى لكبار لم يمت دخول الجنة كعوكه
 لا يدخل الجنة فاطم وقوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من
 كبر وقوله لا يدخل الجنة حتى لو آمنوا ولا يؤمنوا حتى يجانوا والاعبا
 التي جاءت في مسند دخول الجنة بالدين حتى يتبين وفي الصحيح ان المؤمن
 اذا جاز والصلوات حسبوا على صطرة يقتصر منهم منطالم كانت لهم في الدنيا
 وقال بعض السلف ان الرجل لهس على باب الجنة حاية علم بالذمت كان
 يجعله في الدنيا فمفذه كلها موافق ومن هذا يظهر معنى الاحاديث التي
 جاءت في ترتيب دخول الجنة على مجموع التوحيد ففي الصحيحين عن ابي
 ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لا اله الا الله فتر ما على
 ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنا او سرق قال وان زنا او سرق قالها
 تلا خاتمة قال في الرابعة على راعف ابي ذر وهو يقول وان راعف ابي
 ذر وفيها عن عمارة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان يحمد الله ورسوله وان
 علي عجل الله فرجه ورسوله وكلمة الفها اليه من روع منه وان الجنة
 حق وان النار حق ادخله الله الجنة على ما كان من عمل وفي صحيح مسلم
 عن ابي هريرة او ابي سعيد باسك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 استمدان لا اله الا الله والي رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير سالكهما
 ينحس عن الجنة وفيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يؤمن من لقت شهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فمشره
 بالجنة وفي المعنى احاديث كثيرة جدا وفي الصحيحين عن انس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال يؤمن بها من عبد يشهد ان لا اله الا الله وحده

ديش



وان بعد اعبدته ورسوله الاحرم الله على النار ومنهما من عتبان بز ما كمن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يفتني بها
 وجه الله فقال طائفة من العلماء ان كلمة التوحيد بسبب مقتضى دخول الجنة
 وللنجاة من النار لكن لم يتروط وهي الايمان بالقرآن وسوانه في ايمان
 اكباير قال الحسن للعمري ان لا اله الا الله يتروط فاما ك وقد في الجنة
 وروى عنه انه قال هذا اليهود قايين الطب يعني ان كلمة التوحيد عمود
 السطاطل ولكن لا يثبت التسطاطل بدون الطنانه وهو فعل الواجبات
 وترك الحرامات وقيل للحسن انه ناسا يقولون من قال لا اله الا الله دخل الجنة
 فقال من قال لا اله الا الله فادى حتما ورفضها دخل الجنة وقيل لو صب
 من ميه المي لا اله الا الله مفتاح الجنة قال يلى ولكن ما من مفتاح الا وله
 اسنان فان جيت بمفتاح له اسنان فتحك والام يفتح كد ويشبه هذا روي
 عن ابن عمر انه سئل عن لا اله الا الله هل يفتح مجها على كمالها لا يفتح مع تركها
 عمل فقال ابن عمر عسى ولا تفتقر وقالت طائفة منهم النجاشي والنعماني
 كان بعد اقبل القران والحدود ومن هو كفا من اسانها نحت ومنهم
 من قال يلزم الله ستروط يزيدت عليها وزيادة التروط جعل على نجام
 لانه خلاف مشهور بين الاصوليين وفي بعد اكله نظر جان كثيرا من
 هذه الاحاديث بعد اللواقح والحدود وقال النووي فتحها الترافض
 والحدود فيجوز ان يكون مراده ما اراده هو لان يكون مراده ان وجوب القران
 والحدود وتبين بها عمومات الدنيا لا تسقط لحدود التهادين فقد ك
 عمومات الاحرة ومثل هذا البيان وانزاله الا بهام كان السلف يحون
 نسخا وليس هو ينسخ في الاصطلاح للجمهور فقالت طائفة هذه النصوص
 المطلقة حجات مقيدة بان يؤولها بعدق واخلاص واخلاصها وحدتها
 يمنع الاصرار معها على معية وجانصن مرسل الحسن عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة قيل وما خلاصها قال ان
 تحرك مجاحم الله وروى ذلك مسنده من وجوه اخر صفيعة ولعل الحسن

اشارة

اشارة بلامه الذي حكينا عنه لجلالاه وهيبته ومحافة وحجة ورجا وتعلما
 وتبركلا ومثلي بذكره وينبغي عنه تاله ما سواه من المخلوقين وفي ما كان كذلك
 لم يتخفه محبة ولا اذاعة ولا طلب اخر ما يريده الله ومحبة وطلبه وينبغي
 بذلك من التلبس جمع هو النفس وادارتها ووسواسها تلك لمن احب
 شيئا واطاعه واحب عليه وايضا عليه فهو العهد فمن كان لا يحب ولا يفتني
 الا الله والابوابي والاميا دي الا لله فانه الله حقا ومن امر بعواه وانفعله
 ووالي عليه وعادي عليه فالعهد هو اله كما قال تعالى اذ ابت من اتخذ الهه
 هو اله قال الحسن هو الذي لا يموي شيئا الا ركبته وقال قتادة هو الذي
 كلما يموي شيئا ركبته وكلما استغنى شيئا اتاه لا يخف عن ذلك ويرج ولا تقوي
 ويروي من حديث ابي امامة مروجها ماتت ظل السما له بعيد اعظم عند
 الله من صوري متبع وكذلك من اطاع الشيطان في معية الله فقد عبده
 كما قال الله عز وجل الم احمد اليك يا بني ادم اذ انقبت والسفطان في معية
 الله فقد بين بعد انه لا يصح محبة قول لا اله الا الله الا لمن لم يكن في قلبه
 اصرار على محبة ما كرهه الله ولا على ارادة ما يريده الله وهي فان في القلب
 شي من ذلك كان نقصا في التوحيد وهو من نوع الشرك المحض ولهذا قال
 مجاهد في قوله تعالى لا يشركوا بي شيئا قال يحون عزمي وفي صحيح الحاكم
 عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشركوا بي شيئا من ذلك
 الصفا في اللذة اللها وادناه ان تحت على شي من الجور ويتضمن على
 شي من العدل وهل الدين الا لله والبعض قال الله عز وجل كل ان كنتم تحون
 الله فاستمعوا لي يحكم الله وهذا النص في ان محبة ما كرهه الله وبغض ما يحبه
 متابعة العوي والمواالات على ذلك والمعاذة عليه من الشرك المحض يخرج
 بن ابي الدنيا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله مع العباد من
 سخط الله سالم يوثق وادنيا سم على مسقنة دينهم فاذا اذرتوا صفة
 ويا صهر على دينهم ثم قالوا لا اله الا الله ردت عليهم وقال الخليل كرتهم
 فقيل ب بعد اصفي قوله صلى الله عليه وسلم من سجد ان لا اله الا الله صادق



مع مقالته
على أصله

من قبله حرسه الله على النار وان من دخل النار من اهل هذه الكلمة فلعله صدقته
في قولها فان هذه الكلمة ان امدت ظهرها من القلب كل مسوي الله في صوته
في قوله لا اله الا الله لم يحب سواه ولم يرح الاياه ولم يتخذ احد الا الله ولم يتوكل
الا على الله ولم يتق له غيبة من اتاه نفسه وهو اه وصي في حق القلب انما سوي
اسم بقوله الصدق في قولها انما جمع تنطفي بمؤرا الموحدين كما في الحديث
المهم بقر تنور النار والفرس من جزيا من فقد اطلقا نورك الجبي وفي سند
الامام احمد عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغي مير ولا فاجر الا ذلها
تكون على المومنين يردوا سلا كما كانت على ايراهيم حتى ان النار صيغ
من يردهم هذا ليراث ورثة المومنون من حال ايراهيم عليه السلام تبارك
المحمد في تكوون المومنين نجاف مبهانا اذ بهم قال الجند قالت انار
يارب لولم اطعمك هل كنت تعذبني بسبي فوالله مني قال لا نعمت انا صلي
عليك نار ي الكرمي قالت وهل فان اعظم مني واستد قال نعم نار صلي
اسلمها تلوي اولياي المومنين وفي هذا يقول بعضهم في مواد الحب
نار يعويها احد نار المحمدي له دعاه ويشهد لهذا المعنى حديث معاذ
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
فان المختص لا يكاد يقولها الا باخلاص وتوبة وندم على باطنه وغرم
على ان لا يعود الي مثله ورج هذا القول الخطابي في مصنفه لم يعز في
التوحيد وهو حسن والله اعلم **الحديث الثالث والعشرون عن ابي**
مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور وسطى الايمان
والجمدة تملأ المزان وسبحي ان الله والجمدة تملأ ان او تملأ ما بين السجدة
والادنى والجمدة نور والصدقة برهان والبرجيا والقران حبل
او علق كل الناس بقدره وبما يع نفسه فحتمها او موقيها
رواه مسلم

عليه وسلم

عليه وسلم فذكر الحديث وفي اكثر نسخ صحيح مسلم والبرجيا وفي بعضها والبرجيا
صا وقد اختلف في سماع يحيى بن كثير بن زيد بن سلام فانكح يحيى بن يحيى
وايتمه الامام احمد وفي هذه الرواية العقم سماعه منه وخرج هذا
الحديث النسائي وفي نسخة من رواية معاوية بن سلام عن اخيه زيد
بن سلام عن جده ابي سلام عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي مالك عن ابي
اسناده عبد الرحمن بن عوف ورجح هذه الرواية بعض الحفاظ وقال معاوية
بن سلام اعلم حديث اخيه زيد بن يحيى بن كثير ويقوي ذلك انه روي
عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي مالك من وجه اخر وحديثه يكون رواية
مسلم منقطعة وفي حديث معاوية بعض الحفاظ للحديث يحيى بن ابي
كثير فان لفظ حديثه عند من حاجة اسياخ الوصف الايمان والجمدة
تملا الميزان والسميح والتكبير من جلا السماء والارض والصلاة نور الرواية
برهان والبرجيا والقران حبل كذا وعليك كل الناس بقدره وبما يع نفسه
ففتحها او موقيها وخرج الزمدي حديث يحيى بن كثير الذي خرج مسلم
ولفظ حديث الوصف الايمان وباقي حديثه مثل سابق مسلم وخرج الامام
الاحمد والترمذي من حديث رجل من بني سليم قال عد عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يدي اوتي بيده السبع نصف المزان والجمدة تملأه والتكبير
تملا ما بين السماء والارض واليوم نصف البرجيا والظهور نصف الايمان قوله
صلى الله عليه وسلم ولم الظهور وسطى الايمان فسرعهم الظهور صاهما ترك
الذنوب كما في قوله اتم اناس يتظلمون وقوله وسياكل نظره وقوله ان
انه يجب التواضع ويجب المتظلمين وقال الايمان نوعان فعل وترك نصفه
فعل المأمورات ونصفه ترك المحظورات وهو ظهر النفس وترك المعاصي
وهذا القول يحمل لولا ان رواية الوصف الايمان دره وكذا رواية
اسياخ الجوز وايضا فضيه تقوى من جهة المعنى وان كتبوا من الاعمال يظهر
النفس من الذنوب السابقة كالصلاة فكيف لا يدخل في اسم الظهور وفي
دخلت الاعمال او بعضها في اسم الظهور لم يتحقق كون ترك الذنوب

الموسم



سطر الايمان والمصحح الذي عليه الاكثرون ان المراد بالظهور دعاءنا اللهم
 بالامن الاحداث ولتلك يداس على بوجه في ابواب وكذلك خرج الناس في
 حاجة وعجزها وعلى هذا فاختلف الناس في معنى كون الظهور بالامسا
 سطر الايمان فتم من قال المراد بالسطر المحل الا انه المتعجب منه فيكون
 الظهور جزء من الايمان وهذا فيه ضعف لان السطر انما يوجب استعادة لغة
 في المصحح ولان في حديث الرجل من النبي سليم الظهور يصح الايمان كما سبق
 ونعم من قال انه يصح ثواب الوضوء الى نصف ثواب الايمان لكن من عند
 تضعيف ربي هذا نظره بعد ومنهم من قال الايمان يكفر الكلباير كلها والوضوء
 يكفر الصغائر فهو سطر بعد الاعتبار وهذا يورده من حديث من استأجر في
 الاسلام لخذ بما عمل في الجاهلية وقد سبق ذكره ومنهم من قال الوضوء
 يكفر الذنوب مع الايمان فصارت نصف الايمان وهذا اضعف ومنهم من قال
 المراد بالايان هاهنا الصلاة كما في قوله تعالى عز وجل وما كان الله ليضيع
 ايمانكم والمراد ملائكة الي بيت المقدس فلان المراد بالايان الصلاة فالصلاة
 لا تقبل الا بظهور فسار الظهور سطر الصلاة بهذا الاعتبار حكى هذا النفس
 محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن اسحاق بن راهوية عن يحيى بن
 ارم وانه قال في معنى قوله لا ادرى نصف العلم انما العلم ادرى ولا ادرى
 فاحد ما نصف الاخر قلت كل شي تحته نوعان فاحدها نصف له وسوا
 كان عند النوعين على السواء او احدهما الزيد في الاخر ويدل على بعد حديث
 صححت الصلاة يعني وبين عمدي نصفين والمراد قوله الصلاة ولقد
 شرها بالقائمة والمراد بها مستوحاة للعبادة والمسالمة فالعبادة حق
 النج والمسالمة حق المبد وليس المراد صحة كل ما عمل على السواء وقد ذكر هذا
 الخطابي واستشهد بقوله العجب نصف السنة صفر وصحتها حضر
 قار وليس على التساوي الزمانين فيها لكن على انقسام الزمانين لهما
 وان تفاوتت مدتهما ويقول استخرج وقيل له كيف اجبت قال اجبت نصف
 الناس على غضبان يريد ان الناس متى حكموا له وحكموا عليه فالحكم

عليه

عليه فالحكم على غضبان والمحكوم له راح عنهما خزان نقلت ان
 ويقول الشاعر
 اذا مت كان الناس نصفين ساحت بموتي ومثني بالذو كنت افضل
 ومراده انهم يقتسمون ستمين قلت ومن هذا المعنى حديث ابي بصير
 المرفوع عن الغزالي ايضا نصف العمل خرج به حاجة فان احكام المظن
 نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بما بعد الموت وهذا هو الواقع
 وقال ابن مسعود الغزالي ايضا نصف العلم ووجه ذلك الحديث الذي خرج
 ابو داود وبن حاجة من حديث عبد الله بن عمر وهو نوعا العمل ثلاثة
 وما سوي ذلك فهو فضل اية حكمة ارسنة قافية او مرفضة عارلة
 وروى عن مجاهد انه قال المفضضة والاستساق نصف الوضوء ولعله
 اراد ان الوضوء سمان احدهما مذكور في القرآن والاخر ما عدا من
 السنة وهو المفضضة والاستساق يظهر باطن الحمد وعمل سائر
 الاعضاء نظره ظاهره بينهما صفان بهذا الاعتبار ومنه قول ابن عمر
 البر نصف الايمان واليقين الايمان كله رجاء من رواية يزيد الرقاسي
 عن اسير موعا الايمان نصفان نصف في العزم ونصف في الكفر فلما
 كان الايمان ينحل فصل الواجبات وترك الحرامات ولا ينال ذلك كله الا
 بالعلم كان البر نصف الايمان فكيف اقول ان الوضوء ان نصف الصلاة
 وايضا فالصلاة تكفر الذنوب والخطايا بشرط اسبغ الوضوء والحيانة
 فسار سطر الصلاة بهذا الاعتبار ايضا كما في صحيح علي بن عثمان
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من علي يظهر فيه الوضوء الذي كتب عليه
 من علي هذه الصلوات المحرر الا كانت كفارة لما بينهن من ذنوب
 له من امر الوضوء كما امر الله فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن
 وايضا فالصلاة مفتاح الجنة والوضوء مفتاح الصلاة كما خرج
 الانام احمد الترمذي كما في صحيح علي عن عبيدة بن عامر سمع النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول ما من سئل يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقدم فيصلي



وكعب بن قيس عليهما قبليه ووجهه الاوجب له الجنة وعن عمته عن حمي قال
 ما سمك من حديثي نوصا فيبلغ اويح الوضوء ثم يقول اللهم ان لا اله الا الله
 وان محمدا عبده ورسوله الا فحسب الله العاصم من يدخل من اعنائه
 وفي الصحيحين عن عباد بن عباد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال اللهم
 ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عبيدي
 عباد الله وابن امته وكلمة القاها الى خرابه وروح حنه وان الجنة
 حق وان النار حق ادخله الله الجنة من اي ابواب الجنة الهانته يشا
 فاذا كان الوضوء مع التهاديق فوجب لفتح ابواب الجنة صار الوضوء
 نصت الايمان بالله ورسوله بهذا الاعتبار وايضا فالوضوء من
 حال الايمان الخفية التي لا يحاطظ عليها الا المؤمن كما في حديث
 ثوبان وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحاطظ على الصلاة الا المؤمن
 والعقل من الجنة قد ورد انه اذا الالهانة كما خرج العنقيلي
 من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جأ بهن
 مع الايمان فدخل الجنة من حافظ على الصلوات الخمس على وضوءه وركوعه
 وسجود بعضه وموافقتهن واعطى الزكاة من حاله طيب النفس بها
 قال وكان يقول اللهم لا تفعل ذلك الامم مني وامن رمضان حج
 البيت من استطاع اليه سبيلا وادي الالهانة قالوا يا ابا الدرداء وما
 اذا الالهانة قال الفصل من الجنة فان الله لم يامن بادم علي بن
 ذي يمين بزمها وخرج بن حبان عن حديث ابي ابو جعفر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة واذا الالهانة تفارق طابقتين
 قيل وما اذا الالهانة قال الفصل من الجنة فان تحت كل شجرة جنات
 وحديث ابي الدرداء الذي قيل جعل فيه الوضوء من حق الصلاة وجا
 في حديث اخر خرج الزرار من ولادة نسيابة بن سوار ابنا المعيرة
 بن مسلم عن الامم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
 وآله ان الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث من اهلها جنتها قبلت

منه

منه وقيل منه ساير عمله ومن ردت عليه صلواته مرد عليه ساير عمله
 وقال تغرد به المعيرة والمحمود عن ابي صالح عن كعب بن قيس
 يعني فود التسميم الوضوء ثلث الصلاة الا ان يجعل الركوع والسجود كالحي
 الواحد لتعاد بهما في العورة فيكون الوضوء الصلاة ايضا ويجعل
 ان يقال ان حضان الايمان تلتف من الاعمال والاقوال يظهر القلب
 وتركيبه واما الطهارة بالماء فهي تختص بتطهير الجسد وتنظف
 مضارته خصال الايمان فظهر ان طاهر والاخر يظهر الباطن
 فهما مستغنى بعد الاعتبار وانه اعلم بمداده ورسوله في ذلك كله
 وقوله صلى الله عليه وسلم والحمد لله على الميزان وسبحان الله والحمد لله
 قلان او تلامذتي السما والارض معذرا شك من الراوي في لفظه
 وفي رواية السامي ومن حاجة والتسبيح والتكبير على السما
 والارض وفي حديث الرجل من بني سبيح التسبيح نصف الميزان
 والحمد لله تلاوه والتكبير على السما والارض وخرج الترمذي
 من حديث الاقربى عن عبيد الله بن يزيد عن عبيد الله بن يزيد عن محمد
 الله بن من عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان
 والحمد لله تلاوه ولا اله الا الله ليس دونهما حجاب حتى فضل اليه وقال
 اسناده ليس بالقوي قلت اختلف في اسناد علي الاقربى فروي
 عنه عن ابي علقمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في زيادة
 والله اكبر على السموات والارض وروي جعفر الغزي ابي في الذكر وعنه
 من حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله على الميزان وسبحان
 الله نصف الميزان ولا اله الا الله والله اكبر على السموات والارض وما
 بينهما وخرج الغزي ابي من حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كلمتان لهما من قاتلهم يكن ناهما دون العرش
 والارض هما قلنا بين السما والارض لا اله الا الله والله اكبر فقد تضمنت
 هذه الاحاديث فضل هذه الكلمات الاربعة التي هي فضل الكلام وهي



وحي سبحانه الله والمجده والاله الا الله والله اكبر فاما المجده فاتفقت
 الاحاديث على انه عظيم الميزان وقد قيل انه ضرب مثل وان المعنى لو كان
 المجد حيا لملا الميزان وقيل بل الله عز وجل يمثل اعمال بني آدم واقوالهم
 صور اترى يوم القيامة وتوزن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها
 القرآن يوم القيامة تعديه النفرة وآل عمران كما هما عما ميان او عيا
 اوتقان من غير صواف وقال الكلبان جيبستان الى الرحمن فقتلتان
 في الميزان خفيفتان على اللسان سبحانه الله وبجده سبحانه الله العظيم
 وقال اهل الجوارح في الميزان الخلق الحسن وكذلك الموضع ياتيه عمل القلح
 في قبره في احسن صورة والكاثر ياتيه عمله في اقس صورة ويروي ان الصلاة
 والصيام والزكاة واعمال البر تكون حول الميت في قبره يدافع عنه وان
 القرآن يصعد فيشفعه واما سبحانه الله ففي رواية على سبحانه الله وكلمة
 له مثلا او تملان ما بين السماء والارض فكذلك الراوي في الذي مثلا اما
 بين السماء والارض هل هو الكلبان او احدى هاد في رواية الساجي بن
 حاجبة التبع والتكبير حلا السماء والارض وهذه الرواية انسه
 ودخل المراد انهما معا تملان ما بين السماء والارض او ان كلاهما على ذلك
 عند المحقق وفي حديث اخر عن ابي هريرة والرجل الاخران التكبير وحده
 مثلا ما بين السماء والارض ويحل حال فالسبع دون التمجيد في الغفلة
 كما جاء تصحاحا في حديث علي وابي هريرة وعبد الله بن عمرو والدجل
 بن سليم ان التسبع نصف الميزان والمجده ملاءه وسبب ذلك ان
 التمجيد اثبات الحمد كلها فدخل في ذلك اثبات صفات الكمال
 ونفوت الجلال كلها والتسبع هو قنن به الله عن النعاني والعيوب
 والافات والاثبات الكمال من السلب ولغذا لم يرد التسبع مجرد الكين
 حقه وانما يدل على اثبات الكمال اقتادة يتقون بالحمد كقول سبحانه انه وحده
 والمجده وتادة باسم من الاسماء الدالة على العظمة والجلال لقوله سبحانه
 انه العظيم وان كان حديث ابي مالك يدل على ان الذي يملأ بين السماء

والارض

والارض فملا الميزان اكثر مما بين السماء والارض ويدل عليه انه صح
 عن سلمان رضي الله عنه انه قال يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن
 فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة يا رب لمن ينزل هذا
 فتقول الله تعالى لمن سببت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك يا عبدناك
 حقها ذلك وخرجه الحاكم مرفوعا وصححه ولكن الوجود هو المشهور
 واصا التكبير في حديث ابي هريرة والرجل من بني سليم انه وحده
 مثلا ما بين السماء والارض وفي حديث علي ان التكبير مع التهليل ملا السماء
 والارض وما بينهما واما التهليل وحده فانه يهل الى الله تعالى من عند
 حجاب بينه وبينه ويخرج الرندي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال قال عبد الله الله مخلصا الا تمت له ابواب السماء
 حتى يعرض الى العرش ما احتبست الكياير وقال ابو اسامة ما من عبد
 يهلل بقطعة قينة ههنا ما سبي دون العرش ورد انه لا يعد بها شي
 في الميزان في حديث العطاء المسهور وقد خرج احمد والترمذي والسيوطي
 وفي اخره عند الامام احمد ولا ينقل في بسم الله الرحمن الرحيم وفي المسند
 عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من حاطه السلام
 لما حضرته الوفاة قال ابنته اترك بلا الله فان السموات السبع والارض
 السبع لو وضعت في كفة ولا الله الا الله في كفة لرجحت بغيره الا الله وفيه
 ايضا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان موسى عليه السلام
 قال يا رب علمني سببا اذكرك به وادعوك به قال يا موسى قل لا اله الا الله
 قال كل ما يدك يقول هذا انما اريد سببا يحقني به قال يا موسى لو ان
 السموات السبع وعامرهن عن علي والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة
 سالت بغيره الا الله وقدر الخلف في ابي الكلامين افضل كلمة الحمد منه
 ام كلمة التهليل وقد حكى عبد الاحق بن عبد البر وغيره وقال الخفي
 كانوا يريدون ان الحمد اكثر الكلام تصغيفا وقال النوري لم يصح عن من
 الكلام مثل الحمد والمجده تصح اثبات جميع انواع الكمال له فدخل في التمجيد



ويؤيد الامام احمد عن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
 امر الصلوة من الكلام امر عظيم ولا اله الا الله والحمد لله ولا اله الا الله قال ابن
 ابي عمير لم يشره في حديثه او حطت عنه عترة فاسميت ومن قاله الاكبر
 ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبله
 كتبت له ثلاثون حسنة او حطت عنه ثلاثون سيئة وقد روي هذا عن
 كعب وقيل انه اجم من الاثر وقوله صلى الله عليه وسلم والصلوة تربية الصلوة
 برفعان والبرصيا وفي بعض نسخ صحيح مسلم والعيام ضاقت هذه الابواب الثلاثة
 من الاثر ان اولها لكن معناها يخص بغيره من انواع النور فالصلاة
 نور مطلق ويروي باسنادين فيها ذكر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الصلاة نور للمؤمن يعني المؤمن في الدنيا نور في كل يوم وبصاير
 هم تفرق بعبادته يومئذ يستبين صفاته يومئذ يفرق عنه من
 المتقين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتولى حديثه عيني في الصلاة
 خرج احمد والنسائي وفي رواية الجاهل يبيع والظاهر يروي وانا لا اشع
 من حب الصلاة وفي المسند عن ابن عباس قال قال جبريل للنبي صلى الله عليه
 وسلم ان الله يحب لبيك الصلاة فخذ منها ما شئت وخرج ابوداود من حديث
 رجل من خزاعة ان الله يحب لبيك الصلاة فخذ منها ما شئت وخرج
 ابوداود عن ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بلال اقم الصلاة وارضاها قال ما لك
 من دنيا بقران في التوراة يا ابن آدم لا ينجح ان تقوم بين صلاتك يا كنانة
 اقرب قلبك وبالصبر رابن توري معنى ما يقع في الصلاة من الرفة والسا
 وخرج الطبراني من حديث عمارة بن الصامت مرفوعا اذا حافظ الصلوة على
 صلواته فاقام ركوعها ووضوؤها وركوعها وسجودها والعقار لها صحتها
 وهي نور للمؤمن في قبره ولا سيما صلاة الليل لما قال ابو الدرداء صلوا
 ركعتين في ظلم الليل لظلم القبور وكانت رقيقة تدفرت عن مردها
 بالليل مرة فاتاها آت في منامها فاستدعا
 صلاتك نور البارد فود ونزك من الصلاة محبب

وفي

وفي نور للمؤمن في طهارة العبادة وعلى الصراط فان الاوزار يتقسم لهم
 على حسب اعمالهم وفي المسند وجميع من جبان عن عبادة بن عمر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت له نوران
 وبرهان ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن عنده نور ولا برهان
 ولا نجاة وخرج الطبراني باسناد ضعيف عن ابن عباس وابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الصلوات الخمس في جماعة جاز على الصراط
 كالبرق الخليل في اول مرة من السابقين جاؤهم العبادة ووجهه
 كاللؤلؤ واما الصدقة فهي برهان وبرهان هو الشجاع الذي يلي وجهه
 الشمس ومنه حديث ابي موسى ان روح المؤمن يخرج من جسده لتعاريها
 كبرهان الشمس ومنه سميت الحجج الناطقة برهانها لوضع دلالتها على
 ما دللت عليه فكذلك الصدقة برهان على صحة الايمان وطيب النفس لها
 علامة على وجود حلاوة الايمان وطوره كما في حديث عمارة بن معاوية
 القامري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلن فقد طعم طعم الايمان
 من عبادة وحده وان لا اله الا الله وادى زكاة ماله طيبة بها نفسه
 عليه في كل عام وذكر الحديث خرج ابوداود وقد ذكرنا قريبا
 حديث ابي الدرداء ان ادي زكاة ماله طيبة بها نفسه قال وكان يقول
 لا يفعل ذلك الا مؤمن وسبب ذلك ان المال تجلب النفوس وتجلبه فاذا
 سمحت بلخرجه من وجل دلت على صحة ايمانها بالمد عز وجل وعده
 ووعده ولهذا سمت الوجبة الزكاة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وقاله
 الصدوق عن ابي تقالي عنه على بعضها والصلاة ايضا برهان على صحة
 الاسلام وقد خرج الامام احمد والجزري عن حديث كعب بن جحر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة برهان وقد ذكرنا في شرح حديث
 اريذ ان ابا قل الساجدي شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وبعثوا
 الصلاة ويؤمنوا الزكاة ان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والاسلام وهي



ايضا اول ما يجاب به المزيوم التباة فان كنت صلاته ضعفا لم وانح
وقد سجدت بمداه بن عمر من حافظ عليها ان تكون له نور او برهاننا
رحمة يوم القيامة ولما المر فانه ضيا والضا هو النور الذي يحصل فيه
حرارة واحراق كضياء الشمس بخلاف النور فانه يوقد محض فيه النار ولا يحرر
قال الله عز وجل هو الذي جعل الشمس والققن نوراً ومن هنا وصف
له سبعة موسى باثنا عشر الما قال تعالى ولقد اقمنا موسى وصارون
الزرقان وضيا وذكر في المصنفين وانا كان قد ذكر ان في التوراة نوراً
كما قال تعالى انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور ولكن الاظلم على
شريعته الضالين منها من الامرار والاضلال والافتقار ووصف سبعة محمد
صلى الله عليه وسلم باثنا عشر ولما فيها من الخسفة المسحوة قال تعالى ومن
جاءك من الله فتر وكتاب مبين وقال للذين يتفقون الرسول النبي
الاممي الذي جددته حكومتها محمد في التوراة والابجيل يا سوما بالمورف
ديتها هم من المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الغيابات ويضع عنهم
امرهم والاعمال التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه وقرروا بشعور
النور الذي انزل معاً وليكن في المنجورين ولما كان الصراط على النفوس
يحتاج اليها عدة النفس وجسمها وكفها عما هو له كان ضيا فان معنى
الضياء هو اللغة الحسنة ومنه قتل الحسنة وهو ان يحبس الرجل حتى يقتل
والمر المحمود انواع منه صبر على طاعة الله ومنه صبر على معاصي الله ومنه صبر
على اقدار الله والبر على اللطاعات وعن المرحات افضل من البر على الاقدار
المولمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهما
وقد روي باسناد ضعيف من حديث علي بن ابي طالب ان البر على المعصية يلبس
به للمسيب ثلاث مائة درجة والبر على الطاعة يكتب له مسحاة درجة
وان البر على المعاصي يكتب له البلعالية درجة وقد مرجه في ابني الدنيا ومن
جبر الطير من افضل انواع البر الصيام فانه يجمع البر على انواع الثلاثة

لله صبر

لانه صبر على طاعة الله عن وجل وصبر على معاصي الله تعالى لان العبد يتبرك
شهوته لله تعالى ونفسه قد سارعة اليها ولقد ان الخويث الصبح ان
الله عز وجل يقول كل عمل من ادم له الا الصيام فانه لي وانا اخبري به
انه ترك سمومه وطعامه وسرايه من اجلي وفيه ايضا صبر على الاقدار المول
جا قد يحصل للصائم من المروع والمطش وقال النبي صلى الله عليه وسلم
صبر الصيام شمر الصبر وقد جا في حديث الرجل من نبي سلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الصوم نصف الصبر وما عدا الصوم نصف الصبر
والصبر من عسر الودق على كون الظهور سطر الايمان والله اعلم وقوله
والعمران حجة كذا او كذا مال له عز وجل وتبرك من النار انما هو شعاع
للمؤمنين والذين يد الظالمين الاضار قال بعض السلف ما جالس احد القراء فقال
عنه سالما بل انما يبرح او ان يحسر ليرتلي هذه الآية ويروي عن ابن شبيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزل القرآن يوم القيامة
رجل يتوحي بالرجل قد حمله فحاله كمنه فيمثل له خصما فيقول يا رب قلته
اباي فيفيس جامل بقدي حرودي وضع فراضي وركب عصيتي وبرك
طاعتي مما يزل يقدف على بالبح حتى يقال سا قال صاخذه بيده فما
يرسله حتى يلبس على بحره في النار ويروي بالرجل الصالح قد حمله وحفظ امره
فيمثل خصما وانه فيقول يا رب قلته اباي فحتر جامل حفظ حرودي
وعمل فراضي واحضت معصيتي واتبطاعتي فايد ال يقذف به بالبح حتى
يقال سا كلته صاخذه بيده فما يرسله حتى يلبس حله الاستبرق
ويقعد عليه تاج الملك ويسميه كاس الخمر وقال ابن سعد القرآن شافع
مشفع وما حل صدق من تحصل امانه قاده الي الجنة ومن جعل حلف
ظهره قاده الي النار وعنه قال يقول القرآن يوم القيامة فيمنع
لصاحبه فيكون قايده الي الجنة او ينهد عليه فيكون ساقا الي الجنة
وقال ابو موسى الاسوي ان هذا القرآن كاتين كلك اجوا ويا من عليه
وترا فاسبحوا القرآن ولا تليعن القرآن فانه من اتبع القرآن اصبط به



على ديار الجنة ومن ابتغى الثراء زخ في فناه فقد فقه في النار وقوله صلى الله عليه وسلم
كل الناس يفتدوا بدينهم فبدينهم يفتقروا او بدينهم يفتقروا وخروج الامام احمد بن حنبل
من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الناس عباديات
فبدينهم يفتقروا فبدينهم يفتقروا وفي رواية اخرى خرج الطبراني في الناس
عنه ان يبيع نفسه مؤتمرا وقاد نفسه لمعتقها وقال انه عز وجل ونسب
ومساها فابهمها حتى رها وتوقاها قد افلح ما ركا هاهنا وخامس
دساها والمعنى فوافلح من ذكبي نفسه بديعة الله وخاب من دساها بالتمام
تا الطاعة تركي القسوق وتطهرها فترتفع والمعاني تدسي النفس وقتعها
فتمتض وتقر بالذي تدسي في الزراب ودل الحديث على ان كل انسان فهو
ساج في ملك الله او في فكاهات من سعي في طاعة الله فبدينهم يفتقروا
فبدينهم يفتقروا من عذابه ومن سعي في محبة الله فقد باع نفسه باليهوان او بقبا
الانعام الموجبة لغضبه وعقابه قال الامام احمد بن حنبل ان الله اشترى من
المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة التي قوله فاشترى وابتاعهم الذي
بايعتم به وذلك بغير انفسهم وقولهم وقالوا من الناس من يشترى نفسه ابتغاء
مرضات الله والله يروى بالمعاد وقال قتادة ان الخاسر من الذين حشر والناس
والعلم يوم القيامة الا ذلك بغير الخسران المسمى وفي الصحيحين عن ابي
هريرة قال قال الرسول صلى الله عليه وسلم من اتى بدينه وانذر عثرته لئلا
يدينه يا عثرته فدينه اشترى انفسكم من الله لا اعني بكم الله يا بني
عبد المطلب لا اعني بكم من الله يا بني عمو المطلب اشترى بدينه بدينه بدينه
فاشترى انفسكم من الله يا بني عمو المطلب اشترى انفسكم من الله يا بني عمو رسول
الله يا فاطمة بنت محمد اشترى بدينه انفسكم من الله لا انفسكم من الله يا بني
وفي رواية لمسلم انه دعي قريشا فاجتمعوا فخرجوا وقالوا يا بني كعب
بن لؤي انفسك من النار يا بني مرة بن كعب انفسك من النار
يا فاطمة انفسك من النار يا بني لا امكلكم من الله يا وخرج
البراء بن عازب من حديث ابن عباس مرورا قال اذا اصبح سبحان الله

ومجده

ومجده فقد اشترى نفسه من الله بدينه وكان من اخذ بيومته مبيعا من النار
وقد اشترى جماعة من السلف انفسهم من الله باموالهم فبدينهم يفتقروا
كله كجيباب بن محمد ومنهم من صدق بدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه
كخالد الطحان ومنهم من كان يجاهد فيها للاعمال الصالحة ويقول انما انا
اسمي واشترى في فكاهات رقيقتي بدينهم عمر بن عتبة وكان بعضهم يسجد كل
يوم اربعين مرة بدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه
بدينها فبالحسن المومن في الدنيا كالاسير يعني في فكاهات رقيقة لان
شياحي يعني له عز وجل وقابل ادم انك فقد واوتروح في طلب الارواح
فلم يكن هلك فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه فبدينه
قال في سورة رجل وانما ساج حل من رقتك ما استطعت في الدنيا من
وق الاخرة فان اسير الاخرة بمن يعكوك ايد اقال قوله ما شئت
بعد وكان بعضنا سلف يبيكي ويقول ليس لي نفس انما لي نفس لغيري
اذا ذهبت لم اجد الاخرى قال محمد بن الحنفية ان الله عز وجل جعل الجنة
لمن لا ينسك فلا يبيعوها بغيرها وقال من كرمت نفسه عليه لم يزل الدنيا
حطرا وانشد بعض المتقدمين هذه الايات
انا من بالعتق النفيته ربها ، وليس لها في الخلق علم من ،
بها ملك الاخرى ان انا بعتها ، شي من الدنيا فوالله العزين ،
لنفره صبرا حتى يدينها بدينها ، بعد ذنبت تغيب قد وسلا من ،
المحدث الرابع واللعن وانما من ابراهيم رضى الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل انه قال يا عبادي
الذين حرمت عليهم على نفسي وجعلت فيكم محرمات فلا تطامسوا
باعتها في حكم خات الامن عديته فاشهدوني انفسكم يا عبادي
كلكم جابج الا ان اطمعتم فاستظلموا بالاطماع يا عبادي كلكم جابج
الامن لكونه فاستكسبوا كلكم يا عبادي انكم لن تبطلوا



من قنبري وان يلقوا انفعي فتنسعهن باعبادي لوان اولئك
 طاعكم وانتم وحكم فانوا اعل التي قلبه رجل واحد منكم فان اولئك
 في تلك شيئا باعبادي لوان اولئك وانتم وحكم فانوا اعل الخ
 قلبه رجل واحد منكم شيئا باعبادي لوان اولئك وانتم وحكم
 فانوا اني معمره واحد من اولي فاعطيت كل انسان سائمة
 فانقص ذلك مما عهدي الا كما ينقص الحنط اذا دخل البحر
 باعبادي انما هي انما لكم احصيتكم من وجد خيرا ولي له
 ومن وجد منكم ولا تكون الا بقية رواه مسند
 هذا الحديث خرج مسلم بن روايه سعيد بن عبد العزيز عن يبيع بن يزيد
 ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر بن اخيه قال لعبد بن عبد العزيز كان
 ابو ادريس الخولاني اذا تحدث بهت الحديث حتى على ركبته وخرجه
 مسل اليمان روايه قتادة عن ابي تلامية عن ابي نسيان الرجي عن ابي
 ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقطعه بلفظه ولكنه قال وساق الحديث
 بطوساق ابي ادريس حديث ابي ادريس انه وخرجه الامام احمد والزهري
 وابن ماجه من روايه شهر بن حبيب عن عبد الرحمن بن عوف عن ابي ذر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالي يا عبادي كل من قال
 حديثي فاسألوني الهدي اهدكم وكل من قال لا يقول الله تعالي يا عبادي كل من قال
 وكل من قال لا يقول الله تعالي فاسألوني الهدي فاسألوني الهدي فاسألوني الهدي
 له ولا اباي ولوان اولكم واخركم وحيتكم وميتكم ورطبكم وباسك اجتمعا
 في صعيد واحد وسال كل انسان منكم ما بلغت امتي فاعطيت كل
 سائل منكم ما سأل فانقص ذلك من ملكي الا كما لو ان احدكم من الجرح من
 ضربة فدمه منها ليه ذلك ياتي جواد واجد جادا من ابي يعقوب
 كلام وعدي كلام انما امرني لسي اذا اردت ان اقول له ان يكون
 وهذا القول الرمدي وقال حديث حسن وخرجه الطبراني بمعناه من
 حديث ابي موسى الاسدي عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسأله وسيف

و حديث

و حديث ابي ذر قال الامام احمد هو شرف حديث اهل الشام فقوله
 على انه عليه رسل فيما يرويه عن ربه عز وجل يا عبادي اني حرمت الظلم
 على نفسي يعني انه منع نفسه من الظلم لعباده كما قال عز وجل وما انا بظالم
 للعبيد وقال وما اثم يدين ظلم العاصين للعباد وقال وما اثم يدين ظلم
 للعباد وقال وما اثم يدين ظلم للعبيد وقال ان الله لا يظلم شعرا ذرة
 وقال ان الله لا يظلم الناس شيئا وقال ومن يعمل من الصالحات وهو ميت
 فلا يحق ظمها ولا هضمها واليهض ان ينقص من جزاء حسنة والظلم ان
 يعاقب بذنوب غيره ومثل هذا كثر في القرآن وهو مما يدل على ان الله
 تعالي قادر على الظلم ولكن لا يفعل فضلا منه وجودا وكريما واحسانا الى
 عباده وقد ذكر كثير من العلماء الظلم بانه وضع الاسباب في غير موضعها واما
 من منه بالمعروف في ملك الغير غير اذنه فقد فعل نحوه عن ابي اسير معاوية
 وجمعه فانهم يقولون ان الظلم مستعمل عليه ويحتمل معنى في حقه ان كل
 ما يفعله فهو تصرف في ملكه ويحتمل ان ابي اسود الذي يلي امر ابن
 حصين حين سأل عن القدر وخرج ابو الدرداء وبن حاجة من حديث
 ابي سنان عن وهب بن خالد الحمصي عن ابي الدرداء اني سمع ابي بكر
 قال لو ان الله عد في اهل سمواته واصل ارضه لعذبهم وصومهم نظام ولو رحم
 لكانت رحمة جبر الصبر في اعمالهم وانه اني سمع فقال له مثل ذلك قد
 ابي زيد بن ثابت تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك في الحديث
 نظروا وصب ابن خالد ليس يذالك المشهور بالعلم وقد قيل على انه لو اراد
 فذبحهم لقتلهم ما يذبح عليه فيكون عظيم العرش يذبحه وكونه
 خلق افعال العباد ومنها الظلم لا يقتضي وضعه بالظلم سبحانه لما لا يوصف
 الا بالماله لا يوصف بافعال عباده فانها من افعال عباده مخلوقاته
 وضعولاته وهو لا يوصف بشي منها انما يوصف بما قام به من صفاته
 وافعاله وانه اعلم وقوله وحمله بكم مجريا فلا تظالموا فيها قال
 تعالي حرم الظلم على عباده وتمام ان يظالموا فيما بينهم في امر على العبد



ان يطعم غيره مع ان الظلم في نفسه محرم مطلقا وصوبوا عن احدكم ان يطعم النفس
 واعطىها الشرك كما قال الله عز وجل ان الشرك لظلم عظيم فان الشرك لظلم عظيم جعل الخلق
 في منزل الخلق تصعبه وتآكده موضع التي في غير مواضعه والكثير ما ذكر
 في القرآن من وعيد الظالمين انما يريد به المتكبرون كما قال تعالى والظالمون
 مع الظالمون قد قلبه المعاصي على اختلاف اجناسها من كبار وصغار
 والشايع ظلم العبد لغيره وهو المذكور في هذا الحديث وقد قال النبي صلى
 الله عليه وسلم في خطبة في حجة الوداع ان ملكا واموالكم واعمالكم عليكم
 حرام كحرمة يومكم هذا فمشيتم هذا في يديكم وهذا روي عنه انه خطب
 بذلك في يوم عرفة وفي يوم النحر وفي يوم النسي من ايام التشرية وفي
 روايته انه قال سمعوا النبي فيمشي الا لا تظلموا الا لا تظلموا انه لا
 يحل مال امرئ على الا من طيب نفس منه وفي الحديث من عرفني عرفني
 على الله صلى الله عليه وسلم ان قال انظروا في ايام القيامة وفيها من النبي صلى
 عليه وسلم ان الله يلقي للظالم حتى اذا اخذه فزعيقه فزعرا وكذا
 اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة وفي صحيح البخاري عن ابي بصير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يمت عنه مظلة لاخيه فليست له
 مهيبا فانه ليس يترد منها رولا درهم قيل ان يوجده لاخيه من حسنة فان لم
 تكن له حسنة اخذ من سياخه فطرحت عليه قوله يا عبادي كلكم
 صال الا من هدته فاستهدى وبي اهدكم يا عبادي كلكم جامع الامن المطهنة فاشهدوا
 استلموا في اظلم يا عبادي كلكم عارا الاسكوتة فاستكسوتوا كلكم يا
 عبادي انكم تخيطون بالليل والنهار وانا اعزذكم فجميعا وانفروا
 اغفر لكم هذا يقتضي ان جميع الخلق ختمون الى الله عز وجل في خلقهم
 ورضعهم من امر دينهم ورضعهم وان العباد لا يكون لانفسهم تيا من
 ذلك كله وان لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق فانه عزه بما في الدنيا
 ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه او بنبته خطاياها في الاخرة قال
 قتابي من هدا الله فهو المهندي ومن يضلل الله فلا يهديه ولا يارسله

ومثل هذا

وسئل هذا الكثير في القرآن وقال تعالى ما ينفع الله للناس من رحمته فلامحك
 لها وما لك فلا يرسله من بعده وقال ان الله دعا الرزاق والبقوة
 المسكين وقال فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال وما من اية
 في الارض الا اعلمها رزقنا وقال حاكمها عن ام ورحمة انهما قال انما
 ظلمنا انفسنا وان لم تقف لنا ونرجحنا لتكون من الظالمين ومن يوح
 انه قال والافتقر لي ونزحني اكن من الظالمين وقد اسعد لا يراهيم
 عليه السلام بتقرب الله تعالى بعبده الاوسر على انه لا الرعية وان كل
 ما امرتكم به باطل فاعلموا انتم ما كنتم تصيدون من دون
 الله انتم واياكم الا قدوم فانه منكم ولي الاربعة المني الذي خلقتم
 وهو يهدى من والذي هو يطعمني ويستقيد اذا رجعت من بيتي والذي
 لم يمتني شرحيين والذي اطلع ان يقربني خطيبي يوم الدين فانه
 من تقرب بخلق العبد وسهبايته ورضقه واحيايه وامانته في الدنيا
 ويغفر ذنوبه في الاخرة مسجون ان يتقرب بالالهية والبيادة والسواد
 والمنزع المية والمسكانه لم قال الله عز وجل الذي خلقكم في رزقكم
 مما يستعملون فاعلموا ان من سزاكم من يعقل من ذلك من شي سجاذ وتعالى
 عما يشركون وفي الحديث دل على ان يجب ان يساله العباد جميع مصالحهم
 في دينهم ودنياهم من الطعام والشراب واللبسة وغير ذلك كما سألوا الله العبدية
 والمغفرة وفي الحديث يسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع
 نعله اذا انقطع وكان يعجز لسئ يسأل الله في صلواته كل حوائجهم حتى يلج
 بحبته وعطف شانه وفي الاسرا يبلى ت ارموسى عبد السلام قال
 يا رب اني لم اقر من لي الحاجة من الدنيا فاستحي ان اسئلك قال صلى
 حتى ملك محسبك وعطف حمارك فان ما يحتاج العبد اليه اذا سأل الله
 فقد ظهر حاجته منه واقفاره اليه وذلك صفة الله وكان بعض
 السلف يستحي من الله ان يسال شيئا من مصالح الدنيا الا عند اباسنة
 اولي وقوله يا عبادي كلكم صال الا من هدته فاستهدى وبي اهدكم



وملك خيرا الامن اغنيت فاسالوني اوزنكم وملك مذنب الامن عانيت فن علم
 ابي ذوقا وقدرة على المعرفة واستغفرني عن ذنبي ولا اياي قد تظن بعض انه
 معارض لمحدث علم من بن حاد من النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه عز وجل
 خلقت عبادي حنفا وني رواية مسلمين فاختلتم الشياطين وليس
 كذلك فان الله خلق نبي آدم ونظرتهم على قبول الاسلام والميل اليه دون
 غيره والتمني لذلك والاستعداد له بالقوة لكن لا يد للمعيد من تعلم الاسلام
 بالاعتقاد فانه سهل التسليم جاهد العلم شيئا كما قال عز وجل وانما حرككم
 من قبلون انما تكلموا لا يعلمون شيئا وقال النبي صلى الله عليه وسلم ووجدكم فانا
 ضغري والمراد ووجدكم غير عالم بما علمكم من الكتاب والكتبة كما قال
 وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
 فالاسان يولد مغفورا على قبول الحق فان هداه الله يسيله من عباده
 الهدى وقار محمد يا ايها العفل بعد ان كان مهتدا يا بالقوة وان خذله
 انه مقبوله من عباده بغير نظره كما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد
 على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويجسانه واما سجال المؤمن
 من الله الهداية فان الهداية نوعان هداية حيلة وهي الهداية للاسلام
 والايان وهي حاملة للمؤمنين وهداية مفصلة وهي هداية الي معرفة
 تقا صل اجزا الايمان والاسلام واما نية على فعل ذلك وهداية احتياج اليه
 كل يوم من ليللا ومقارا ولهذا امر الله عباده ان يقيدوا في كل لغة من
 ملائمتهم اهدنا الصراط المستقيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في
 دعائه اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذكركم اهدني من شاك الى صراط
 مستقيم ولهذا يثبت الصراطين فيقال له بعد تكلم الله كما جازت الشدة بذلك
 وان انكره من انكره من فقها الراي ظنا منهم ان السلم لا يحتاج ان يدعى
 بالهدى وخالفهم جهول النبي انبا عاللة في ذلك وقد امر النبي صلى الله
 عليه وسلم علما ان يسال الله السداد والهدى وعلم الحس ان يقول
 في تمنوته اللهم اهدني فيما هديت واما الاستغفار من الذنوب

ثم يطلب

ثم يطلب المغفرة والعبد اوج نبي الاله لا يجلي بالليل والعمارة قد تكرر
 في القرآن ذكر التوبة والاستغفار والامر بها والحث عليها وخرج البخاري
 من حديث ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل بيتي ادم خطا وخرج
 الخطا من القوايون وخرج مسلم من حديث الامير المؤمنين سمع النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس توبوا الي ربكم واستغفروا فان
 اتوب الي الله واستغفره في كل يوم مائة مرة وخرج الامام احمد من حديث
 حذيفة قال كان في لساني ورجل على اهل امة اعداه المعززة فذكر به ذلك
 للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اني انت من الاستغفار يا حذيفة اني استغفرت
 الله كل يوم مائة مرة ومن حديث ابي موسى قال كنا جالوسا في المجلس
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما سمعت عبدا الا استغفر الله مائة مرة وخرج
 الامام احمد راي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث
 ابن عمر قال اننا كنا نصدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد
 مائة مرة يقول رب اغفر لي وربي اغفر لي واني استغفركم وخرج
 النسائي من حديث ابي بصير قال لم ار احدا الا ان يقول استغفر
 الله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الامام احمد من
 حديث عمارية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اجعلني من
 الذين اذا احسوا استغفروا واذا اساءوا استغفروا واذ ذكروا
 التائبين في الاستغفار فما بعد ان ساء الله تعالى وقوله يا عبادي انم
 فن تلبغوا صري فتصروني ولن تلبغوا نفعي فتشتموني يعني ان العباد
 لا يتدرون على ان يوصلوا الى الله نفعا ولا ضررا فان الله تعالى في نفسه
 عنى حمدا لاحاجة له بطاعة العباد ولا يعوز نفعها اليه وانما هم
 يتشتمون بها ولا يتفرون بحكمهم ولما هم يتشتمون بها قال الله تعالى
 ولا يؤذيكم في الدين شيئا وهم ياتونك من الله سائرين فاني لا
 يجعل لهم حظا في الآخرة قال ومن يتقلب على عبثهم فلن يضر شيئا
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبة ومن يعصني ورسوله



فقد عزي ولا يفر الا نتمه ولا يفر الله تبارك وتعالى قال الله عز وجل وان اذ كنتم واثان له
 ماني السموات وما في الارض وكان الله غنيا حيدا او قال حاكما عن موسى
 ان تكلموا الله ومن في الارض جميعا فان الله اعني جميعا وقال من كلف
 فان الله عني عن العالمين وقال ان ينال الله لعمومها ولا دما وها ولكن
 ينال النور في حكم والمعنى انه تعالى يحب من عباده ان يتقوا ويطلبوا
 كما انه يكره منهم ان يعصوه ولهذا يقول بنو قريظة ان الله اسد من
 فزع من صلتك واحلته التي عليها طعمه وسرايه بقلة من الارض من
 وظلها حتى اعبي وليس يمينا واسئل الموت وليس من الحياة فوعظته
 سميت ستام فاستيقظ وهي قائمة عنده وهذا الاملا يتصوره
 الملقوق من العزج هذا العلم مع عناه عن طاعت عباده وتوحيدهم وانما انما يعرف
 تقعا اليهم ووده ولكن هذا من كمال وجوده واحسانه الي عباده ومحبتة
 لعظمهم ودفن الصراحتهم بموجب من عباده ان يعرفه وتصوه ويحافظه
 ويتقوه ويطلبوه ويستغفرون اليه ويجب ان يعلموا انه لا يغفر الذنوب غيره
 وانه قادر على منفرة ذنوب عباده كما في رواية عبد الرحمن بن عوف
 عن ابي ذر لهذا الحديث من علم معكم ان ذنوبكم على المغفرة ثم استغفر في
 غفرت له ولا اباي وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبدا ذنبا ذنبا
 قال يا رب علمت ذنبا ما اعجز لي قال الله علم عبدي ان الله ربنا يقول الذنوب
 وياخذ بالذنب فتغفر له عبدي وهي حديث علي ابن ابي طالب رضي الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ركب دابة حمد الله ثلاثا وكره ثلاثا وقال سبحانك
 ان قلت نفسي فاعفرتي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم صحك وقال ان
 ربك ليحب من عبده ان يقول رب اعفرتي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب
 غيري خرج الامام احمد والترمذي ومحمد وفي الصحيح عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال والله من ارحب بعباده من الوالد بولده ما كان بعض
 الصهايق ذوا الموت ويطوفوا وينادون ابي قتيبي من وجد قتيبي فدخل
 يوما بعض السلف فوجد صبياء بكى وانه تصبه ثم اخرجت من السدار

ارجع مقالته
 على اصله

واعلمت

واعلمت الباب وانه جعل العبي يلبقت عينا وشمالا لا يدري اين
 يذهب ولا اين يقصد فخرج الي باب الدار فجعل يبكي ويقول يا انا من
 يتعجلني الباب اذنا اغلقت عني يا بكي ومن يدبني من نفسي اذ اطرزني
 ومن الذي يدبني بعد ان غمضت علي فرجحة امه فقامت فنظرت من
 خلف الباب فوجدت ولدها يجري الدموع على خديه مغمضا في الارض
 فتحت الباب واخذته حتى مضته في حجرها وحملت فضله وتقول
 يا تره عيني ويا عني بر نفسي انت الذي حملتني على نفسك وانت الذي لغوت
 لما حملك فوكنت المعنى لم تلق مني مكر وها فتواجد العبي ثم قام
 فصاح وقال قد وجدت قلوبكم تفكر واني قوله تعالى والذي اذا فعلوا
 فاحسنة او ظلموا اتسبحون ذكر والله فاستغفر والذنوب احمد ومن يغفر
 الذنوب الا الله فان فيه اشارة الى ان المؤمن ليس لهم من الجحيم فاليه
 ويعولون عليه في سفوف ذنوبهم غيره وكذلك قوله في حق السكاة الذين
 خلفوا حتى اذا صافت عليهم الارض ما رجيت وصاوت عليهم اتسبحون
 وظنوا ان لا اله الا الله فان السيد اذا خاف من محكوه وهو منه
 ذنوبه في غيره واما من خاف من ربه فخاله على الجاهل والامير يهرب
 اليه الا وهو يهرب منه اليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه
 اللهم ما لا اسمي امك الا انك اعمو ذير صاكن من سمطك وبعفوك من عقوبتك
 وبكرمتك قال الفضيل بن عياض رحمه الله ما من ليله احسرت ظلامها
 وارجح ستورها وسر بال سرها الا نادى الجليل جل جلاله من اعظم مني
 جودا والخلاب في عاصون وانا لهم مراقب اكلامهم في حقها جحيم
 كانه لم يعمو محيا واثوني حفظهم كالمهم لم يذنبوا فيها بي وبنيهم
 اجود بالفضل على العاصي والفضل على المني من ذا الذي دعاني فلم
 اليه من ذا الذي تسالني فلم اعطه من ذا الذي انا في بياني فعميت
 انا المتفضل وبي الفضل انا الجواد وبني الجود انا الكرم وبني الكرم
 وبني كرمي انا اعظم للعاصي بيد المعاصي ومن كرمي انا اعطي السيد على النبي



واعطيه مالم ياتي ومن كرمي ان اعطى العنايب كانه لم يعصني فان عني يهرب
 الخلاق ولين عن باي ينبتني العاصون خزجه ابو يعقوب ولبعصهم في المعنى يقول
 تعجبوا لسوايات ولم احسن وحيثك تايبا وانما للعبدين مواليه يهرب
 يوئل عمرنا فان خاب ظنه فما احد منه على الارض اجيب
 فعوله بعد هذا يا عبادي لوان اولكم واخركم وانكم وحيثكم كانوا على قلوبهم
 واحد منكم ما زاد ذلك من ملكوتيا ولو كانوا على قلوب رجل منكم ما نقص
 ذلك من ملكوتيا وانا اذ ان ملكه لا يزيد بطاعة الخلق ولو كان في كلهم
 بيرة اتقيا فلو بهم على اتقى قلب رجل منهم ولا ينقص ملكه معصية
 العاصين ولو كان الجن والانس ملهم عصاه مجرة فلو بهم على اجز قلب رجل
 منهم فانه سبحانه الغني بذاته على سواه ولم الكمال المطلق في ذاته وصفاة
 وافضاله فلكه حكمه كامل لا تقص فيه بوجه من الوجوه على اي وجه كان
 دين الناس من قال ان الجاهل لخلقته على هذا الوجه الموجود اكل من
 ايجاره على غيره وهو جرح من وجوده على غيره وما فيه من الشئ فهو
 شئ اصنافي بسببي بالنسبة الي بعض الاشياء دون لغيره مطلقا بحيث
 يكون عدمه حينئذ من وجوده من كل وجه بل وجوده حينئذ عدمه قال اومى
 هذا قوله بيده الحيز يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم والشر ليس الا باليحيى
 ان الشر المحض الذي عدمه خير من وجوده ليس موجودا في ملكه فان الله تعالى
 او جد خلقه على ما يقصه حكمة وعدله وحسن قوما بالفضل وتر كذا في
 منهم في العدل فانه في ذلك من الحكمة البالغة وفيه نظر عال في ما في الحديث
 من ان جميع الخلق لو كانوا على صفة اكل خلقه من البر والتقوى لم يزد ذلك
 ملكه شئ ولا يقر جناح يعضه ولو كانوا على صفة انقص خلقه من
 العجز لم ينقص ذلك من ملكه شئ اذ على ان ملكه كامل على اي وجه
 كانت لا يزداد ولا ياكل بالطامات ولا يتعص بالمعاصي والابواب فيه سببا
 مني لهذا الكلام دليل على ان الاصل في التقوى والعجز هو العلب فاذا
 يد القلب وانبي برية الجوارح واذا فجر العلب فجرت الجوارح كما قال

البي

البي على الله عليه وسلم المتعزى معاصنا وانا الى صدره قوله بما عبادي
 لوان اولكم واخركم وانكم وحيثكم قادموا في صعيد واحد مضى لحي فاعطيت
 كل انسان مسكنته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المحيد اذا دخل
 البحر المراد به اذ كرم كمال قدرة الله سبحانه وفعالي وكما الملكة وان ملكه
 وخزائنه لا تنفذ ولا تنقص بالاعطاء ولو اعطي الاولين والآخرين من
 الجن والانس جميع ما لو في مقام واحد وفي ذلك حيث الخلق على
 سواله وانما الوجود اجم لهم وفي الصحيحين عن ابي بصير عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال يد الله ملا لا يفيضها تقفه حيا القتل والنهار اقرانهم
 ما اتفق من خلق السموات والارض فانه لم يفيض حاشي تلمسه وفي صحيح
 مسلم عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا دعيت احدكم ولا اكل
 الوهم لزيست ولكن وكفى لعظيم وتغيب الرحمة فان الله لا يتعاطى شئ
 وقال ابو اسيد الخدري اذا دعيت الله فارقوا في المسئلة فان ما
 عند الله لا ينفذه شئ واذا دعيت الله فارقوا في المسئلة فان ما عند الله
 لا ينفذه شئ واذا دعيت الله فاعز موافان الله لا يستكره له وفي بعض
 الاثار والامر ايسر ليعمل الله عز وجل اقول عن النبي للهدايد والهدايد
 بيدي وانا الذي العتوم وبرجي عزبي ويطرق بايه بالكرات ويدي
 مغناج الخزان وبابي مستوح لمن دعاني من الذي امني لنا ثبتة
 فتقطعت به اومن الذي رجاني لعظيم فتقطعت به اومن الذي رجاني
 لعظيم فتقطعت رجاءوه ومن الذي طردني باي فلم اقم له انا عانة الايمان
 فكيف ينقطع الايمان دوني ايجيل انا فيمخلى عميدي النبي الدنيا والاخرة
 والكرم والفضل كله لي مما يفتح المؤمن ان يؤمنوا لوجهت لفضل
 السموات والارض فاعطيت كل واحد منهم ما اعطيت الجميع وبلغت كل
 واحد منهم لم ينقص ذلك من ملكي عمودرة كيف ينقص ملكي انا وفيه
 فيا اوسا لثقا لظن من رحمتي ويا اوسا لثقا عسافي وتؤب على بخاري
 وقوله لم ينقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المحيط اذا دخل في البعد



تحتقن لانامعنده لا يتغير لينة ولعذازب الحفر لموسى هذا المثل في لينة
 علمها الي علم الدر وجل وهذا الان الحو لا يزال يحزه مياه الدنيا والبقار بها
 الجارية فتمها اخذتم لم يتقصه نبي لانه يده ما هو لا يدعها اخذتمنه وهكذا
 طعام الجنة وما فيها فانه لا يتفك كما قال تعالى وقاله كثيرا كثيرا لا يتفك
 ولا يمتوئة وقد جاء ذلك في نعت لثمة عامسا كما فيها مثلها وروي شلاها
 مني لا يتقص ايدا ويشهد لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في حطمة الكذب
 وارتب الجنة تتفاوت منها معتود او لو اخذتة لا تكلم منه ما بقيت
 الدنيا واخرجه خرجاه في العبي من حديث بن عباس وخوجه
 الامام احمد من حديث جابر ولفظه لو انتم لم لا عمل منه من بين السما والارض
 لا يتقصونه شياء وهذا الخبر الذي ياكله اهل الجنة يتخلف ويعود
 كما كان حيا لا يتقص منه شي وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من وجوه فيها ضعف قال الكلب وروي ايضا عن ابي ابيانصة الباهلي
 من قوله قال ابو امامة وكذا الشرايب يشرب حتى يمتلي بنفسه ثم يعود
 مكانه وروي بعض الصالحين بعد موته في المنام فقال يا اهل الجنة
 فارتكم الايمان فخرج اما علمتم ان طعام الجنة لا يتفك وقد بين في الحديث
 الذي هو جده الرندي وابن ماجه لا يتقص فاعند انه بالعطاء يقول
 ذلك ياتي جواد واحد فاجدا عقل ما اريد عطاي كلام وعند ابي كلام
 انما امرى لشي اذا اردت ان اقول له كن منكوب وسل هذا امره عند رجل
 انما امره ان الراء نسا ان يقول له كن منكوب وفي عهد البر ارباساد
 فيه نظر من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خزانى الله
 الكلام فاذا اراد نسا قاله كن فكان فهو سبحانه اذا اراد نسا من عطا
 او عذاب او عجز ذلك ما كان فكان فكيف يصور ان يتقص هذا
 وكذا ان اراد ان يخلق نسا قاله كن يكون كما قال الامام مسلم عبي عند
 انه كمثل ام خلته مما تراب ثم قال كن يكون وفي بعض الاثار النبوية
 ادعى له ابي موسى عليه السلام لا تخاف عبي ما دام لي السلطان وسلطاني

دام

دايلا لا ينقطع يا موسى لا تتفخن بوزني ايداماد است خزانى مملوكة
 وخزانى مملوكة لا تقني ايدا يا موسى لا تانسى بغيري ما وجدتني انسا
 لك ذبي طلقني وجد علي يا موسى لا تانسى مكربي ما لم تجن الصراط الى الجنة
 وقال بعضهم لا تتفخن لمخلوق عمل طمع فانك ذك مضر مستك بالدين
 واستررق ادمها في خزانة فضاهي بين المكاف والنون
 وقوله يا عبادي انما ابي اكلكم احصيا لكم دينوا ته سجادة وتعالى يحيى
 اعمال عبادك ثم يوفىهم اياها بالمعراج عليها وهكذا اقوله من يعمل مقال
 ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقوله ووجدنا ما عملوا
 حاضرا ولا نعلم بك احد او قوله يوم يحيد كل نفس ما عملت من خير محضا
 وما عملت من سوء تورد لوان ينهما ادينه ادا بعيد او قوله يوم يفتنهم
 الله جميعا فيلنسونهم فلما علموا احصاه الله ونوره وقوله ثم اوفى اياها
 الظاهر ان المراد يومها يوم القيامة كما قال والفا يوفون اجرهم
 يوم القيامة ويحجل ان المراد انه يوم في عبادته جزا اعمالهم في الدنيا
 والآخره كما في قوله تعالى ومن يعمل سوءا يسر به وقد ورد عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه ضرب ذلك بان المؤمن ينجازون بسيا يقوى الدنيا وتدخ
 لهم حسنا يقيم في الآخرة فيوفون اجرهم واما الكافر فانه يعمل
 له في الدنيا نواب حسنة وتدخول سياته فيعاقبها في الآخرة
 وتوفية الاعمال هي توفية جزاها من جزاوش فالمراد بجزاوي يه مسئله
 من عجز زيادة الا ان يعفوا الدعته والخير يعفاه الجنة بغير انساها
 الي سبائة ضعف الي اضعاف كثيرة لا يعلم قدرها الا الله كما قال
 عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله من وجد حزنا
 فليجداه ومن وجد عجزا ذلك فلا يلو من الا نفسه انساة الى ان الجزا لهم
 من الله فقل منه على عهده من عجز استحقاق له والتركة من عند ابن ام
 من اشياح هو بي نفسه كما قال عز وجل ما اصابك من حسنة من الله وما
 اصابك من سيئة فمن نفسك وقال علي كرم الله وجهه لا يبرجون عبد الربة



والعياض الاذنية فانه سبحانه وتعالى اذ المراد توفيق محمد وهديته
 اعانه ووقفه لطامته فكان ذلك فضلا منه واذا اراد خذلا تفهيد وكله
 اي تنسه وخلي بينه وبينها فاعواه الشيطان لغفلته عن ذكر الله واتبع
 عهواه وكان انه حطبا ولان ذلك عدل لانه فان المحجة قائمة على العبد
 بانزال الكتاب وارسال الرسل فاتبى لاحد من الناس على الله فخر بعد الرسل
 فعوله بعد هذا لئن وجد خيرا يلجوا الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه
 ان كان المراد من وجد ذلك في الله شيئا فانه يكون حينئذ مأمورا بالحمد
 على ما وجده من جزا الاعمال الصالحة الذي يحجل له في الدنيا كما قال ابن عمر
 صلى الله عليه وسلم اذ انبى وهو موسى عليه السلام حياة طيبة والجزء منه من اجورهم
 بالحق ما كانوا يقولون ويكون مأمورا بعلوم نفسه على ما فعلت من الذنوب
 التي وجد عاقبتها في الدنيا كما قال تعالى ولينذيقهم من العذاب الاذي
 دون العذاب الاكبر لعلمهم برجوعهم فالمؤمن اذا اصابه في الدنيا بلاء
 وجع على نفسه بالموم ودهاه ذلك بالرجوع الى الله وبالقبول والاعتناء
 وفي المسألة مستحق اي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن
 اذا اصابه سقم فقد علمناه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وعقوبة
 له فيما سبق من عمره وان المنافع اذا اصابه مرض وعوفي كان كالسبع
 عقاله اقله والطلقه لا يدري لم يعلقه والام اطلقه وقار اسنان العاربي
 ان المؤمن ليتقبل فيكون كفارة لما مضى ومستغنيا فيما يتقى ان الضام
 ليتقبل ويشته كمثل البعير اطلق فلم يدلم اطلق وحمل وان كان المراد
 من وجه او غيره في الاخرة كان اخبارا منه بان الدين جود والخير في
 الاخرة يجودون الله على ذلك وان وجد عجز ذلك بل هو من نفسه جودا ينفذ
 اللوم فيكون الكلام كلفه كلفظ الامر منسأه الخير كقول علي بن ابي طالب
 من الذي علي سهدا فليمتوا بعتده من النار والمعنى ان الكاذب
 عليه عيبوا معده من النار وقد اخبره عن اهل الجنة اتم محمد وان الله
 على ما رزقهم من فضله فقال رزقنا ما في صدورهم من عمل اخوانا على سرور

مستأبلي

مستأبلي وقوله وقالوا الحمد لله الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور
 شكور الذي احلنا دار المعاماة من قبله لا يمنا فيها ضرب ولا يمنا
 منها لغوي واخر عن اصل النار انهم يلومون انفسهم وتغفون بها ان
 ائمت فقال تعالى وقال الشيطان لما نجا الا ان الله وعده وعده
 الحق ووعدهم فاخلفتم وما كان لبي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم
 فاستجبتم لبي فلان لوموا انفسكم ولوموا انفسكم وقال ان الذين كذبوا بآيات
 لموت الله انهم متعلم انفسكم اذ تدعون الي الايمان فتكفرون وقد
 كان السلف الصالح يجتهدون في الاعمال الصالحة خوفا من لوم
 الغير عند انقطاع الاعمال على التقصير وفي ان عدي عن ابي هريرة
 مرفوعا ما من ميت يموت الا يتم ان كان محسنا ثم ان لا يكون ان زاد
 وان كان مسيئا ثم ان لا يكون استغيب وقيل لسروق لوقفة من بعض
 ما فصح من الاجتهاد فقال والله لو اتاني آت فاخبرني ان لا يموتني
 الا بعدت في العبادة وقيل له كيف ذلك قال حتى تدور في نفسي ان دخل
 ان لا ادمها اما بذلك في قول الله تعالى ولا تصح بالحق اللوامه انما
 لا مو انفسهم حين صاروا الى جمع فاعتنقهم الرزايبة وجعل بينهم
 وبين ما يشتهون وانقطع عنهم الاماني ورفعت عنهم الرحمة
 واقبل كل امرئ في علوم نفسه وكان عامر بن عبد قيس يقول والله
 لا يمتدني لغوايه لا يمتدني فان محجوت ورحمة الله وان لم لم نفسي
 وكان زياره مولاي بن عباس يقول لابن المنكدر ولصعقوا بن سليم
 الحمد والمجد والهدى والهدى فان تكن الامر على ما ترجوا كان ما عملتم افضل
 والا لم تلوحوا انفسكم وكان مطرف بن عبد الله يقول اجتهدوا في العمل
 فان تكن الامر على ما ترجوا من رحمة الله وعفوه كانت لنا درجات
 في الجنة وان تكن الامر مستديرا كما يحق ويحسد لم يقل ربنا ايضا
 عملنا كما عمل الذين كذبوا يقول قد علمنا قلم ينفعنا ان تكذ اللوم
 سلمنا واجونا



هذا الحديث خرج مسلم من روايته يحيى بن يعقوب عن ابي الاسود الدؤلي عن ابي ذر
وقد روي عنه عن ابي ذر وهو وجوه كثيرة بزيادة ونقصان وسنذكر بعضها
كما بعد ان شاء الله تعالى وفي هذا الحديث دليل ان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين
لقد حرصوا على الاعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير كما كانوا يجتهدون على ما يقدر
عليهم فعمل من الخير مما يقدر عليه منهم فكان الفقراء يجتهدون على تولد الصدقة
بالامر اله الذي يقدر عليها الاغنيا ويجتهدون على التخلص عن المزوج في اليها وهم
الغدرة على الاثمة وقد اخبرنا عنهم بذلك في كتابه ولا على الذي اذا انزل الكلام
قلت لا احد ما احكم عليه نولو او اعينهم بعتيق من الامم حزنا للهدو واسا
يفتقون وفي هذا الحديث ان الفقراء عبطوا اهل الدعوة الدتور في الاموال
عما يحصل لهم من اجور الصدقة يا مولاهم فدلهم النبي صلى الله عليه وسلم على
صقات قد روي عنهم في الصحيحين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان فقرا المهاجرين
او النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدعوة بالدرجات العلى والنفوس
المعتم فقلا وماذا كان قال يقولون كما اضلوا ويومنون كما تصومون وتصومون
ولا تصدقون ويعتقون ما ولا تصدق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولاهم
شاهد كونهم يومئذ يتكلمون وتسبقوا به من بعدكم ولا يلوون احد افضل منكم
الا من مع مثل ما صنع قالوا ابى يا رسول الله قال سبحون وتكبروا وتكبرون
ديركل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة قال ابو صالح فخرج فقرا المهاجرين الي رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم فقالوا ان سمعنا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا
مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد
روي عن بعد الحديث من رواية جماعة من الصحابة منهم علي وابي ذر و ابو
الدمردا وبن عمر وبن عباس وعمر بن الخطاب وغيرهم ومعنى هذا ان الفقراء اطلعوا لاصدقة
الاموال وهم يجتهدون عن ذلك فاجتهد النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع
انواع فضل المروف والاحسان صدقة وفي صحيح مسلم حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة مخرج الجاهلي من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صدقة تطلق على جميع انواع فضل المروف
والاحسان حتى ان فضل امرء الوامل من الية عباده صدقة تطلق عليه صر
وقد كان بعض السلف يقول انما الصدقة عن يلبس جزاؤها
والجودها والصبر خلاف ذلك وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حق الصلاة
في العز صدقة تصدق الله بها عليكم فاسجدوا لصدقة وخرج مسلم
وقال من كانت له صلاة بليل فليل عليه يوم قدام عنها كنت الله له
اجر صلاة وكان يومه هولة من الله تصدق الله بها عليه خرج
النسائي وخرج من حديث عابدة رضي الله عنها وخرجها من حاجة
من حديث ابي الدرداء وفي مسندي يحيى بن خالد والدار من حديث
ابي ذر وهو عام من يوم وليلة ولا ساعة الا انه فيها صدقة لمن
فعا على من يشاء من عباده وما من الله على عبد مثل ان يلقه ذكره
وقال خالد بن معدان ان الله يتصدق كل يوم بصدقة وانه تصدق الله
على احد من خلقه بشي خير من ان يتصدق عليه يذكره والصدقة بالمال
توعان احد ما فيه مقربة الاحسان الي الخلق يكون صدقة عليهم
وزعموا ان اصل من صدقة المال بالاسر بالمروف والهن عن المتكبر جانه
دعما الي طاعة الله وكف عن معاصيه وذكر خبر من النسخ بالمال وكذلك
تعد اسم النافع واقرا القران والاله الاذي عن القرين والسعي مما
حلب النفع للناس ووع الاذي عنهم وكذلك دعا للمسلمين والافتقار



لهم وخرج بن مردويه باسناد فيه ضعيف من ابن عمر مرفوعا عن كان
 له مال فليصدق من حاله ومن كان له مائة فليصدق من مائة ومن كان
 له علم فليصدق من علمه ولعله موقوف وخرج الطبراني باسناد منه
 ضعف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة اللسان قيل يا رسول
 الله وما صدقة اللسان قال الشفاعة فيك فيها الا سيئ ويحتمل فيها الدم
 ويجري بها الموروث والاحسان الى اخيك ويدفع بها الكربة وقال عمرو
 بن دينار بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
 احب الي الله من قول الم تمتع قوله تعالى قول معروف ومعه حرس
 صدقة يذبحها اذ ذبحه ابن ابي حاتم ومعه راسيل الحسن على النبي
 صلى الله عليه وسلم ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت تطلب الوجه
 خرج ابن ابي الدنيا وقال معاذ تعلم العلم لمن لا يقبل صدقة وقد
 روي مرفوعا ان من انواع الصدقة كذا الذي عن الناس في الصبي
 عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والحمد
 في سبيل الله قلت فاي الرقاب افضل قال اتتها عند اهلها والرها
 لمساكنت فان لم افضل قال يقين صافيا واضحا لا غرقت يا رسول الله
 ارايت ان ضعت على العسل قال لكف تركت عن الناس فانها صدقة
 وقد روي في حديث ابي ذر زيادات اخر يخرج الترمذي من حديث ابي
 ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتسمك في وجاحتك كصدقة وانما
 في دلو اخيك صدقة وارث بالموروث ويحك عن المتك صدقة وارثا
 ذ الرجل في ارض الضلال كصدقة وانما طمك الحجر والتمك عن الطريق
 كصدقة وخرج بن حبان في صحيحه من حديث ابي ذر ان رسول الله
 ارعد على رجل قال ليس من مشايق ادم الا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه
 الشمس قيل يا رسول الله ومن اين لنا صدقة نصدق بها قال ان ابوالخبي
 تكلموا للتبسم والتكبير والحمد والمهلل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 والمطرب الا الذي عن الطريق وسمع الامم ومهدي الاعي وقد للمسدل على حاجة

بما صحت في الاصل

وسعي

وسعي بشدة سائقك اللهبان المستعيب وتعمل بشدة ذراعك مع الضعيف
 بهذا كله صدقة منك على نفسك وخرج الامام احمد من حديث ابي ذر قال
 قلت يا رسول الله ذنوب الاعنبا بالاجر يصدقون ولا يصدق قاراوات
 فيك صدقة رضعك العظم عن الطريق صدقة وهذا ينك الطريق صدقة
 وبعثك المصنف بفضل ثوبك صدقة وبياتك عن الاثم صدقة وبها
 ضعتك امرتك صدقة قلت يا رسول الله فاي شهر اتمنا ونفجر قال
 ارايت لو جعلت في حرام اكان يا اثم قال قلت نعم قال اتمتسون بالشر
 ولا تعتبسون بالخير وفي رواية اخرى له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 فيك صدقة كثيرة فذكر فضل سمعك وفضل بصرك وفي رواية اخرى للامام
 احمد قال ان من ابواب الصدقة المتكبير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
 واستغفر الله وقام بالمعروف ونهي عن المنكر وتقول السوكة عن طريق
 الناس والعظم والحجر وتهدى الاعي وسمع الامم والابكم حتى يفيقه ويدل
 المستقلة على حاجته على حاجته قد عملت مكانها وسعي بشدة سا
 فيك الى اللهبان المستعيب وتضع بشدة ذراعك مع الضعيف كل
 ذلك من ابواب الصدقة منك على نفسك وكذلك في جماعتك ورجلك
 اجر قلت كيف يكون ذلك في شهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ارايت لو كان لك ولد فادرك ورجوت خيره فاق الكنت تحت يده قال
 نعم قال فانت خلقت قلت بل لله خلقة قال فانت هديته قلت بل لله
 هداه قال فانت كنت ترائقه قلت بل لله رازقه قال كذلك فضعه في
 حلاله ورجبه من حلاله فان ساء الله احياء وان ساء الله ولك اجر
 قطا عن هذه السياق يتبين انه يوجب على جماعة لاهله بنية طلب
 الولد الذي يتربى الاجر على تربيته وتاديبه في حياته ويحتمله
 عند موته وانما ان لم يتربى انقضت سمواته فصدقا قد تبايع الناس
 في دخوله في هذا الحديث وقد صح الحديث بان نعتة الرجل على اهله صدقة
 وفي رواية اخرى وهو يحتملها فهو صدقة وقد على ان اناجهما والاهلها



عنده كما في حديث سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليه حتى اللقمة ترزقها
البيع امر انك اخزجاه في الصبي وفي صحيح علي بن نوبان عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال افضل للمساكين بقعة الرجل على عياله ودينار ينفق
على جرمي في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله
قاله ابو ثلابه عند روايه الحديث هذا بالعيال واي رجل اعظم
اجرا من رجل ينفق على عياله صغار بعينهم الله تعالى به
وفيه ايضا عن سعد بن النبي صلى الله عليه وسلم ان نفقتك على عيالك
صدقة وانما تأكل امراتك من مالك صدقة وبعدها وردي مصيدا
في الرواية الاخرى بابتغاء وجه الله وفي صحيح علي بن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رغبة
ودينار بقرت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك او قتلها الا ان
الذي انفقته على اهلك وخرج الامام احمد وابن حبان في صحيحه من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقتي اقول رجل عند
دينار قال بصدقتي به على نفسك قال عدي دينار اخر قال بصدقتي به
على زوجك قال عدي دينار اخر قال بصدقتي به على ولدك قال عدي دينار
اخر قال بصدقتي به على خادمك قال عدي دينار اخر قال انت ابصر في
رواية انت اولي وخرج الامام احمد من حديث المعتمد بن حمدي كوفي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اطعمت نفسك فهو لك صدقة وما اطعمت
ولداك فهو لك صدقة وما اطعمت زوجك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمتك
فهو لك صدقة وفي المعنى احاديث كثيرة يطول ذكرها وفي الصحيحين
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعاً او يملك
منه انسان او طير اود ابنة الا كان له صدقة في صحيح علي بن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ناكل منه له صدقة
وما سرق منه له صدقة وما اكل البع منه فهو له صدقة وما اكل الطير منه

صدقة

صدقة ولا يزره احد الا كان له صدقة وفي رواية ايضا ما اكل منه
انسان ولا دابة ولا طيرا الا كان له صدقة الي يوم القيامة وفي المسند
باسنا وضعف عن معاذ بن اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من بني بيتا في غير علم ولا عمد او مرض عن عرسك غير علم ولا
اعمد كان له اجر جازيا ما انتفع احد به من خلق الرحمن وذكر البخاري
في تاريخه من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
خرا من جن وكلا انس والاسبغ والاطير الا اجره الي يوم القيامة
وظاهره هذه الاحاديث كلها تدل على ان هذه الاشياء تكون صدقة تقيا
عليها المذابح والقارس وحوما من غير قصد ولا نية وكذلك قول
النبي صلى الله عليه وسلم ان رب لو وصفتها في الحرام كان عليه جزر
فكذلك اذا وضعت في الملا كان له اجر يدل نظاهر على انه يوجب ثبات
اهله من غير نية فالمبايض لاهله كالزراع في الارض الذي يحوت الارض
ويبدونها وروى هذا في بعض اطرافه من العلماء وقال اليه ابو محمد بن قتيبة
في الاكل والترب والجماع واسترل بجعله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لم يوجد
في كل شي حبي اللقمة يرفعها الي فيه وهذا اللقطة الذي استدل به
بغير معرفتها الما المعروف قول النبي صلى الله عليه وسلم انك ان شفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حبي اللقمة ترزقها الي فرغ
ابواتك وبعومعتيد باخلاص المنية من اجل الاحاديث المطلقة علمته
والله اعلم ويبدل عليه ايضا قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواتهم
الا انهم يصدقوه او يعرفوا او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغيا
مرضاة الله فسوف نؤتيه اجره عظيمنا تجعل ذلك خيرا علم يقرب عليه
الاجور اللعنة الاخلاص واما اذا فعله دينا فانه يما من عليه واما حمل
التردد اذا فعله بغير نية صالحة ولا فائدة وقد قال ابو سليمان
الداري من عمل عمل خير من غير نية كغناه الله نية بالكلمة لانه يدخل
في الاسلام بخيار الفاعل الخير في الجملة فيجاب على كل عمل يقوله منها بتلك



النية والله اعلم ومولده اربابا وصحبا في العوام كان عليه ومنه فكذلك
 اذ وصفتها في الجلال كان له اجد عوا يسمي عند الاموليين قياسا العكس
 ومنه قول ابن سعد قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت انا اعز في قال
 من مات يترك باله ثيابا دخل النار وقلت من مات يترك باله ثيابا
 دخل والنوع الثاني من الصدقة التي ليست بماليتها ما تقعها قاصر
 على فعله ك انواع الذكر من التكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والاشارة
 ستخار وكذلك المشي الي المساجد والتمسك بالعمامة والاداء
 الصلاة والصيام والحج والجهاد انه صدقة ولكن هذه الاعمال افضل
 من الصدقات المائلة لانه انما ذكر ذلك جوايا لسؤال الفقهاء الذين
 سألوه عما يقادوم يطوع الاعتيابا باله والاعمال ايضا فقد كانوا
 مشركين فيها وقد تكلمت في الموضوع بتفصيل الذكر على الصدقة
 بالمال وعينها من الاعمال كما في حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا ينتمى خير اعمالكم اذ كانها عند جليكم وارزقها في
 درجائكم وخير لكم من اتقوا الذهب والفضة وخير لكم من اتقوا
 عدوك فتقربوا اعانتهم ورضوا عنكم قالوا بلى يا رسول الله قال
 ذكر انه عز وجل خزيمة الامام احمد والترمذي وذكره مالك في الموطا ومرو
 علي ابي الدرداء وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك القدوس سبحه وكلمته له
 على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له
 سيئة حسنة ومحبت عنه مائة مسيئة وكانت له حوزا من الشيطان
 يوره ذلك حتى يلقى يوم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك
 وروىها ايضا عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قالها
 اربع مر كان كمن اعتق اربعة انفس ثم ولد اسماعيل وخرج الامام
 احمد والترمذي من حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
 اي العبادات افضل درجته عند الله يوم القيامة قال الذكر والكرامة

تفضل

تفضل يا رسول الله ومن العازي في سبيل الله قال لوضعت بسيفه في القفا
 والمسلمين حين يتكلم ويختب دما كان الذكر من امة افضل منه ورجم
 ويروي نحوه من حديث معاذ وجابر من موعلا الصواب وتعه على عاذ
 من قوله وخرج الطبراني في حديث ابي الوانع عن ابي بردة عن ابي موسى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان رجلا في حجره دراهم فيسبها واخذ
 يذكر الله كان الذكر الله افضل قلت الصحيح عن ابي الوانع عن ابي بردة
 الاسلمي من قوله خرج جعفر العزباني وخرج ايضا من حديث ابي
 النبي صلى الله عليه وسلم من كبر مائة وعقل فانه كما نزل من عز ربنا
 يعقها ومن تبع يد ناسا يتخرفها وخرج ابن ابي الدنيا باسناده عن
 ابي الدرداء افضل لمان رجلا آمن مائة تسعة فقال ان مائة تسعة من
 مال رجل كمنه افضل من ذلك ايمان مكروم بالليل والنهار وان لا يزال
 لسانه يحكم مرطبا من ذكر الله عز وجل وعن ابي الدرداء ايضا قال ان امول
 امة كبر مائة مرة احب الي من ان الصدقة مائة دينار وكذلك قال سلمان الفارسي
 وعنه من الصحابة والسابعين ان الذكر افضل من الصدقة مائة من المال
 وخرج الامام احمد والبخاري من حديث لم يعال ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لها سبي امة مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة من ولد اسماعيل
 ولجوى امة مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة من مائة تسعة تحملت
 كلهن في سبيل الله وكبرى امة مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة
 مقلده متعقله وهلكي مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة
 والاربع والاربع يوم سبيل امة مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة فامضا بقدر مائة تسعة
 وخرج ايضا احمد وابن ماجه وعندهما وقول لا اله الا الله مائة مرة لا تقدر
 ذنبا ولا يبغها عمل وخرج الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
 عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وخرج الطبراني في حديث ابن عباس
 من موعا قال ما من صدقة افضل من ذكر الله عز وجل وخرج الفرغاني با
 سنده نطق عن ابي امامة موعا من مائة الليل ان يكاد يده ويحل بها له

رجل



وجين من الصدقات مائة فليكن من سبحان الله وحده فاعفوا احدى الى الله
من جبل فيعقته في سبيل الله عن رجل وخرج الزاربا ساد معا و
من حديث بن عباس وقال بن خديفة فليكن ذكر الله ولم يرد على ذلك و
لهما احاديث اخر متقدمة

هذا الحديث خرجاه من رواية همام بن منبه عن ابي بصير وخرج الزاربا
من رواية ابي صالح عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انسان
تلقاه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كل يوم صدقة قالوا ف
لم يجد قال يا مولى الله ورسوله من التكر قالوا نعم لم يتعلم ذلك قال يرفع عن
الطريق عظميا قالوا نعم لم يتعلم قال فليعلم صبيعا قالوا نعم لم يتعلم
قال فليدع الناس من شره وخرج مسلم من حديث عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال خلق ابن آدم على ستين كلمة اية مفصل فذكر له وحده
الله وهلاله وسبحانه وعزله عن طريق الملبى او عزله سوكتة
او عزله عظميا او انزلوه وادبني عن منكر بعد ذلك السنين وانظروا به
السلامي من يومه وقد خرج نفعه من النار وخرج مسلم العنان
رواه ابي الاسود والولي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يعب على كل سلاهي من احدكم صدقة فكل شئ صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل عطفية صدقة وكل تلمذة صدقة وامل بالمودعة صدقة وهي على التكر
صدقة ويخبرني من ذلك ركعتان يركعهما في العشي وخرج الامام احمد
وابو داود من حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انسان

تلقاه

تلقاه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصدق عن كل مفصل منه لصدقة
قالوا ومن يطيق ذلك يا بني الله قال التواضع في المسجد وقها والنبي
يتخيه عن الطريق فان لم يجد كعسا في العشي فخران وفي العشي من
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل من لم صدقة قالوا
فان لم يجد قال فليعمل بيده فينتفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يتعلم
او لم يعمل قال يبيع ذل الحاجة المأجور قالوا فان لم يفعل
قال يلبس بالخر او قال بالمودعة قالوا فان لم يفعل قال فليمسك
عن الشرفانة له صدقة وخرج ابن حبان في صحيحه من حديث بن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل ميسر من ابن آدم صدقة كل يوم فقال
رجل من القوم ومن يطيق هذا قال ابن المبرد ومنه عن المنكر
صدقة واللح على الضعيف صدقة وكل خطوه بخطوها احد الى
صدقة خرجه الزار وخرج في رواية على كل ميسر من الانسان كل يوم صدقة
او صلاة فقال رجل هذا من اشد ما استنابه فقال ان الله ابا المبرورين
وهنا عن المنكر صلاة او صدقة وهلك على الضعيف صلاة واعمال الهدى
عن الطريق صلاة وكل خطوة بخطوها هنا الى الصلاة وفي رواية
التيار واناطة الاذي عن الطريق صدقة او قال صلاة قال بعضهم
يريد بالميسر كل عصى على حدة ماخوذ من الوسم وهو العلة ان ما من
عظم ولا عرق ولا عيب الا عليه ان يضع الله فيجب على العبد ان يركب على
ذلك لله والجدس على خلقه سوا صبيحا وهذا هو المراد بقوله عليه
الصلاة والسلام كل يوم لان الصلاة تحتوي على الحمد والذكر والثناء
وخرج الطبراني من وجه اخر من ابن عباس رفع الحديث الى النبي صلى
الله عليه وسلم قال على كل سلاهي او قال على كل عصى من بني آدم في كل يوم
صدقة ويخبرني من ذلك كلمة ركعتا العشي ويروي من حديث ابي بصير
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل نفس في كل يوم صدقة وقال فان
كان لا يجد شيئا قال النبي يمس اسهما فصحا صبيحا قال الربيعي قال يعطى

بيان والامل



من قليله وكثيره وان يعرك للمنفوس بغيره لعل صدقته وان سمعت المشهور
 سمعه صدقة وقد ذكرنا في شرح الحديث لما في حديث ابي ذر الذي خرج
 اني حيان في صحبته ان النبوة لم يله عليه ربي قال ليس من نفس ايتا دم
 الا عليه صدقة في كل يوم طلعت منه الشمس قبل يا رسول الله ونزل ان
 لنا صدقة تصدق بها قال ان ابواب الجن لكثيرة التسمية بق
 والحمد لله الملك والهدى والارباب يعرف وللهي عن الملك والملك
 الا ترى عن الطريق وصحة الامم وتهدى الاعمي وتدل المستقلة
 على حاجته وتجي بئدة ما تنكح مع اللعفات المستعيت وحمل
 بشده ذراعك مع الضعيف تمدا على صدقة منك على تشك وقوله
 على الله عليه وعلى كل سلا من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع
 منه الشمس قال ابو عبيد السلمي في الاصل عظم يكون في قلوب
 النعير قال كان معنى الحديث على كل عظم من عظام بن آدم صدقة تيسر
 الي ابي عبيد الي ان السلمي اسم لبعض عظام الصغار التي في الابل ثم
 بها عن العظام في الجملة والمسة الى الادمي وعبره معنى الحديث عنده على كل
 عظم من عظام بن آدم صدقة وقال عمره السلمي عظم في طرف اليد والرجل وكفي
 بذلك عن جميع عظام الحسد والسلاي جمع وقيل فقه وقد ذكر علماء الطب ان جميع
 عظام البدن مائة اثنان ومائة واربعمون عظاما سوى السمسم ايضا وتضعف
 بقول بعض النماية وستون عظاما ظهر منها للمسي ما يان وحشة وستون عظاما
 والباقي صغار لا تظهر سمي السممانية وهذه الاحاديث تصدق بهذا القول
 ولعل السلاي عمر بها على هذه العظام الصغار كما انها في الامم السلاي الصغرى
 في البيوت ورواية الزرار الحديث ابي هريرة تشهد لهذا الحديث قال فيها اوتية
 وتلاون عظاما وقد خرج عن الزرار وقال انه انى ابي ادم سماه وستين
 عظاما وهذه الرواية غلط وفي حديث عائشة وبرينع وذكر النماية وستين
 معضلا ومعنى الحديث ان تركيب هذه العظام وسلايتها من عظم نون اثنى
 عشره فجنح كل عظم منها الى صدقة تصدق ابن ادم عليه ليكون ذلك كله

لحمه

لحمه النعمة قال انه عز وجل ما بها الانسان ما عزك بيديكم الاكم الذي خلقك
 فوالقعدك في اي صورة ما شاء وليك وقال عز وجل وهو الذي انشاكم
 وجعل لكم السمع والابصار والا فبذره قليلا ما تشكرون وقالوا لله اخر كل
 من يكونا موهاكم لا يعلمون ساء جعل لكم السمع والابصار والا فبذره لعلكم
 تشكرون وقال لم يجعل له علف من لسانا وسنفتين قال مجاهد عنده
 من نفع الله مظاهره بغيرك بغيرك كما تشكر وقرا العليل ليلية هذه الالة
 ضلبي فيل من بكانه فنزلت ليلية ساء لاله ان جعل لك عيني
 بغيرهما هل بئ ساء لاله ان جعل لك سانا تنطق به وجعل بعدد
 من بعد الصب وروي ابن ابي الدنيا ياسنا ده عن سلمان الفارسي قال
 ان رجلا مسطاه من الدنيا فاقترع ما في يده فجعل يده عز وجل وثيق
 عليه حتى لم يكن له فراش الا يورى بجعل لاله وبنى عليه وسط الاخر
 من الدنيا فقال لصاحب البومى اذ امك انت على ما عداه عز وجل قال
 اجده حمل بالوا اعطيت به ما على الخلق لم اعظم اياه قال وماذا اركم
 اذ انت تعرفك اذ انت لك اذ انت يدك اذ انت رجلك وياسنا ده عن
 ابي الدرداء كان يقول الحمد عن الحمد ومن يوشق بن عبيد ان رجلا
 شكى اليه ضيق الحال فقال له يوشق اسيرك ان لك بغيرك هذا الذي
 تفرح به مائة الف درهم قال الرجل لا قال فصدك مائة الف درهم قال
 لا قال فبرحك قال لا قال فزكره نعم الله تعالى عليه ضا ابو يوشق اراك
 عند ميتين الوف وانت تشكو الحاجة ومن ذهب بن مينة قال
 فتعجب في حكمة ال داود الكافية الملك الحفي ومن بكر المزني قال
 يا ابن ادم ان اردت ان تعلم قدر ما اتى الله بملك فحصى عيذك
 وفي بعض الاثار كعمر بنه في عرق ساني وفي صحيح البخاري عن ابن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعمتان مضمون فيهما لئلا يوشق
 الناس الصحة والغناق فهذه النعم حيايل الانسان عن شكرها
 يعوم القيامة ويطلب به كما قال عز وجل من لسان يوشق عن النعم



وخرج الزهري وابن حبان عن ابي هريرة قال اول ما سأل العبد عنه يوم
 القيامة فيقول له الم نفع لك جسمك ونزولك من الماء البارد وقال ابن
 مسعود النعم الاين والنعمة وروى عنه مرفوعا وقال علي بن محمد عن
 ابن عباس في قوله ثم لسألن يومئذ عن النعم قال النعم حمة الابواب
 والاشجاع والابصار يسأل الله العباد فيها استجلوها وبعوا علم بذلك ثم
 وهو قوله ان السهم والبصر والعواد كل اولئك عنه يسوا وخرج الطبراني
 من رواية ابو بصير عن عتبة بن ربيعة عن عطاء بن عمر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا اله الا الله كان له بها عهد عند الله ومن قال سبحان
 الله وحده كتبت له بها عافية الف حسنة واربع وعشرون الف حسنة
 فقال رجل كذبتملك بعد هذا رسول الله قال ان الرجل ياتي يوم
 القيامة بالعمل الوضع على جبل لا تسلكه فتقوم النعمة من نعم الله فتكاد
 ان تستنفذ ذلك كله الا ان يتطاول الله بوجوهه وروى ابن ابي الدنيا
 باسناده صحيح ايضا عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يروي
 بالنية يوم القيامة بالحناف والسيئات فيقول الله لنعمة من نعمة
 خذي حقي من حسنة مما تركه حنة الا ذهبت بها وابسانده
 عن وسب بن منبه قال عباد الله عمدة عابد حتى عمادا فاوحى الله عز وجل
 اني قد غفرت لك قال يا رب وما تغف لي ولم اذنب فاوحى الله تعالى
 لوق في غنقه ضرب عليه فلم يبع ولم يقبل ثم سكن وقام فاناه
 ملكا فسكن اليه ما بقي من صبيان الورق فقال الملك ان ديك عز وجل
 يقول عباد الله حتى سنة تعدل تكون هذا الورق وخرج الحاكم
 هذا المعنى مرفوعا عن رواية سليمان بن يعقوب الفريسي عن محمد بن كنفرة
 عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل اخبره ان عابد اعجب الله
 على ما سئل في البحر حسانة سنة لقرسان ربه ان يقبضه وهو مساجد
 قال فتن لمن عليه اذ اصبحتنا واذا امر جبرئيل في العلم انه يمضي يوم
 القيامة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الرب عز وجل ادخلوا

مع معانيه

عبدى

عبدى في الجنة مرجح فيقول العبد يا رب بعلى ثلاث مرات ثم
 يقول الله للملائكة قاسوا عبدى بنعمى علمه وبعده فوجدوا نعمة
 البصر قد احاطت بعبادة حسانة سنة وثقت بعد الحمد فيقول
 ادخلوا عبدى النار فيقول النار فينادى ربه برحمتك ادخلني
 الجنة برحمتك فتدخله الجنة قال جبرئيل انما الاشيا الما الاشيا
 برحمة الله يا محمد وسلمان بن هرم قاله العقبلى هو مجهول وقد
 خرج جعفر بن روى الخزاز في باب ما سأل فيه نظر عن عبد الله بن عمر
 مرفوعا يروي لعبد يوم القيامة فيوقف بين يدي الله فيقول
 للملائكة انظروا في عمل عبدى ونعمى عليه فينظرون فيقولون ولا نقدر
 فيه واحدة من نعمة الله فيقول انظر في عمل عبدى فيقولون ولا نقدر
 فينظرون فيقولون كفا فان يقول عبدى قد قبلت حسنة
 عرفت لك سياتك بعد ذهبت لك نعمي بها من ذلك والمعصود
 ان الله اتع على عباده مالا العصوة كما قال وان بعدوا الله لا
 حسوها وطلب منهم الشكر ورضي منهم به قال سليمان التيمي ان
 الله اتع على العباد على قدره فكلمهم الشكر على قدرهم حتى ترضى عنهم
 من الشكر بالاعتراف فيقولون نعم وبالحمد بالشكرم عليها كما
 خرج ابو داود والنسائي من حديث عبد الله بن النعمان
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حسنة يبع الله بها اضع اضع
 ما ابع بها من نعمة او باحد من خلقك فتك وحرك لا شريك
 لك فلا الحمد والشكر فقد ادى شكر ذلك اليوم ومن قالها
 حين لم يدرى شكر لم يمت وفي رواية النسائي عن عبد الله
 بن عباسي وخرج الحاكم من حديث عابسة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ما اتم الله على عبد نعمة فعل منها من عبد الله الا كتب الله شكرها
 قيل ان يشكرها وما اذن عبد نعمة ينادى عليه الا كتب الله مغفرة
 قيل ان يشكره وقال ابو يعرب السبيعي قال عليه السلام يوم القيوم



يارب انا صليت واذا ان صدقت وان انا لم تصدق رسالتك فكيف انكرت
قال الان شكرني وعن الحسن قال قال موسى يارب مبلغ يستطيع ان
ان يودي بكوم ما صنعت اليه خلقته بيديك ونسخت فيه من امر وحك
واستسنته جنتك وارثا لللائكة فسجد وله فقال يا موسى علم ان ذلك
كان مني محمد بن علي كان ذلك شكر لما صنعته وعن ابي الخليل قال
تراءت في مسألة داود قال اي يارب لبيك لي ان لشكرك وانا لا اصل
الي لشكرك الا بشيئتك قال فاتاه الوجيه فقال يا داود اليس تعلم
ان الذي بك من النعم مني قال بلي يارب قال فاني ارضى بذكرك من
شكرك اذ وفرت في مسألة موسى يارب لبيك لي ان انكرت وا
صغرت في نعمتي وصغرتا عندي من نعمك لا يجازي بها على عملها قال
فاتاه الوجيه يا موسى الان شكرني وقال بكر من عبد الله ما تاخذ
الحمية في اجر انك النعم قال اجزاه ان يقول الحمد لله فحاشا لغيره
لانتم في نعمته وقد روي بن ماجه من حديث انس مرفوعا ما
انعم الله علي عبد بنعمته فقال الحمد لله الذي اعطاني فضل مما اخذ
وروي نحوه من حديث مشهور من حوشب عن اسماء بنت زيد
مرفوعا ايضا وروي بعدا عن الحسن الميرمي من قوله وكتب بعض
عمال عن من عبد الرحمن الله ابي يارض تذكرت فيها الله اشفت
على اهلها من نعمت الشكر فكلف اليه عمر ابي قد كنت اراك اعلم بالله
وما انت ان الله لم ينعم علي عبده نعمة محمد الله عليها الا كان حمده افضل
من نعمة لو كنت لا تعرف ذلك الا في كتاب الله المذكر قال العروص العلي
ولقد استنار داود وسليمان عليا وقال الحمد لله الذي فضلنا على كثير
من عباده المؤمنين وقال تعالى وسبح الله من انعم الله الي الجنة ومن
الي قوله وقال الحمد لله الذي صدقنا وعده واي نعمة افضل من دخول
الجنة وقد ذكر ابن ابي الدنيا في كتاب الشكر عن بعض الحكماء ان صواب
هذا القول اعني قول من قال ان الحمد لله افضل من النعم وعن ابن عيينة

انه

انه خطأ قايده وقال النكويون فعل المبدأ افضل من فعل الرب عز وجل
ولكن الصواب قول من مو به كان المراد بالنعم النعم الدينية كالعاقبة
والرزق والصحة ودفن الكور وحوذ ذلك والحمد من النعم الدينية
وكلاهما نعمة من الله لكن نعمة الله على عبده بها لم تنكح بالحمد
عليها افضل من نعمة عليها افضل من نعمة الدينوية على عبده فان النعم
الدينوية ان لم يقترن بها الشكر كانت بليغة كما قال ابو حازم كل نعمة
لا تقرب من الله من نعمة فان اوفق الله عبده للشكر على نعمة
الدينوية بالحمد وعينه من النعم الشكر كانت هذه النعمة خير من
تلك النعم واحب الي الله عز وجل منها فان الله يحب العابد ويرضى
عن عبده ان ياكل الاكله فيجزيه عليها ويشرب الشرية فيجزيه عليها
والشاي بالنعيم والحمد عليها وشكرها عند اهل الجود والكرم احب اليهم
من اموالهم فممن يريدون ان يطلبا للنساء واه عز وجل الكرم الا
كريمين واجود الاجود من هو مبدل نعمة لعباده ويطلب منهم التسابيح
وذكرها والحمد عليها ويرضى منهم بذكر شكرها عليها وان كان ذلك كرم من
فضلهم وهو غير محتاج الي شكرهم لكنه يجب ذلك من عباد الله
حيث كان صلاح البدن وفلاحه ولكم له فيه ومن فضل الله ان سب
الحمد والشكر لله وان كان من اعظم نعمه عليهم وهذا لما اعطاهم
ما اعطاهم من الاموال فمما سخر من نعمه وهدمهم باعطائه
والكل ملله ومن فضلهم ولكن كرمه اتفقوا ذكره من نعم الله
الذي حياهم مؤمنا وموتوا مؤمنا والحمد لله حمدوا في نعمة وفي ما في مؤمنه
ويجوز الان الي تسخير حديث كل سلامي من الناس صدقة كل
يوم تطلع فيه الشمس يعني الصدقة على ابن ادم عن عبده الاعضا
في كل يوم من ايام الدنيا فان اليوم قد يبرهنه عن عبده ان يد
من ذلك كما يقال يوم صفت وكان دره ايام وعن مطلق الوقت كما في
قوله الا يوم تأتميم لسير مصر ومفاعهم وقد يكون ذلك ليلا وهما را



فإذا قيل كل يوم تطلع فيه الشمس علم ان هذه الصدقة على ابن آدم في كل يوم
تعيه في حق ايام الدنيا وظاهر الحديث يدل على ان هذا الشكر يعيده
الصدقة واجب على المسلم كل يوم ولكن الشكر على وجهين احدهما لو ابي
وهو ان يأتي بالواجبات ويحذف الحرام وهذا لا يدمنه ولكن في شكر
هذه النعم ويدل على ذلك ما في حقه ابو داود من حديث ابى الاسود
الدبلي قال قلت لعنه ابي ذر فقال يبيع على كل مسلمي من اهل بيتي كل يوم
صدقة فله بكل صلاة صدقة وميام صدقة وحج صدقة وتبسم صدقة
وتكبير صدقة وتحميد صدقة وقد تقدم في حديث ابى موسى الخراج
في الصبيحتين فان لم يفعل فليس له من الشرف انه لم يصدقته وهذا
يدل على انه لا يقبل من سائر الشرائع وان يكون محتسبا للشكر
اذ اقام بالقرآن ويحذف الحرام فان اعظم الشكر ترك الغرائب
ومن هنا قال بعض السلف الشكر ترك المعاصي وقال بعضهم الشكر
ان لا تتعان بشي من النعم على معصية وذكر ابو حازم الراشد شكر
الخراج ان يترك عن المعاصي ويحل في الطاعات ثم قال اما من شكر
بلسانه ولم يترك جميع اعضا بمثله كمثل رجل له كساف خروفه
فلم يلبسه لم ينفعه ذلك من الحر والبرد والقمح والمطر وقال عبد الرحمن
بن قيس بن ميمون اسئلت لنيظرا المعدي في نعم الله عليه في يده وبصره
ويديه ورجليه وعينه فكلمني من هذا بشي الا اوفيه فجمه من انه يخرج
حتى على المد ان يجعل بالنع اللاتي هي في فده ليعز وجل في طاعة
عن عمل بعدا كان قد اخذ يجمع الشكر وامله وقرعه وراي الحسن
رجلا يبيح حتى في شقيقه فقال له في كل عضو منه نعمة الله لا يحتملها
من تقوى فيقول على معاصيك يا رب العالمين الدرجة لئلا تنبى
من الشكر لا شكر المسبح وهو ان يجعل المد بعد اداء الغرائب واحتسبا
الحرام بغير اقل الطاعات وهذه درجة السابقين للقرنين وعلى النبي
ارسل ايضا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحاديث التي ذكرها

ولذلك

وانه لك كان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد في الصلاة ويقوم حتى انقطع
قدماه فاذا قيل له ان فعل هذا وقت غصن الله لك ما تقدم من ذنبك
وعاقب اخر فيقول انك لكون عبد اشكرك وقال بعض السلف لما قال
ابن عمر وحمل اهل آل داود وشكر الم يات عليهم ساعة من ليل او نهار الا
ورفع مصلي يصلي هذا ان بعض هذه الاعمال التي ذكرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجب اما على الاعيان كما لم ياتي في الصلاة عند من يرى
وجوب الصلاة مع الجماعة في المساجد واما على الكفاية كما لم يات بالمعروف
والنهي عن المنكر واعانة الملهوف والعدل بين الناس ايا في الحكم بينهم
او في الاصلاح وقد روي من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال افضل الصدقة اصلاح ذات البين وهذه الاقوال التي تأسر
اليها النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقة منها ما تنفعه من بعد
كالاصلاح واعانة الرجل على ذاته بحمل عليها او رفع متاعه عليها
والكلمة الطيبة ويدخل فيها السلام وتحميد العاطس وازالة
الاذي عن الطريق والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفتح النجاة
في المسجد واعانة ذي الحاجة الملهوف والسماح الامم والبصر للمفتقر
بصره وهداية الاعرج او عمزه الطريق ونحوها في بعض روايات حديث
ابي ذر وسانك عن الاثر صدقة يعني لا يطبق الكلام اما الافة
في لسانه او لجمه في لفته فيعين عنه فالتحياج وبياض ما هو ومنها
ما هو قاصد النعم كالتكبير والتسبيح والتهلل والتحميد والمشي
الي الصلاة وصلاة ركعتي الصبح بخيرين من ذلك كله لان في الصلاة
استواء الاعضاء كلها في الطاعة والعبادة فيكون كافة في شكر
نعم الله سبحانه فعنه الاعضاء وبقية هذه الحصال المذكورة التي
استعمل لبعض اعضا البدن خاصة فلا يكمل الصدقة بملاحق ياتي
منها بعد وسلامى البدن ومعها ثمانية وستون كما في حديث عائشة
مرغمة عنها وعن ابيها وفي السنن عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه



وسمى قال اذرون ابي الصدقة افضل وخير قالوا الله ورسوله اعلم قال
 المتحفة ان يخرج اخاك للدراهم لظهور الدابة اولين النساء اولين البقرة
 والمراد بمتحفة فزمتها وبتحفة ظهر الدابة وهو اعمارها من غيرها وبتحفة لبي النساء
 او البقرة ان يمتد بقره او نساء ليشرب لبنها ثم يعيدها الله واذا الملققت
 المتحفة تنفق الي هذا وخرج احمد والزميزي من حديث المران عازب عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من سخط وراقنا فبقية فرض الدرام وتوله
 هدي رقا المتاعف به هو اية الطريق وهو امر شاد السيل وضع البخاري
 من حديث حسان بن عطية عن ابي عطية السولي سمعت عبادة بن عمر يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حصلة اعلاهن منحة المعنز
 ما من عامل يعمل بحسنة منها رجا قواها ولصديق موعودها الا اخله
 الله بها الجنة قال حسان نفردنا ما دون منحة المعنز من رد السلام
 وتسمت العاطس واناطة الاذي عن الطريق ونحوه مما استطعنا ان
 نبلغ خمسين حصة وفي صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال حق الا بل جليهما على الما طاعة دلوها واحارة نحلها وبتحفتها
 واحمل عليها في سبيل الله وخرج الامام احمد من حديث جابر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كل معروف صدقة ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجوه
 طلق وان تفرغ من دلوك مما انا به وخرجه الحاكم وغيره وهي بالحق
 المر على نفسه واهله كتبته به صدقة وكل نفقة انفقها مومن فعل الله
 عليها ما من الا نفقة في عصمة او نكاح او في المسند من ابي جري
 العمري قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف فقال لا يحقرت
 من المعروف شيئا ولو ان تعطي صرة الجبل ولو ان تعطي شعرة الفل ولو ان
 تفرغ من دلوك مما انا المستسقى ولو ان تتقي الشوك من طريق الناس
 يودهم ولو ان تلقى اخاك ووجهك المصطلق ولو ان تلقى اخاك تسلم
 عليه ولو ان توفى من اللوحشاني في الارض ومن انواع الصدقة كذا الاذي

عن الناس

عن الناس بالمعد واللسان كما في الصحيحين عن ابي ذر قلت يا رسول الله
 اي الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت فان لم
 افضل قال يتقين صانعا او تصنع لاحرق قلت امرأتين ان ضعفن عن بعض
 العمل قال يتكفونك عن الناس فامها صدقة وفي صحيح بن حبان وعن
 ابي ذر قال قلت يا رسول الله دلني على عمل اذا عمل به الصد دخل الجنة
 قال يؤمن بالله قلت يا رسول الله ان مع الايمان عملا اقلا يرفع عمارته
 انه قلت وان كان معه مالا النبي قال يقولهم مقابله ان قلت فان كان
 ممتيا لا يبلغ عنه لسانه قال يتقين مفلونيا قلت فان كان مضمنا
 لا يدرة له قال فليضع معروفنا قلت فان كان اخذت فالتفت الي تعال
 ما تريد ان تدع في صاع بك شيئا من الخير فليدع الناس من اذاه قلت
 يا رسول الله ان هذا الكه لسيير قال والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل
 بحسنة منها يريد بها ما عند الله الا اخذت بيده يوم القيامة حتى
 يدخل الجنة فاستقر في هذا الحديث لهذه الاعمال كل اخلها لثمة
 كما في حديث عبد الله بن عمر الذي ذكر فيه الاربعين حصلة وبعد
 كما في قوله من رجل لا خير في كونه من جوارح الامم او بصدقة او معروف
 او اصلاح من الناس ومن يعمل ذلك ابتغاء لثمة له فصور نومه
 اجر اعطيا رددوي عن الحسن وابن سيرين ان فعل المعروف موجب
 عليه وان لم يكن فيه نية سبيل الحسن من الرجل يساله اخذ وهو
 يبعثه فبخطبه حيا لعل لثمة اجر فقال ان ذلك المعروف وان من
 المعروف لا اجر اخذ به حميد بن زنجويه وسئل ابن سيرين عن الرجل
 يبيع الحيازة لا يقيها خفية فيبيعها حيا من اهلها الله في ذلك
 اجر فقال لا اجر الا حد بله اجر ان اجر لصلته التي حوجه ابو نعيم
 في الحديث ومن انواع الصدقة اد اعطيت المسك على المسك وبعضها
 مذكرة في الاحاديث الماضية في الصحيحين عن ابي ذر عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال حق المسك على المسك حتى رد السلام وبمادة المربع

لمن



واتباع الخيارة والجماعة الدعوة وتثبيت العاطس وفي رواية للمسلم علي
 السلام قيل ما من يارسله فلا اذ القيته تسل عليه واذا عاك
 فاجبه واذا استعصم فافتح له واذا عطس فحمد الله فحنته واذا من
 عنده واذا امان فليبعه وفي العمري عن النضر قال لما مرنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فنبعنا زيادة المريف واتباع الخيارة وتثبيت العاطس
 وارباد التمس وبقر المعلوم واجابة الاعمى وافشا السلام وفي رواية لمسلم
 وارشاد الضال بدل ابرار التمس ومن انواع الصدقة التي يحق
 الاذنين الواجبة اليهم قال ابن عباس من لم يبي حتى اخيه اليه ليقضه
 فله بكل خطوة صدقة وجهها انظار المس في المسند وستن بن ماجه
 عن يربية مرفوعا من انظر عسرا فله بكل يوم صدقة قبل ان يحل الدين
 فاذا حل الدين فانظره بعد ذلك فله بكل يوم مثل صدقة ومنه الايمان
 الى الهادي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن سقيا فقال في كل
 كدر طيب اجر واحسن ان يغيا سقيا طيبا فله من العطس فقفر لها
 ولما الصدقة القاصرة على نفس العامل بها تمثل انواع الذكر من التمس والبر
 والحمد والتليل والانتفال والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 وتلك في تلاوة القرآن والمتى الى المساعدة والكلوس فيها لا تنظر
 الصلاة او الاستماع الذي ومن ذلك التواضع في اللباس والتمني والهدى
 ولتسديل في المهنة والسحاب الخلال والتعري فيه ومنه ايضا حيا
 المتس على سلف من اعمالها والقدم والوقود من الذنوب المسالفة
 والجزن عليها واختصار النفس والازرعيلها وثقتها بالله عز وجل
 والبكاس خشيته الله والتعكر في ملكوت السموات والارض وفي امور
 الاخرة وما فيها من الوعد والوعيد ومخوذ كرمها يزيد الايمان في القلب
 وينشأ عن كثير من اعمال الملوج كالخشية والجمعة والرجاء والتوكل ومن
 ذلك وقد قيل ان هذا التفكير افضل من اقل الاعمال البدنية وفي ذلك
 عن عيين واحد من التابعين منهم سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد

ماهو

العزير وفي كلام الامام احمد ما يدل عليه وقال كعب لان ابيك من خيبة الله
 احب الي من ان تصدق بوزن هذا ذهب الحديث السلام والعشرون
 عن النوايس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال المبرح بن الحلق والاشهر ما حان في النفس وتربصت ان
 يطلع عليه الناس رواه مسلم وعن طيبة بن محمد قال
 اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جيت تال من
 البر والاشرف قلت نعم قال استغث بملك البر ما اطمانت اليه
 النفس والاطمان اليه العفت والافتقار حان في النفس وتربصت
 في الصدر وان اتاك الناس واقتوك قال الشيخ رحمه
 الله حديث حن روياه في مسندي الامام احمد
 والدارمي بالسنن حسنة
 هذا الحديث اما حديث النوايس فخرجه مسلم من رواية معاوية بن
 صالح عبد الرحمن بن جبير بن تغير عن ابيه عن النوايس ومعاوية وعبد
 الرحمن وابوه فتخرج حديثهم مسلم دون البخاري والحدوث رواية
 فخرجه الامام احمد من طريق حماد بن سلمة قال ابن يبر ابن عبد السلام عن
 ايوب بن عبد الله بن مكر بن وابصة بن محمد قال اتيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانا اريد ان لا ادع نيا من البر والام الا ان عن
 فقال لي اذن يا وابصة فذموني حتى تحس ركبتي ركبته فقال
 يا وابصة اجك بما جيت من الهمه اوتاني فقلت يا رسول الله
 اخبرني قال جيت لسئال عن البر والاهم قلت فخرج اصابعه الثلاث
 فجعل ينيك بها في صدري ويقول يا وابصة استغث بملك البر ما اطمان
 اليه القلب والاطمان اليه النفس والافتقار حان في القلب وتربصت في
 الصدر وان اتاك الناس واقتوك وفي رواية للامام احمد ان النبي
 لم يسعه من اوجب قال وحدني جلساه وقد رايت في اسناد هذا
 الحديث امران يوجب كل منهما القطاعه لدهما انقطعه من الزين



وايوب فانه رواه عن قوم لم يسمهم والثاني ضعف الزبير بعد اقال اللذان
 قطي روي احاديث منكر وضعفه بن جبان ايضا لكنه سماه ايوب بن عبد
 السلام فاحط في اسمه ولا طريق اخر عن ابنة خزيمة الامام الحداد في
 رواية معاوية بن صالح عن ابي عمارة السلمي قال سمعت والفة فذكر الحديث
 مختصرا ولفظه قال لولا ما خرج له صدرك والام ما احاك في صدرك وان افتاك
 الناس عنه والسلي هذا قال علي بن المهدي هو مجهول وخرجه الزائر والبراني
 وعنه ما يروي عنه الاسدي وقال انه لا نعلم احدا سماه كذا اقال وقد سما
 في بعض الروايات محمد قال محمد بن عيسى بن سعيد الحافظ لا يقل انه محمد بن
 سعيد المصلوب لما دعت ذلك والمصلوب بهذا المصروف في الزيادة
 وهو مشهور بالكذب والوضع ولكن يدرك ابنة والله اعلم وقد روي هذا
 الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وبعين طرقه جيدة
 يخرجها الامام احمد وابن جبان في صحيحه من طريق يحيى بن ابي كثير
 عن ابي بن سلام عن جده مطور عن ابي امامة قال قال رجل يا رسول
 الله ما الالم قال اذا احاك في صدرك شي فدعه وهذا السناد جيد علي
 شرط مسلم فانه خرج حديث يحيى بن ابي كثير عن زيد بن سلام وابنت محمد
 سماعه منه وان انكره بن معين وخرج الامام احمد في رواية عبد الله بن
 العلاء قال سمعت مسل بن نشم قال سمعت ابا نعلمة الخثمي يقول قلت
 يا رسول الله اخبرني ما يجعل ويحرم علي فقال ابر ما كنت اليه التقي ولم
 يلحق اليه القليل ان افتاك الخوف فادفنه ايضا اسناد جيد وعبد الله
 بن العلاء بن زرقعة مشهور وخرج حديث الجاري وسننك ثقة
 مشهور ايضا وخرج اليه اي وغيره باسناد ضعيف من حديث وثلاثة
 عن الاسقع قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم افتى عن امر الالم عنه
 احد ابيك قال لا تغت قلبك قلت كيف لي بذلك قال قلت وكيف لي
 بذلك قال نعم يدك علي قليل فان التوادى يفتي للجلال ولا يفتي للكرم
 ويروي نحوه في حديث ابي هريرة باسناد ضعيف ايضا وروي

بن

بن ابي عمير عن يزيد بن جبيب ان سويد بن قيس اخبره عن عبد الرحمن
 بن معاوية ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما جعل
 لي مما يحرم علي وورد عليه ثلاث مرات كل ذلك يسكت النبي صلى الله
 عليه وسلم ثم قال اني السائل قال ان اذ يا رسول الله فقال يا صبي
 ما انكر قلبك فدعه خوجه ابو القاسم النعوي في صحيحه وقال لا يروي
 عبد الرحمن بن معاوية سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ام لا اعلم له عن
 هذا الحديث قلت هو عبد الرحمن بن معاوية بن خديج جالسوا
 في كتاب الزهري بن المبارك وعبد الرحمن هو انا بن مشهور محدثه
 موسى وقد سمع من بن مسعود انه قال الاثر جواز القلوب واجمع به
 الامام احمد ورواه عن جرير بن منصور بن محمد بن عبد الرحمن بن
 ابيه قال قال عبد الله اياكم وحران القلوب وما حق في قلبك من شي
 فدعه وقال ابو المردا الحلبي في الطهارة والشر في ريبه وروي
 عن بن مسعود من وجه منقطع انه قال له ارايت شيئا تحسد في صدرك
 لا تدرى الخلال هو لم حرام فقال اياكم والمجاهلة فان من الاثر
 والخير والحسد تقاربان في المعنى والمراد ما اثر في القلب صغارا وجرحا
 رغبورا وكرهه فهذه الاحاديث اشتملت على تعبير الله والام وبعضها
 فيه تفسير للجلال والكرم فحديث النواصير سمعان بن النبي صلى الله
 عليه وسلم فيه الرجس للخلق وقته في حديث وابنة وعنه بما اطمان
 اليه القلب والفسك كما في الجلال بذلك في حديث ابي نعلمة واما
 اختلف تفسيره للجلال البر كما يطلق باعتبار معالجة الخلق وبما
 لا يمان اليهم والما حصى بالاحسان الي الوالد بن فيقال بر الوالد بن
 ويطلق كثيرا على الاحسان الي الخلق عموما وقد ضعف بن المبارك
 كتابا سماه كتاب البر والصلة وكذلك في صحيح الجاري وجامع
 الرمذي كتاب البر والصلة ويتضمن هذه الكلمات الاحسان الي الخلق
 عموما ويقدر فيه بر الوالد بن علي غيرها في حديث يمين بن الحكم عن ابيه



عن جده انه قال يا رسول الله من ابر قال امك قال نعم قال اباك
قال نعم قال الاقرب قال الاقرب ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه
وسلم الخ والموريس له جزا اللعنة وفي المسند انه صلى الله عليه وسلم
سئل عن الخ قال اطعم الطعام واقرأ السلام وفي رواية اخرى
وطيب الظلم وكان بن عمر يقول البر شيء من وجه طليق ولا يلمن
ولو اقرب البر بالمعنى كما في قوله تعالى وما دعا على ابر والسموي
فقد يكون الماء بالبر معاملة الخلق بالاحسان وبالسموي معاملة
الحق بعمل طاماته واجتناب محرماته وقد يكون اريد بالبر فعل
الواجبات وبالسموي اجتناب المحرمات وقوله ولا تقادوا بعمل الائم
والعدوان تدبروا بالامر المعاصي وبالهدو ان ظلم الخ وقد يراد بالائم
ما هو محرم في نفسه كالزنا والسرفه وشرب الخمر وبالهدو ان تجاوز
ما اذن فيه الي ما نهى عنه مما حثت عليه من ابع قتله
لعتاصي ومن لا يبيع وانفذ زيادة على الواجب من الناس في الحكة
وتجزها ويجاوزة الحد الذي امر به في الحد ووجوه ذلك والمعنى الثاني
من معنى البر يراد به فعل جميع الطاعات الواجبة والباطية كقوله
من وجل ولكن البر شيء من الله واليوم الآخر والكلابية والكتاجو البنيين
وأي المال على وجهه وروي القزويني والسيامي والمسكني وابن الجليلي
السائليين وروي الرقاب واقام الصلاة واتي الزكاة والموقوفون بهم
اذا عاهدوا والصابرين في الياسا والضر اولئك الذين صدقوا
واولئك هم المسمون وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
عنا الايمان فتلى عهده الاية قال لا يراد المعنى يدخل فيه جميع الطاعات
الباطية كما لايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والطاعات الظاهرة
كانفاق المال فيها لله واقام الصلاة واتي الزكاة والرفق بالهدو
والصبر على الاقدار كما لم يرض عن حديث النواصي سئلنا لعهذه الحاصل
كلها لان حسن الخلق قد يراد به الخلق باخلاق التزوية والتاديب

باداب

باداب الله التي اوجعها عباده في كتابه كما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانكرا على خلق عظيم وقاله عائشة لان خلقه القرآن يعقباته
فما يحب با دبه فيفضل افعولمه وتجنب فزاصيه منار العقل بالقران
كله خلقا كما ليجلته والطبيعة لا تقارقه وهذا حسن الاخلاق والبر
واجملها وقوميل ان الدين كله خلق واما حديث وابنه فقال البر ما
الطمان اليه القلب والطمأنينة اليه العقس وفي رواية ما اشرح له
الصدر وفسر الخلال بقوله لكر في حديث ابي ثعلبة ونجوه وهذا يدل
على ان الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقوله وركن
في الطبابع حصة ذلك ذكره المتفكرون عن صده وقد يدخل هذا في قوله
في حديث الربيع بن خازم اني خلقت عبادي حقا مسلمين فانهم
السايطن فاخالفتم من دينهم فخرمت عليهم ما خلقت لهم وارثهم
ان يتركوا في عالم اقول به سلطانا وقوله هل مولود يولد على الفطرة
الفطرة فابواه يهوده او ينصره او يمجسانه كما تنبأ النبي صلى الله عليه
وجماهل يحسون فيها من جد عما قال ابو هريرة اقرءوا اني كنت نطرة
الله التي قطر الناس عليها لا يتبدل الخلق الله ولقد اسمى الله ما امر به
معرفة واحسين عنه مستكرا وقال ان الله يامر بالعدل والاحسان
وايتادى القزويني ونهى عن الضغ والمسكر والبغي وقال في صفة
النبي صلى الله عليه وسلم يجلب لهم الطيبات ويحرم عليهم الجبائث ويضع
عنه امرهم واخبر ان طلوع المومنين نظيرين بذكره قال لعلي الذي
حمله نور الايمان واسمعه وانفخ في كل الحق وولاهن به ليله
ويصبر عن الباطل ويكرهه ولا يقبله قال معاذ بن جبل احدكم ذرعة
الحكيم فان الشيطان قد يقول كلمة الصلاة لله على لسان الحكيم وقد يقول
المنافق كلمة الحق فيقول لعان ما يدري اني ان الحكيم قد يقول كلمة الصلاة
لان المنافق يقول كلمة الحق قال احتسب من كلام الحكيم المشتهرة
التي تقال ما هذه ولا يشك ذلك عنه فانه لعنه ان يراجع وتلك الحق



اذا سمعته فان على الحق نورا اخبره ابو داود وفي رواية له قال بل
 ما شابه عليك من قول الحكيم حتى تقول ما اراد بقوله الكلمة بهذا
 يدل على ان الحق والباطل لا يلتصق امرهما على المؤمن الناصر بل يعرف
 الحق بالقرآن الذي عليه فيقبله ويتبرع عن الباطل فيستكره ولا
 يرضه ومن هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم يسكون في اخر
 الزمان قوم يجدونكم عالم يستموا انتم ولا اباؤكم اسارته الي ان ما
 استقرت معرفتكم عند المؤمنين مع تقادم العهد وتطاول الزمان
 فهو الحق وان ما حدث بعد ذلك كما يستكره فلا يخبر فيه فذلك
 حديث وابنه وما في معناه على الرجوع الى القلب عند الاستشاه
 مما سكن اليه القلب وان شرج له الصدر فهو الاله والوفا كما يخلاف
 ذلك فهو الاثم والجرام قوله في حديث النوايس الاثم ما جاك في الصدر
 ذكره ان يطلع عليه الناس اسارة الي ان الالم ما اثر في الصدر
 خرجا وصفا وقلقا واصطرا ابا علم ينشرح له الصدر ومع هذا فهو
 عند الناس مستكره حيث يتكره نه عند اطلاعهم عليه وهذا الاعلام
 مرانته معرفة الاثم عند الاستشاه وهو ما استكره الناس فاعلم
 ومخترضا عليه ومن هذا قول ابن مسعود ما راه المؤمنون حسنا
 فهو عندنا حسن وما راه المؤمنون جحاما فهو عندنا جميم وقوله
 في حديث وابنه وابي ثعلبة وان افساك المفقون يعني ان ما
 جاك في صدر الانسان فهو اثم وان افناه عنه بانه ليس باثم
 فضده مرتبة ثالثة وهو ان يكون الشيء مستكره عند فاعله
 دون غيره وقد جعل ايضا اثما وهو انما يكون اذا كان صاحبه ممن
 شرح له صدره بالامان وكان المعنى له يعني ينجي تطن او سبل الهوى
 من عميد ليل شرعي واما ما كان مع المعنى به دليل شرعي فالواخت
 على المستفتي الرجوع اليه وان لم ينشرح له صدره وهذا كالرخص
 الشرعية مثل الفطر في السفر والرض وخص الصلاة في السفر نحو

ذلك

ذلك مما لا ينشرح به صدر كثير من الجمال فهذا الاية به وقد عانت
 النبي صلى الله عليه وسلم احيانا يا مراحمه بما لا ينشرح به صدر
 بعضهم فميتعون من فعله فيغضبون ذلك كما اسره بفسح الحج الى الربة
 فكرهه من كرهه منهم وكما اسره بجره وهم والتخلل من اعز الربة
 فكرهه وكرهوا معاصاته لقرين علي ان يرجع من عامه وعلى ان من
 اتى منهم يرد به اليهم وفي الليلة ثاورد المنزلة فليس للمؤمن الا العامة
 لله ورسوله كما قال تعالى وما كان للمؤمن ولا المؤمنة اذا قضى اليه من
 امر ان تكون لهم الخيرة من امرهم وان يتلقى ذلك باسراع صدره والرضا
 فان ما شرعه الله ورسوله يجب اللسان به والرضا والتسليم كما قال
 تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكمول فيما خبير بينهم ثورا للجد وان اتهم
 خرجا مما قضيت وسلموا تسلما واما ما ليس فيه نفس من الله ورسوله
 ولا معنى فيعدي بفعله من الصلابة وسلف الامة فاذا وقع في
 نفس المؤمن المظلمين قلبه بالامان المنشرح صدره ينور المعزفة
 واليقين منه شي وحكل في صدره لشمعة موجودة لم يجدت يعني
 فيه بالرخصة الامن يخبر عن رايه وهو ممن لا يوثق بعمله ويدينه
 بل هو مجرد بانساج الهوى فيضارجح المؤمن الي فاحك في صدره
 وان انشاه هؤلاء المعنون وقد يرضوا امام احد على تسلي هذا قال
 الروزي في كتاب الورع قلت لابي عبد الله ان العظيمة ارفقت
 بي من ساير الاسواق وقد وقع في قلبي من ارهاشي فقال ارها
 امر قد رمتلوث قلت فنكره العمل فيها قال دع داعك ان كان
 لا يقع في قلبك شي قلت قد وقع في قلبي منها قال بن مسعود
 والانه جواز العلوب وقد سبق في حديث النجاشي بن يزيد
 الخلائين والجرام بين وفي شرح حديث الحسن بن علي بن ابي ربيك
 الي ما لا يربيك وشرح حديث اذ لم تسجي فاضع ما نسبت
 شي يتعلق بتفسير هذه الاحاديث المذكورة ههنا وقد ذكر

لموافيق من فقهها الشافعية والحنفية المتكلمين في اصول الفقه مسئلة
 الامام على هو حجة لم لا رد ذكره واضه اختلافا بينهم وذكر بعض محابنا
 ان اللقب ليس بطريق للاحكام واخذ القاضي ابو يعلى بن كلام احمد
 في نعم المتكلمين في الرسواوس والحظرات وخالفه طائفة من اصحابنا
 في ذلك وقد ذكرنا بعضا مما يوافقنا الرجوع الى جوان القلب وانما ذم احمد وغيره
 المتكلمين على الرسواوس والحظرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك
 لا يستدل به دليل شرعي بل بالبرهان والبرهان كما كان ينكر الكلام في مسائل
 الجمال والحرام مجرد الراي من غير دليل شرعي فالما الرجوع في الامور
 المستفتة الى جوان القلب فقد دلت عليه النصوص النبوية وفتاوى
 الصحابة فكيف ينكره الامام احمد بعد ذلك لا سيما وقد نزل الرجوع
 اليه موافقة لهم وقد سبق حديث ان المدق طمأ فبنه والكذب ربه
 فالمدق يتغير من الكذب فيكون القلب الهة ومعرفته وينفوره
 عن الكفر والكاره كما قال الربيع بن خثيم ان الحديث صولوا لها
 فتصرفه وظلمة الظلمة الليل ينكره وخرج العام احمد من حديث ربيعة
 عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عن ابي حميد والي اسد ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعت الحديث عني تتوفه وتكونك وتلين له
 استعارته وابشاركم وترون انه منكم متك قريبا فانا اولكم بمره وانما سمع
 الحديث عني ينكره وتكونك وتنفوا استعارته وابشاركم وترون انه منكم بعيد
 فانما ابعدكم منه واستاده قد قيل انه على شرط مسلم لا يخرج هذا الاسناد
 بعينه حديث القس هذا الحديث معلول فانه رواه كبير بن الاشج من عبد
 الملك بن سعيد عن عباس بن سهل عن ابي كعب من قوله قال البخاري
 وهو جرحي وروي يحيى بن ادم عن ابي ذيب عن ابي سعيد المقبري عن
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حدثت عني حديثا فتوفه
 ولا تنكره وصدقوا به فاني اقول ما يروون ولا ينكرون اذا حدثتكم
 عني حديثا تنكرونه ولا تروونه فلا تصدقوا فاني لا اقول ان ينكر

ولا يعرف وهذا الحديث معلول ايضا وقد اختلفت في اسناد علي بن ابي رزين
 ورواه الحافظ عن سعيد بن سلام والرسال مع عند ائمة الحديث الحافظ
 منهم بن حبان والبخاري وابو حاتم الرازي وابن خزيمة وقال ابا رزين
 احدهما من علم الحديث بنت وصله وانما يحمل مثل هذه الاحاديث على
 تقوير صحتها على معرفة ائمة الحديث الصحابة اذ التقادلة في كثير
 مما يستعمله الكلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره والحال رواية الاحاديث
 ونقله الاحبار منهم ومعرفة تصديقتهم وكذبهم وحفظهم وصنهم
 فان هؤلاء لهم نقد خاص في الحديث يختصون به يعرفهم كما يختص
 الصبي في الحاذق بمعرفة المتورجيدها ويردونها وخالفها في كل
 والجوهري الحاذق في معرفة الجوهري بالمتقاد الجواهر وكل من عو
 كما يمكن ان يعرف عن سبب معرفته ولا يقع عليه دليل الغيرة وانه
 ذلك انه يعرف الحديث الواحد على جماعة عن يعلم هذا العلم يقتضون
 على الجواب فيه من غير مواطاة وقد استحق هذا منهم في مرة في رضى ابي
 زينة والي حاتم فوجد الامر على ذلك فقال السائل استمد ان هذا العمل
 القيام قال الاعشى كان ابراهيم النخعي صريحا في الحديث كنت اسمع
 الحديث من الرجال فاعرض عليه فاسمعه وقال عمر بن قيس ينبغي
 لصاحب الحديث ان يكون مثل الصريحي الذي ينفذ له راسه فان
 الدرهم فبهم الذانيق والمهريج وكذلك الحديث وقال الاوزاعي
 نسخ الحديث فتعرضه على اصحابنا كما يعرف من الدرهم الرازي على الصارفة
 فاعرفنا اخذنا وما انكر وانكرتسا وقيل لعبد الرحمن بن محمد بن بكر يقول
 لشي هذا صحيح وهو لم يثبت فحق يقول ذلك فقال ابا رزين لو ان
 المناقد فادنيه دراهمك فقال له هذا جيد وهذا بهرج اكتب تسمله
 عما ذكرنا اوتيتك اسم الامر لله قال لا ابل كنت اسم الامر لله قال فهذا كذلك
 لغول الجمالسة والمناظرة والعبودية وقد روي عن جده المعيني عن
 الامام احمد ايضا وانه قيل له تقول هذا الحديث منكر فكيف علمت



ولم تكتب الحديث كله فقال مثلنا مثلنا قد العين لم يقع ليدوه العيين كلها
 واذا وقع بيده الدينار يعلم انه جيد وانه مرددي وقال ابن مدي معرفة
 الحديث الهام وقال انكارنا الحديث عند الجبال كنهانه وقال ابو جهم
 الرازي مثل معرفة الحديث كمثل فضله حاية دينار واخره مثل
 على انه عشرة دراهم قال وكلا لا يتبهما للناقذ ان غير سبب بقده
 فقد ذكره فيما لنا ان غير كيف علمنا بان هذا الحديث كذب وان هذا
 حديث منكر لا بما نعرفه قال يعرف جودة الدينار بالناس
 اليه من غير الجوهري بالناس اليه من غير فان خالفه في المائة والعلانية
 علم انه ربحا وبيع صحة الحديث بعد الة ناقليه وان يكون كلاما
 يصلح مثله ان يكون كلام النبوة ويعرفه وان كانه بقدر من
 لم يقع عدلته بروايته والداعلم وبكل حال فالجمايزة التقادها
 دون بطل الحديث افراد قليل من اهل الحديث حدوا اولها منهم
 بالكلام في نقد الحديث ابن سيرين ثم خلفه ايووب السخستاني
 واخذ ذلك منه مشعنة واخذ من نسخة يحيى العطاران وابن مهدي
 واخذ عنهما احمد وعلي بن المديني وابن معين واخذ عنهم مثل البخاري
 وابي داود وابي زرعة وابي حاتم وكان ابو زرعة في زمانه
 يقول قتل من بهم هذا وما اعزاه اذ اذعت هذا من واحد واسين
 هذا اقل من نجد من حسن هذا ولما مات ابو زرعة قال ابو حاتم
 ذنبه الذي كان يحسن هذا يعني ابا زرعة حابقي لخصه كالبالواق
 واحد يحسن هذا وقيل لم يعرف موت ابي زرعة بموت يوم احدث
 يعرف هذا قال لا ولا يجد هؤلاء جماعة منهم السائي والمصلي
 والدارقطني وابن عدي وقيل من جاء بعدهم عن معاوية في معرفة
 ذلك فهو قال ابو العزج انها الجوزي في كتابه الموضوعات
 قد قل مدنيهم هذا بل عدم والله اعلم الحديث **الاسم والعشرون**

عن

عن الرباض بن سادته روى عنه قال وعظمتنا رسول الله
 حتى انه عليه وسلي موعظة وحلبت دهما القلوب وذرفت
 منها العيون فقلنا يا رسول الله ما لنا موعظة مودع
 فاورسنا قال اوصيكم بالسبع والطاعة وان تاسروا علمكم بعد
 وانه بين يوحنا منكم فسبحوا لعلنا نسيرنا لعلنا
 لسبحي ومنه الخلفا الراشد بن المعمر بن معنوا عليها
 بالخواجذ والياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة
 رواه ابوا داود والترمذي وقال حسن صحيح هذا الحديث
 خرج الامام احمد وابو داود وابن ماجه من رواية ثور بن يزيد
 عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمر والسلي بن ابي داود في رواية
 له وابو داود وخرج بن حبان في كتابه عن الرباض بن سادته
 وقال ابن زندي حسن صحيح وقال الحافظ ابو نعيم في حديث جيد من صحيح
 حديث الساميين قالوا يتركه البخاري ومسلم من جهة انكاره منما له
 وزعم الحاكم ان سبب تركه لهما انها قد رواه لسانه راوي خالد بن
 مهولان عن ثور بن يزيد وقد رواه عنه ايضا جبر بن سعد ويحد
 بن ابراهيم التيمي وغيرهما قلت لسلي الازمكا طهه وليس الحديث
 على شرطهما فانما لم يخرجوا الجسد الرحمن بن عمر والسلي والابن حبان في روايته
 وليس عن اشهر بالعلم والرواية وقد اختلف فيه علي خالد بن معدان
 مزدي عنه كما تقدم وروي عنه عن ابي بلال عن الرباض بن سادته
 وخرجه الامام احمد من هذا الوجه ايضا وروي ايضا عن صرة بن حبيب
 عن عبد الرحمن بن عمر والسلي عن الرباض بن حنيفة عن ابي احمد
 وابن ماجه وزاد في حديثه قصة من تكلم على البيضاء ليلها كتمفارها
 لا يترنح عنها يودي الاعمالك وزاد في اخر الحديث فانما المؤمن كالجلج
 الابن حيث ما قيد انقاد وقد انكر طائفة من الحفاظ هذه الزيادة
 في اخر الحديث وقالوا هي مدرجة فيه ونسبت منه قال احمد بن صالح



المعري وعينه وقد خرج الحاكم وقال في حديثه وكان اسديا وداعة
 يزيد في هذا الحديث فان المومن كالجلد الالف حيث ما تيد افتاد
 وخرجه ابن ماجه النعمان رواه عبد الله بن العلاء بن زبير جدي
 يحيى بن ابي المطاع سمعت العرياض فذكره وقد افي الماهر
 اسناد جيد متصل ورواه ثقات مشهورون وقد مر في باب
 لسماع وقد ذكر البخاري في تاريخه ان يحيى بن ابي المطاع سمع من
 العرياض اعتمادا على هذه الرواية الا ان حفاظ اهل الشام انكروا ذلك
 وقالوا يحيى بن ابي المطاع لم يسمع من العرياض ولم يلقه وهذه الرواية
 غلط من ذكره كذا ابو زرعة المستفي وحكاه عن دجم وهو لا
 يعرف بشيخهم من غيرهم والبخاري رحمه الله يقع له في تاريخه
 او صام في اخبار اهل الشام وقد روي عن العرياض من وجوه اخر
 ورد في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان اسناد حديث
 بريدة لا يثبت وانه اعلم فعول العرياض هو خطا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم موعظة وفي رواية احمد وعينه واي داود بليغة
 وفي روايته ان زك كان بعد صلاة الصبح وكان النبي صلى الله عليه
 وسلم كثيرا ما يعطى اصحابه في غير الخطب الراية كخطب الجمع والايام
 وقد امره الله تعالى بذلك فقال عظمهم وقت لهم في انفسهم قولا
 بليغا وقال ادع الي سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ولكنه
 كان لا يدبر وعظم بل يتحول احيا ناكما في الصبيحين عن داود قال
 كان عبد الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خبيث فقال له جلالا يا
 عبد الرحمن انا نخب حديثك ونشتمه ولو دوننا اكل حديثنا
 كل يوم فقال ما يمنعني ان احذركم الا كراهة ان امكلم ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كات يتحولنا بالموعظة كراهية السائمة علينا
 والبلاغة في الموعظة مستحبة لانها اقرب الي قبول العلوب
 واستجلاها والبلاغة القويصل الي انها اقرب الي المعاني المعصودة

لمع معاملة

داصيا لها

واصيا لها الي العلوب السامعين باحسن صورة من الالفاظ المرادة
 عليها واصفها والجلها للاسماع واوقتها في العلوب وكان
 صلى الله عليه وسلم يقيم خطبته ولا يطيلها بل كان يبلغ ويوجز
 وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال كنت اصلي مع النبي صلى الله
 عليه وسلم فكانت صلواته قصا وخطبته قصدا وخرجه ابو داود
 ولحقه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة
 الا ما هو حكايات يسيرة وخرج مسلم في حديث ابي وايل قال خطبنا
 بخارفا وخره وبلغ فيما نزل قلنا يا ابا القحطان لقد ابلغت واخر
 فلو كنت تفنست فقال لي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته من فقهه فاطيلوا الصلاة
 واقصروا الخطبة فان من البيان سحرا وخرج الامام احمد وابو داود
 من حديث الحكم بن حزن قال سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الجمعة فقام متوكيا على عصا او قوس فحمد الله وانثي عليه كلمات
 خفيفات طيبات مما ركعت وخرج ابو داود عن عمرو بن العاص
 ان رجلا قام يوما فكثر القول فقال عمر لو قصر في قوله لكان
 خيرا له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمد ايت اوان
 ان يجوز في القول فان الجوار هو خير وقوله ذرفت منها البيوت
 ووحلت منها القلوب وهذا ان الوصفان هما مدح الله المومنين
 عند سماع الذكر كما قال عز وجل انما المومنون الذين اذا ذكروا به
 وحلت قلوبهم وقال وبشر المحسنين الذين اذا ذكروا به وجلت قلوبهم
 وقال ان الذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق
 وقاله من لاجس الحديث لنا بامتثالها متاي تغشع منه
 جلود الذين يحشون ربهم ثم تلتن جلودهم وقلوبهم الي ذكر الله
 وقالوا اذا سمعوا انزلا الي الرسول تربي اعينهم تفننوا من الدع
 الملمح فوان الحق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير حاله



عند المعقلة كما قال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب وذكر
 الساعة اشتد غضبه وعلما صوته واخرجت عيناه كأنه منذر جيش
 يقول حجكم وسام خروجكم ليعتاه وفي الصحيحين عن انوار
 النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زالت الشمس فصلى الظهر فلما
 سلم قام الى المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها الموت فاعلمنا
 انه قال من ائيب ان يبالي عن شيء فليسال عنه فوالله لا يتأري
 عن شيء الا اخبركم به في مقامه هذا قال ابو بكر النسي المكي
 واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول فقام اليه رجل فقال
 اين مدخلي يا رسول الله قال النار ذكر في مسجد الامام احمد
 عن النوفلي بن بشير انه خطب فقال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخطب يقول انذركم النار حتى لو ان رجلا كان
 بالسوق لسمعته من مقامه هذا قال حنفي وقعت خميسة
 كانت على ما تقه عمد رجله وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار قالوا وسأح
 تم قال اتقوا النار فتوا عرض وسأح ثلاثا حتى طسنا انه
 ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمره منكم يجد قبلة
 طيبة وخرج الامام احمد من حديث عبد الله بن مسلمة عن علي بن ابي
 الزبير عن العوام قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا
 فيذكرنا بايام الله حتى يعرف ذلك في وجهه وكانه نذير قوم
 يصعب الامر بعده وكان اذا كان حديث محمد بن سيرين عليه السلام
 لم يقم صاحبنا حتى يرتفع عنه وخرج الطبراني والزارقوني حديث
 جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الربي او غطت
 نذير قوم اتاهم العذاب فاذا ذهب ذلك عنه رايتم اطلق
 الناس وجها والزم صفحا واحتم نبي الله صلى الله عليه وسلم وتولم
 يا رسول الله كأنها موعظة مودع فاوصنا يد لعلنا نكون على الله

عليه

عليه وسلم ان يعلى صلاة مودع لان من استسبح الله مودع
 بصلاته انقمتها على الكمل وجودها ولزما كان قد وقع منه صلى الله
 عليه وسلم فخرج عن تلك الخلية بالتوديع كما عرفت بذلك في
 خطبته في حجة الوداع وقال لا ادري لعلني لا اعلم بعد عاني هذا
 وطفن يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ولما رجع من حجه
 الى المدينة جمع الناس بما بين مكة والمدينة ليعلم بها وخطبهم
 فقال ايها الناس انما انتم بشر يوشك ان ياتيكم رسول ياتي
 حبيب ثم يحض على العسل بكتاب الله ووصي باهل بيته حنيفة
 سلم وفي الصحيحين ولقظه لمسلم عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على قتيلى احد ثم صعد المنبر كالمودع للاحياء والاموات
 فقال انما فرطكم على الخرص فان عرضكم كما بين اليه الى الخيفة والي
 لست اخشي عليكم ان تنركوا ابودي ولكني اخشي عليكم الدنيا ان
 تنافسوا فيها وتقتتلوا فيها فمهلكو اما هؤلاء من كان قبلكم قال عتبة
 فكان اخرها ابى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وخرج الالف
 احمد ولقظه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتيلى احد بعد ثمان
 سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال لاني فرطكم
 وانا عليكم شهيد وان موعدهم الجوف والي لا انظر اليه ولست
 اخشي عليكم الكفر ولكن الدنيا ان تنافسوها وخرج الامام احمد
 ايضا عن عبد الله بن عمر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوما كالمودع فقال لانا محمد النبي الامي قال ذلك ثلاث مرات ولا يني
 يعدي اوتيت فواتح العكل وخواتمه وجوامعه وعلمكم خزنة النار
 وحده العرش ويجوز لي ربي وموضيت امي فاسمعوا واطيعوا
 فان ذنبتني فعلمكم بكتاب الله احلوا حلاله وحرمو حلاله
 فلعن الخيلة التي اتت رايها الربا من بين ساربه في حديثه
 كانت بيد هذه الخيلة اوسمها بها ما ينجر بالتوديع وقوم



او سائمينون وصية جامعة كافية فانهم لما هموا في مودع استوعوه
وهية يتفهم المتك بعبادته ويكون فيها كفاية لمن تسك بها
وسعادة له في الدنيا والاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم اوصكم بتقوي
الله والصح والطاعة فمما تان الطقتان جمعان سعاده الدنيا
والاخرة اما التقوي بمعنى جامعة بعبادة الاخرة لمن تسك بها
وهي وصية الله للاولين والآخرين كما قال تعالى ولقد وصينا
الذين هم احببناكم اوتوا الكتاب من قبلكم داياكم ان اتعوا العوان
تكفروا وقد سبق شرح التقوي عما فيه كفاية في شرح حديث
وصية النبي صلى الله عليه وسلم لمصاد ولما الصح والطاعة لولاية
امور الاسلام ففيها سعادة الدنيا وبها يتظم مصالح العباد في
معاشهم ومما يتخيثون على اظهار دينهم وطاعة ربهم
كما قال علي كرم الله وجهه ان الناس لا يصلحهم الا امام نزلوا فاجر
انه المؤمن ثم لرب رجل الفاجر فيها التي اجله فقال الحسن في الامور بلون في
امورنا حجتنا الحق والجماعة والعميد والثخون والردود والله لما يتقيم
الدين الا بهم وان جازوا واطلوا والله لما يصلح الله بهم اكثر مما يقدر
ع ان والله ان طاعتهم لفيض وان فزقتهم كلف وخرج الحلال في كتاب
الانارة من حديث ابي امامة قال ابو النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه حين
صلوا المشا الحسد وان لي اليكم حاجة فلما فرغ من صلاة الع قال
هل حسدتم كما امرتكم قالوا نعم قال اعدوا الله ولا تشركوا به شيئا هل
مغلق هذه ثلاثا قلنا نعم قال اتموا الصلاة واتوا الزكاة هل علمتم
هذه ثلاثا قلنا نعم قال سمعوا واطيعوا ثلاثا هل علمتم هذه ثلاثا
قال بكتان نعمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستطعم لا يطرب الا لضعف
نظريا في كانه فان لم يوقد جمع لنا الامر كله ويغذي من الاصلين وهي
النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة في حجة الوداع فسمعت يقول ايها
الناس اتعوا الله فاتيتم عليكم عبد حبيبي محمد فاسمعوا له واطيعوا

ما قام

ما قام فيكم كتاب الله وذكر سلم منه ذكر السمع والطاعة وخرج العالم جرد
والمرقدي انها من حديث ابي امامة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يحطب في حجة الوداع يقول اتعوا الله واطيعوا حاكم وهو ما سهركم
وادوا زكاة اموالكم واطيعوا اذ امركم فدخلوا حبه ربيتم في الحق في
قال ايها الناس انه لا يبي يعوي وانه لا آفة بعدكم وذكر الحديث بعناه
وفي المسند عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لعلي الله لا
ميرك به نيا وادي زكاة ماله طيبة بها نفسه محسبا وسمع والطاع
فلم الجنة اوردخل الجنة وقوله صلى الله عليه وسلم وان تاتوا عليكم عبد
وفي رواية حبيبي فذما لها تكافرت به الروايات عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهو ما اطعم عليه النبي صلى الله عليه وسلم في امرامة
بعده ودلاية العبيد علم وفي صحيح البخاري عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استحل عليكم عبد حبيبي كان
داسه من بلمة وفي صحيح مسلم عن ابي ذر قال ان خليلي صلى الله عليه
وسلم اوصاني ان اسمع واطيع ولو كان عبد حبشيا مجذع الاطراف
والاحاديت في المعنى كقوله جرد اولها في هذا قوله صلى الله عليه
وسلم لا يزال هذا الامر في قرينتي حانقي في الناس انسان وقوله
الناس يتبعوا قرينين وقول الامة من قرينتي لان لا ولا لانة العبيد
قد تكون من جهة انهم قرينتي ويشهد لذلك ما خرج الحاكم من
حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الامة من قرينتي الراها
رغاها امر ائجيها وكل حق فانوا كل ذي حق حقه وان ارضه
عليك عبد حبشيا مجذع فاسمعوا له واطيعوا انسا نه جيد
ولكنه روي عن علي بن مرفوعا وقال الدارقطني هو ابنه وقد قيل
ان العبيد الحبشي انما ذكر على وجه ضرب المشرك وان لم يقع وقوعه
كما قال من بني سيد اولو كمنخص قطة وقوله صلى الله عليه وسلم
فمن يعيثن منكم يعوي صير في اخلا فاكذبوا فاعليكم بسنتي وبنة



الخلفاء الراشدين المهديين من بيوت هذا الخبار منه لما وقع في ائمة من بعده
 من كثرة الاختلاف في اصول الدين وفروعه وفي الاقوال والاعمال
 والاعتقادات وهذا موافق لما روي عنه من ان اوراق امته على نضع
 وسجين نزية وانما كلفنا في النار الاخرة واحدة وهي بلهان هو عليه
 واصحابه وكذلك يعنى الحديث امر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك
 بسنة ونسب الخلفاء الراشدين من بيوتهم والسنة هي الطريقة السليمة
 فيتملك ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقاد
 والاعمال والاقوال وهذه هي السنة الكاملة ولهذا كان السلف
 قدما لا يطلعون اسم السنة الا على ما يشمل ذلك كله وروي عن
 ذلك عن الحسن والاوزاعي والفضل بن يحيى وكثير من العلماء المشاهير
 يحض اسم السنة بما يتعلق بالاعتقادات لا هذا اصل الدين والمخالف
 بينهما على خطى معظم وفي ذكر هذا الكلام بعد السمع والطاعة لاولي الامر
 اشارة الى انه لا طاعة لاولي الامر الا في طاعة الله كما صح عنه انه قال
 انما الطاعة في المعروف وفي المسجد من استى ابن معاذ بن جبل
 قال يا رسول الله اراءيت ان كانت علينا امرا لا يتفقون يستنك
 ولا ياخذون ياترك فما قاموا يا يوم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله عز وجل وخروج ابن ابي عمير من حديث
 ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيلي اموركم بعدى
 رجال يطغون من السنة ويعلمون بالدعوة ويوجدون الصلاة
 عن مواضعها تقلت يا رسول الله ان اذ كنتم كيفما فعلت الا طاعة
 لمن عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم باقيا سنة وسنة
 الخلفاء الراشدين بعد اموره بالسبع والطاعة لولا الامور وموحا
 دليل على ان سنة الخلفاء الراشدين بعد اموره بالسبع والطاعة
 لولا الامور وموحا دليل على ان سنة الخلفاء الراشدين متبعة

كاتبه

كما تباع سنة خلفاء غيرهم من ولاية الامور كقول مسند الامام احمد
 وجامع الترمذي عن خذ نية قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
 حلوا فقال اني لا ادري ما قد رغباني فيكم فاصدوا بالذي
 من يوعى وانار الي ابي بكر وعمر وسكوا بعد اتمام مسند
 وافقه وا بهدي عماد فنعى صلى الله عليه وسلم في اخر عمره على من تغدوني به
 من بعده والخلفاء الراشدون الذين امر بالاعتقاد ابو بكر وعمر
 وعثمان وعلي فان في حديث سقيمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكا وقد كتبه الامام احمد
 واحتج به على خلافة الائمة الاربعه ونص كثير من الائمة على ان
 بن عبد العزيز خليفة وانك ايضا ويدل عليه ما خرج الامام
 احمد من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون
 النبوة ثم ما سألته ان تكون ثم يرفعها الله اذ ما ان
 يرفعها ثم يكون خلافة على منهاج النبوة تتكون ما نسا الله
 ان تكون ثم يرفعها اذ ما سألته تكون ملكا عما خا ثم يكون ما نسا
 الله ان تكون ثم يرفعها اذ ما سألته تكون خلافة على منهاج
 نبوة ثم يسلط فلما روى عمر بن العزيز دخل عليه رجل فحدثه
 بجزء الحديث فسر به واكبحه وكان محمد بن سيرين احيانا
 يسأل عن شيء من الاسرية فيقول يعني عنه امام هدى عمر بن عبد
 العزيز وما اختلف العلماء في اجزاء الخلفاء الاربعة هل هو اجزاء
 او مجتمعة مخالفة غيرهم من الصحابة ام لا وفيه روايات
 عن الامام احمد وحكم ابو حازم الحنفى في زمن المعتضد بنو
 دوي الارحام ولم يوقد من خلف الخلفاء ونفذ حكمه
 بذلك في الاقوال ولو قال يعنى الخلفاء الاربعة قولوا بل بالخلفاء
 منهم اذ بل خلفه عنده من الصحابة فهل قوله على قول غيره
 فيه قولان الصواب للخلفاء والمقصود عن اجراءه ليقدم قوله

رث



على قول غيره من الصحابة وكذا ذكره الخطابي وعزه وتكلم الناس
 السلف يدل على ذلك خصوصاً عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانه
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه انه قال ان الله جعل
 الحق على لسان عمر وقلمه وكان عمر بن عبد العزيز يقيم احكامه
 لسيدل يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان
 عمر وقلمه وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وولاه الامر بعده سنة الاخذ بها اعتصام كتاب
 الله وقوة على دين الله النبي لا حول بيدنا لهما وتغييرها ولا النظر
 في امر خالفها بنو الهذلي بها فهو مهتد ومن استنصرها فهو
 مضور ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولى
 واصلاه حجة وسات حصيل وحكي عبدالله بن الحكم عن ملكانه
 قال اعني نوح عمر على ذلك يعني هذا الظلام وروي عبد الرحمن بن محمد
 هذا الظلام عن ملكه ولم يحكمه عن عمر وقال خلف بن خليفة سهدت
 عمر بن عبد العزيز يحيط الناس وهو خليفة فقال في خطبته الان
 ما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجباة فهو طبيعة دين تاخذ
 به وتنتهي اليه وروى ابو ابيهم من حديث غزيب الكندي ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال سجدت بعدي اسيافا فاجها اليان بلوتوا
 ما احدث عمر وكان على قبة احكامه وقصنا ياه ويقول الامير سيد
 الامر روي ايضاً عن الشعبي قال اذا اختلف الناس في شيء
 فانظر كيف قضى فيه عمر فان لم يكن يقضي في امر لم يقض فيه
 قبله حتى يسأروا وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء
 فانظر ما صنع عمر فخذوا به وقال ايوب عن الشعبي انظر واما
 اجتمعت عليه امة محمد صلى الله عليه وسلم فان الله لم يكن ليجمنا
 على ضلالة فاذا اختلفت فانظر ما صنع عمر بن الخطاب
 فخذوا به وسئل عكرمة عن ام الولد فقال تعبت بموت سدها

فتيل

فتيل له باي شيء تقول قال بالقران قالوا باي القران قال
 اطعوا الله واطعوا الرسول واولي الامر منكم وروي عن ابي الاسود
 وقال ربيع اذا اجتمع عمر وعلي على شيء فهو الامر وروي عن ابن
 مسعود انه كان يحلف ان الضراط المستقيم هو الذي ثبت علمته
 في حبي ودخل الجنة وبكل حال فاجمع عليه عن الصحابة فاجتمعوا
 عليه في عصره فلا شك انه الحق ولو خالفه بعد ذلك من
 يخالف كعصا به في مسائل من القران كالعول وتزوج
 وابوين وزوجة وابوين ان اللام تلت الباء وكعصا به
 حين جاع في الحرام انه يضي في شكه وعليه العضا والمدي
 ومثل باقيه في امارة المعقود ورافقه غيره في الخلفا
 ايضا ومثل ما جمع الناس عليه في الطلاق الثلاث وفي تحريم منقعة
 النساء وسئل ما فعله من وضع اليد وان وضع الخراج على ارض
 العمرة وبعده الزمة لا العمل الزمة بالشرط التي سن ظمها
 عليهم ويحذرك ويشهد لصحة ما جمع عليه عن الصحابة فاجتمعوا
 عليه ولم يخالف في وقت قول النبي صلى الله عليه وسلم من ايق
 في المنام انزع علي فليب فجا ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين
 حتى ترعبه خفف والله يعجز له فخرج ابن الخطاب فاستأذنت
 عمر با فلما احدثا يغوي من به حتى روي الناس وروى الطعن
 روي رواية قل اعترضوا من الناس بيوع يبيع من الخطاب
 وروي رواية حتى تروني والخوض يتفرد وهذا في اسادة اليان
 عمل كعنت حتى وضع الامور مواضعها واستأذنت الامور
 وذلك ليعول مدته وتفردت الحوادث واهتمامه بها بخلاف
 مدة الي بكر ما سفا كانت حصه وكان سغولا فيها بالنسوخ
 رعت للفتال فلم يتفرغ الكثير من الحوادث وترما كان يقع
 في زمنه ما لا يبلغه ولا يرفع اليه حتى رعت فلذ الحوادث



الي عمر ضد الناصر الي الحق رحلم على العوايب راما بالاجمع عرف عليه
 الناس بل كان له فيه رأي وهو سوسوع لغيره ان يري عي راما بالاجمع
 رايه كما قيل الجوع اللعنة بعسلة طلاق التبه فلا تكون قول
 من ينيح على غيره من العجاجة وانه اهل والمناوصف الخلفا
 بالمراسدين لانهم عرفوا الحق وصحوا به فالراشد صدقا قاوي
 والفاوي من عرف الحق وعمل بحلاله وفي روايه للمهديين
 يعني ان الله يهديهم للحق ولا يضلهم عنه فالاقسام ثلاثة
 راشد وعاور وضال فالراشد عرف الحق وابتغاه والعاوي
 عرفه ولم يبعه والضال يعرفه بالظلمة فكل واحد مهتد وكل
 مهتد بعداية تاحد فهو راشد لان الهداية لا تم الا بمعرفة
 الحق والجهل به ايضا وقوله عتوا عليها بالنواخذ كتابه عن
 سنة القسب بها والنواخذ الاضراس وقوله وراياكم ومحرفا
 الامور فان كل بدعة ضلالة تحذير الامة من اتباع الامور
 المبتدعة وكذا ذلك بقوله بدعة ضلالة وللمراد
 بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل عليه
 فانما كان له اصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا
 وان كان بدعة لغوية وفي صحيح مسلم عن جابر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته ان حشر الحديث كتاب
 الله وحشر الهدي هدي محمد وشر الامور ومحدثا منها
 وكل بدعة ضلالة وخرج الترمذي وابق عليه من حديث
 كثير بن عبد الله المزني وفيه ضعف عن ابيه عن جده عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتبع بدعة ضلالة ابرضاها
 الله ورسوله كان عليه مثل اثم من عمل بها لا يتعصم ذلك
 من اوزاهم سيات وخرج الامام احمد من رواية عن عفيف بن
 الحارث التميمي قال بعث الي عبد الملك بن مروان فقال انا

قد

قد حجبنا الناس على امرين رفع الايدي على المنابر يوم الجمعة
 والغصص بعد الصبح والعم فجان اما انهما اسئل بد علم عندي
 ولست نجيبكما الي شي منهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
 احدث قوم بدعة الا ارفق مثلها من السنة فمسك بسنة
 خير من احدث بدعة وقد روي عن ابن عمر بن قوله نحو
 فقد افقوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع
 الكلم لا يخرج عنه شي وهو اصل عظم من اصول الدين وهو سببه
 بقوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو مرد فكل من
 احدث شيئا وسببه الي الدين ولم يكن اصل من الدين يرجع اليه
 فهو ضلالة والدين برعي منه وسوا في ذلك مسائل لا يمكن
 والاعمال والا قول الظاهرة والمناظرة واما وقع في كلام
 السلف من استحسان بعض البدع فاما ذلك في البدع المعتبرة
 لا الشرعية فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لمباح الناس في قيام
 رمضان على امام واحد في المسجد وخرج وراهم يصلون كذلك
 فقال نحة البدعة هذه ومروني عنه انه قال ان كانت هذه
 بدعة فتغيرت البدعة وروى ان ابي بن كعب قال له ان
 هذا لم يكن فقال عمر قد علمت ولكنه حسن وهو قوله ان هذا
 الفعل لم يكن على هذا الوجه قبل هذا الوقت ولكن له اصل من الشريعة
 يرجح اليها منها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجت على قيام
 رمضان ويرعى فيه وكان الناس في زمنه يعومون في المسجد
 جماعة معتزة ووجدنا وهو صلى الله عليه وسلم صلى بالاجابة
 في رمضان غير ليلة تمتع من ذلك معلل بان حشر ان
 تكبت عليهم فنعجوا وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان بدعة صلى الله
 عليه وسلم وروى عنه انه كان يعوم باسمه ليا في الامم
 في العس الاخير ومنها انه صلى الله عليه وسلم امر باتباع سنته



الحلف الراشدين وهذا امر من سنة الخلف الراشدين فان الناس
اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلى ومن ذلك اذا ان الجمعية
الاولى مزاده عثمان لحاجة الناس اليها واقرب على من الله
واستجد عمل المسلمين عليه وروى عن ابن عمر انه قال هو بدعة
ولعله اراد ما اراد ابوه في قيام رمضان ومن ذلك جمع
المصحف في كتاب واحد توقفت فيه زيد بن ثابت وقال
لاي فكر وعركت ففعلوا فلم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم
تترجم انه لمصلحة فوافق علي جمعة وقد كان النبي صلى الله عليه
وسلي يا يركبنا في الوجي ولا فرق بين ان يكتب معروفا او مجهولا
بل ما رجعنا ابلغ وكذا جمع عثمان الامة على مصحف واحد واعلم
لما خالفه خشية لغزو الامة وقد احسنه علي واكثر العجوبة
وكان ذلك المصلحة وكذلك قتال من منه الزكاة توقفت فيه عمر
وعنه حين بين له ابو بكر اصله الذي يرجع اليه من الشريعة
مواقفة الناس على ذلك ومن ذلك القمص وقد سبق قول
غضيف بن الحوث انه بدعة وقال الحسن بدعة ولحق البدعة
لم من دعوة مسيحية وحاجة نفعية واخ مسقاد والمناجني
صولا يانه بدعة الهيئة الاجتماعية وحاجة عليه في وقت
معيه فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له وقت معين يقين علي
احبابه فيه غير الخطبة الاربعة في الجمع والاعباد والمنا كان يذكرهم
احبا نا او عند حدوث ابو يعقوب اليه المديكر عنده ثم ان
الصحابة اجتمعوا على يقين وقت له كما سبق عن بن مسعود انه كان
يذكر احبابه كل يوم خميس وفي صحيح البخاري عن بن عباس قال
حدثت الناس كل جمعة مرة فان ابنت محمد بن زهير ان اكثره خلائق
والقول الناس وفي السنة عن عاتبة امها وصفت قاصي لاهل المدينة
لميل ذلك وروى عنها انها قالت لعبيد بن عمير حدثت الناس

بوصا

يعاودع الناس يوما لا يملوه وروى عن عمر بن عبد العزيز
انه امر القاسم ان يقص كل ثلاثة ايام مرة وروى عنه انه قال
روح الناس ولا تقبل عليهم ودع القمص يوم السبت ويوم
الثلاثا وروى الحافظ ابو نعيم باسناده عن ابراهيم بن الحبيد
قال سمعت الشافعي يقول البدعة بدعتان بدعة مجردة
وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو مذموم واجتنب يقول
عمر بنعت البدعة وهي مراد الشافعي رحمه الله ما ذكرناه من قبل
ان البدعة المذمومة مالم ين له اصل في الشرع يرجع اليه في بدعة
في الملاقاة والبدعة المذمومة فما وافق السنة يعني ما
كان له اصل في السنة يرجع اليه وانما هي بدعة لانه استمرها
لما وقعت السنة وقد روي عن الشافعي كلام اخر في هذا
وانه قال المحدثات صريحا ما احدثت مما يخالف كتابنا او
سنة اوامر او اجماعا فهذه البدعة الضلال وما احدثت من
الجنون لا اختلاف فيه لواحد من بعد او بعده سجدة عز يدومته
وكثير من الامور التي حدثت ولم يكن فيها فداخلف العلماء في انما اهل
هي بدعة حسنة ترجع الي السنة ام لا منها كتابة الحديث عن عمر
وعمر وطائفة من العلماء وخصي فيه الاكثرون واستدلوا له باحاديث
ديت من السنة ومنها كتابة تفسير الحديث والقول ان كونه
قوم من العلماء وخصي فيه كتبهم وكذا لفتلافهم في كتابة
الراي في الحلال والحرام ونحوه وفي توسعة الكلام في المعادلات
واعمال العلوب التي لم ينقل عن الصحابة والتابعين وكانت
الامام احد يكره اكثر ذلك وفي هذا الزمان التي بعد العهد فيها
يعلمون السلف يتبعين صراط ما نقل عنهم من ذلك كله ليمتن
بهما كان من العلم موجودا في زمانهم وحدثت من ذلك يقدم
فيعلم بذلك السنة من البدعة وقد صح عن بن مسعود انه قال



الكلية اجمع الموعود على العطرة وانك سجدتون ويحيوت لكم فاذا
رأيت محذرة فقلكم بالهوي الاولين محمود قال هذا في زمن
الخطا الراشدين واروي بن مهدي عن ذلك قال لم يكن شيء من
الاصواتي عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وكان
ما كان يتبعها الا هو الى ما حدث من النور في اصول الدانات
من اسر الخوارج والرافض والمرجئة ويحوم من تكلم في تكلم
المسلمين واستباحة دعائم وابوالهم وفي تخليد في النار وبي
فقتل حواض بقدره الله او عكس ذلك فزع ان المعاصي لا تقتل
اهلها او انه لا يدخل النار من اهل التوحيد احد وامع من ذلك
ما احدث من الكلام في افعال الله تعالى من قصا كيه وقدره
فكذب بذلك من كذبي وزع انه تزه الله تعالى في ذلك من الظلم
وامع من ذلك ما احدث من الكلام في ذات الله تعالى وصفاته ما سكت
عنه النبي صلى الله عليه وسلم والجاهل والتابعون لهم باحسان فقوم
يقولون انهم اورد في الكتاب والسنة من ذلك وزعموا انهم فعلوه
فترهاله تعالى عما تقتضي العقول يتصوره عنه وزعموا انهم
ذلك مستعمل على الله تعالى وختم لم يكفوا يا بسادة حتى استوا باياتنا
حانظون انه لا يتم له بالنسبة الى الحكوميين وهذه اللوازم فنيوا اياتنا
درج صدر الاله على السوت عمها وما حدث في الاله فير عصر
اجماله والتابعين الكلام في الحلال والحرام لمجذ الراي ورد كيه
مما وردت به السنة في ذلك مخالفة الراي والاقضية العقلية
ومما حدث بعد ذلك الكلام في الحقيقة بالذوق والكفا وزعم
ان الحقيقة تتأخر الشريعة وان المعرفة وحدها تكفي مع الحقبة وانه
لا حاجة الى الايمان او ايمانها حجاب او ان الشريعة انما تحتاج اليها
العوام وزعموا انهم في ذلك الكلام في الذات والصفات بما يعلم
قطعا مخالفة للكتاب والسنة والجماع سلف الاله وامه مهدي من

بشا

الى ما اتفق عليه الحديث التاسع والخمسون من معاد بن حبل
من يحيى الله عنه قال قلت يا رسول الله اجبرني بعمل يورثني
الحقبة فيما عرفت من النار قال لتسائلن عن عظيم وانه
ليس علي من غير الله عليه تعبد الله لا تترك منه شيئا وتم
العلاء ونوى الزكاة وتقوم رمضان ويح البيت نرى قال
الا انك علي ابواب الجن الموعود حبة والصدقة تطفي
الخطيئة كما يطفي الماء النار وصدقة الرجل في حوى الليل
تقربني تحيا في جنسهم عن المضاجح حتى يقع بعولون
بمقال لا اجرك براسي الامور وعموده ودرره سنامه
قلت بي يا رسول الله قال يا اس الامم الاسلام وعموده الصلا
وذرقة سنامه ايها اد نرى قال لا احفر كيملاك ذلك كهم قلت بي
يا رسول الله فاخر بلسان نفسه قال كف عليك هذا قلت
يا نبي الله وانا لما اخذون بما انت على به فقال تططت ك امك

يا معان وعمل كيب
الناس في النار علي
وجوههم او علي
من اخرجهم الا
حصار المستقيم
رواه ابو داود والترمذي
وقال حسن صحيح

عند الحديث خرج الامام احمد والترمذي والنسائي وابن باحة من
رواية مجهول عن عامر ابن ابي اليهود عن ابي وايل عن معاذ بن حبل
وقال الترمذي حسن صحيح وفيما قال انظر من وجهي احدهما انه
لم يثقف سمع ابي وايل عن معاذ وان كان قد ار كيه بالي وكان
معاذ بالشام وابوا اوائل بالكوفة وما زال الاله كما جده وعنه
سيدلون علي اتقنا السماع بمثل هذا وقد قال ابو جهم الرازي
في سماع ابي وايل وقد ار كيه وكان بالكوفة وابوا اللرد ابا
لشام يعني انه لم يبع له سماع منه وحكي امور رعة الدمشقي
عن قوم ائمه يوقنوا في سماع ابي وايل من عمه وبقوه ضماعه
من معاذ بن عبد والناهي انه قد ورد رواه حماد بن سلمة عن
عامر عن ابي العجود عن شهر بن حوش عن معاذ خرج
الامام احمد مختصرا قال الدارقطني وهو ائبه بالعواب



لان الحديث معروف عن رواية شهر علي اختلاف فيه قلت
 ورواية شهر عن عاصم بن سليمان وغيره في توثيقه وتضعيفه
 وقد خرج الامام احمد بن حنبل ورواه غيره عن عبد الرحمن بن غنم وخرج
 الامام احمد ايضا من رواية عمارة بن التمران عن عمارة بن يحيى
 بن ابي شبيب كلاهما عن عاصم بن علي بن ابي بصير وقوله اخبرني
 يدخلني الجنة ويباعدني من النار قد سبق في شرح الحديث الثاني
 والمترون من وجهه ثابتة من حديث ابي هريرة وروي ابو جوب
 وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذه العلة واجاب
 بقوله اجاب به في حديث معاذ وفي رواية الامام احمد في حديث
 معاذ انه قال يا رسول الله اني اريد ان اسمك على علمه قد اوصيتني
 واستغفرتني واخبرتني قال سئل عما سببت قال اخبرني بعمل يدخلني
 الجنة ولا اسأل عنه وهذا يدل على سدة اهتمام معاذ بالاعمال العالمة
 وفيه دليل على ان الاعمال سبب لدخول الجنة كما قال تعالى وتلك الجنة
 التي اوردتموها لما كنتم تعملون فاما قوله صلى الله عليه وسلم ان يدخل
 احدكم الجنة يعلم فالمراد والله اعلم ان العمل بقية لا يتوقف عليه
 الجنة لولا ان الله تعالى جعله فضله ورحمته سببا لذلك والعمل
 نفسه من رحمة الله وفضله على عبده فالجنة واسبابها كل من حصل
 له ورحمته وقوله لقد سالت عن عظم قد سبق في شرح الحديث
 المتار له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل سأل عن مثل هذا
 لان كنت ارجو في المسئلة لقد اعطيت او طولت وذلك لان دخول
 الجنة والنجاة من النار امر عظيم جدا ولا حيلة الاثر له اللسان
 والرسول الرسل وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل كيف تقول اذا قلت
 قال اسأل الله الجنة وامحوذ به من النار ولا تفتك ولا تدنق
 معاذ يشير الى كثرة تعامها واجتهادها في المسئلة فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم قولها ذن وفي رواية هل تصبرك فذقي وند

معاذ الا ان يقال انه الجنة ويعود به من النار وقوله وان ليس
 علي من يسره انه تعالى علمه فيه اسادة الي ان التوفيق لم يبد الله
 ممن يسره عليه العمدي اهدي ومن لم يسره الله عليه لم يسره له ذلك
 قاله تعالى فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى
 واما من تجمل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى فقال صلى الله
 عليه وسلم اعلموا بكل يسر لما خلق الله اهل العادة فليس من يقول
 اهل العادة وانا اهل العادة فيسرون بعمل اهل العادة ثم
 تلي قوله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 في دعائه وادعوتى وليس لي العدي واخبرته عن بنيه موسى عليه
 السلام انه قال في دعائه رب اسئلك لوصولي وسري امري
 وكان ينهني بدعوى اللص يسير في اللبس في حديثي العسري وقيل
 سبق في شرح الحديث المتار له فترجيه ترميز دخول الجنة على اللسان
 باركان الاسلام الخمسة وهي التوحيد والصلاة والزكاة والعيام والحج
 وقوله الا اذ لك على ابواب الجنة رب ودخول الجنة على واجبات الا
 له يسود ذلك على البواب الخبز من التواكل فان افضل اوليا الله هم المؤمنون
 الي يتزينون اليه بالتواكل بعد اداء الفرائض قوله العوم حبة
 هذا الكلام ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجوه كثيرة وفيما
 في الصحابي من حديث ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 الامام احمد بن حنبل وهي الصيام حنة وحسن حصى من اللذذ وفي
 من حديث عمار بن ابي العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الصيام حنة عالم يحرمها وقوله ما يحرمها اي بالكلام السي
 ونحوه ولهذا في حديث ابي هريرة الحج في الصيام عن النبي
 صلى الله عليه وسلم الصيام حنة فاذا كان يوم صومك فلا تروث
 ولا تعمل فان اموساه فليقبل في امر صا يبرود قال العاصم السلف
 العبة تحرق العوم والاشغفار يرفعه لمن استطاع منك



ان الياي بسوم عزق فليعمل وقال بن المكدر الصيام اذا امتاع حرق
 واذ استغفر مفع وحرق الطبراني باسا عنه تظن عن ابي بصير
 مرفوعا الصيام حبة عالم يحرقها ويبل فيحرقها قال المذنب ارحمة
 فالجنة هي ما يتحرق بها الصديق المحق الذي لعنه عند القتال من
 العرب وكذلك الصيام يعني صاحبه من المعاصي في الدنيا كما
 قال انه عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
 الذين من قبلكم لعلكم تتقون فاذا كان له حبة في الدنيا لم يحرقها
 بل في الاخرة حبة من النار وان لم يكن له حبة في الدنيا من المعاصي
 لم تكن له حبة في الاخرة من النار وخروج من حرقه من حديث
 علي بن مرفوعا قال اجبت الله محبي بن زكريا الي بني اسرائيل عن
 الخواتم ذكر الحويث وعلقه وفيه وان الله يا بركتم ان تصوموا
 ومثل ذلك كمثل رجل سبي الي عذرة وقد اخذ للقتال حبة
 فلا يخاف من حيث فالتى وخزجه من وجوه اخر من علي بن مرفوعا
 وفيه قال والصيام مثل كمثل رجل اتقوا الناس فاستجدى السلام
 حتى ظن انه لن يصل اليه سلاح العدو فكذلك الصيام حبة وقوله
 والصدقة تطفي الحطية كما تطفي الماء النار هذا الكلام روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر فخرجه العام الحداد
 مذي من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وجوه اخر فخرجه العام الحداد والرجزي قال الصوم حبة حسنة
 والصدقة تطفي الحطية كما تطفي الماء النار وخزجه الطبراني في
 من حديث ابن مرفوعا بمعناه وخزجه الرجزي وابن حبان
 في صحيحه من حديث ابن مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القدر
 ليس له طغي غضب الرب وتدفع مائة الف حسنة ومروي عن علي
 بن الحسين انه كان يعمل الحزب على ظهره بالدليل فيبيع به المساكين
 في ظلم الليل ويقول ان الصدقة في سواد الليل تطفي غضب الرب

عز وجل

عز وجل وقد قال الله عز وجل ان يرد الصدقات فنعما هي وان
 تخفقها وتوتوها الفصا من خيركم وكفر عنكم من سيئاتكم
 الآية يدل على ان الصدقة تكفرها من السيئات اما مطلقا او صدقة
 السر قوله وملاة الرجل في جوف الليل يعني يا ايها الذين اخطئتم
 الدنيا كما لصدقة يدل على ذلك ما روي وما خرج العام الحداد
 رواية عمدة ان الكرمال عن معاذ قال اقبلناح اليوم على الله
 وسلي في عذرة بيوك فذكر الحداد وفيه الصوم حبة والصدقة
 وقيام العبد في جوف الليل تكفر الحطية وفي صحيح مسلم عن
 ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيعة
 قيام الليل وتدبري عن جماعة من الصحابة ان الناس يحترقون
 بالهاربا لذنوب قطا قاطا ملاي صلاة من الصلوات المكتوبات
 الطيبة اذ نوبهم وروي ذلك مرفوعا من وجوه منها نظ فذلك
 قيام الليل تكفر الحطية لانه افضل بواقل الصلوات وفي الرجزي
 من حديث بلال بن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم قيام الليل
 فانه داب الصالحين قبلتم وان قيام الليل قوة الى الله تعالى و
 سناء عن الائمة وتكفير السيئات وطرودة عن الداء الجسد
 وخزجه ايضا من حديث ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه
 وقال القوام من حديث بلال وخزجه بن خزيمة والحاكم
 في صحيحهما من حديث ابي امامة ايضا وقال بن سعد فضل
 صلاة الليل على صلاة النهار لفضل صدقة السر على صدقة العلانية
 وخزجه ابو يعقوب عنه مرفوعا والموقف اصح وقد تقدم ان صدقة
 السر تطفي الحطية ويطفي غضب الرب فذلك ملاة الليل وقوله
 تدبلي يتخاف في جنابهم عن المضاجح يدعون ربع خوف وطعنا
 وما رزقنا من نبيقتون ولا تقم نفس ما احب اليكم من قره اعين
 جزاها كما نوا يعلون يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم ينيهاين



الامين عند ذكره فمثل صلاة الليل لبيان بذلك فضل صلاة الليل
 وقد روي عن ابي ان هذه الآية نزلت في انظار صلاة العشا
 خرج الرندي ومحمد وروى عنه انه قال في هذه الآية كما نفا
 يتنفلون بين المغرب والعشا خرج ابوداود وروى نحوه
 عن بلال خوجه الزايبا ساد ضعيف وكل هذا يدخل في
 عموم لفظ الآية فان اسدح الذي يتجا في حنوم على المباح
 لو علمه فمثل ذلك كل من ترك النوم بالليل المذكور الله وعباده
 فمدخل فيه من صلى المشايخ ومن انظر صلاة العشا فله
 ينحى بصلها لا سيما مع حاجته الى النوم وبما ههنا نفسه
 على تركه لا اذا العزيمة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
 لمن انظر صلاة العشا انكم لن تروا في صلاة ما استقر به
 الصلاة ويدخل فيه من تام بقوام من نومه بالليل اللهم
 وهو افضل انواع التطوع بالصلاة مطلقا وبما دخل فيه
 من ترك النوم عند طلوع الفجر وقام الي اداء صلاة الصبح
 لا سيما مع غلبة النوم عليه ولقد اشرع للمؤذين في اذان الفجر
 ان يقول في اذانه الصلاة حين ينم النوم فعليه صلى الله عليه
 وسلم وصلاة الرجل من جوف الليل ذكر افضل او قانت
 التجدد بالليل وهو جوف الليل وخرج الرندي والساي
 من حديث ابي امامة قال قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع
 قال جوف الليل الاخر ودر الصلاة المكتوبات وخرجه ابن ابي الدنيا
 ولفظه جارجل الي النبي صلى الله عليه وسلم قال اي الصلاة افضل
 قال جوف الليل الاوسط قال اي الدعاء اسمع قال دعاء من المكتوبات
 وخرج النسائي من حديث ابي مسلم قال قلت لابي ذرابي تبار
 الليل افضل قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم مكاسا النبي قال
 جوف الليل العايري او نصف الليل وقيل فاعله وخرج البراء

لمع مع الله
 على مسله

والبطراي

والبطراي من حديث من عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الليل
 اجوب دعوة قال جوف الليل زاد البزار في روايته الاخر وخرج
 الرندي من حديث عمرو بن عيسى سمع النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر كان
 استعطت ان تكون مني فذكر الله في تلك الساعة فكن وسجد
 وخرجه الاسام احمد ولفظه قال قلت يا رسول الله اي الساعات
 افضل قال جوف الليل الاخر اجوبة دعوة وفي رواية لم قلت
 يا رسول الله هل من ساعة اقرب الي الله من اخري قال جوف الليل
 الاخر وخرجه من حاجة وعينو جوف الليل الاوسط وفي رواية
 الاسام احمد عن عمر بن عيسى قال قلت يا رسول الله هل من ساعة
 افضل من ساعة قال ان الله لتبيدي في جوف الليل فيغفر الينا
 كان من الشرك وتبيل ان جوف الليل اذا اطلق فالمراد به وسطه
 وان قيل جوف الاخر فالمراد وسط نصف الثاني وهو السادس
 الخامس من امداس الليل وهو الوقت الذي ورد فيه النزول
 الاعبي وقوله صلى الله عليه وسلم على الاخير كيراس الامر وعوده
 وذروة سنامه قلت بلي يا رسول الله قال راس الامر وهو
 الصلاة وذروة سنامه الجهاد وفي رواية الاسام احمد عن شهيد
 بن حوشب عن ابن جهم عن معاذ قال قال لي بي الله صلى الله
 عليه وسلم ان منيت حورنك براس هذا الامر وقوام هذا الامر
 وذروة السنام قلت بلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان راس
 هذا الامر ان تشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده
 ورسوله وان قوام هذا الامر اقام الصلاة وايتا الزكاة وان ذروة
 السنام منه الجهاد في سبيل الله انما امرت ان اقاتل الناس حتى يعقوا



الصلاة ويوتق الركاة ويشهد وان لا اله الا الله وان محمد عبده ورسوله
 فاذا اعتلوا ذلك عصورا بين دمام واحالم الاجتهاد وحسابهم على ايدى عن
 وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والذي نفسي بيده ما شئت وجه ولا اعزرت قدم في عمل
 يبتغي فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة لهما في سبيل
 الله ولا تقبل من ان عيد كدابة تنفق في سبيل الله او تحمل عليها
 في سبيل الله فاحذر العبي صلى الله عليه وسلم من ثلاثة اشياء واس
 اليهود وذرة مناهه فاما راس الامم ويعني بالامر الذي الذي
 بعث به وهو الاسلام وقد جاء تفسيره في الرواية الاخرى
 بالتمهاتين فمن لم يقر بما ظاهره وباطنه فليس من الاسلام في
 شيء وانما قول الدين الذي يقر به لما يقوم القسطا طر على عوده
 هو الصلاة وفي الرواية الاخرى اقام الصلاة وايتا الركاة
 وتسبق القول في اركان الاسلام وايتا طبعها ببعضها واما
 ذرة مناهه وهو اعلا ما فيه وارفعه هو الجهاد وهذا يدل
 على انه افضل الاعمال بعد الصلوة لما هو قول احمد وغيره من العلماء
 وقوله في رواية الامام احمد والذي نفسي بيده ما شئت وجه
 ولا اعتبرت قدم في عمل يبتغي به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة
 لهما في سبيل الله عز وجل يدل على ذلك صرحا وفي الصحيحين عن
 ابي ذر قلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجماد
 في سبيله وفيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اي
 احصل الاعمال افضل قال ايمان بالله ثم جماد في سبيل الله والاحاديث
 في هذا المعنى كثيرة جدا وقوله الاخر بل لا ذلكم فاحدة
 لسانه فقال كيف عليك هذا الي اخر الحديث هذا يدل على ان كلف

اللسان وضبطه وجبسه هو اصل الخبر انه وان من ذلك لسانه فقد
 ملك امره واحكمه وضبطه وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح
 حديث قول امتي ياله لم اتهم وخرج الزائر في مسنده من حديث
 ابي اليسر ان رجلا قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة قال
 امسك هذا و اشار الي لسانه فاعادها عليه فقال لكلكم انك
 هل يلبس الناس على مناخرهم في النار الا احصايد المستهم
 وقال امساده حسن والمراد عصى الالسة جزا الكلام المحرم
 وعمق ياتة فان الانسان يزرع بقوله المناعة والسيلت
 فترى حصد يوم القيامة فان زرع حنبل من قول وعمل
 حصد الكرامة ومن زرع الشوم من قول وعمل حصد عفوا للنداه
 وظاهر حديث معاذ يدل على ان اكثر ما يدخل به الناس النار
 انطق بالسفهم فان دعوية انطق يدخل منها الشرك وهو اعلم
 الذنوب عند الله عز وجل ويدخل منها القول على الله بغير علم
 وهو من في الشوك ويدخل فيها ستمادة الزور التي عدلت الاشرار
 بالله ويدخل فيها السر والقدف وغير ذلك من اللبائر والصغائر
 كاللذبة والتمهة والعصية وسائر المعاصي العظيمة لا تغلو غابا
 من قول ليوترن لهما يكون معينا عليهما وفي حديث ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم اكثر ما يدخل الناس النار الاحرفان الفم والبرج
 خرج الامام احمد والترمذي وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليكفل بالكلمة ما يتبين ما فيها ما قول
 منها في النار بعد ما سمعتموه وقد المغرب وخرج الترمذي ونظم
 ان الرجل ليكفل بالكلمة الا يري بها ياسا فهو بها مبغض جزا
 في النار وروي ملك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر دخل على ابي بكر



المصدق روي امرهنا ومن جملته فقال عمر بن الخطاب لكان
 فقال ابو بكر هذا اوردني المواردي وقال بن يريدة رايته ابن عباس
 اخذ بلسانه وهو يقول ويحك قل خيرا نعم واسكت عن سؤالي
 والافاعلم انك مستنم قال فقيل له يا ابا عباس لم تقول هذا قال
 انه بلغني ان الانسان اراه قال لي علي بن ابي طالب من جده استرحقا
 او قتيلا يوم القيامة منه علي لسانه الا قال به خيرا او ملامه خيرا
 وكان بن مروح وعلي بن ابي طالب الذي لا اله الا هو علي الارض سبي لوج
 الي طول سجن من لسانه وقال الحسن اللسان امير المؤمنين فاذا لحي
 علي الاعضاء شاحت واذا عني سمعت وقال يونس بن عبيد
 ما رايته احد لسانه منه علي بال الامرات ذلك صلاحا في سائر
 عمله وقال يحيى بن ابي كثير ما سمع منطلق رجل قط الا عرفته ذلك
 في سائر عمله والامد منطلق رجل قط الا عرفته ذلك في سائر
 عمله وقال المبارك بن فضالة عن يونس بن عبيد لا تجدنا
 من اليه واحد ايقعه البركة غير اللسان فانك تجد الرجل يوم
 المنار ويعطر علي حوام ويعوم الليل ويشهد بالزور بالهارو ذلك
 انما هو هذا ولكن لا يجده الا ينطق الا بالحق حتى لا ذلك عمله ابدأ
الحديث الثامنون عن ابي ثعلبة الخشني روي عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرس من فرس النبي فلا
تقصروا عنها وحده وادانها تقدرها وحرم اسيانها
تقتلهوا وتعارسكت عن اسيانها فكم من غير نبيان فلا
تقتلوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره
 هذا الحديث من رواية لمكحول عن ابي ثعلبة الخشني ولم يعلقنا احدنا
 ان لمكحول لم يسم السماع من ابي ثعلبة لذلك قال ابو اسهر الدمشقي

وابو

وابو اسهم الحافظ وعنه ما والثامنة اختلفت في رفعه ووقفه على
 ابي ثعلبة ورواه بعضهم عن مكحول من قوله لكن قال الدارقطني
 الا شبهه بالصواب المرفوع قال وهو اسهم وقد حسن الشيخ رحمه
 الله بعد الحديث ولكن حسنه قبله الحافظ ابو بكر السعدي في امانه
 وقد روي هذا الحديث مرفوعا من وجوه اخر اخرجه ابن ابي
 نبي مسنده والحاكم من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ما احل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت
 عنه فهو عفو فاسئلوا من الله عافيته فان الله لم يكن ليبتلي بها
 لئلا ياتي هذه الاية وما كان ريبك نسيان قال الحاكم صحيح الاسناد وقال
 البناء اسناده صالح وخرجه الطبراني والدارقطني من وجوه اخر
 ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في مثل حديث ابي ثعلبة وقال
 في اخره رحمة من الله فاسئلوها ولكن اسناده ضعيف وخرج
 الترمذي وابن ماجه من رواية سيف بن عمار عن سليمان التيمي
 عن ابي عثمان عن سلمان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الثمن
 والجبين والمرا فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم
 في كتابه وما سكت عنه فهو عفو عني عنه وقال الترمذي رواه سليمان
 يعني بن عبيد بن سليمان عن ابي عثمان عن سلمان من قوله
 قال وكان اصح وذكر في كتاب العلل عن ابي بصير انه قال في الحديث
 المرفوع ما رواه محمدا وقال احمد ومكحول وامر ابن معين ايضا
 وقال ابو حاتم الرازي هو خطأ رواه الثقة عن النبي عن ابي عثمان
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلاسل فيه سلمان قلت وقد روي
 عن سلمان من قوله من وجوه اخر وخرج ابن عدي من حديث ابن عمار
 مرفوعا وصحت اسناده ورواه صالح المري عن ابي اسهم عن ابي

عمران الصديقي عن عاتبة مرفوعا واخطا فان ساداه وروي عن
الحسن مرسل او خرج ابوداود عن حديث بن عمار قال كان اهل المدينة
ياكلون اشيا ويتركون اشيا فقد وافقت انه عليه صلى الله عليه وسلم
وانزل كتابه واهل حلاله وحرم حرامه فما اهل فهو حلال وما هو
من حرام وما سكت عنه فهو عفو وتلي قولا اجد فينا اوحي الي محمد علي
ظاهر بطيه الى اخر الآية وهذا موقوف وقال عبيد بن عمير ان الله
اهل حلالا او حرم حراما فما اهل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت
عنه فهو عفو فحديث ابي ثعلبة قسم فيه احكام الله اربعة اقسام فربما
ومحرم وحدود ومسكوت عنه وذلك مع احكام الدين كلها قال ابو بكر
السماعي فوالله الحديث اصل كبير من اصول الدين قال وحكي عن بعضهم
انه قال ليس في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث واحد اجمع باقره
لاصول العلم ومرفوعه من حديث ابي ثعلبة قال وحكي عن ابي وانثله الذي
انه قال اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين في اربع كلمات تعرف ذكره في حديث ابي
ثعلبة قال ابن السعدي في قولهم بعد الحديث فقد حان التواي وان العتق
لان من ادي العتق ايضا واختلف الحارم ووقف عند الحدود وروى العتق
عمانا يعنه فقد استوفى اقسام العتق واوحي حروف الدين لان الرابع
لا يخرج عن هذه الا انواع المذكورة في هذا الحديث انتهى فما العتق من
فرضه الله على عباده والزمهم القيام به كالصلاة والصيام والزكاة والحج وقد
اختلف العلماء هل الواجب والعرض بمعنى واحد ام لا فمنهم من قال هما سوا
وكل واجب يدل على تركي من كتابا سنة او اجماع او غير ذلك من ادلة النوع
هو من و المشهور عن اصحابنا السلفي وغيرهم وحكي في رواية اجد انه
قال كل ما في الصلاة هو مؤخر من ومنه من قال بل العتق ما ثبت يدل على وقوعه
والواجب ما ثبت بغيره معلق به وهو قول الخنفية وغيرهم والآخر المخصوص

عن احمد

من لحد يفرق بينه وبين الواجب فتقبل جماعة من اصحابه عنه انه قال لا يسمى
فرضا الا ما كان من كتاب الله وقالي في صدقة التطوع الفطر ما اجترى ان
اقول ايضا من مع انه يقول بوجودها من اصحابنا من قال بل انه ان العتق
ما سكت يا لكتاب والواجب ما سكت بالسنة ومنه من قال اذ اريد العتق ما سكت
الاستفاضة والفعل المتواتر والواجب ما سكت من حجة الاجتهاد حوسا الخلاف
في وجوده ويشكل علي هذا ان احمد قال في رواية الموهبي في بر الوالد بن سبي
ولكن اقول واجب ما لم يكن حصية وبر الوالد بن سبي على وجوده وقد كثر في
الاولى في التاب والسنة وطاهر هذا انه لا يقول فرضا الا ما ورد في الكتاب
والسنة تشبه فرضا وقد اختلف المصنف في الارض المرفوع والتمني عن المصنف
هل هي فرضية ام لا فقال حبيب بن ابي عمير عن ابي جابر عن ابي بصير عن رجل
وكذا روي عن حنبل وروي عبد الواحد بن زيد عن الحسن قال ليس في فرض
كان بفرضية علي بن ابي اسرائيل فخرج له صفة الامة لضعفهم مجملها عليهم فانله
ولتبت عبد الله بن شبرمة الي يحيى بن عبيد ايا قاسموية فيها الار
بالجور والتمني عن المنكر كاعر وناقله والقائمون به لم يرضوا ولتلف
كلام احمد فيه فعل يسمى واحيا الم لا فروي عنه جماعة ما يدل على وجوبه
روي عنه ابوداود في الرجل يرمي الطنبور ويحرقه او واجب عليه
كعتقه قال لا ادرى ما واجب ان عينه هو فضل وقال اسحاق ابن راهوية
هو واجب على كل سبي الا ان عتقني على نفسه ولعل احد يتوقف في اطلاق
الواجب على ما سبي بر ابي علي الاعيان يدل على الكفاية وقد اختلف العلماء
في الجهاد هل هو واجب ام لا فانك جماعة منهم وجوبه منهم عطا وغيره
دينار وابن شبرمة ولعلم ارادوا هذا المعنى وقال طائفة هو واجب
سهم سعد بن المسيب ومكحول ولعلمها ارادوا وجوبه على الكفاية وقال
احمد في رواية جليل الغز وواجب على الناس كلهم كوجوب الحج فاذا اخذوا



بعض اخراهم ولا يدللنا من العن ورسالة المروزي عن الجهاد
 ارضه هو قال قد لعلنا فيه وليس مثل الحج وراه ان الحج لا يسقط
 عن من حج مع الاستطاعة الحج عينه بخلاف الجهاد وسئل عن الفقيه
 بن عبيد قال ابا الجواب فلا ادري ولكن اذا خافوا على انفسهم فغلبهم
 ان يخرجوا واطاهر هذا التوقف في الملاقاة لعظ الحرام على ما اختلف
 فيه وتعارضت ادلته من نصوص الكتاب والسنة فقال في منعة النساء
 لا اتول مع حرام ولكن ينهي عنه ولم يتوقف في دعوى التحريم ولكن في
 الملاقاة لعظ الوليب على ما لم يأت فيه لعظ الايجاب توقعا ولذلك
 في الاطلاق لعظه للاختلاف لعظه لا اختلافا للمعصوم الصمته فيها
 وهذا هو الصحيح من تفسير كلام احمد وقال في الحج بين الاختلاف على ان
 لا اتول حرام ولكن وينهي عنه والصحيح في تفسيره انه يتوقف في اطلاق
 لعظه الحرام دون معناه وهذا كله على سبيل الورع في الكلام حذرا
 من الدخول تحت قوله ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا اطلاق
 وهذا احرام لغتقوا على الكذب قال الزبير بن خنتم لئن بقي احدكم
 ان يقول احراما كذا وحرم كذا فيقول انه كذب لم احل كذا ولم احرم كذا
 وقال بن وهب سمعت مالك يقول ادركت عليا فاقول احرم ابا بيل
 الكره هذا ولا يجب ولا يقول حلال ولا حرام واما ما حكى بن انه قال
 كل شيء في الصلاة مما وكده الله من امر الصلاة الا التيام والقراءة والرؤوع
 والسجود لا اتول انه فرض ولكنه سنة وقد سئل مالك بن انس عن يقول ذلك
 فكفره فقيل انه يتاول فلعله وقال لقد قال قولا عظيما وقد نقله
 ابو بكر النيسابوري في كتاب مناسك ملكه من وجوه عنه وروى ايضا
 ما سنده عن عبد الله بن عمر بن ميمون بن الرجاج قال دخلت على جده
 بن انس فقلت يا ابا عبد الله ما في الصلاة من فرضية وما فيها من سنة

او قال

او قال فاقله فقال لك كلام الزنادقة اخذ جره ونقل عن اسحاق
 ابن راهويه اكثر تقسيم اجزا الصلاة الى سنة وواجب وقال كل
 ما في الصلاة فهو واجب واشار الى ان منه ما يعاد الصلاة بتركه
 ومدة لا تعاد وسبب هذا والله اعلم التعيين بل تقضى السنة قد يفرض
 الى التماون يجعل ذلك والى الزهد فيه وتركه وهذا خلافا لمقصود
 الشارع من الحث عليه والتعيب فيه بالمعوق المودية الى فعله
 وتحصيله فاطلاق لعظ الواجب عليه ادعي الى الايمان به والرعينة
 وقد ورد الملاقاة الواجب في كلام الشارع على الايام بتركه ولا
 يعاقب عليه عند الاكثرين كغسل الجمعة وكذلك ليلة النصف عند كتابة
 من العلماء واكثرهم وانما المراد به المياحة في الحث على فعله وقا كيد
 واما الحرام فمما اتى بحاله تعالى ومنع من قربا وبها وزكاتها وانما كها
 والمجرات المعطوع بها مذكرة في الكتاب والسنة كقوله تعالى قل قالوا
 اتول ما حرم عليكم الا نتركوا به شيئا وبالوالدين احسانا فادعوا لعلوا والاراكم من
 اطلاق الى الخصال الايات الثلاثة وقوله تعالى قل انما حرم زني الفواحش
 حاطة منهن وما ولعن والالام والبنغي غير الحق وان تتركوا اليه مالم ينزل به سلطانا
 وان تقولوا على الله حالا لعلوا وقد ذكر في بعض الايات المحرمات المختصة بنوع
 من الانواع كما ذكر المحرمات من المطاعم في مواضع منها قوله تعالى قل الابد
 فيما ادعي اليه مما عمل لما ع ربحه الا ان يكون مشبه او ما مسفوحا ولم يخبر
 فانه ربحا ووصفا اهل لغير الله به وقوله حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير
 وما اهل لغير الله به وللخنثى والمرودة والمتردة والذبيحة وما اكل السبع الا
 ما ذكرتم وما ذبح على الصبي وان تسفهم ابا الازلام ذلكم فسق وذكر للمؤمن
 في الطح في قوله حرم عليكم امماتكم وبياتكم الاية وذكر للمؤمن من المكاتب
 في قوله واحل الله البيع وحرم الربوا واما السنة فقها ذكر كيد من المحرمات



سموا على الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقوله ان الله اذ لعنم ثبا حرم ثمنه
 وقوله ان ثابكم وانواكم واعراضكم عليكم حرام فاورد النسخ بقرينة في الكتاب
 والنسخ فهو محرم وقد يستفاد التحريم من النبي مع الوعيد الشديد كما في قول
 مزوجل المناجر والميسر والانصاب والارلام رجبى بن عمل السطان فاجتنبوه
 لعلمكم تغلبون الي قوله فويل انتم مسهون واما النبي المجرى فقد اختلف الناس
 هل يتيسر منه التحريم اولا وقد روي عن ابن عمر انكار استعادة القرعير
 منه قال ابن الميار كما اخبرنا سلا بن ابي مطيع عن ابن ابي حنبله عن ابيه
 قال كنت عند ابن عمر فقال لبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والنخس
 يعني ان يخلط فقال لي رجل من خلفي ما قال قلت حرم الله ورسوله صلى
 الله عليه وسلم الزبيب والنخس فقال عبد الله بن عمر كذبت فقلت لم تقل
 دعني رسول الله صلى الله عليه وسلم عنة فهو حرام فقال انت تشهد بذلك قال
 سلام كانه يقول من النبي النبي صلى الله عليه وسلم ما هو ارب وقد ذكرنا فيما
 تقدم عن العمل الورعين كاحمد وماكد موسى الطلاق لفظ الحرام على ما بينت
 تحريمه مما فيه نوع شبهة واختلف وقال النخعي كما قال بكرهون اشيا
 لا يجوزونها وقال ابن عوف قال لي كقول حاتمقون في القالفة تلميذ بن
 العمم فيبنتهمونها قلت ان ذلك عندنا لمكروه قال حرام هي قلت ان
 ذلك عندنا لمكروه قال حرام هي قال ابن عوف فاستحسنا ذلك من قول
 مكول وقال جعفر بن محمد سمعت رجلا يسال القاسم بن محمد عن الثنا اعرام
 هو فسكت عند القاسم ثم عاد فسكت عنه ثم عاد فقال له ان العولم حرام
 انه في القرآن اذ ايت اذ التي بالحق والباطل الي الله تعالى في اليها يكون الثنا
 فقال الرجل في الباطل قال فانت فاقفت فسكت فلا يعيد الله في الامام احد
 سمعت ابي يقول انما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلعن اشيا حرام مثل قوله
 يعني ان تلغ المرة على عمتها او على خالها فما حرم حرام ولا يني عن جلود السباع

فهذا

مفدا حرام وذكر اشيا من غرض هذا ومنها اشيا من غيرها هي ارب
 واحاد ورواه التي يعني عن ابي عبد الله المراد بها حلة ما اذن في فعل
 سوا كان على امرتوا لوجوب او الذبح او الاياحة واعدا بها هو حرام
 ذلك الي ارتكاب ما سبي عنه قال تعالى وتلك حدود الله ومن يتعد حدود
 الله فقد ظلم نفسه والمراد من اطلق على غير المراد به واذن فيه وقال
 تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون
 والمراد من اسك بهذا الطلاق بعد معرفه او شرح بغير احسان او اخذ
 ما اعطى المراد من اسك بعد الطلاق بعد معرفه او شرح بغير احسان او اخذ
 اعطى المرأة نيا على غير وجه الفدية التي اذنا لله فيها وقال تعالى تلك حدود
 الله ومن يتعد حدوده يدخله نار اخلد فيها ولم عذاب محذوف والمراد من تجاوزها
 ونفذ حدوده يدخله نار اخلد فيها ولم عذاب محذوف والمراد من تجاوزها
 فرضه الله للورثة تفضل وارثا وزاده على حقه او نقصه ولعذاق النبي
 صلى الله عليه وسلم في خيلته في حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه
 فلا وصية لوارث وروي القواسم بن سمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ضرب الله مثلا لاصراط مستقيها وعلى جنتي المراط سوران بينهما الزاب مفتحة
 وعلى الابواب سور ورجاة وعلى باب المراط داع يقول يا ايها الناس انظروا
 المراط جميعا ولا تخرجوا وداع يدعوا من جوف المراط فاذا اراد ان يفتح نيا
 من تلك الابواب قال وحك لا تفتحه فانك ان تفتحه تلججه والمراط الاسلام
 والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الراعي على المراط
 كتاب الله والداعي من فوق واعطى الله في قلب كل مسلم خزيه الامام احمد
 وهذا لفظه والنسائي في تحفه والبرقي وحسنه وضرب النبي صلى الله عليه
 وسلم مثل الاسلام في هذا الحديث يصير المراط مستقيما لا يخرج فيه فيقتضي ذلك
 قربه وسهولة على جنبي المراط بنية وسيرة سوران وهما حدود الله فكما



ان السور يقع من كان داخله من تعدية ويجاوزه فكذلك الاسلام يمنع
 من دخل من الفروج على حد وجهه ويجاوزها وليس وانا احل الله من
 الماذون فيه الا ما بقي عنده لحد ان الله الحافظين لحدوده ودم نزل
 يعرف حد الحلال من الحرام كما قال الاعراب استكفروا نفاقا واحدا
 الا يعلوا حدود ما انزل الله على رسوله وقد تقدم حديث الثوران وانه يقول
 لمن عمل به حفظ حدودي ولم يعلم به فقد عدي حدودي والمراد ان من لم
 يجاوزها اذن له فيه الى ما بقي منه في الآية محطورات الصيام والاعتكاف
 في المساجد من هذا المعنى تسمية الحرام حدودا قول النبي صلى الله عليه وسلم
 مثل القيام على حدود الله والمتمتع فيها كمثل يوم اقتسموا سفينة الحديث
 المشهور واما ابا القاسم المنكر للحرمات والساقى عنهم في حديث بن عباس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اخذت حجرا فالتفتوا لعلوا الحدود فالتفتوا
 ثلاثا خرج الطبراني والبيهقي ورواد بالحدود بحرام الله ومعاصيه ومنه
 قول الرجل للذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اني اصبحت حادفاقة على
 طوقه علي وقد سمي العتوبات المقررة الرادعة عن الحام المخلط
 حدودا كما يقال حد الزنا وحد السرقة وحد سر الخمر وحد قوله النبي
 صلى الله عليه وسلم الساسة اشفع في حد من حدود الله يعني في القطع في السرقة
 وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء فلما قول النبي صلى الله
 عليه وسلم لا يجلد فوق عتري جلدات الا في حد من حدود الله فهذا وقد
 اختلف الناس في معناه فمنهم من نثر الحدود وهذا يفيد الحدود المتعددة
 ومنهم من فسر الحدود هنا بجنس محرم الله وقال ان المواد ان تجاوزت
 العتري جلدات وتدخل قول صلى الله عليه وسلم وحد حد واد لا تقدر بها
 على عبده العتوبات الرادعة عن الحرامات وقال المراد النبي عن تجاوز
 عتوه الحدود وقد بها عند اقامتها على اصل الجرام ورجح ذلك في انه لو كان

المراد

المراد بالحدود الوقوف عند الاوامر والنواهي لكان تكريرا لقوله
 فمن من ترايض فلا تصعبوها وحرم اسيافا فلا تنتهكوها وليس الامر على
 ما قاله فان الوقوف عند الحدود يقتضيه الا يخرج عما اذن فيه الى ما بقي منه
 وذكر انهم من كون الماذون فيه من صا او ندي بقطا ومبا حاكما تقدم وتزيد
 فلا تكرار في الحديث والساعلم واما المسكوت عنه فهو ما لم يذكر حكمه
 بتجليل ولا الجباب ولا حتى يبرهن يكون معناه عند لا يخرج على فاعله
 وعلى هذا دللت هذه الاحاديث المذكورة فلهذا الحديث ابي ثعلبة
 وغيره وقد اختلفت الفاظ حديث ابي ثعلبة فروي باللفظ
 المتقدم وروي بلفظ اخر وهو ان الله فرض الترايض فلا تصعبوها
 ويقام عن اسيافا فلا تنتهكوها ومعنى عن اسياف من غير بيان فلا يتقوا
 عنها خرجها احاق بن راهوية وروي بلفظ اخر وهو ان الله فرض
 ترايض فلا تصعبوها وستن لكم سنا فلا تنتهكوها وحرم عليكم اسيافا
 فلا تقصدوها وتركيب ذلك اسياف من غير بيان رحمة منه فاصطوبها
 ولا يتقوا عنها خرج الطبراني وهذه الرواية تبين ان المعنى انه ما ترك
 ذكره فلم يحرم ولم يحلل ولكن مما ينبغي ان يعلم ان ذكر النبي بالتحريم والتجليل
 مما ينبغي فهمه من نصوص اللسان والسنة فان دلالة هذه النصوص
 قد تكون بطريق النص والتصرح وقد تكون بطريق القوم والسمول وقد
 تكون دلالة بطريق القوي والتنبية كما في قوله تعالى فلا تقل لهما
 اف ولا تنهنا عما ذكرنا هو اعظم من التايف من انواع الاذي ويكون
 بطريق الاولي ويسمى ذلك مجموع المرافقة وقد يكون دلالة بطريق
 مفهوم الجملة كقول النبي في النعم السائمة الركاة فانه يدل لهم بانه لا
 ركاة في غير السائمة وقد اخذوا الاكثر من ذلك داعية من مفهوم الجملة
 وجعلوه حججة وقد يكون دلالة من باب القياس فاذا انضوا السارح



على حكم في معنى من المعاني وكان ذلك المعنى موجودا في غيره فانه
يتقدم الحكم الى كل ما وجد فيه ذلك المعنى عند جمهور العلماء وهو ان باب
العدل والميزان الذي انزل الله وامر بالاعتبار به فهو الحكم بما يعرف به
دلالة النصوص على التليل والتخوير قايما لها انتهى فيه ذلك كله فصا
يستدل بعدم ذكره بل يجب او يحتمل على انه معنوية وبها صا سلمان
احدهما ان يقال لا يجب ولا يحتمل الا بالشرع ولو لم يوجب الشرع كذا ولم
يجرمه فيكون غير واجب او غير حرام كما يقال مثل هذا في الاستدلال على
نفي وجوب الوتر والايحة او نفي حرم الضب ونحوه او نفي حرم بعض
المعوق المختلف فيها كالمساقاة والمزارعة ونحو ذلك ويرجع هذا الى
استصحاب براءة الذمة حيث لم يوجد ما يدل على استغالتها ولا يصلح
هذا الاستدلال الا لمن عرف انواع ادله الشرع وسرها فان قطع ذلك
ما يتفق ما يدل على ايجاب او تخوير قطع نفي الوجوب والتخوير لما يتفق
بانها موصدة صلاة مسامة او ميام سهر غير مصان او وجوب
الزكاة في غير الاموال الركوية اجمحة غير حجة الاسلام وان كان هذا
كلمة مستدل عليه بنصوص صريحة بذلك او نفي انتفاها يدل على ايجاب
او تخوير من انتفا الوجوب والتخوير من غير قطع المسلك الثاني
ان يدكر من ادلة الشرع العامة ما يدل على ان حالم يوجب الشرع ولم يجرمه
فانه معنوية كحديث ابي ثعلبة هذا وما في معناه من الاحاديث
المذكورة معه ومثل قوله صلى الله عليه وسلم عن الحج الى كل عام فقال
ذروني ما تركتكم فلما هلك من كان بكم بكثرة دعواتهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا تعيبتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم باسرفا يتوانونه ما اتعلم
ومثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص ان اعلم المسلمي
في المسلمين حراما من سأل عن شيء لم يجرم فحرم من اجل مسالته وتدليل
القران على مثل هذا ايضا في مواضع كثيرة تعالى قل لا اجد فيها اوجها الى

بحرما

بحرما على تمام بلوجه الا ان يكون بيته او ما سفعوا اولم خير
الاية فان هذه قد دل على ان حالم يحسد تخريمه فليسوا يحرم وكذا قوله
وما لكم الا ان كلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فضل للم حرام عليكم الا
حاصطه رتم اليه فغضهم على تركه الكل كما ذكر اسم الله عليه معطل ابانه
قد بين لهم الحرام وهذا الميم منه قد دل على ان الاية على الاباحة والامالة
اللوع مما انتفع من الاكل حالم ليعض له على حلة بحر كونه لم ينص على تحريمه
والعلم ان هذه المسئلة عن مسئلة حكم الاعيان قبل ورود الشرع قبل الخط
او الاباحة او الحكم فيها فان تلك المسئلة معروضة منها قبل ورود الشرع
فما بعد وروده فقولت هذه النصوص وانها على ان حكم ذلك الاصل
والاستقرار الاصل في الاية الاباحة با دلة الشرع وقد حكى بعضهم
الاجماع على ذلك وغفلوا من سوي بين المسيلتين وجعل حكمها واحد
وظلم الامام احمد يدل على ان لا يدخل في نصوص التحريم فانه معنوية
قال ابو الحارث قلت لابي عبد الله يعني احمد ان اصابه الخير زيد بحرم
من الخير يسا لا يعرفه فما قرى في الكلمة فقال كل ما لم يكن ذوا مخلب
او ياكل الجيف ولا ياسبه فحصر تحريم الطير في ذوا المخلب للنصوص
عليه وما ياكل الجيف لانه في معنى الغراب المنصوص عليه وحل باباحة
حاشاها وحديث بن عباس الذي سبق ذكره يدل على مثل هذا وقد
سلمان الزبيري في معنى الهني عن السؤال عن الجبن والسن والغراب فان
المجين كما يضح بارضا المجوس وكريم بن الكفار وكذا ذكر السن وكذا ذلك
الغراب حليل من عندهم وذبايحهم منية وهذا ما يستدل به على اباحة
لبن الميتة وانفتحها وعلى اباحة اطعمة الجوس وفي ذلك كله خلاف جمهور
ومثل على انه اذا اشبهت الامم يجب السؤال والاحتجاج عنه كما قال ابن عمر
عن النبي الذي تصنعه المجوس فقال ما وجدته في سوق المسلمين



استوفيت ولم اسئل عنه وذكر عند عمر الجيني وقيل له انه يضع فيه انما في الميتة
فقال سموا الله وكلوا قال الامام احمد اخرج حديث فيه هذا الحديث يعني
جبن الكويس وقد روي بن حنبل بن عيسى ان النبي صلى الله عليه وسلم
اوتي عنبته في عزوه الطائف فقال ابن ابي عمير فوزه فقال بفارس
فقال النبي صلى الله عليه وسلم صنعوا فيه السكنى واقطعوا واذكروا اسم
الله وكلوا خرج الامام احمد وسئل عنه فقال هو حديث منكر ايضا
وخرج عبد الرزاق في كتابه من سبل وهو اسبه وعنده زيادة وهي
ان قيل لم يارسول الله تخلي ان تكون ميتة فقال سموا الله وكلوا وخرج
الطبراني لعنه من حديث منبوذة واسناده جيد لكنه عن يبي حدا
وفي صحيح البخاري عن عائشة ان عمر قال لو النبي صلى الله عليه وسلم
ان قوما ياتوننا بالدم للاندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا الله
انتم وكلوه قالت وكانا حديثي محمد بالكس وفي مسند الامام احمد
عن الحسن ان عمر اراد ان ينهي عن حلال الخيرة لانهما تصعب بالبول فقال
له ابي ليس ذلك قد لبس النبي صلى الله عليه وسلم ولبسنا من في
عمده وخرجه الخلال بن وجوه اخر هذه ان ابي قال له يا امير
المؤمنين قد لبسوا النبي صلى الله عليه وسلم وراي الله مكانها ولو
علم الله انها حرام لبني عنها فقال صدقت وسئل احمد عن لبس ما يصنع
اهل الكتاب من غير غسل فقال لا تسال مما لا تقبل لم ير الا الناس منذ اركنا
هم لا يتكلمون ذلك وسئل عن يهود يصحون بالبول فقال للمسلم والكافر
في هذا سوا فلان الحسن هذا لا يثبت عنه وقال اذا حملت لالحالة
يصغى يثى من البول ومع عندك فلا تصل فيه حتى تغسل وخرج الرندي
من حديث المخزومي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه روي له خفان ه
فلبسهما فلا يدري اذكيها اولا وقد ورد ما تبدل به علي الجني والسوال

مخرج

فخرج الامام احمد من حديث رجل عن ام سلمة الاشجعية ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتاها وهي في قبة فقال ما احسبها ان لم يكن فيها ميتة
قالت فصعلت انتبعمها والرجل يقول وخرج الاثر باسناده عن زيد
بن وهب قال اتانا كتاب عمر وبادر بجان انك بارض فبما الميتة
فلا تلبسوا من العرا حتى تعلموا حله من حرامه وروي في الخلال
باسناده عن عياض بن ابي عمير راي علي رجل قتر وامسه وقال
لوا علم انه ذكي ليعني ان يكون لي منه ثوب وعن محمد بن كعبلة قال
لعاية ما منعك ان تتخذى لحافا من العرا قالت اكره ان اليبس
وروي عبد الرزاق باسناده عن ابن مسعود انه قال لما نزل من
المسلمين ففارس اذا استترتم لهما فاسئلوا ان كان من ذبحة يهودي
او يقراني فكلوا وهذا ان الغالب على اهل فارس المجوس وذبائحهم ميتة
والخلاف في هذا ميتة الخلاف في اباحة طعام من الاعتل ذبحة من الكفار
وفي اسقال واي المتركن وشيايح والمخلاف فيها يرجع الي قاعده تعارض
الاصل والظاهر وقد سبق ذكر ذلك في الكلام على حديث الخلال بن اللام
بنين وبهما امور مستحبات وقوله في الاشيا التي سكت عنها وتكلم
من غير بيان يعني المناسكت على ذكرها راحة لعماده وقد اجاب
لم يحرمها عليهم حتى يعاقب على فعلها ولم يوجبه عليهم حتى يعاقبهم
على تركها بل جعلها عفا فان فعلوها فلا حرج عليهم وان تركوها
فذلك وفي حديث ابي الدرداء انه تلى وما كان ريك سينا وقوله
عن رجل لا يضل ذكي ولا يثني وقوله فلا يتكلموا بها يجمل انفسا
هو الذي ينزل من النبي صلى الله عليه وسلم لان كثر من البعث والسوال علم يذكر
فذلك يكون سببا لنزول التمسك يدقيه يا عجب او تحرم وحدته احد
ابن ابي وقاص يدل على هذا ويكتمل ان يكون النبي عاملا والروي

عن سليمان بن مهران من قوله يدل على ذلك فأن كثرة البحث والسؤال عن حكم عالم
 يذكر في الواجبات قد يتوجب اعتقاد تحريمه أو إيجابه لمساوية يعني
 الواجبات أو المحرمات فقبول العافية فيه وترك البحث والسؤال عنه خير
 وقد يدخل ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم وكلوا المنطعون قالوا لا لنا
 خرج مسلم بن حذيفة بن مسعود عن موعود من موعود المتعلم هو المتعلم في الواجبات عملا
 يعنيه وهذا قد يتسكد بد من يتعلق بظاهر اللفظ وينبغي للعالم والقياس
 كما في النظرية والتحقق في هذا المقام والله اعلم ان البحث عملا في الواجبات
 خاص او عام على تبيين له مما ان يبحث عن حصوله في دالة الموضوع
 الصحيحة في العمومي والمفهوم والقياس الظاهر الصحيح فهذا حق وهو مما
 يستعين بظلمة على المجتهدين في معرفة الاحكام الشرعية والتاثير ان يدق
 الناظر بظهوره وبكراه في الوجوه الفروق المستعمدة فينفر قسما فليكن
 نزق لانه اثر في الشرع وجود الاوصاف المقضية للمع اجمع بين غير من
 لم يرد الاوصاف الردية التي هي غير مناسبة ولا يدل دليل على تاثيرها
 في الشرع فهذا النظر والبحث عن موعود ولا يجوز مع انه قد وقع فيه طوائف من
 العقبة وانما الذي ذكر المجهود الموافق لنظر الصحابة ومن بعدهم من القرويين
 المضلة لان عباس بن عمير هذا امر ابن مسعود بقوله اياكم والشتم
 اياكم والتحق وعلمك بالعتيق يعني بالكان عليه الصحابة عن ادهنهم ومن
 كلام بعض اعيان السامية لا يلق بنا ان نكفني بالحيات لان في القرويين من
 كذاب اصحاب الراي والسر في ذلك ان يتعلق الاحكام في حال الالتمون
 وطلبها اذ كان اجماع مسيلتي في اظهر في الحق من افرقتها وجب الضلها
 جتماعها وان افرج مرق على بعد فاهتموا ذلك فانه قواعد الدين التي هي
 وما يدخل في النبي عن التيق والبحث عنه امور العيب الخيرية التي امرنا اننا

بها

بها لم يسأل في نفسها وبعضها قد لا يكون له شاهد في هذا العالم الموحس
 فالبحث عن كيفية ذلك مما لا ينبغي وهو ما ينبغي عنه وقد يوجب الحق والحق
 والسك ويدعو الى التكذيب وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يزال الناس يسألون حتى يقولوا حق بقا لهذا انه خالق الخلق
 من خلق الله عن واحد من ذلك ساء فليعمل المست بالله وفي رواية
 لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا من خلق الله
 وفي رواية له ايضا ليس انتم الناس عن كل شيء حتى يقولوا الله خلق كل
 شيء من خلقه وفيه عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله
 عز وجل ان اتمت ما ينزلون يقولون ما كناذ انما كناذ حتى يقولوا هذا الله
 خلق الخلق من خلق الله وخرج البخاري ولقظه لم يبرح الناس يتسألون
 هذا الله خلق كل شيء من خلق الله قال اسحاق ابن راهوية لا يجوز
 المتكبر في الخلق ويجوز للعباد ان يتفكروا في الخلق حتى بما سمعوا منهم
 ولا يريدون على ذلك انهم ان فعلوا ما هو اوقد قال الله عز وجل وان
 من شيء الا اسعجده من قبل ان ينادي ان كيف نشأ والآخر في الخلق
 المحنوز والسياب المنسوجة وكل هذا قد صرح العلم فيه انهم ليسوا بخلق
 الى الله ان يجعل بينهم كيف يشاء وكما ساء وليس الناس ان يفرقوا
 في ذلك الا بما علموا ولا يتكلموا في هذا وشبهه الا بما اخبر الله ولا يزيدوا
 على ذلك فاقولوا ولا تخوضوا في هذه الايها المتسامة فانه يروى
 الخوض منه عن سائر الخلق فنقل ذلك كله حرب عن اسحاق والله سبحانه اعلم
الحديث الثاني والثلاثون عن سهل بن سعيد الساعدي قال
جارجل الي النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ولني علي
عمل اذ اعلمته اجنبي الله واجنبي الناس قال ارفدني الدنيا
بحسبك الله وارفعد قمتها في ايدي الناس بحسبك الناس
حديث حسن رواه ابن ماجة ومغيرة باسناد صحيح



هذا الحديث خرج ابن ماجه من رواية خالد بن عمير والقرشي عن
 سعيان التوري عن ابي حازم من سهل بن سعد وقد ذكر الشيخ ان
 اسناده حسن وقد ذكر نظر فان خالد بن عمير والقوي الاوي قال منه
 اللام احمد بن مسعود الحديث وقال ابو بصير يروي احاديث بر طيل
 وقال ابن عيينه ليس حديثه بشي وقال ابو بكر كان كذا وكذا حديث عن شخصه
 احاديث موضوعه وقال البخاري وابو اذينة مسكر الحديث وقال ابو حاتم
 ترك الحديث ضعيف ونسبه صالح بن محمد بن عدي الي روى الحديث
 وتناص ابن حبان في ابيه فذكره في كتابه الثقات وذكره في كتابه الضعفاء
 وقالان يفرغ عن الثقات بالموضوعات لا يجل الاحتجاج بغيره وخرج
 العجلي حديث هذا وقال ليس الاصل له من حديث سعيان التوري قال
 وقد تابع خالد بن عمير حديث كثر الضعفاء ولم يلقه احد من رسله لان
 المشهور به خالد هذا قاله ابو بكر الخطيب وناصه ايضا ابو قتادة الازدي
 وهو ان ابن عمر الرازي يرويه عن التوري قال وانه روىها حديث خالد
 بن عمير وهذا الصحيح ومحمد بن كثير الضعفاء هو المصيبى ضعفه احمد
 وابو قتادة وهو ان تعلم فيه ايضا لكن محمد بن كثير خير منهما فانه ثقة عند
 كثير من الحفاظ وقد يعجب بن عدي من حديثه هذا قال ابو حازم
 ما اتواضه وذكر ابن ابي حاتم انه سأل اياه عن حديث محمد بن كثير
 عن التوري فذكر هذا الحديث فقال هذا حديث باطل يعني بهذا الاسناد
 يشير الي انه الاصل عن محمد بن كثير عن سعيان قال محمد بن عيسى
 سالت احمد عن حديث اسمعيل بن سعد فذكر هذا الحديث فقال احمد لا اله
 الا الله نجما عند من يروي هذا قلت خالد بن عمير فقال وهذا خالد
 بن عمير وثم سكت ورواه الامار علي بن ذكر بن سعيان حديث خالد هذا
 فانه لا يستعمل به وخرجه ابو عبد القاسم بن سلام في كتابها لمواظف
 عن خالد بن عمير ثم قال كنت مسكرا لهذا الحديث محمد بن عدي هذا الشيخ عن
 ربيع انه سأل عنه ولولا المقالة فعهذه لم تكنه وخرج بن عدي هذا الحديث
 في ترجمته خالد بن عمير وذكر روايه محمد بن كثير له ايضا وقال هذا الحديث

لمع سعاد

عن التوري

عن التوري مسكر قال ورواه زاذق بن سليمان عن محمد بن عجلينة اني
 سعيان عن ابي حازم عن ابن عمر اشهر ورافد محمد بن عجلينة كلاهما
 ضعيف وقد روي هذا الحديث من وجه اخر موسى بن خزيمة ابو سليمان
 ابن زيور الدمشقي بن مسند ابراهيم بن ادم بن حماد بن روايه معاوية
 ابن حفص عن ابراهيم بن ادم عن منصور بن ربيع بن حراش قال
 جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل
 يحبني الله وعلمه يحبني الناس عليه فقال يا رسول الله دلني على عمل
 علمه قال زهد في الدنيا واما العمل الذي يحبك الناس عليه فانظر
 هذا الخضم فان فيه العلم وخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب ذم الدنيا من رواية
 علي بن بكار عن ابراهيم بن ادم قال جاء رجل الي النبي صلى الله عليه وسلم فذكره
 ولم يذكر اسما له منصور ولا ابراهيم وقال في حديثه فان يد الله ما في ذلك
 من الخضم قد استعمل هذا الحديث علي بن عيسى بن عظيم بن محمد بن ابي
 في الدنيا وانه مقتضى لحكمة الله عن رجل لعبده والناسي الزهد فيما
 في ايدي الناس وانه مقتضى لمحبة الناس فلما الزهد في الدنيا فقد
 كثر في القرآن الاشارة الي حذره والي ذم الرغبة في الدنيا قال اهل
 بل يوترون الحياة الدنيا والاخرة خير وانتم في الدنيا وما في
 الحياة الدنيا وانه مقتضى للاخرة وقال في قصة قارون فخرج علي يوده
 في ريفته قالا الذين يريدون الحياة الدنيا بالنسيان مثل ما لو حبت
 قارون انه لا واخط عظيم وقال الذين اوتوا العلم وبلغوا به فذموا
 لمن امن وعمل صالحا ولا يلقاها الا العساير وانا الي قوله تلك الا ان
 الاخرة جعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا سفا ذوا العاقبة
 للمعتمدين وقال لعالي وترجوا بالحياة الدنيا والحياة الدنيا في الاخرة
 الاساخ وقال لعالي قل مساج الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى
 ولا يظلمون فتيلا وقال حكيميا عن مومن الى فزعم انه قال العوفا
 بانوم البقوي اعلم الي سبيل الرشاد يا قوم انما فقدت العاقبة الدنيا وما

وان الاخرة هي دار القرار وقد تم الله من كان يريد الدنيا بعالم وسعيه
ونفسه وقد سبق ذكر الكلام على حديث الاعمال بالنسبة والا احاديثه
في ذم الدنيا وحمادتها كثيرة جدا فجمع مسيل عن جابر بن النبي صلى الله
عليه وسلم من بالموقف والناس لنفسه من عدي مثل ميت قنأ وله
فاخذ بدينه ما ذنه فقال انكم يجب ان هذا لم يدرهم وقتا لو ما عجب الله
لناشي وما صنع به قال الخوف انه كل قالوا والله لو كان حيا كان عيا
فبلا انه مثل فكيف وهو ميت فقال قول الله للذي امن على امرى هذا
عليك وفيه ايضا على المستور والهوي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما الدنيا في الاخرة الا ما يجعل احكم اصبعه في اليم فليس نظر بما ذم خروج
الترندي بن حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لو كانت الدنيا تقرب عبد الله جناح يموصته ما سعى كما قد اذنتا شريفة ما
ويحده يعني الزاهد في الشيء الاخرى عنه لا استقلاله واختقاره
والارتفاع الهمة عنه يقال شي زعيدي اي قليل حجير وقد تعلم السلف
ومن بعدهم في نفس الزاهد في الدنيا ويتوقعت عيارا بغيره ورد
في ذلك حديث مرفوع حرجه الترندي وابن حبانة من روايته عمرو
بن وا فذم يونس بن جليس عن اي ادريس الخوالي عن اي ذرعن
البيه على الله علم وعلى قال الزهاد في الدنيا ليس ببحر يوم الحلال ولا
اصناع المال ولكن الزهادة في الدنيا ان يكون بما في يدك اوثق
مما في يده وان تكون في ثواب المصيبة ان انت اصبت بها اربح
فيها لو اصبت بغيرك وقال الترندي عن ييب لا يفرقه الا ان هذا الوجه
ومعناه واقدمتكم المحوثة قلب والصبر وقعة كمار واه لحد في
كتاب الترديد حدثنا يزيد بن يحيى الدمشقي حدثنا خالد بن ميمون حدثنا
يونس بن جليس قال قال ابو بكر الخوالي ليس الزهادة في الدنيا
ببحر يوم الحلال ولا اصناع المال انما الزهادة في الدنيا ان تكون لما في يد
الله اوثق مما في يدك واذ اصبت بمصيبة كتبت الله رجلا اجرها

ودورها

ودورها من اياها لوثيقته لك وعن جده ابن اي الدنيا من روايته محمد
ابن مهاجر عن يونس بن جليس قال ليس الزهادة في الدنيا بحرق الحلال
ولا اصناعه المال ولكن الزهادة في الدنيا ان تكون مما في يده اوثق
منك مما في يدك وان يكون خالك في المصيبة وحاكك اذ المصيبة بها
سوا وان يكون ما دخلك وذاكك في الحق سوا ففسر الزهد في
الدنيا بثلاثة اسما كلها من اعمال القلوب لان اعمال الجوارح ولهذا كان
ابو اسلمان يقول لا تشهد لا حديا زهد وان الزهد في القلب اجزا
ان يكون العبد بما في يده اوثق منه مما في يد نفسه وهذا انما من
صحة اليقين وقوته قلن الله صمق ارزاق عباده وتكفل بما كلفها
كما قال رب اني اذيت في الارض الاعمال لدر زرقها وقار وفي السماء رزقك وما
نوعه ون قال فانيقوا عند الله الرزق واعيدوه قال الحسن ان من
ضعف اليقين ان تكون بما في يدك اوثق منك بما في يده عز وجل
وروي بن مسعود قال ان ارجي ما يكون للرزق اذا قالوا ليس في الدنيا
دقيق وقال سروق ان احسن ما يكون لطن حنين يقول الخادم ليس في
البيت فقير من قبح ولا درهم وقال الامام احمد اسر اياحي الي يوم اصبح
وليس عندني شيء وقيل اي حازم الزاهد ما كلفه ما كلفه ما كلفه
لا اخصي دعما الفقير الشقة بالله والياس مما في ايدي الناس وقيل
له اما تخاف الفقر فقال انا انا الخاف الفقر ومولاى لم ما في السموات وما
في الارض وما بينهما وما تحت المشرى ورفع الي علي ابن الموفق ورقة
تقرأها فاذا قرأها على بن الموفق اتخاف الفقر وانا ريك وقيل
الفضل بن عياض اصل الزهد الرجى عن الله عز وجل وقال السريج
يعو الزهد وهو الغنا من حرق المعنى وثق بالله في اوره كلها
ورعى بيد يبره له وانقطع عن المتعلق بالمخلوقين رجا وحزنا
ومنفعة ذلك من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة ومن كان كذلك
كان زاهدا في الدنيا حقيقة وكان من اعني الناس وان لم يكن له شيء



من الدنيا كما قال جابر رضي الله عنه واغطا وكفى باليقين عساً وكفى بالعبادة
 شعلاً وقال بن مسعود اليقين انك امرؤ من الناس بخط الله ولا تحمدا
 علي رزق الله ولا تلم احد علي بلم يوقك الله فان الرزق لا يورثه حرص
 حريص ولا يرده كراهة كاره فان الله تبارك وتعالى بقسطه وعلمه
 جعل الروح والفرج في اليقين والرضا وجعل الهم والحزن في الشك والخط
 وفي حديث موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذا الدعاء
 اللهم اني اسئلك ليماناً ويا بكر قلبي وبقينا صارقاً حتى اعلم انه لا يمنعني
 رزقاً قصته لي من المعيشة بما قسمت لي وكان عطا الخراساني لا يقوم
 من مجلسه حتى يقول اللهم هب لي بقسطاً من رزقي حتى يهون علي ما
 مصاب الدنيا وحيث فعل الله لا يصيبنا الا ما كتبت علينا ولا يصيبنا
 من هذه الرزق الا ما كتبتا وروى ابن حبان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
 من سره ان يكون غني الناس فليكن ياتي بدهائه او يثق منه بما في يده والثاني
 ان يكون العبد اذا اصيب بمصيبة في دينه من ذهب مال او ولد او عين
 ذلك ان رغب في ثواب ذلك مما يذهب منه من الدنيا ان يبقى له وهذا ايضا
 ينشأ من كمال اليقين وقد روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يقول في دعائه اللهم اقم لنا من حيث تشاء ما نحول به وبني معاصرتك
 ومن طاعتك ما تفضلنا به جنتك ومن اليقين ما تقوم علينا به حساب
 الدنيا وهو من علامات الزهد في الدنيا وقلة الرغبة فيها كما قال علي
 رضي الله عنه من زهد عليه في الدنيا هانت عليه المصائب والثالث
 ان يتوب عند العبد حاشده وذات له في الحق وهو هذا من علامات الزهد
 في الدنيا واختيارها وقلة الرغبة فيها فان من عظمته الدنيا عنده
 احب المرح وكره الذم من علمه ذلك علي ترك كثير من الحق خشية الذم
 وعلي جعل كثير من الباطل رجا المرح من السوي عند حاشده وذات له
 في الحق دل علي سقوط منزلة المخلوقين من قلبه وانسلاجه من تحت الحق
 وما فيه رمي نواه كما قال بن مسعود اليقين ان اليربوعى الناس بخط الله

وقد

وقد خرج الله الذي تجاهلون في سبيله ولا تجا فون لومة لائم وقد
 روي عن السلف عبارات اخري تشير الزهد في الدنيا وكلها ترجع الي
 ما تقدم كقول الحسن الزاهد الذي اذا راى احد اقال هو افضل مني
 وهذا يرجع الي ان الزاهد حقيقة هو الزاهد في حجب نفسه وتغلبها
 ولهذا يقال الزاهد في الرياسة اسد في الذهب والفضة فمن خرج من
 قلبه حب الرياسة في الدنيا والترغ فيها على الناس فهو الزاهد حقا
 وهذا هو الذي يتوب عنده حاشده وذات له في الحق وكقول وهيب
 بن الورد الزاهد في الدنيا ان لا يأس علي ملفات من الدنيا ولا تنزع بما
 اتاك قال ابن السماك هذا هو الزاهد المبرق في هذه وهو يرجع الي انه
 يتوب عنده العبد اذ يارها واقبالها وزيادتها وقصاتها وهو
 مثل استرحال المصيبة وعدمها كما سبق وسجل بعض ائمة الامام
 احمد عن محمد بن اهل يثرب ان كان لا يفرح بزوال ذنوبه ولا
 يحزن بنقصه او كما قال وسئل الزهري عن الزاهد فقال ان لم تغلب
 الحرام صبره ولم يدخل الحلال سكره وهذا اقرب مما قبله فهذا اعناه ان
 الزاهد في الدنيا فاذا قدم منها علي حرام صرعه قلبه باخذه واذا حصل
 له منها خلل لم يتعده عن السكر بل قام سكره عليه قال احمد بن
 ابي المواري قلت لسفيان بن عيينة عن الزاهد في الدنيا قال من اذا نزع
 عليه سكر واذا ابتلي صبره فقلت يا ابا محمد من اذا نزع عليه سكر واذا
 ابتلي صبره وجن النوة كيف يكون زاهدا فقال اسكت لم يمنع
 النجاس من السكر ولا المبرح من الاصر وقد ذكره الزاهد وقال
 ربيعة راس الزهادة جمع الدنيا بجمعها ووصفها في حرمها وقال
 سفيان الثوري الزاهد في الدنيا وفق الاصل ليس باكل الخلف ولا
 بلبس العبا قال وكان من دعائه اللهم زهدنا في الدنيا ووسع علينا
 منها ولا تروها منا ولا ترغبتا فيها ولكن قال الامام احمد الزاهد في
 الدنيا قصر العمل وقالبه قصر العمل والياس مما في ايدي الناس ووجه



روجه هذا ان صفرا لامل يوجب محبة الله ولما فيه والخروج من الدنيا
وطول الامل يقتضي تحبته البقايتها من صفاحه فقد كره الدنيا في الدنيا
وعنا بوقاية الزهد فيها والاعراض عنها والسد عن عينة لهدى القول
يقوله تعالى قل ان كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس
فتمنوا الموت ان كنتم صادقين الي قوله ولقد نعلم ان هؤلاء الناس على حياة
الآية وروي ابو نعيم الدنيا يا ساره عن الصادق بن محمد قال ابي
السيوطي علي بن ابي حمزة قال يا رسول الله من انهد الناس قلوبا
من لم يتركوا حبس والبلي وتركوا عقل زينة الدنيا واسر ما يفتي علي
ما توفي ولم يجد غدا من اياته وعد نفسه من الموي وهذا رسول وقد
ترك من السلف الزهد اقسامها منهم من قال احتل الزهد الزهد
في الشرك وفي عبادة ما عدا من دون الله ثم الزهد في الحرام كله من
المعاصي ثم الزهد في الحلال وهو اقل اقسام الزهد قال القاسم الان
من هذا الزهد كلاما واجب والثالث ليس بواجب قانا عظم الوليات
الزهد في الشرك ثم المعاصي كلها وكان يكره المنكر بعد عمو الاخوانه زهدنا
الله وابائكم زهد من املكته الحرام في الذنوب في الخلوقة تعلم ان الله
يوه فتركه وقال ابن المبارك قال صلح الزهد على ثلاثة
وجوه الاول ان يتخلص القول والعمل لله ولا يراد شي منه الدنيا والساعي
ترك ما لا يصلح والعمل بما يصلح والثالث الحلال ان يزهد فيه وهو طوع
وهو ادناها وهذا اوجب مما قبله الا انه جعل الدرجة الاولى من الزهد
الزهد في الربا المسافر للاخلاص في القول والعمل وهو الشرك الاصغر
والجامل عليه تحبته الموح في الدنيا والتعبد عندنا عليها وهو نوع من
النوع تحبته العلوية فيها وقال ابراهيم بن ادبم الزهد ثلاثة اصناف
فزهده من من زهد عقل زهد سلافة فالزهد النزهة الزهد في
الحرام والزهد العقل الزهد في الحلال والزهد السلافة الزهد في
البيئات وقد اختلف الناس هل يسمى اسم الزهد من زهد في الحرام خاصة

ولم يزهد

ولم يزهد في حصول المباحات ام لا عمل قولين احد سمائه سيق اسم الزهد
بذلك وقد سبق ذلك من الزهد في واثق عينة وغيرها وانما لا يتحقق
اسم الزهد بدون الزاهد في حصول المباح وهو قول طائفة من المعاصرين
وعنه يهمني قال تعجب الزهد اليوم لغد المباح المحض وهو قول
يوسف ابن اسباط وغيره وفي ذلك نظر وكان يوهي بن عبد
يقول وما قدر الدنيا حتى يمدح من زهد فيها وقال ابو سليمان الوراق
اختلفوا علمانيا في الزهد بالعراق منهم من قال في ترك لقاء الناس
ومنهم من قال في ترك الشهوات ومنهم من قال في ترك الشح وكلامهم
بعضه من بعض قال واذا ذهب الي ان الزهد في ترك ما شغلك
عن الله عز وجل وهذا الذي قاله ابو سليمان حسن وهو جمع جميع
شعاب الزهد واقسامه وانواعه واعلم ان اللذم الوارد في الكتاب
والسنة للدنيا ليس بصحيح الي رقاؤها الذي هو الليل والنهار
المتعاقبان الي يوم القيامة فان الله جعلها خلقا لمن اراد ان يذكر او اراد
سكوتا وروي عن عيسى عليه السلام انه قال ان هذا الليل والنهار خزانة
فانظر واما تصحوف فيها وكان يقول اعلموا الليل ما خلق له والنهار ما خلق له
وقال جماعة ما من يوم الا يقول ابن آدم قد دخلت عليك اليوم ولما رجع
اليك بعد اليوم فانظر ماذا فعلت في فاذا انقضى طوي فترحم عليه فلا يمدح
حتى يكون الله هو الذي يفضله يوم القيامة والعلية الاتعول
كذلك وانشد بعضهم انما الدنيا الي الجنة والنار طريق والديالي خزانة الانسان
والارام تسوق وليس لمن رحما الي مكان الدنيا الذي هو الارض التي جعلها
الله ليني ادم معادا وسكنا ولا الي ما ودها من فيها من الجبال والبخار
والانهار والمعادن ولا الي ما بينته فيها من الشجر والزرع ولا الي ما بين
بيتها من المعونات وغير ذلك فان ذلك كله من نعمة الله على عباده عالم
فيه من المنافع ولهم به من الاعتبار والاستدلال على وحدانية صانعها
وقدرته وعظمته وانما اللذم راجع الي افعال بني ادم الواقعة في الدنيا



لذاتها وامتة مومنا لوجه الذي تمدحها فيه بل يتبع على نصر عاقبة اولاد
تتبع كما قال عز وجل اهلوا الدنيا الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر
بينهم وبما تركوا في الاموال والاولاد وانفسهم ينوالون في الدنيا على قسامين
احد مما من انكل ان يكون للعباد بعد الدنيا دار النوايب والعقاب وهو لا
هم الذين قال الله فيهم ان الذين لا يرجون لقاءنا ولا يحوا بالحياه الدنيا
والطرايز فيها والذين هم عنها باساعنا وتلوا اولئك حلوان النار بما كانوا
يكسبون وهو لا يفتح لهم باب الجنة بالدنيا واعتساف لذاتها قبل الموت كما قال
تعالى والذين كفروا يتمنون وبما يكونون لما تاكل الانعام والنا موسى
لهم ومن هو كما من ياتر هو في الدنيا كانه يورث ان لا يستلوا
معا يوحى اليهم بالغ وبما كثر المتعلق بها تأملت النفس لمعاقتها
عند الموت فكان هذا غماية زهدهم في الدنيا والتمس الثاني من يعرف
بعد الموت للنواب والعقاب وهو المنتسبون الى شرايع المسلمين وهم
منقسمون الى ثلاثة اقسام ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات
يا ذاك الله فالظالم لنفسه وهم الكافرين منهم وقنع زهره الدنيا
وزينتها فاخذها من غير وجهها واسهلها في غير وجهها وصارت
الدنيا كبريقها بها فضب وجهها برمي ولها يوالي وعليها يوالي
وهو الاهل للمعروف واللعيب والزينة والتكسب والتكاثر وطمع لم يعرفوا
المقصود من الدنيا والا انها مترايسون بتزود منها لما يوردها من دار
الاقاثة وان كانوا حريصين يورثون بذلك ما يابجلا به ولا يعرفه مفصلا
ولا ذاق عاقبته اهل المعرفة بالله في الدنيا وانما هو المتوخى بلاذخ
لهم في الآخرة والمقتصد منهم اخذ الدنيا من وجهها المباحة وادي
ولجباتها واستل لنفسه الزايد على الواجب فتوسع فيه في التمتع بتمهوان
الدنيا وهو لا قد اختلف في ذلك لهم في اسم الزهاد في الدنيا كما سبق
ذكرة واعجاب عليهم في ذلك الا انه يتقص من درجاتهم في الآخرة بقدر
توسيعهم في الدنيا قال ابن عمر كما يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من رجاية

في الآخرة

في الآخرة عند الله وان كان عليه كرم ما خسر جهابدين في الدنيا بانسار
جيد وروي من عرف عما من حديث عائشة بانسار فيه نظر وروي
الامام احمد في كتاب الزهد بانساره ان رجلا دخل على معاوية فكلمه
فخرج فقال لي ابي سعود الانصاري ورجل اخبرني عن الصحابة فقال
احد من اهل خذها من حسائك وقال الاخر من طيباتك وبانساره
عن عمر قال لولا ان يتقص من حسائك لثما الطنك في لبن عيشكم ولكي
سميت الله غير موقها فقال اذا هبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا وقال
الفضيل ان سميت استقل من الدنيا وان سميت السعفة فالثما تاخذ
من كسك ويشهد بعد ان الله عز وجل حرم على عباده ان يتناولوا
شبهوات الدنيا وزينتها وبهيتها حين لم يكونوا يحاسبون اليه واخر
لهم عنده في الآخرة وقد وقع الاشارة الى هذا بقول الله عز وجل
ولولا ان يكون الناس امة واحدة لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل
على العالمين قصة التي قوله وان كل ذلك ما امتاع الحياة الدنيا والآخرة
عند ربك الممتعين ومع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يفر
في الدنيا لم يلج في الآخرة ومن فرج الخ في الدنيا لم يفرج في الآخرة
وقال لا تلبسوا الحرير ولا الدباج ولا تلبسوا في ثياب الذهب والفضة
ولا تاكلوا في صحافها فالعالم في الدنيا والآخر في الآخرة وقال وهب
ان الله عز وجل قال موسى عليه السلام اني لا ادو داو لباي من دفع
الدنيا ورخا هو كما يدو الراعي السقيق ابله عن ميارك العزة
وما ذاك ليهو انهم على ولكن ليستكملوا نصيبهم من كرامتي سالما
موقرا لم تكلمه الدنيا ولم يشهد ليهذا ان اخبره الترمذي عن قتادة
بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذ احب عبدا حاه
الدنيا كما يظلم احدكم محي محي سقيه اما وحس جه الحاكم ولغظه ان الله
ليحبي عبده الدنيا وهو يحبه كما يحون من يصنع الطعام والشراب بخافون
عليه ومحايح صل عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم



قال الدنيا سجن للمؤمن وجنة للكافر واما السابق بالخيرات باذن الله
 فيم الدنيا هموا المراد من الدنيا وعملوا بمقتضى ذلك معلوم ان الله لما خلق
 عباده في هذه الدار ليسلوهما ايها احسن عملا كما قال الله وهو الذي
 خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء ليعلمكم
 ان الله احسن عملا قال بعض السلف ايها ان هدى في الدنيا وارغب في
 الآخرة وحمل ما في الدنيا من الجهته والنفرة فحتمه ليعتبر من يقف
 منهم معه ويركن اليه ومن لم يركن كذلك قال تعالى انا خلقنا ما على
 الارض زينة ليعلموا انهم فيها ايها احسن عملا ثم بين انقطاعه ونفاذه
 فقال وانما ليجعلون ما علموا صعيدا جزوا فلما هموا ذلك المقصود
 من الدنيا جعلوا همومهم لثمة ود منها الآخرة التي هي دار القرار والتمتعوا
 من الدنيا بما يكتفى به المسافر في سفره كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول مالي والدنيا ايمان مثلي ومثل الدنيا كراكب قال في تطل تحجرة
 ثم راح وتركها ووصي صلى الله عليه وسلم جماعة من اهل بيته ان يكون
 بلاغ احدكم من الدنيا كمن ادركه سهم سلمان وابو ابيبة بن الجراح
 وابو اذر وعائشة ووصي ابن عمر ان يكون في الدنيا كاتمة عن رب او
 عاير بسبيل وان يود نفسه من اهل الفتور واهل بقعة الورجة
 على تخم من من يقتصر من الدنيا على ما يمد الرق فقط ويعرج
 كثير من الزهاد منهم من يفتح لنفسه الدنيا فاني تناول بعض هؤلاء
 المياحة للفقوي النفس يذكو وتنشط للعمل كما روي عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه قال حبب الي من دنياكم النساء والطيب وحللت حرة
 تخلف في الصلابة خرجها الاقام احمد والساي من حديثه اثنى وخرج
 الايام احد من حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يحب من الدنيا النساء والطيب والطعام فاجاب من النساء والطيب
 ولم يصب من الطعام قال ودهي ككوب في حكمة ال داود عليه السلام
 فليتني للعاقلة ان الغفيل عن اربع ساعات ساعدت في ما فتنه وبعثه

يشاجي

ما جى فيها ربه وساعة يلقي فيها اخوانه الذين يحبونه يعيونه وليفقه
 عن نفسه وساعد على بيته وبين لذا ابوقا فيما جيل ويجرم فان في فعله
 الساعة عونا على تلك الساعات ونصل بطعته واسمها بالملقوب يعني
 نور جلالها ويعني قوي المؤمن يتناول شهراته المباحة للفقوي على الطاعة
 كانت شهواته له طاعة يثابت عليها كما قال معاذ بن جبل اني لا احسب نفسي
 كما احسب توبتي يعني انه يتوبى بتوبه للفقوي على القيام على آخر الليل
 فيحسب ثواب توبته كما يحسب ثواب قيامه وكان بعضهم اذا سألوا عن
 من شهواته المباحة وايضا ثواب قيامه كما روي عن ابن المبارك انه كان
 اذا انتهى سبدا دعا صفا له لياكل معه وكان يذكر عن الازاعي انه
 قال ثلاثة لا حساب عليهم في طعام المسحر والصابر حين يفرط وطعام
 الصنف وقال الحسن لم يمت حينك للدنيا طلبك ما يملكك فيها من زهدك
 بهما ترك الحاجة سيدها عندك توكلها ولكن من احب الدنيا وسره ذهب
 حوز الآخرة من قلبه وقال سعيد بن جبير متاع العزور وركب متاع بلاغ اليها هو
 طلب الآخرة وعالم بلعك فليس يتباع العزور ولكن متاع بلاغ اليها هو
 حزمته وقال يحيى بن معاذ الرازي كيف لا احب دنيا قد ربي فيها قوة
 اكب بها حياة ادرك به طاعة انا لربها الآخرة وسبيل صفوان
 الرعيني وكان من العارفين حامي الدنيا التي ذمها الله تعالى في القرآن وسبغ
 للعاقلة ان يحتملها فقال كل ما اصبت في الدنيا تريد من الدنيا فهو مذموم
 وكل ما اصبت فيها تريد الآخرة فليس مما ذمنا وقال الحسن تحت الدار كانت
 الدنيا للمؤمن وذلك انه عمل قليلا واخذ زاده منها الى الجنة وبيت الدار كانت
 للكاره والمنافق وذلك ان يصيب لئاليه وكان زاده منها الى النار وقال ابي
 الهيثم بن عمار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اذ دخل اهل الجنة الجنة
 واهل النار النار قال الله عز وجل يا اهل الجنة لم يفتن في الارض بعدوا من
 قالوا الدنيا يوما او بعض يوم فيقول ليس حاكم في يومكم او بعض يوم
 سخطي وعضيتي ونار يومي اكنوا فيها خالدون يتخلدون وخرج الحاكم من حديث



عبد الجبار بن وهب حدثنا سعد بن طارق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال نعمت الدر الذي الدنيا لمن تزود منها الامونة حتى يروى ويروى ويثبت الدر لمن
 لمن صدقته عن اخرته وقرنت به عن ربه وان اقال الصدق الله الدنيا
 قالت الدنيا تبع الله اعصاها لربه وقال جمع الاسناد وخرجه العسقل
 وقال عبد الميار بن وهب يروى وحده في حقه قال وهذا القول
 يروى عن علي بن مولى وقيل على خروجه انما في الدنيا عده باسأ ذم نظر
 ان عليا سجع رجلا نسب الدنيا فقال لها لا اصدقك طن صدقها واد
 عاضة كمن تم عنها وذا رعتا لمن تزود منها سراج الله ومهمط
 وحة ومصلى ملائكة ويحق وليا به التسوية بها الرحمة ورجا فيها
 الجنة لمن ذاقتم الدنيا وقد امنت بتوابعها ونادت بصيها لوقت
 نفسها واهلها عذبت بلابها الملى وتوالت بسوء ودها الى السور
 قدما عند العذبة قوم وخدمها اجزون حدتهم فصدقوا
 وذكرهم فذكروا فانها المعترية بالدنيا المتردوا بها من استلوك
 القبل الدنيا بل ربي من تلك مضايح اياك من الترمذي ام تصارع
 امها انك من الملائكة قلنت بكفيلك وترمت بيدك تطلب له
 الشقا وسال له الاطباء فلم يفتنوا بحاجتك ولم تستحق بطاعتك قد
 مثلت الدنيا لمصرعه مصرعك عدا واليقى عنك يكاول واليقضك
 احيا وكن خيرا للمؤمنين ان الدنيا انذم فطلقا وانما تجدي النسوة
 التي من تزود منها الايمان الصالحه وان منها ساجد الانبياء ومهمط
 الوحى وحي دار التجارة للمؤمنين كالتسوية منها الرحمة ورجوا فيها الله
 صفتهم الدر لمن كانت نعمة صفة وانما ذكرين انها تخرى وتخرى
 فانها تبارى بوا عظمها وتضع بغيرها وتبذل عيوبها بما تروى
 اهلها من حصار الكهلك وتقلب الاحوال من الصفة الى السوء ومن
 الشبيهة الى العرم ومن الفناء الى العقر ومن الوفاء الى الدلال ولكن
 بما قد ادم واعماه حبهما هو لا يسع ذنبا كما قيل ~~سبح~~

قد نادت

قد نادت الدنيا على نفسها لو كان في العالم من يسع
 كره واثق بالمر افضلتها وجامع يذذته جامع
 قال عبي بن معاذ لو يسع الخلايق صوت المياحة على الدنيا با
 لعبت من السنة الفئالسا قطعت القلوب حزنا وقاك
 بعض الحكماء الدنيا انما تفرج بها الايام للانام وعلم الزمان لا يجام
 الى ترجيحان وبحث الدنيا صمت اسماح القلوب عن المواقف وما احق
 السابق لوسو الخلايق واهل الزهد في فضول الدنيا اقتسام
 منهم من يحصل له ففسكه ويتقرب به الى الله تعالى كما كان كثير
 من الصحابة وعنه قال ابو سليمان كان عثمان وعبد الرحمن بن عوف
 خازنين من خزان الله في ارضه يتفقان في طاعة الله وكافة عملهما
 به يلقون بها ومنهم من يخرج من يده ولا يمسكه وهو لا يقر عان منهم
 من يخرج اختيارا وطواعية ومنهم من يخرج ونفسه تايى التوكيد
 ولكن يجاهد ما على ذلك وقد لختلف في انها افضل فقال ابن اسحاق
 والمجنيد الاول افضل لثقت نفسه لعالم السما والزهد وقال
 بن عطاء الثاني افضل لان له عملا وبجاهدة وس كلام احمد ما يدل
 عليه انونا ومنهم من لم يحصل له شيء من الفضول وهو زاهد في
 تحصيله اما مع قدرته او بدو نفا والاول افضل من هذا وهذا
 قال كبير من السلف ان عمربن عبد العزير كان ازهدي من اوسين
 وكزه كذا قال ابو سليمان وعنه وكان حاكم بين دينار يقول
 الناس يقولون ما نك زاهدا انما الزاهد عمر بن عبد العزيز وقد
 اختلف العلماء فيما افضل من طلب الجمال ليصل روجه ويقدم منها
 لنفسه لم من يتركها فلم يظلمها كالخطية ترحمت طائفة من
 تركها وتجنبها منهم الحسن وعنه ورحمت طائفة من طلبها
 على ذلك الوجه منهم الخفي وعنه وروى عن الحسن ايضا نحوه
 والزاهدون في الدنيا بقلوبهم لهم ملاحظة مشاهدة يشهدونها



فمن من يشهد كرامة العقب بالحي في تحصيلها فهو من بعد فيها قصدا
 الراحة نفسه قال الحسن الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ومنهم
 من عتاف ان يتعمق حظه من الآخرة باخذ بقول الدنيا ومنهم من يخاف
 من طول الحساب عليها قال بعضهم من سال الله الدنيا فاما الدنيا
 طول الوقوف الحساب ومنهم من يشهد كرامة عيوبها وسرعة مفاتها
 رفاتها ومن آفة الاراذل في طلبها كما قيل لبعضهم ما الذي زهدك
 في الدنيا قال قلة وفاتها وكثرة حقائبها وحسنة تركها بها ومنهم
 من يتكلم في حجارة الدنيا عند الله فيعتقد رها كما يتقذر الرجل
 الحسنة اذا مر بها ان يقب ثوبه ومنهم من كان يخاف ان يسخره
 عن الاستعداد للآخرة والتسود لها قال الحسن ان كان اخوك يبعث
 عمره بمجود الله يد الجهد والمال الحلال الي جنبه تعالى له الا تاتي
 بعد انتصيب منه فيقول والله لا افعل اني اخاف ان اتم فاصيب
 منه فيكون حساد قلبي وعلمي وبعث الي عمر بن الخطاب فيسأل
 واستدبكاره وقال خشيت ان تغلب الدنيا على قلبي وعلمي
 ويغلب علي فلا يكون للاخرة فيه نصيب قد كذا الذي ايكاني ثم
 امر به فنصدق على نصر المدينة وحق امي يقولون ان يتعلموا
 معا من الله كما قالت رابعة العذوية ما احب ان لي الدنيا كلها من
 اولها الي اخرها حلالا لا اتفقها في سبيل الله واهلها اشغلني
 الله طر قد عني وقال ابو سليمان الزهد ترك ما يشغلك عن الله
 وقال كل ما يشغلك عن الله من اهلها وحال او ولد فهو شوم
 وقال اعمل الزهد في الدنيا على طريقتين منهم من زهد في الدنيا
 فلا يتبع له بها روح الآخرة ومنهم من ان زهد فيها فتح فيها
 روح الآخرة فليس في احب اليه من البقا ليطعم وقال ابن الزناد
 من اتى يوم الدنيا واستراح منها انما الرأفة من زهد في الدنيا
 ولعبت فيها للاخرة فالزهد في الدنيا يرا دة تفرغ القلب من

الاشتغال

الاشتغال بها ليتفرغ للطلب لله ومعرفته والقرب منه والانسجام
 والشوق الي لقاءه وهذه الامور ليست من الدنيا كما كان النبي صلى الله عليه
 وسلم حبيب الي من دنياكم السما والطيب وحليل قرة عين في الصلاة
 ولم يجعل الصلاة مما حبط اليه من الدنيا كذا في المسد والسائي او اظنه
 وقع في بحر ما حجب الي من دنياكم ثلاث فادخل الصلاة في الدنيا
 ويشهد لذك حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما
 والا اله او عالم متعلم خرج من حاجة والتردي وحسنه من حديث
 الي هريرة مرفوعا وروي نحوه من غير وجه مرسلا ومتصلا
 وخرج الطراني من حديثه الي الدرر مرفوعا قال الدنيا ملعونة
 ملعون ما فيها الا ما اتقى به وجه الله وخرج ابي الي الدنيا مرفوعا
 وخرج النعمان رواية شهر بن حوشب عن عباد بن الصامت
 قال اراد ان يرفع قال يوتي بالدنيا يوم القيامة فيقال امير واميرها
 ما كان لله عن وجعل والقواسم يرهاني النار فالدينا وكل ما فيها ملعون
 اي يسعد عن الله لا يمانت شغل عنه الا العلم النافع الدال على الله وعلى
 معرفته وطلب قويه ورضاه وذكر الله وما والا اله مما يقرب من الله
 فهذا هو المقصود من الدنيا فان الله انما امر عباداه ان يتقوه ويطيقوه
 ولازم ذلك واما ذكره كما قال ابن مسعود فتقوي له حق تقواه ان يذكر
 فلا ينسى والمناجحة الله اقامة الصلاة لذكره وكذلك الحج والوقوف
 وافضل اعمل العبادات المأرمة ذكرها فيها فقد كلفه لمن من الدنيا
 المذمومة وهو المقصود من ايمانها واهلها كما قال وما خلقت
 الحق والانس الا للعبدة ون قد تظن طوائف من الفقهاء والموصية
 ان ما يوجد في الدنيا من هذه العبادات افضل مما يوجد في الجنة من
 النعم قالوا ان نعيم الجنة حط العبد والعبادات في حق الرب وحق
 الرب افضل من حط العبد وهذا غلط ويروي عليهم قول النبي
 من المفسرين في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله اجر منها قالوا لئلا



لا اله الا الله وليس شيء خفي منها وكفى الكلام على التقدير والتأخير
 والمراد قوله منها خفي اي لم يخبر بيها ولا جملها والصواب المطلق
 ما جاء به نصوص الكتاب والسنة ان الاخرة خير من الاولى مطلقا
 وفي صحيح الحاكم عن المتوردين سدا قال كنا عند النبي صلى الله
 عليه وسلم نذكر الدنيا والاخرة فقال بعضهم انما الدنيا بلاغ
 الاخرة فيها الجهل وفيها الصلاة وفيها الزكاة وتعالفنا ببقوتهم
 الاخرة فيها الجنة وقالوا يا ابا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما الدنيا في الاخرة الا كما مشى احولم الي اليم فادخل اصبعه فيها
 فما خرج منه فهو الدنيا فقد انفق بتفضيل الاخرة على الدنيا
 وما فيها من الاعمال ووجه ذلك ان كمال الدنيا انما هو في العلم
 والجهل فان العلم اصل العلم بالله واسبابه وصفاة وفي الاخرة
 تنكشف الغطا ويصير الخبير عيانا ومقصود الاعمال التصاعف
 في الاخرة بما لا يشبه كما في الدنيا اليه ويعبر علم اليقين عن اليقين
 ويعبر المعرفة بالله رتبة له ومشاهدة فائق هذا ما في الدنيا
 واما الاعمال الدينية فان لها في الدنيا مقصدين احدهما استعمال
 الجوارح بالطاعة والى بها بالعبادة والثاني اتصال القلوب
 بالله وتوحيدها بذكره فالاول قد رفعه عن اهل الجنة ولهذا روي
 اذ هموا بالعبادة عند تجليته لهم يقال لهم ارفعوا رؤسكم فانكم
 لستم في دار مجاهدة واما المقصد الثاني فخاص لاهل الجنة على
 اكمل الوجوه وانها ولائمة لما حصل لقلوبهم في الدنيا من الغايب
 القرب والانس والاسئلة التي ما يشاهدونه في الاخرة عما ناطق
 قلوبهم وانما هم واسماهم يقرب الله ورويته وسماهم كلامه ولائمة
 في اوقات الصلوات في الدنيا كالخروج والاصياد والقرابين منهم
 من يحصل ذلك له كل يوم مرتين بكرة وعشيا في وقت صلاة الفجر
 وصلاة العصر ولهذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة يرون

يرجع خصو محصيت ذلك على المحافظة على صلاة العصر وصلاة العشاء
 وقت هذين الصلاتين وقت لرويته خواص اهل الجنة وبهم وزيارتهم
 له وكذلك نعم الذكر وتلاوة القرآن لا يقطع عنهم ابد افضلهم من
 المسيح كما يظنهم النفس قال ابن عيينة لا اله الا الله لاهل الجنة
 كما لما البار ولا اهل الدنيا فابن لذه الذكر للمعارفين في الدنيا ما
 لذتهم به في الجنة فبين هذا ان قوله من جاني الجنة فله خسر
 منها على ثابره فان ثواب كلمة التوحيد في الدنيا ان يصلح
 جبهها التي قولها في الجنة على الوجه الذي يخص به اهل الجنة وبكل
 حال فالذي يحصل لاهل الجنة عن قفاصل العبادات واسمايه
 وصفاة وافعاله ومن قربه ومشاهدته ولفه ذكره هو ليس ولا
 يمكن التعبير عن كنهه في الدنيا لان اهلها لم يذكروه على وجه
 بل هو مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وانه
 تعالى للمسيون ان لا يحرمنا حشرنا عنه بشرنا عنه تألمه وكلمه
 ورحمة امير ولستوجه الي شرح حديث ان هو في الدنيا يجي كما انه
 يدرك على ان الله يحب الراهد في الدنيا قال بعض السلف قال الخواربون
 لعيسى عليه السلام يا روح الله علمنا علما واحدا احبنا الله عز وجل
 عليه قال ايقضوا الدنيا بحلم الله عز وجل وقدوم الله تعالى من
 حيت الدنيا ويوترعا على الاخرة كما قال كلاب بن يحيى العاصدية
 ويدرون الاخرة وقالوا يحبون المال حبا جما وقالوا له لعجب الحشر
 لشديد وللراد حب المال فاذا ذم من لب الدنيا دل على مدح من لا
 يحبها بل يرفضها ويتركها وفي المسند وصح بن حبان عن ابي موسى
 الاسودجي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته
 ومن احب اخرته اضر دنياه فانروا ما ينبغي على ابي في وفي المسند
 وسنن ابن ماجه عن يزيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من كانت الدنيا به ترق له عليه ابره وحجل فقره بين عينيته



ولم يات من الدنيا الا نكبت له ومن كانت الاخرة نيتته جهامة له امره وحمل
 عنه في قلبه والله الدنيا وهي راحة وخروج الرندي من حديق
 النور مرفوعا معناه ومن كلام جنداب بن عبد الله الصمعي جنداب الدنيا
 راس كل خطيئة وروي مرفوعا عن الحسن مرسلا قال الحسن في احب
 الدنيا وسرته خرج حب الاخرة من قلبه وقال عوف بن عبد الله بن
 والاخرة في القلب كلفني الميزان فقدرت ما يخرج احدهما تخفف
 الاخرى وقال رصب انما الدنيا والاخرة كرجل له امرتان ان
 ارضي احدهما السخط الاخرى وقال رصب انما الدنيا والاخرى ويك
 حال فالرهد في الدنيا سحر انبياء الله واوليائه واحبابه وقال
 محمد بن العاصي ما اريد هديكم من هدي فيعلم صلى الله عليه وسلم
 انه كان ان هدى الناس في الدنيا وانتم ان هدى الناس فيها خرج
 الامام احمد وقال ابن مسعود كاصحابه انهم اكثر صوما وصلاة وجهارا
 من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولم كانوا خيرا منكم قالوا ولكن في ذلك
 قال كانوا ان هدى منكم في الدنيا وارجعت منكم في الاخرة وقال ابو الدرد
 ليقن خلفتم لي على رجل انه ان هدى منكم في الدنيا الا خلفكم انتم في
 ويروي عن الحسن قال قالوا يا رسول الله من خيرنا قال ان هدى منكم
 في الدنيا وارجعتكم في الاخرة والكلام في هدى الثواب بطول جد او هيا
 اشركا كفاية ان ساءه معالي الوصية السامية الزهد في حيا في اذي
 الناس ولم يوجب لمحبة الناس وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه وصي رجلا فقال يا سوسى مما في ايدي الناس وروي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه وصي رجلا فقال اني ساء ما في ايدي الناس
 تكن غنيا خرج الطير ابي وعنوه وروي من حديث سهل بن سعد
 مرفوعا عن شرف المؤمن قيامه بالكليل وعنه استغناؤه عن الناس
 قال الحسن لا تنال كرميا على الناس او لا تنال الناس بكمودتك عالم
 قلنا ما في ايديهم فاذا افضلت ذلك استغفوا بك وكرهوا حديثك

والبغضوك

والبغضوك وقال ابو بصير الخثيا في لا ينبل الرجل حتى يكون فيه خصلتا
 المعقة عما في ايدي الناس والفاور عما يكون منهم وكان عمر يقول في
 خطبته على المنبر ان الطمع قتر وان اليأس عتار وان الانسان اذا اسى
 من الشيء استغنى عنه وروي ان عبد الله بن سلام كثر كعب الاخذ
 عنه عمر فقال يا كعب من ارباب العلم قال الذين يقولون به قال فما
 يدفع به العلم من قلوب العلماء بعدا دفع طوره وعقلوه قال
 يدفع به العلم وشرة النفس وتطلب الحاجات الي الناس قاله صديق
 وقد تكاثرت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الامر بالاستغنا
 هو سلبية الناس والاستغنا عنهم فبقى سأل الناس ما يا ايديهم
 كن يعرفه وابتغوه لان المال محبوب لتقوسوا في ادم من طلب منهم
 ما يحبوه كرهوه لذلك واما من كان يريد المنة للناس بل عليه ويرى
 انه لو خرج له عن ملكه كلمة لم يبق له بيدل سوا له وذلك له وكان
 يقول لا اهل نيا بكم على غيركم احسن منها عليكم وروى عن عمر
 احسن منها تحتكم فهذا انا درجدا من طماع بني ادم وقد ارتطوي
 بساط ذلك من ازمان مستطاوله واما من زهد فيما في ايدي الناس
 وعف عنهم فابهم حيويتهم ويكر موتهم لذلك وسيود به عليهم كما قال
 امر ابي لاهل البصرة من سيد اهل هذه القرية قالوا الحسن قال
 بمر سادهم قالوا اخرج الناس الي عمله واسحق هو عن دناسهم
 وما احسن قول بعض السلف في وصف الدنيا واهلها
 وما هي الا الجنة مسجلة عليها كلاب همهن اجنادها
 فان تجندتها كنت سما لا اهلاها وان تجند بها نارتك كلابها
 الحديث الثاني والثلاثون عن الحسن بن محمد بن عمار
 عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار
 حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مستدا
 رواه ما كان في المواطن عمر بن يحيى عن ابيه عن النبي



صلى الله عليه وسلم من رسلنا فاسقط ابن اسحق واهله طرقه بقوي
تجته **صاحبها** حديث ابي سعيد لم يخرج ابن عسبة وانما يخرج الدار
 قطنى والمالك والبيهقى من رواية عثمان بن عفان بن ربيعة حديثا به
 الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من ضار الله ومن
 ضار الله تنق الله عليه وقال المالك صحيح الاسناد على شرط مسلم وقال
 البيهقى تفرد به عثمان بن الدراوردي وعان الامام احمد لضعف
 ما حدث به من حفظه ولا يسميه ولا يثبت في تفديده قوله لا يعمل
 قوله وقال خالد بن سعيد الاندلسي الحافظ لم يصح حديث ضرر ولا
 اضرار مستدا واما ابن حبانة فخرج من رواية فضيل بن سليمان
 حديثا موسى بن عميرة حديثا اسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبارة
 بن الصامت ان رسولا لله صلى الله عليه وسلم قضي ان الاضرار والاضرار
 وهذا بن حبانة ضعيفه تروي بهذا الاسناد وفيه منقطع ملحوظة
 من كاتبة قال ابن المديني وابو ازرعة وعينها واسحاق بن يحيى بن
 هو ابن طلحة وهو ضعيف لم يسمه من عبادة قال ابو ازرعة وابن
 ابي حاتم والدارقطني في موضع وقيل انه اسحاق بن يحيى بن الوليد بن
 عبادة ولم يسمه عثمان بن عبادة قال الدارقطني ايضا وذكره ابن
 عدي في كتاب الضعفاء وقال عبادة احاديثه عن مجموعلة وقيل
 ان موسى بن عميرة لم يسمه واما روي هذه الاحاديث عن ابي
 عبيد بن الاسدي وابو عبيد بن اسحق بن عيسى بن حبانة ايضا بن
 وجماخر من رواية جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا اضرار وجابر الجعفي
 ضعفه الاكثرون وخرج الدارقطني من رواية ابراهيم بن اسحق
 عن داود بن الحصين عن عكرمة وابراهيم بن حنبل عن داود
 عن عكرمة مسكين وخرج الدارقطني من حديث الوافدي حديثا

صالح معا له على اصله

خارجة ابن عبد الله

خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت عن ابي الرجال عن عمرة
 عن عاصية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاضرار والاضرار والواقدي
 متروك وبنيته مختلف في تصحيحه وخرج الطبراني من وجهين ضعيفين
 ايضا عن القاسم عن محاسنة وخرج الطبراني ايضا من رواية محمد بن
 سلمة عن ابن اسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسحق بن جابر
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاضرار ولا ضرر في الاسلام هذا الاسناد
 مقارب وهو عريب لكن خرج ابو داود في المراسيل من رواية عبد
 الرحمن بن محمد عن ابن اسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه
 واسحق بن جابر وهو صحيح وخرج الدارقطني من رواية ابي بكر بن عياش
 قال اراه عن عطاء بن ابي عمار عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الاضرار والاضرار والاضرار احكم جاره ان يضع خبثه على جاره
 وهذا الاسناد ضيفه شك واهن عطاء وهو يعقوب وهو ضعيف روي
 كثيرا ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزي عن ابيه عن حده عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال الاضرار والاضرار قال ابن عبد البر اسناده عن صحيح
 قلت كتب هذا يصح حديثه المرئدي ويقول الجعفي في بعض
 حديثه هو اصح حديث في الباب وحين حديثه ابراهيم ابن المنذر
 المزني وقال هو خير من سبيل ابن المنيب ولهذا كثر حديثه ابن عاصم
 وترك حديثه اخر من منهم الامام احمد وعنه فقد لما احتضرنا من
 ذكر طرق احاديث هذا الباب وقد ذكر الشيخ رحمه الله ان بعض طرقه
 تفوي بعض وهو كما قال وقد قال البيهقي في بعض احاديثه كتب
 من عبد الله المزي اذ انفتحت الي غيرهما من الاسانيد التي هي من ضعف
 قويتا وقال السامري في المراسيل انه اذا سئل من وجه اخر او ارسله
 من يأخذ العلم من غير ما يأخذ به المرسل الاول فانه يقبل وقال الجعفي
 اذا كان الحديث المسند من رجل عن شيخه يعني لا يقنع بروايته وسئل
 اركان المراسيل المستولة عنه ذوي الاحتمال اسئل واكتفي به هذا

اذ الموعار من بالسند الذي هو اوفى منه وقد استدال الامام احمد بهذا الحديث وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وقال ابو جهم في الصلاح هذا الحديث استده الا اوطى من وجوه ومجموعهما يوقى الحديث بحسنه وقد يقبله جماعة من اهل العلم واحجوا به وقول ابي داود انه من الاحاديث التي يدور الفقه عليها فيعرفون به غير صحيح وانما اعلم وفي المعنى ايضا حديث بن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرار ضار الله ومن شاق مشق الله عليه خرج ابو داود والنسائي وقال ابن ماجه قال النزيدي حتى غريب وخرج النزيدي باسناد فيه ضعف عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يطعون من ضار مؤمنا او مكروبه وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار هذه الرواية الصحيحة ضار بغير معنى وروي اضر بالهفوة ووقع ذلك في بعض هذه الرواية وقال يعقوب بن ابراهيم في كتابه اضر بمعني وانكرها اخرون وقالوا لا اضر بها واختلفوا هل بين اللفظين اعني الضر والضرار فرق ام لا فمنهم من قال هما بمعنى واحد على وجه التاكيد والمشهور بينهما فرقا ثم قيل ان الضر هو الاسم والضرار الفعل فالمعنى ان الضر نفسة مشتق في الشرح وادخل الضر بغير حرف كذلك قيل الضر ان يدخل على غيره ضارا بما يقتضيه هو به والضرار ان يدخل على غيره ضارا بما لا يستغنى عنه به لمن منع الاضر ولا يضر به الممنوع وخرج هذا القول طائفة منهم ابو عبد الله وابن الصلاح وقيل الضر ان يضر بمن لا يقهر والضرار ان يضر بمن قد اضر به على وجه جليل وبكل حال فالبين صلى الله عليه وسلم انما في الضر والضرار بغير حرف وانما ادخل الضر على احد حتى اجاب لكونه تعدي حدوده والله سبحانه بقدر جزمته او لكونه فاعلم بمنه فيطلب المطلوب مما يلزمه بالعدل فهدى امره براد وطفا وانما المراد الحاق الضر بغير حرف وهذا على نوعين احدهما ان لا يكون في ذلك عرض سوى الضر بذلك الغير ضد الاربيب في نفسه وتكرمه وقد ورد

في القرآن

في القرآن المعنى عن المضارة في مواضع منها في الوصية قال تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين عن ميسار يعني حديث ابي هريرة المرفوع ان العبد ليعمل بطاعة الله في سبعين سنة ثم يحضه الموت فيضار في الوصية فيدخل النار فيقول لي تلك حدود الله التي قولت من بعدي ورسوله ولتعد حدوده يدخلن نار ارجاء لا ايتها وقد خرج النزيدي عن ميسار ميساره وقال بن عباس الاضرار في الوصية من الكفاية في قوله الآية والاضرار في الوصية قارة تكون بان يحسن بعض الوصية بزيادة على بعض الذي حرص الله تعالى لم ينتصر رغبة الوصية بتخصيصه وكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث وتارة بان يوصي لاحبني بزيادة على الثلث فينقص حقوق الورثة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير ومعنى وصي لوارث اولا حبي بزيادة على الثلث لم يتعد ما وصي به الاباح الورثة وسواهم المضارة اولى بصد واما ان قصد المضارة بالوصية لاحبني بالثلث فانه ياتى بقصد المضارة وهل يرد وصية اذا ثبت ذلك باقراره اولا حكى ابن عطية روايته عن ذلك انها ترد وقيل انه قياس مذهب احمد ومنها الرجعة في النكاح قال تعالى فاستكوفن امرؤا فسوا من المعروف وكما تسكوفن صارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم وقال يعقوب بن ابي بردة في ذلك ان ارادوا اصلاحا فذلك على ان من كان قصده بالرجعة المضارة فانه انما يترك وهذا كما كانوا في الاسلام قبل عصر الطلاق في ثلاث تطلق الرجل امراته بغير نكاح حتى تقارب انقضت عتها وبلا حيا ثم يطلقها فيعمل ذلك ابا بغير نكاح فانه يفسد المرأة لا المطلقة وكما عسلة فانطلق الله ذلك وحصر الطلاق في ثلاث مرات وذلك ما كثر الي ان من راجع امراته قبل انقضائها ثم يطلقها من غير مجلس انه قصد بذلك مضارتها بتطويل العدة لم يتأنف

العدة وثبت على ما مضى منها وان لم يعقد ذلك استأنفت عدة جديدة
وقيل يبي مطلقا وهو قول الأكثرين ممن ابوا قلابه والزهرى والنورى وابو
حنيفة والسافعي في الميراث واجد في رواية واسحاق وابو عبيد وعمر بن
ومهما في الايلاق ان الله جعل مدة المولي اربعة اشهر اذا خلفنا الرجل على
امتناع ربي زوجته فانه يهرم بمدة اربعة اشهر فان فارق الى الوطى
ما كان ذلك نوبة وان ابر على الامتناع لم يكن من ذلك ثم فيه قولان للسلف اجماعا
انما تطلق عليه نضحي هذه المدة والساجي انه يتوقف فان قاء والامر
بالطلاق ولو ترك الوطى لعقد الاض اربعة اشهر وقال
كثير من اصحابنا حكك حكم المولي في ذلك وقالوا هو طاهر كلام احمد
وكذا قال جماعة منهم اذا ترك الوطى اربعة اشهر لغير عذر ثم طلبت الفرقة
فرق بينهما بناء على ان الوطى عند تاني هذه المدة واجب واختلفوا وهل
يجوز له ان يعقد الاض ايام لا يعقد ويذهب مالك واصحابه اذا ترك الوطى
من غير عذر فانه يفسخ نكاحه مع اختلافهم في تقدير المدة ولو اطل النفر
من غير عذر وطلبت التولية قد روي في رواية فاجي فقال مالك واحمد واسحاق وغير
الحاكم بينهما وقد روي احمد بسنة اشهر واسحاق يمضي سنتين ومنها
في الرضاع قال تعالى لا رضاع والدة يولدها قال لا يمنع انه ان ترضعه
لمرضها يترك وقال عطاء وقتادة والزهرى والثوري والسدي وغيرهم
اذا رضيت بما يرضي به غيرها ففي حق به وهذا هو المصحح عن احمد
ولو كانت الام في حال الزوج وقيل ان كانت في حيا لزوج فلم يمنعها من
ارضاعه الا ان يرضعها من غيرها وهو قول السافعي وبعض اصحابنا
لكنها يجوز ذلك اذا قصد الزوج به توفير الزوجة للامتناع لا مجرد
ادخال الفرض عليها وقوله ولا يولد له يولد له يدخل فيه ان المطلقة
اذا طلقت ارضاع وله بها اجرة مثلها لزوم الاب اجابتهما الى ذلك
وسوا وجد غيرها اولى بوجوده من الامام احمد فان طلقت زينة
على اجرة مثلها بزيادة كثيرة ووجد الابان من يرضع باجوره المثل لم يلزم

الاب

الاجابتهما اليها طلبة لا يتلخصد المضادة وقد روي عليه الامام
احمد ايضا ومنها في البيع وقد ورد الهني عن بيع المضطر خريجه ابو
داود من حديث علي ابن طالب انه خطب الناس فقال يا ايها علي
الناس زمان عصوي بعض الموسر على ما بيده ولم يوفى فذلك
قال الله مبارك وتعالى ولا تنسو الفضل لبيكم وتسامح المضطرون وقد روي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر وخريجه الاسماعيلي وزاد منه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك خير يعوق به على اخيك والا
فلا تزيد به هلاكك الي هلاكه وخريجه ابو يعلى الموهلي بعاهه من حديث
خذ نوبة من فروعنا وقال عبد الله ابن محفل مع الضرورة والاعمال
حرب مثل احمد عن بيع المضطر فلو رده فقبل له كيف هو قال جيبك
وهو محتاج فتبذره ما يباوي مائة بغيره وقال ابو طالب قيل ل احمد
ان يرح بالعترة حمنة فكره ذلك وان كان المنزعي مسترلا لا يخفى ان
يما كسر فبما نفع كثير لم يغيره ايضا قال احمد الخلافة الخديج وهو ان
يعبئه فيما لا يتغابن الناس في مثله يذبحه ما يباوي ذرها غنة
ويذهب ما كره واجد انه ثبت له حيا للفتح بذلك ولو كان يحتاجا
الي فقولم يجد من يقروضه فاشترى سلعة بثمن في اجل في ذمته
ونقصوده بيع تلك السلعة لياخذ ثمنها فهذا فيه قولان للسلف ورضي
احمد فيه في رواية وقال في رواية اخي ان يكون معتظا فان باع السلعة
من يالها والتمس السلف على تحريم ذلك وهو يذهب مالك وابو حنيفة
واحمد وغيرهم دون انواع الفرضي البيوع المقرقة بين الوالدة وطلها في البيع
فان كان صغيرا حرم بالافاق وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من فرق بين والته وولدها من حق الله وبين اجته يوم القيامة
فان رضيت الام بذلك فجزاؤه اختلاف وسأيل الفرضي الاطعام كثر جدا
والما ذكرنا هذا على وجه المسأل والنوع الثاني ان يكون عمر صاخر سمع
مثل ان يعرف في ملكه لمباينه مصلحة لم يتعدى ذلك الى خبره وغيره

اولمعه ميره من الانتفاع بملكه توفيقا له فيصرفه بالمعروف فذلك فاما الاول
فهو المعروف في ملكه بما يتهدى صرة الي غيره فان كان علي غير الوجه
المعتاد مثل ان يروج في ارضه نارا في يوم عامصا يتحرق ما يليه
فانه مسعد بذلك وعليه الضمان وان كان علي الوجه المعتاد فبغير العيلا
فولان شهودا ان احدها لا يمنع من ذلك وهو قول الشافعي والي حنيفة
وعينها والشافعي المنع وهو قول احمد ووافقه مالك في بعض الصور
من صور ذلك ان يقع كوة في بناءه العالي مشرفة علي جاره ودين بنا
عليا مشرف علي جاره ولا يستره فانه يلزم بستره ووافقه جماعة
من اصحاب الشافعي قال الروياني منهم في كتاب العلية يتهدد الحاكم في ذلك
ويمنع اذا اظهر له التعمت وفسد السادة ذلك وكذلك القول في اطالة
البناء ومع الشمر والقرو وقد خرج الخرابي ونوعدي ياسترضيف عن
عمر بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا حذر بشا طويلا في حق الجار وفيه
لا يتطيل عليه بالبناء فيجرح عن الزرع الا اياته ومنها ان يحفر بئر بالنرب
من بئر غيره فيذهب ماؤها فابعد في ظاهره يذهب مالك واحمد وخرج
ابوداود في المراسيل من حديث ابي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تضاروا في الحفر وذلك ان يحفر الرجل لبئله بئرا به ومنها
ان يحفر في ملكه بما يقع بملك جاره من هرق اودق وتوحيما فانه يمنع
منه في ظاهره يذهب مالك واحمد وهو احد وجوه الشافعية وكذا اذا كان
بئرا بالمكان كما له راحة خبيثة وتحذرك ومنها ان يكون له ملك في ارض
غيره ويتفرع صاحب الارض بدخوله الي ارضه فانه يحبر بان الله لم يفرق
منه لا حول خرج ابوداود في سنة من حديث ابي جعفر محمد بن علي
انه حدث عن سمرة بن جندب انه كانت له عضد من نخل في حائط رجل
من الانصار ومع اهله فكان سمرة يدخل الي نخله فيشاد في يد ويشق عليه
فطلب ان يبتاعه فابى فطلب اليه ان يباقيه فابى اليه ان يباقيه فابى
التي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب اليه النبي صلى الله عليه وسلم

ان يبتاعه

ان يبتاعه فابى فطلب اليه ان يباقيه فابى قال فبعه له ولكه كذا
وكذا امر ارضه فبى فقال انت حصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم
للا نصاري ان هب فاقلم نخله وقد روي عن ابي جعفر من رسالة
قال احمد بن رواد يتجسس بيديا ذكر له هذا الحديث كل ما كان علي بعدة
الجمعة وفيه من يمنع من ذلك فان اجاب بالاجرة السلطان ولا يضر
ياخيه في ذلك فيه من حق وخرج ابو بكر بن الخلال بن رواته عبد الله
بن محمد بن عجيل عن عبد الله بن سليمان بن قيس عن ابيه ان رجلا
من الانصار كانت في حائطه نخلة لرجل اخر وكان صاحب النخلة لا
يربها حذرة وبخية فشق ذلك علي صاحب الحائط فابى النبي صلى
الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب النخلة
خذ نخلة نخلة مما يلي الحائط مكان نخلتك قال لا والله قال فخذ مني
فخذت قال لا والله قال فبعها الي قال لا والله قال فردد عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فابى فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيه
نخلة مكان نخلته وخرج ابوداود في المراسيل بن روايته اسحاق بن محمد
بن يحيى بن حبان عن عمه واسم بن حبان قال كان لابي ليايد عدو
في حائط رجل فكله فقال انك تقطع حائطي الي عدوك فانا اعطيك
مثله في حائطك واخرجه عن ابي علي فطم النبي صلى الله عليه وسلم
فيه فقال لا ايا ليايد حذرتك حذرتك محذرتك محذرتك ملكك وكعت
عن صاحبك حائطه قال ما انا بفاعل قال اذهب فاخرج له مثل
عدوه الي حائطه ثم ارض حذرتك حذرتك حذرتك حذرتك حذرتك حذرتك
والاخر فبى هذا الحديث والذي قبله اجاره علي المعاوضة حيث كان
علي سواك او جاره ضرر في تركه وهذا مثل اجاب الشفعة لغيره في
الترك الطاوي ويستدل بذلك ايضا علي وجوب الجارة علي الترك
المتضمن من الجارة وعلي اجاب البيع اذا تفرقت العصة وقد ورد حديث محمد
بن ابي بكر عن ابيه مرفوعا لا يعصم في الميراث الا ما حمل العتمة وابوبكر



هو ابن عمرو بن حزم قلة الامام احمد والمريخ حينئذ يرسل والتعصبة
 هي القسمة وتسمى بذررت العتقة لكون المستوم يغير بقسمته وطلب
 احد الثوب يكفي البيع الجور الاخر وقسم الثمن ثمن عليه احمد وابو عبيد
 وعمر بن الخطاب والائمة واما الثاني وهو من الجوار من الانتفاع بملكه والارتقا
 به فان كان ذلك يضر لمن انتفع بملكه فله المنع كما في جواراه ولا يجمل
 ان يطرح عليه حيث واما ان لم يضر به فله المنع عليه التمكن ويجرم
 عليه الاستماع ام لا فمن قال بالتمس الاول لا يملك المالك من التعريف
 في ملكه وان اضر بجاهه قال هذا الجوار المنع من التعريف في ملكه بغير اذنه
 ومن قال هناك بالمنع فاختلفوا هناك على قولين احدهما المنع هناك
 وهو قول مالك والشافعي انه لا يجوز المنع وهو مذهب احمد في طرح الحب
 على جوار جاره ووافقه الشافعي في القديم واسحاق وابو ابي رواد
 بن المنذر وعبد الملك بن حبيب المالك في حكاها مالك عن بعض حضرة المدينة
 وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم
 جاره ان يغير خشية على جداره وقال ابو هريرة مالي اركم عهنا موضعين
 والله لا ارضين بهما بين الكفاكم وقضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه على محمد
 بن مسلم ان يجري تلجاره في ارضه وقال الثوري ولو علمي بطنك وفي الاجاز
 على ذلك رواه ابن عم احمد ومذهب ابي ثور الاجبار على الجوار الما في امره
 جاره ان اجراه في قنات او ارضه فقله عنه حربي الكرواني وما يمتص
 عن منعه الفرع يبيع الماء والاعلا وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء المنقوبه العلاء وفي سنن ابي
 داود ان رجلا قال يا بني الله ما الشيء الذي لا يجلب منعه قال الماء قال يا بني
 الله ما الشيء الذي لا يجلب منعه قال الماء قال يا بني الله ما الشيء الذي لا يجلب
 منعه قال ان تجعل الحنف حنرك وقية ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الناس مشركي ثلاث الماء والنار والعلاء وذهب اكثر العلماء الى انه لا
 يمنع فضل الماء الجاري والناع مطلقا سواء كان قبيل ان الماء ملكا لملك

ارضه

ارضه ام لا وهو اقوال ابي حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو عبيد
 وغيرهم والمنصور من احمد وجوب ندمك بما فانا يغير عوضا للشرع
 وسعى اليها به وسعى الزرع ومذهب ابي حنيفة والشافعي لا يغيره
 للزرع واختلفوا هل يجب ندمه مطلقا واذا كان يعقوب العلاء وكان
 منعه مفضيا اليه منع الا على قولين الاحاديث والاصحاب السافعي
 وفي كلام احمد ما يدل على اختصاص المنع بالقراب من العلاء واما مالك
 فلا يجب عنده بذل فضل الماء الكافي لا يملك وعنده الشافعي حكم الكلاء
 كذلك يجوز منع فضل الا في ارض الموات ومذهب ابي حنيفة واجد
 ابي عبيد انه لا يمنع فضل العلاء مطلقا ومنه من قال لا يمنع احد الماء
 والعلاء الا اهل الثغور خاصة وهو قول الاوزاعي ان اهل الثغور
 اذا ذهب ما وسم وكلامه لم يقدروا ان يتحولوا من مكانهم من وسرا
 بيضة الاسلام واهله واما النبي عن منع الجوار النار فله طابقة من
 الغنم على الهيم على الاقتباس سمفادون اعيان الحجر ومن حمل
 على منع الحجارة المورثة للنار وهو بعيد ولو حمل على منع الانتصاة
 بالنار ويقل ما يقتل من حاجة صاحبها لمن سقده في بوم او يتفجع
 عليها طعاما او حوته لم يبعد واما الممل فله على من اخذه من
 المعادن المباحة فان الممل من المعادن الظاهرة لا يملك الا بالاجاز
 ولا بالاطاع يضر عليه احمد وفي سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قطع رجلا الممل فقتلوه يا رسول الله انه بمنزلة الماء المعده ما تنزع منه
 وما يدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم على الاخر وان الله تعالى لم يكلف
 عباده فعل ما لم يقرب اليه اليه فان حاكمهم به فهو عين صلاح دينهم
 ودينهم وما يقرب اليه منة فهو عين قساد دينهم ودينهم لكن ان لم
 عباده بشي هو صالح في ايديهم ايضا ولهذا سقط الطهارة بالماء
 عن المريض وقال ما يريد الله ليخجل عليكم في الدين من حرج واسقط الصاع
 عن المريض والمسافر وقال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر واسقط

المملوك ملكه يتبعه ويجز
 للمملوك المملوك في الاوجه
 وانما يجب عنده ندمه



اختصاصه من طول بران الاحرام كالحلق ونحوه عن من كان غرضنا اوردني
من راسه وامر بالعدوية وفي المسند عن ابن عباس قال سئل رسول الله
امير الايمان لعجب الى الله قال الخنزة المحيطة ومن حديث عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اي ارسلت عن غنمة سمجة ومن هذا المعنى
ما في الصحيحين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اي رجلا يسمى
قبلة انه نذر ان يحج ماشيا فقال ان الله لعني عن بعدد ببعده انفسه
وفي السنن عن محمد بن عمار ان اخته نذرت ان تمشي الى البيت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يضيع بشفا اخذك تبايا فتركك
وقد اختلف العلماء في حكم من نذر ان يحج ماشيا ففتح من قال لا يلزمه
المشي وله الركوب بكل حال وهو رواية عن الاوزاعي واخر وقال احمد
يعوم ثلاثة ايام وقال الاوزاعي عليه كفارة ممن والمهور انه يلزمه
ذلك ان لطافة فان نجز عنه فعيل يركب عند العجز ولا يسي عليه وهو
احد قولي الشافعي وسئل بل عليه مع ذلك كفارة معين وهو قول النووي
والجدي رواية بل عليه دم قاله طائفة من السلف منهم عطاء وبجاهد
والحنفي والحدفي رواية وقيل يصدر بكر امارك روي عن الاوزاعي وكاه
عن عطاء وروي عن عطاء يصدر بعد رفقة عند البيت وقال طائفة
من الصحابة وعمر بن الخطاب الركوب بالاجز به الركوب بل يحج من قابل فبقي
ماركوب ويركب ماشيا وزاد بعض وعليه هدي وهو قول مالك اذا كان ماشيا
وكبه كثيرا وما يدخله في عمومه ايضا ان من عليه دين لا يلبس به معاه
بل يتلو الي حل سياره قال القاضي وان كان ذوا حرة فتطوره الي حيرة
وعلى هذا جمهور العلماء خلا للشرح وهو قول ان الامة مختصة بديون
الرباني في الجاهلية والمهور اخذوا باللفظ العام والكلف المدين ان يقضي
عليه في حروجه من ملكه من ركائبه ومسكنه المحتاج اليه وخادمه
كذلك ولا يحتاج الي التجارة به كنفقته ونفقة عياله هذا جزء من الام
احمد والله سبحانه وتعالى اعلم **الحديث الثالث والثلاثون**

عن

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعطى الناس بدعواتهم لادعوا رجالا لو يعطى الناس بدعواتهم
على المدعي واليهن على من الكرخه يذبحن رواه البيهقي وعن غيره
هذا الحديث خرجه في الصحيحين من حديث ابن جريح عن ابي سلمة عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواتهم
لادعوا ناسا دعا رجالا واموالهم ولكن الذين على المدعي عليه وخرجا
ايضا من رواية فافع بن عمر بن عمر الجعفي عن ابن ابي سلمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان الذين على المدعي عليه واللفظ الذي
ساقه الشيخ ساقه من الصلاح قبله في الاحاديث الكليات وقال رواه
البيهقي باسناد حسن وخرجه الاسمايلي في صحيحه من رواية الوليد
بن مسلمة حدثنا ابن جريح عن ابن ابي سلمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواتهم لادعوا رجالا دعا رجالا وآمالهم
ولكن البيضة على الطالب واليمين على المطلوب وروي الشافعي عن ابا سلم
بن خالد عن ابي سلمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال البيضة على المدعي قال الشافعي واحسبه ولا انقته انه قال واليمين
على المدعي عليه وروى محمد بن عمر بن لعابدة الفقيه الاندلسي عن
عثمان بن ايوب الاندلسي ووصفه بالعضل عن غياثي بن قيس عن ابن
ابي سلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث
وقال لكن البيضة على المدعي واليمين على من الكسر وعازي بن قيس اندلسي
كبير صالح سمع من مالك ومن جريح وطبقتهما وسقط من هذا الاسناد
ابن جريح والله اعلم وفي المعنى احاديث كثيرة في الصحيحين عن الاحث
بن قيس قال يفتي وبني رجل حصة في يرفا خنصا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم متاهدا ان اقمينه قلت اذا علف واليالي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلفه على من سيقن بها ما لا يعومها
فاجر ليعا الله وهو عليه عيبان بن ابي لاله صدق ذلك ثم اقره هذه

الامة ان الذين يتولون بعد الله واليا هم ثلثا اكلية الامة وثنى رواه العلم
يوه قول اذ اختلف قال ليس لك الا ذلك وخرج مسل ايضا معناه من حديث
وايل ابن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الزهدي من حديث الغزي
عن يحيى بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
خطبته المدينة على المدعي والمبين على المدعي عليه وقال يحيى اسأله معال
والقرمي يضعف في الحديث من قبل جعفره وخرج الدارقطني من
رواية مسلم بن خالد الزنجي وفيه ضعف عن ابن جريج عن عمر بن شعيب
مرسل عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة على المدعي
والمبين على من انكر الا في الساحة ورواه الحافظ بن جريج مرسل عن محمد
بن شعيب وخرج ايضا من رواية يحيى بن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال في خطبة يوم فتح مكة المدعي عليه اولي بالمدينة لان
تقوم بيته وخرج الطبراني وعنده عميد الله بن عمر بن العاص
وفي كلام وخرج الدارقطني بعد المعنى من وجوه متعددة ضعيفة
وروي الحجاج الصواف عن حميد بن هلال بن زيد بن ثابت قال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم المار رجل طلب عند رجل طلبه
فان المطلب هو اولي بالمدينة فخرجه ابو عبيد واليهي واسأله عن
الا ان حميد بن هلال بن ثابت قال في حديثه وخرج الدارقطني وزاد
فيه بغير شاهد وخرج النسائي من حديثه برعياس قال جاحضان
الي النبي صلى الله عليه وسلم فادعى احدكما على الاخر فاقال النبي صلى الله عليه
وسلم للمدعي اقم بينك فقال يا رسول الله مالي بيته فقال لا احر لخلعت
بكم الذي لا اله الا هو مال عليك وعندك حتى وقد روي عن حمزة بن
الجبلي عن موسى ان العينة على المدعي والمبين على من انكر وقضى بذلك زيد بن
ثابت على عمر الا بي بثلث ولم يسأله قال قتادة فضل الخطاب الذي
اوتته اذ دوحه السلام دعوان العينة على المدعي والمبين على من انكر
قال ابن المنذر ارجح اهل العلم على المدينة على المدعي والمبين على المدعي عليه

قال روعي

قال روعي قوله المبين على المدعي عليه اي يبرأ بها الا انها واجبة عليه
يوخذ بها على كل حال انتهى وقد اختلف الفقهاء من اهلها في الساقفة
في تسمية المدعي والمدعي عليه فمنه من قال المدعي هو الذي يجلي وسكوته
من الخصم والمدعي عليه من لا يجلي وسكوته منهما ومنه من قال المدعي
من يطلب اموال غيبا على خلاف الاصل او الظاهر والمدعي عليه بخلافه
ويروى على ذلك مسيلة وهي انه اذا سلم الزوجان الكا قران قبل الذكوة
فما اختلفا فقال الزوج اسلمنا معا فكا حنا يا ق وقاله الزوج قبل
سوا احدنا الى الا مسلاع فالتكاح منفسخ فان قلنا المدعي يجلي في
سكوته فالمرأة هو المدعي فيكون القول قول الزوج لانه مدعي عليه
ان لا يجلي وسكوته وان قلنا المدعي بن يدعي لمرأه غيبا فالمدعي هنا
هو الزوج اذ المتعارون في الاسلام خلاف الظاهر فالقول قول المرأة
لان الظاهر معها واما الامين اذ ادعى التلغف كما لو ادعى ان ادعى تلغف
الوديعة فقد قيل انه مدع لان الاصل يخالف ما ارعاه وانما لم يخج الي بيته
لان المودع اليمينه والائتمان يقتضي قبول قوله وقيل ان المدعي الذي
يحتاج الي بيته هو المدعي ليعطى ربحه ما مال قوم او دماهم لما ذكر
ذلك في الحديث واما الامين فلا يدعي ليعطى ثوبا وقيل بل هو مدع عليه
لانه اذا سكت لم يترك بل لا يبدله من رد الجواب والمودع مدع لانه اذا
سكت تركه لو ادعى الامين الي مرد الامانة الي من ائتمنه فالاكثرون
علي ان قوله مقبول ايضا كدعوى الكف وقال الوراق لا يقبل قوله
لان مدع وقال مالك واحمد في رواية ان ثبت قبضه للامانة بلقنة
لم يقبل قوله في الرد دون بيته ووجه اصحابنا ذلك بان الاستهاد
على وضع العقوف المتأينة بالبيته واجبت فيكون تركه تغريبا في
به الضمان وكذلك قال طائفة منهم في دفع مال البيتم اليه لا يبدله من بيته
لان الله امر بالاستهاد عليه فيكون واحيا وقد اختلف الفقهاء في
هذا الجواب على قولين احدهما ان العينة على المدعي ابر والمبين على المدعي عليه



اربا وهو قول ابي حنيفة وواقعة طابوقة من القمها والمحدثين كالخارجي
 وطردوا ذلك في كل دعوى حتى في العساة وقالوا لا يحلف الا المدعي عليه
 وراوا ان لا يقضى بشاهدتين لان المين لا تكون على المدعي وراوا ان
 المين لا ترد على المدعي لانها لا تكون الا في جانب المتكلم المدعي عليه
 واستدلوا في مسألة العساة بما روي سعيد بن عبيد ابا ناسير
 ابي بشار الانصاري عن سبل بن ابي خزيمة انه اخبره ان نفا من
 انطلقوا الى حير فمتموا فيها فوجدوا الحدم قتلا وذكر الحديث
 وندف فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال توحي بالدينة على من قتله قالوا
 ما لنا بدينة قال فمخلفون قالوا يا تري يا ايمان اليهود فكره النبي صلى
 الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوادعته من الابل الصدقة خرج البخاري
 وخرج مسلم عنده اولى له وهذه الرواية تقارن رواية يحيى بن سعيد
 الانصاري عن ابي ناسير عن سبل بن ابي خزيمة وذكر قصة القتل
 وقال فيه فذكر الرسول صلى الله عليه وسلم قتل عبيد الله بن مسعود قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من قتل على رجل يدينه يومئذ وهذه
 الرواية المشهورة الثابتة المخرجة بلوغها وكما في الصحيحين وذكر
 الحفاظ ان روايته يحيى بن سعيد اصح من رواية سعيد بن عبد الطاي
 فانه اجل واعلم واحفظ وهو من اهل المدينة وهو اعلم بعديتهم
 من الكوفيين وقد ذكر الامام احمد مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد
 في هذه الحديث فنقض يده وقال ذلك ليس بشي رواه علي بن ابي
 الكونين وقال انا اذهب الى حديث المدينين يحيى بن سعيد
 وقال النسائي لانهم احد ابا سعيد بن عبيد على روايته عن ابي ناسير
 بسار وقال مسلم في كتاب الميزان يحفظ سعيد بن عبيد على وجهه
 لان الاخبار منها سوال النبي صلى الله عليه وسلم اباهم فسأه حتى يمينا
 وليس في شي من اخبارهم ان النبي صلى الله عليه وسلم سألهم الميتة وترك سعيد
 العساة ونواهي الاخبار بخلافه يقضي عليه بالغلط وقد خالف يحيى بن

سعيد

سعيد وقال بن عبد البر في رواية سعيد بن عبيد هذه رواية اهل العراق
 عن ابي بن يسار ورواية اهل المدينة عنه اثبت وهو به افتقد وتعلم
 اصح عند اهل العلم قلت وسعيد بن عبيد اخبر قصة العساة
 وهي محققة في الحديث وقد خرج النسائي من حديث عمر بن حبيب
 عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ولي القتل شاهد
 على من قتله فقال ومن اين اصيب متا بعد من قال محلف حتى يسأه
 قال كف احلف على يالم اعلم قال فمختلف منهم حنين فسأه فهذا
 الحديث يجمع يد بين رواية سعيد بن عبيد ويحيى بن سعيد ويكون كل
 منهما ترك بعض القصة وترك سعيد ذكر مسألة المدعين وترك يحيى
 ذكر المدينة قبل طلب العساة والسامع والسامعة بالسامع مع
 المين فاستدلوا بترك الحكم بالسامع والمين عديت شاهد الا
 لمسته وقوله صلى الله عليه وسلم ليس لك الا ذلك وقد تكلم القاضي السمعيل
 المالكي في هذه اللفظة وقال تغرد بهما مستور عن ابي وايل وحالفة
 سائر الرواة وقالوا انه سأل الكدينة او الولاية لا تقف على الشاهد
 فقط بل تغرد سائر ما بين الحق وقال غيره يحتمل ان يريد بسأه
 كل نوعين سجدان للمدعي بصحة دعواه فيبينهما الحق فيدخل في ذلك
 ستمائة الرجلين وسهارة الرجل مع الماتق وسهارة الواحد المين
 وقد اقام الله سبحانه ويقا ليان المدعي مقام اليهود في اللعان وقوله
 في تمام الحديث ليس لك الا ذلكم يرد في العام بل النبي الخاص وهو
 الذي اراده المدعي وهو ان يكون القول قوله بغير دية فمفهم من ذلك
 واي ذلك وقوله في الحديث الاخر ولكن المين على المدعي عليه انما اراد
 دعيا المين المحررة عن التهمة واول الحديث يدل على ذلك وهو قوله
 لو سألني الناس بدعواهم لادعي رجالا وانا اقول على ان
 قوله المين على المدعي عليه المخلص المين العاطفة للمانة مع عدم البينة
 واما المين المشبهة للحق وجود التهمة فهذا نوع اخر واما المين



على المدي فليست هو من احد موافقه اي خشيته وانما لا ترد واستدل
 ابو عبد الله المين على المدي عليه وقال في رواية ابي طالب عنده ما يقيد
 ان يقال له تخلف وتحقق واختار ذلك من متاخره الاحاديث وهو قول
 مالك والشافعي وابي عمير وروي عن طائفة من الصحابة وقد ورد
 فيه حديث مرفوع حتى جاءه الدارقطني وفي استارته نظر قال ابو عبد
 الله بن وهب ان الله للمين عن موضعها فان الارزلة ان لا تقضي بالمين
 على المطلوب فاما اذا قضى بها عليه فنحن نمين صاحبه كما ذهب
 الحاكم على نفسه بذلك لانه لو شئت لخلع ويرعى وبطلت عنه الدعوى
 والقول الثاني في المسئلة انه رجع جانب احد المتداعيين وتحمل
 المين في جانبه وهذا ذهب مالك وكذا ذكر القاضي ابو يعلى بخلافه
 انه ذهب الى احد وعلمي هذا يتوجه للمسائل التي تقدم ذكرها من الحكم
 بالقسامة والشاهد والمين فان جانب المدي في القسامة لما هو
 مألوف حملت المين في جانبه وحكم له بها وكذلك المدي اذا اقام
 نشأ هذا فان قولي جانبه يخلف معه وقضى له وهو لا يفي في الجواب
 عن قوله المينة على المدي طريقا ان احدهما ان بعد احض من هذا التهموم
 بوليل والتاين ان قوله المينة على المدي لم ينعلم لان المراد المدي
 الميموم وهو من الاجتهاد سوي الدعوى لما في قوله لو يعلى الناس يدعي
 لا دعي رجال دعا قوم واولهم واحا المدي الذي حجه حجة دعوي
 دعواه فليس داخل في هذا الجواب وطريق ثالث وهو ان المينة
 حمل حاشيتي حجة دعوي المدي وسقط بعد قه فاللوث مع القسامة
 بئنة والشاهد المين بئنة وطريق رابع سلكه بعضهم وهو المين
 في صحة دعوه اللقظة اعني قوله المينة على المدي وقالوا انما الثاني
 هو قول المين على المدي عليه وقوله لو يعلى الناس يدعي لا دعي قوم
 دعا قوم واولهم يدل على ان مدعي الدم والمال لا بد له من بئنة تدل
 على ما ادعاه ويدخل في عموم ذلك ان من ادعي على رجل انه قتل موروثه

وليس

وليس معه الا قول المعتول عند موته جرحني فلان انه لا يفتي بذلك
 ولا يكون بمجرد لو ثا وهذا قول الجمهور خلافا للمالكية وانهم حملوه
 وارثا يتيم مع الاوليا رسمقوت الدم ويدخل في عمومها ان من
 قذف زوجته ولا يجهت فانه لا يباح ومنها لم يدعها وهذا قول مالك
 خلافا للشافعي باقتار قوله الجوز جاني لظا هو قوله عن رجل يدير
 عنها العراب ان شهدا ربع شهادت الامة والاولون منهم من حل العذاب
 على الجبس وقالوا ان لم تلاق عن حمت حتى تغز وتلا عن رفته نظر
 روادعته المرأة على رجل انه استرضها على الزنا فالجمهور على انه لا يفتي
 بدعواها عليه شي قال الشيب من المالكية لها العداق يهيمها وقال
 غيره نعم لها العداق بغير من بعدا كذا اذا كانت ذات قدر وادعت
 ذلك على يدهم بليق به الدعوى وان كان الرمي بذلك من اهل العلاج
 فيجوز دعوا العذف عن مالك ورواياتان وقد كان شرح واما من يحكم
 في الاموال المستانع منها لمج والعراين الدالة على صدق احد المتداعيين
 وقضى شرح في اولاد الحق تداعياها امراتان كل منهما تقول هي ولذ
 هوي قال شرح الفها مع هذه فان هي قويت وروما واستط
 حقي لها وان هي قوت وتغرت وازيارت فليس لها قال ابو نعيم
 ان قوله استطلعت يد امسدت للارضاع وان بارأت فتنسح وكان
 يقضي بجوز ذلك ابو ابراهيم السامي من الشافعية ورجح قول ابن عمير من اصحابنا
 وهو زوي عن الشافعي واحدا سمان قول القاضة في سرة الاموال
 الاخذ بذلك ونقل بن منصور عن احمد اذا قال صاحب الزرع امسوت فعمل
 زرع في الليل يتظر في الاثر فان لم يكن له اثر غنم في الزرع لا يد
 لصاحب الزرع من ان يجي بالمينة قال اسحاق ابن راهوية كما قال
 احمد لا يدع وهذا يدل على انها على الاكفاب ورويه الزلفي وان
 المينة انما تكلف عند عدم الاثر وقوله المين على المدي عليه لم يدل
 على ان كل من ادعي عليه دعوى فان عليه المين وهذا قول اكثر



الفتحا وقال العاقل الفاجب المين على المتكراذ كان بين المداعمين نوع من
 حوزا من ان يبيد السها الروسا رطلب ايمانهم وعند طواذي على رجل
 اذا غصه او سرق منه ولا يكن المدعي عليه نهما بذلك يستلغ المدعي
 عليه وكله ايضا عن القاسم بن محمد وحميد بن عبد الرحمن وحكاة
 بعضهم عن فتها المدونة المسجة فان كان من اهل الفضل وحيا يشار
 اليه بذلك ادب المدعي عند ذلك ويستليل بقوله المين على المدعي عليه
 بل على ان المدعي المين عليه انما عليه المدينة وهو قول الاكثرين وروى
 عن علي انه حلف المدعي مع بينته ان شهده سهد واجت وقد فعله ايضا
 شرح وعبد الله بن عتبة ثم حوود وبن ابي ليلى وسوار العبدي وعبد
 بن الحسن وحميد بن عبد الله الاضاري وروى عن الشعبي ايضا وقال
 اسحاق اذا استرأ الحاكم وجب ذلك وسئل قضا الامام احمد عن
 هذه المسئلة فقال احمد قد فعله على فقال له اسعقم هو افعال قد فعله
 على ثابت القاسمي هذا رواية عن احمد لله جعلها على الدعوي علي
 الغائب والبي وهذا الاصح لان عليا انما حلف المدعي مع بينته
 على الحاضر معه وهو لا يعلوون المين ليعويجة الدعوي اذا وضعت
 باسترابة اليهود واذا استرأ بهم ايضا ونهم سوار العبدي
 قاضي البصرة وروى ذلك القاسمي ابو يعلى بن ابي بصير الوالي المطالم
 دون العفاة وقال بن عباس في الرواة الشاهدة على الرضاها هنا
 تتخلف واخذ بها الامام وقد دل القرآن على استحلال اليهود عند
 الارتياح بشهادتهم في الوصية في السور في قوله تعالي يا ايها الذين امنوا
 شهاده بينكم اذا حضر احدكم الموت الى قوله فيصنعها ان ياتكم
 لا شترجي به نمنسا ولو كان ذا حربي ولا نكم شهادة الله وهذه الآية
 لم ينسخ العمل بها عند جمهور السلف وقد عمل بها ابو ابي اسيري
 وابن مسعود واقفي بها على ابن عباس وهو مذاهب شرح والنهي
 وابن ابي ليلى وسفيان والاوزاعي والحدادي وعبد وعينهم قالوا

تقبل

تقبل بشهادة الكفار في وصية المسلمين في السفر ويستعلقان بهما دهما
 وتقبل عنهما من باب تكليل الشهادة فلا يحل لهما يدون عنهما من
 باب الاستظهار عند الرينة بعد اجماع واصحنا جعلوا هاتر طابقا طاهر
 ماروي عن ابي موسى وغيره وقد ذهب طائفة من السلف الى ان المين
 مع الشاهد الواحد ممنون باب الاستظهار وان رأى الحاكم الاكفأ بالشاهد
 الواحد لبر وزعد الله وظهور صدقة الكفر شهاده يدون عن الطالب
 وقوله فان عثر على ايها السحفا ايضا فاحران يقومان مقامهما من الذين
 استحق عليهم الاوليان فيضمان باله لهما دنسا اخرين شهادهما يرون
 على ان اذا ظهر خلل في شهاده الكفار حلف اوليا الميت على جانبها
 وكذاهما واستعوا ما حلفوا عليه وقول مجاهد وغيره من السلف
 ووجه ذلك ان المين في جانب ادوي المداعمين وقد مويت هادعوي
 الوردية تطهر يكتب اليهود والكفار فترد المين على المدعين ويحلفون
 مع اللوذ ويستقونه بذلك الوية والدم ايضا عند ذلك واحد وعرضا
 وقضي بن مسعود على رجل سئل حرفة الموت الى رجلين مسلمين وجه سلمهما
 ما معه من المال وشهد على وصيته كفارا ثم قدم الوصيان وقد
 نعين المال الى الوردية ولما دفعه ثم قدم الكفار شهدوا عليهم بما كانوا
 من المال فدعي الوصيان المسلمين فاستعلمها ما دفع اليها الترمذ فراه
 ثم دعي الكفار فشهدوا وحلفوا على شهادههم ثم امر اوليا الميت ان يحلفوا
 ان ما شهدت به اليهود والنصارى حق فحلفوا ونقض علي الوصيان
 بما حلفوا عليه وكان ذلك في خلافة عثمان وناول ابن مسعود الاله على ذلك
 فكانه قابل بين الاوصيا واليهود والكفار فاستعلمها ويقع مع الوردية
 شهاده الكفار فحلفوا جميعا واستعوا الا ان جانبهم ترجح بشهادة الكفار
 لهم فحلف المين مع ادوي المداعمين ونقض بها واختلف الفقهاء
 هل يتخلف في جميع حقوق الادمين كقولنا في رواية عن ابي
 اولا يستلغ فيما كل دعوي لا يحتاج الي مساعدتين لما حكي عن مالك



عن ابيه

واستحقاقه عز وجل من العلم ان قال استخلف فيها عيال وهو قول
 اصحابنا وعزهم ونسب عليه احد في الزكاة وبه قال طاروسي والثوري
 والحسن بن صالح وعزهم وقال ابو حنيفة وماكدا والليث والسافعي
 اذا اتهم فانه يستخلف وكذا حكى عن الشافعي حين تخرج من لا يحل له شعر
 ادعي له جعل انه يحلف على دعواه وكذا قال اسحاق في طلاق السكران
 يحلف انه ما كان يفعل وفي طلاق الناسي يحلف على سبانه وكذا قال العاسم
 بن محمد وسالم بن عبد الله في رجل قال لامرأته انت طالق يحلف انه ما اراد
 به الملائك وتروى اليه وخرج الطبراني من رواية ابي هارون الصدوق عن
 ابي سعيد الجعفي قال كان اناس من الاعراب ياتون بالبحر فكان في انفسنا
 منسني فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجهدوا انما هم
 ائمة زجوها ثم اذكروا اسم الله واكلوا ابواها روى ضعيف جدا واما
 المؤمن في حقوق الادين حيث قيل قوله فقل على من ائمة ثلاثة
 اقول للعالم احدها الامين عليه لانه صدق بايمانه ولا يسيء الصدق
 وبالعقاس على الحاكم وهذا قول الحارث العجلي والثاني على المهين
 لانه منكر يمدخل في عموم قوله والمهين على من انكر وهو قول شيخ
 واي حنيفة والشافعي وبالكوفي رواية واكثر اصحابنا والثالث
 الامين عليه الا ان يتهم وهو لغير احد وقوله مالك في رواية لما تقدم من
 ائمة ثمانية واما اذا قامت قرينة تناهي حال الايمان فقد احتل مصفى
 الايمان وقوله العينة على المدعي والمهين على من انكر انما يريد به ان
 ادعي على رجل ما يدعيه لنفسه ويكفره لمن ادعاه عليه ولقد اقول
 في اول الحديث لو دعى الناس يدعواهم لا ادعي قوم دعا قوم وانوام
 فان ادعي بالمهين له مدع لنفسه منكر لدعواه فخذ السهل من الاول
 ولا يد المدعي عن من بيته ولكن يكفني من العينة دعما على الكفني
 بهما في الدعوى على المدعي بنفسه والمتكلم يهدد ذلك مسائل منها
 اذا جاز من وصفها فانها تدفع اليه بغير بيعة بالاتفاق لكونهم

من يقول

من يقول يجوز المدفع اذا على ثلث صدقة ولا يجب لقول الشافعي واي
 حنيفة تزعم من يقول يجب دفعها يدكر الوصف المطلق كقول احمد وماكدا
 ومنها العنينة اذا جاز من يدعي مهناسيا انه كان له واستولى عليه
 الكفار واقام على ذلك ما يبين انه لم اكتفبه ومثله عن ذلك احمد
 وقيل له فتروى على ذلك بغير قال لا يدعي بيان يدل على انه لم يعلم
 ذلك دفعه اليه الامير وروري الخلال باسبانه عن الركني بن الربيع
 عن ابيه قال حس لاخي فرس بعين المهر فراه مويوط في ريبه سعد
 فقال فرسي فقال لك بيته قال لا ولكن ادعوه فيج فاعاه اليه وهذا
 يحتمل انه كان لحيث بالعدو ثم ظهر عليه المسلمون ويحتمل انه عرف انصال
 ثم فوضع بين الدواب العتالة فتكون كاللقطة وبها المغصوبين
 اذ امل علم الولاة وطلب ردها من بيت المال قالوا ان الرضا كان عمر بن عبد
 العزيز يريد المطام الي اهلها فغير العينة القاطعة كان يكفني بالبين
 اذا عرف وجه منطلة الرجل ردها عليه ولم تطفه عميقا البيعة لما
 يعرف عن منشم الولاة قبلة على الناس ولقد انفذت مال العراف
 في رد المطام حتى حل اليها من النمام وذكر اصحابنا ان الولا المغصوبة
 من قطاع الطريق واللصوص يكفني من دعواها بالصفة كاللقطة ذكره
 القاضي في خلاصته وانه ظاهر كلام احمد والله سبحانه وتعالى اعلم
الحديث الرابع والاربعون عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى منكم منكره لم يضره بيده فان لم ينقطع
فلسانه فان لم ينقطع فبقلبه وذلك اضحفت الاعيان
رواه مسلم هذا الحديث خرج مسلم في رواية
 قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي سعيد من رواية اسحاق بن
 ابن رجاء عن ابي سعيد وعنده في حديث طارق قال اول من بدأ بالخطبة
 يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة
 فقال قد ترك ما هناك فقال ابو سعيد ان هذا قد قضى ما عليه



فردى هذا الحديث وقد روي بمناه من وجه اخر فخرج مسل من
 حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها النبي
 الا كان لمن امتي حواريون واصحاب ياخذون ويستفتون ويصدون يا مرة
 قد اختلفت من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا
 يريدون فمن جاءهم بغيره فهو مؤمن ومن جاءهم بالبيان فهو مؤمن
 ومن جاءهم بغيره فهو مؤمن ليس واما ذلك من الايمان حبة خرد وردى
 سلم المرادى عن عمر بن هورم عن جابر بن زيد عن عمر بن الخطاب عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال انما يصيب امة في آخر الزمان بلائ شديد من سلطانهم
 لا يجاوزهم الا رجل عرف دين امة بلسانه ويده وقلبه فذلك الذي
 سميت له السوابق ورجل عرف دين امة صدق به وللاول عليه سائبة
 ورجل عرف دين امة فسكت فان راي من يعل جسر احبه وان راي من
 يعل بياطل ابغضه عليه فذلك الذي يجوا على ابطائه وهو اقرب ولسانه
 منقطع وخرج الاسماعيل بن حديث ابي هارون العمدي وهو ضعيف
 جدا عن حواري كوفي عن عمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو استك
 هذه الامة ان يملك الثلاثة نفر رجل انكر بيده ولسانه وقلبه فان
 جين بيده ولسانه وقلبه فان جين بيده ولسانه وقلبه وخرج ايضا
 من رواية الاوزاعي عن عمير بن هانئ عن علي بن سح النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول سيكون يهودي فتق لا يستطيع المؤمن فيها ان يعين بيده ولسانه
 قلت يا رسول الله وكيف ذلك قال يتكلمون فيكلمون قلت يا رسول الله
 هل يقعون لك من ايمانهم شيئا قال لا الا كما يتقصى القطر من الصفا وهذا
 الاسناد منقطع وخرج الطبراني معناه من حديث عيادة بن الصلت عن
 النبي صلى الله عليه وسلم يا سادة ضعيف فويل هذه الاحاديث كلها على وجوب
 انكار المنكر بحسب القدرة عليه وانكاره بالقلب لا بد منه فمن لم ينكر قلبه المنكر
 دل على ذهاب الايمان عن قلبه وقد روي عن ابي حمزة قال قال علي قال ان
 اول ما تعذبون عليه من الجهاد المحاد يا ايديكم انتم الجهاد المستكتم الجهاد يقولون

فمن لم يعرف

فمن لم يعرف قلبه المعروف وتكلم عليه المنكر ليس بفعل اعلاه اسغله ومع بن مسعود
 رجلا يقول هكذا من لم يأس بال معروف ولم ينه عن المنكر فقال ابن مسعود هكذا
 من لم يعرف وتكلم به المعروف والمنكر يشيخ الي ان معرفة المعروف والمنكر بالقلب
 فرض لا يسقط عن احد من لم يعرفه هكذا واما الانكار وباللسان واليد فاما يجب
 بحسب القامة قال ابن مسعود يوشك من عاش منكم ان يروي منكرا لا يستطيع
 له غير ان يعلم الله من قلبه انه له كاره وفي سنن ابي داود عن العرس بن حميرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا علمت الخطيئة في الاذن كان من سبها
 لمن شهد الخطيئة فكرهها تعلمه كان من الاشهد بها اذا فجر عن النكارها
 بلسانه ويده ومن غاب عنها فوضها كان كما شهد بها وقد روي على انكارها
 ولم ينكرها ان الرضي بالخطايا من اتبع المجرمات ويقود جنبه انكار الخطيئة با
 لقلب وهو فرض على كل مسلم لا يسقط عن احد من حال من الاحوال وخرج في ابي
 الدنيا من حديث ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حضر محبة فكلها
 فكانه غاب عنها ومن غاب عنها فاحبها فكانه حضر بها وهذا مثل الذي قبله
 فتبين بعد ان الانكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال واما الانكار
 باليد واللسان فموجب القدرة كما في حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها قوم جعل منهم بالمعاصي تعلم فيدرون ان
 تغيروا ولا تغيرون الا بوسئلكم انهم الله فحجاب خزيه ابوا داود
 بهذا اللفظ وقال قال شعبة فيه ما من قوم يعي منهم بالمعاصي هم الذين يعلم
 وخرج ايضا من حديث جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها من جعل
 يكون في قوم يعي منهم بالمعاصي فيدرون ان يتغيروا عليه فلا يتغيرون الا
 اصابهم الله فحجاب قبل ان يتغيروا وخرج الامام احمد ولو قلته ما من قوم يعي
 منهم بالمعاصي هم اعز والتم من يعلم فلا يتغيروه الا انهم الله يعصم
 وخرج ايضا من حديث عمري بن محمودة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر من ظهر بينهم ومع قادرين
 على ان ينكروه فلا ينكروه فاما امكوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة فخرج



انما هو واين حاجة من حديثي بحسب المهدي قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وعلى آله يقول ان الله لسيال العبد يوم القيامة حتى يقول ما سمكت اذ ارايت
 القرآن تنكره فاذا لعن الله عبد احمته قال يارب رجونك وزيقت الناس قلنا
 ما خرج الترمذي واين حاجة من حديثي بحسب حديثي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال في خطبة الا لا ينعن رجلا هبته الناس ان يقول حتى اذ علمه نكح
 ابو سعيد وقال قد والله راينا السافيينا وخرج الامام احمد ورايتمه فانه
 لا يقر باجل ولا يراعي من رزق ان يقال حتى او يدرك بعظيم وقد ذكرها
 اخرج الامام احمد واين حاجة من حديثي ابو مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يحقر احدكم نفسه قالوا يارسول الله كيف يحقر احدنا بنفسه قال يري
 امره عليه فيه فقال من يقول فيه فيقول الله له يوم القيامة ما فعلك
 ان تقول لي كذا وكذا فيقول اياي كنت احق ان تحبني فهذا ان الحديثان محمولان
 على ان يكون المانع من الاتكار كجود الهبة دون الموت المقتل للاتكار قال
 سعد بن جبير قلت لابن عباس ان امران السلطان بالمرور في ايامه عن
 المنكر قال ان حقت ان تبتلك فلا ثم عدت فقال لي مثل ذلك ثم عدت
 فقال لي مثل ذلك وقال ان كنت اريد فاعلا ففعلها بيئتكم وبينه وقال لما وس
 ابي رجل ابن عباس فقال الا اقوم الي هذا السلطان فامرته والتمها قال لا
 تكن لى ففنته قال امرت ان امرت لمعصية الله قال ذلك الذي يريد فكن
 حينئذ ومجلا وقد ذكرنا حديث بن مسعود الذي فيه تخلف من يعويم خلوف
 فمن جاهدتم بيده فهو مؤمن الحديث وهذا يدل على جها والارباب اليد وانكر
 الامام هذا الحديث في رواية اي داود وقال هو خلاق الاحاديث التي امر
 منها بالبر على جور الامة وقد جاب عن ذلك بان بالمتغير باليد لا يستلزم
 للقتال وقد مر على التمهيد ايضا في رواية صالح فقال التفتيد باليد
 ليس بالسيف والسلاح فمحمد بن جهماد الامرا باليد ان لم يزل بيده ما فعلوه
 من المنكرات مثل ان تربق جوارهم وتكسر الاث الملامح التي كرم وتجو ذلك
 او يسطر بيده ما امره من العلم ان كان له قدرة على ذلك وكل هذا احسن
 وليس هو من ياب قتالهم والى الخروج عليهم بالسيف حتى يسه الفع التي تودي

الي سئل

الي سئل دقا المحلين ثم انخشي في الاعدام على الاتكار على الملوك
 ان يودي جاره او اهله لم ينعن له المترو من لهم حينئذ لما سمعت من عدي
 الاذي الي عجزه كذلك قال الفضل بن عياض وعجزه ومع هذا فمتى خاف
 على نفسه السيف والسوطا والحيسا والعمدا والعمى اولئك الملوك وانحزب
 من الاذي سقط امره ونفهم وقروى الائمة على ذلك منهم الامام مالك
 واحمد واسحاق وعجزهم قال احمد لا يقر من الي السلطان فانه سؤ سلو
 وقال ابن شعيرة الا بالملوك واليه من المنكر كالجهد ويجب على الواحد
 ان يشار به فيه الا نفي ويحرم عليه العزاز منهم ما لا يجب عليه مضارفة
 اكثر من ذلك فان خاف السيف او اسماع الطام السبي لم يسقط عنه
 الاتكار ويدكر حتى على الامام احمد وان احتمل وقوي عليه فهو افضل نفي
 عليه الامام احمد نعيان وقول له المي قد جاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال ليس للمؤمن ان يبدل نفسه ان يورضها من البلا لما لا طاقه له به
 قال السهيد ابن ذكوان ويدل على ما قاله ما اخرج ابو داود واين حاجة
 والترمذي من حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل الجهاد
 علمه عمل عبد سلطان جابر وخرج ابن جاعة حساه من حديث ابي
 امامه ومي مسند البرار باسناد فيه جهالة عن ابي عبيدة بن الجراح
 قال قلت يا رسول الله اي الشهد الاكرم على الله قال اجل قام الي امام جابر
 فامر به ردف وانهما عن منكر فعتله وقد روي معناه من جوه
 اخرها منها ضعف ولعادي لا ينبغي لمؤمن ان يبدل نفسه فلما يدل
 على انه اذا علم انه لا يطيق الاذي ولا يصبر عليه فانه لا ينعن من حينئذ
 للار وهذا حق ولما التظلم فمبي علم ما نفسه البر كذلك قال الائمة
 كسوفيان واحمد والفضل بن عياض وعجزهم وقد روي عن ليو ما يدل
 على الاتقيا بالاتكار بالقلب قال في رواية ابو داود وحج نرجوا ان انكر
 بقله فقد سلم وان انكر بيده فهو افضل وهذا محمول على انه يخاف مما صح
 به كذمي رواية محرو واحد وقد حكى القاصي ابو علي روايتين عن احمد



في انكار المنكر على ما يعلم انه لا يقبل انه لا يقبل منه ومع القول بوجوده
وهو قول اكثر العلماء وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون ذلك مقدر
وهذا كما اخبرنا عن الذين اعدوا في السبت وانكروا اليهم قالوا لمن قال
لهم انظروا قوما اهدى منكم اجمعين عذرا يا سيدنا قالوا امعذرة
الي ربي ولعلهم يتقون وقد ورد ما يستدل به على سقوط الاثر واليه عند
عدم القول بالانتفاع به فحينئذ يبي داود وابن ماجه والترذي عن
ابي يعقوب الخثعمي انه قيل له كيف تقول في هذه الآية عليكم انتمكم الا يترككم
من مثل اذا اهديتهم فقال اما والله لقد سألته عنها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال بل انتم وابلواهم واهل بيوتكم حتى اذا رايت شخصا
مطاعا وهوي متبعار ودينا وشرة واجباي كل راي يراه فقليل يتفكر
ودع عنك امر العوام وفي سنن ابي داود عن عباد بن محمد وقال بيننا
مخبر حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذكر الغنمة فقال اذا رايت انسان
مرحبا بعمودهم وخفتا فانهم كانوا هكذا وشكك بن اصابه وانك
عليك لتلك اقميت اليه فقلت كيف فعل عند ذلك جعلني الله فداك
قال اللهم بيئك وامسك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك
باسر خاصة نفسك ودع عنك امر العامة ولذلك روي عن طائفة من
الصحابة في قوله تعالى عليكم انتمكم اذا رايت شخصا مطاعا وهوي
لم يات تاويلها بعد المنا تاولها في اخر الزمان وعن ابن مسعود قال
قال اذا اختلف العلوب والاهوا واليسم شعرا وذا فبعضكم بالي بعض
منابر الانسان حينئذ نفسه وحينئذ تاول هذه الآية وعن ابن عمر
قال هذه الآية لا تقام بحسبوت بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم وقال جبير
بن نفيع عن جماعة من الصحابة قالوا اذا رايت شخصا مطاعا وهوي
مستعيا واجباي كل ذي راي يراه فقليل يتفكر لا يفكر من مثل اذا
اهديت وعن كحول قال لم يات تاويلها بعد اذا هاب الواظظ وانكر
الموعظة فقليل حينئذ تفكر لا يفكر من مثل اذا اهديت وعن الحسن

انه كان

انه كان تولى هذه الآية قالوا لها من ثقة ما اوتيتها ومن سعة
حاورها وهذا كله قد جعل على ان من عجز عن الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر اوحات القرير يسقط عنه وظالم ابن عمر يدل على ان من علم انه
لا يقبل منه لم يجب عليه كما حكى من رواية احمد وكذا قال الاوزاعي من
من تربي ان يقبل منك وقوله صلى الله عليه وسلم في الذي ينكر بقلبه
وذلك اصغف الايمان يدل على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال
الايمان ويدل على ان قدر على خصله من خصال الايمان وفعلها كان
اقصبل من تركها محجرا عنها ويدل على ذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم
في حق النساء اتقنن دينها فاستغفرك الايام والليلي لا تصلي
يشير الي ايام الجمع مع انها موعدة من الصلاة حينئذ وقد جعل الله
ذلك تقصا في دينها يدل على ان من قدر على واحب وقوله هو افضل
من يخونه وتركه وان كان معذورا في تركه والله اعلم وقوله صلى الله عليه
وسلم من راي منك منكر ابدل على ان الاثكار ومعلق بالمرية فلو كانت
مستور لم يره ولكن علم به فالمقصود عن احد في الروايات انه لا يرضى
وانه لا يقبل على من استولى به وعنه رواية اخرى انه يكلف العنق
اذا تحققه ولو سح صوتا محرم او الات الملاهي وعلم المكان التي هي
فيه فانه ينكر بها الله محقق المنكر وعلم موضعها فهو كالمكولاه نصح عليه
لحد وقال اذا لم يعلم مكانه فلا يفتي عليه ولما سئل الجوزان على من علم ان
على منكر فقد انكره الآية مثل سعيان التوري وعنه روي عن اهل في
النجس المسمى منه وقد قيل لابن مسعود ان فلان اذ لم يركب حية خرا
فقال سبحان الله عن النجس وقال القاسم ابو يعلى في الاطعام السلطانية
اذ اهان في المنكر الذي غلب على طمته الاستسار به باختياره عنه
اتهاك حرمة نفوت استدر كها كالزنا والعقل جاد النجس الاقدام
على الاشف واليخ حذرا من موات مالا استبدك من انتهاك المحارم
وان كان دون ذلك في الرتبة لم يحج النجس عليه ولا الكسف عنه

الانجيلي



والمكر الذي يجب انكاره حاكما ان يجمع عليه فاما المختلف فيه فنحن (احسانا)
 من قال لا يجب انكاره على من فعله بمجهدا منه او مقلدا له يجهدا تقليدا سابقا
 واستثنى الثاني في الاحكام السلطانية ما ضعف فيه الخلاف وكان ذريعة
 الى محذور متفق عليه كبري القصد الخلاف منه ضعيفا هو ذريعة
 الى ريبا النساء المتفق على تحريمه ولكنناح المتعة فانه ذريعة الى الرضا
 وذكر عن ابي اسحاق ابن سنان قلا انه ذكر ان المتعة هي الرضا من تحريم
 بين طبة انه لا يبيح نكاح حكم قاض اذا كان قوت اول وضوتا ولا الا ان
 يكون قضا رجل بعد متعة او طلق ثلاثا في لفظ واحد وحكم
 بالمرحبة من غير زوج محكم مرد ودخل فاعله العمومية والنكاح
 والمصوم من لحد الانكار على اللاعب بالسفرخ وقاوله للقاضي على
 من لعب بها بغير اجتهاد او تقليد سابق فنه نظر فان المنصوص عنه
 يجد سادب التقييد المختلف فيه واقادة الموانع مراتب الانكار مع انه لا
 ينسب بذلك عمده فدل على انه يتكر على كل مختلف منه ضعف الخلاف
 لولالة السنة على تحريمه ولا يخرج فاعله المتناول عن العدالة بقله والله
 اعلم واعلم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه وجانوا به
 وتارة خوف العقاب في تركه وتارة الغضب له على انتهاك محارمه وتارة
 النصيحة للمؤمنين والرحمة ورجا انقاذهم عما ادعوا اليه من
 التعرض لعقابه وعمومته في الدنيا والاخرة وتارة يحمل عليه لجلال
 الله واعظا له ومحبة وانه اهل ان يطاع ولا يعصى ويذكر فلا ينسى ويكفر
 فلا يكفر وان يتقدي من انتهاك محارمه بالتعويض والاموال كما
 قال بعض السلف وحدث ان الخلق كلهم المملوك لله وان لم يقر من المقتاض
 وكان ممن يقر الله من وجه الله فيقول الالهية التي علمت بي وبك العذور
 في الله عن رجل ومن لحق هذا المقام والذي قبله هان عليه كل ما يلقي
 من الاذي في الله عن رجل ورجا دعي لمن اذام كما قال ذلك النبي صلى الله
 عليه وسلم لما ضربه قومه فيجمل مع الريح من وجهه ويقول رب اغفر لغفلي

فانهم

فانهم لا يعملون ويكل حال فينتصين الرق في الانكار قال سفيان الثوري
 لا بأس بما يعرف ويجهي عن المنكر الا ان كان فيه حسا لثلاث رفق بما
 لا بأس رفق بما ينهى عدلها لا بأس عدل بما ينهى عالم بما لا بأس عالم بما ينهى
 وقال الجد للناس عتاجوا الى مداراة ورفق في الامر بالمعروف وبلا
 عطفة الا رجل يعلن بالمتق فلا حرمه له قال وكان صاحب ابو سعود
 اذا امر وايقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا ركل الله مهلا
 ركل الله وكان اجد يا رسول الله بالرفق والمصون فاذا سمعوه ما يكره
 لا يقصص فيكون من يدايق تصرف نفسه والله تعالى المعوق والمهدي كلاله
الا وهو الحديث الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رجمه عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحامدوا ولا تباخضوا ولا
تباغضوا ولا تباؤا ابروا ولا يبع بعضكم على بعض ولو فوا بما داه
الغوا ان المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يتخذ له ولا يكدبه ولا يحتمن
النفوسى بواضعا ويشير اليه ضد له ثلاث مرات يجب اهر من
الشرا ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام ودد وعرضه وراه
 هذا الحديث حرجه علم من رواية ابي سعيد مولى عبد الله بن عمر ابن كبريت
 عن ابي هريرة وابو سعيد هذا الا يعرف اسمه وقد روي عنه عن واحد
 وذكره ابن حبان في نقابه وقال ابن المديني هو مجهول وروي هذا الحديث
 سفيان الثوري فقال منه من حيد بن سيار ولما هو ابو سعيد مولى
 كبريت قاله اجد ونجوى والله ارفق ودرروي بعضه من وجه اخر حجه
 الترمذي من رواته ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يتخذ له ولا يكدبه ولا يتخذ كل المسلم على المسلم
 حرام وعرضه وراه ودد النفوسى بها ايضا يجب اهر من الشرا ان يحقر
 اخاه المسلم وحرج ابوداود من قوله كل المسلم الى اخره وحرجه
 في الصحيحين من رواية الامرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم



از قال لا تعاسدوا ولا تساجنوا ولا تباعضوا ولا تدبروا وكونوا عباد
 الله اخوانا وخرجناه من وجوه اخر عن ابي هريرة وخرج الامام احمد
 من حديث وانظر ان الاستع من النبي صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم
 حرام دمه وعرضه وماله المسلم لا يظلمه ولا يتخذ به والتعوي هاهنا
 واوي بيده الي القلب وحب اقر من الشران يحق اخاه المسلم وخرج
 ابوداود اخره فقط وفي الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال المسلم اخ المسلم لا يظلمه ولا يظلمه وحب المرء من الشران يحق
 المسلم اخ المسلم لا يظلمه ولا يتخذ به وحب المرء من الشران يحق
 اخاه المسلم وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تباعضوا
 ولا تعاسدوا ولا تدبروا وكونوا عباد الله اخوانا وروى في معناه من
 حديث ابي بكر الصديق عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تعاسدوا يعني لا تحسد بعضهم بعضا والجدس موكوف في طباع الش
 وهو ان الشرا ينكره ان ينفوه احد من جنسه في شي من العضايل فيرتفع الناس
 بعد هذا الي اسام فنه من يعي في زوال فمة المهود والبيعي عليه بالقول
 والفعل ثم فهم من يعي في نقل ذلك الي نفسه ومنهم من يعي في ان الة
 عن المهود من غير نقل الي نفسه وهو امرها واخبرتهما وهذا هو
 الحسد المذموم المنهي عنه وهو كان ذم ابليس حيث حسد ادم
 عليه السلام لاراه قد فاق على الملائكة بان خلقه الله بيده واسجد له
 ملائكته وعلم اسما كل شي واسكنه في جواره فثار الاسبى في
 اخرجه من الجنة حتى اخرج منها ويروي عن ابن عمر ان ابليس
 قال لعوج عليه السلام انك ان اهدك بهما بين ادم الحسد وبالجدس
 لعنت وجعلت شيطانا رجيمًا والجرع ابي ادم من الجنة كلها فا
 صبت حاجتي منه بالجرع من خرجه ابى ابي الدنيا وقد وصف الله العيون
 بالحسد في مواضع من القرآن كقوله ودكش من اهل الكتاب لو يردونك
 من بعد ايمانكم لكان احدا من عند انفسهم من بعد ما يقين لهم الحق وقوله

ام محمد بن

ام محمد بن الناس على ما اتاهم الله من فضله وخرج الامام احمد والترمذي
 من حديث الترمذي عن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دج البكم ا
 الامم تنكلم الحسد والبغضا والبغضا ضاهي الحماقة خالقة الذين
 لا حالفة الشعر والذي تسمى محمد بيده لا توتموا حتى تحابوا الا انفسك
 يعني اذا فعلتموه تحاببتم افسا السلام يتكلم وخرج ابوداود ومحدث
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل
 العنات كما تاكل النار الخشب او قال المال الصيب وخرج الحاكم وغيره
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سيبا نبي ذال الامم قالوا يا نبي
 الله وما ذا الامم قال الاشر والبطور والتكافر والتكافى في القبا
 والباعض والحما سر حتى يكون البيعي شر الهوج وقسم اخر من
 الناس اذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يقع على المحمود بقول
 ولا فعل وقد روي عن الحسن انه لا ياتو يدك وروي عن الحسن من يجره
 ضعيفة فقد اعلى ان عينه حوسما ان لا يمكنه ان الة الحسد من نفسه يكون
 موكوبا عليه ذلك فلا ياتو والشاخي من حديث نفسه بذلك اختيارا
 او يبيده ويبيدنه في نفسه مستورا حاله الي نبي زوال الة اخيه فهذا
 شبهة بالغرم المصم على المعصية وفي ذلك اختلاف بين العلماء وربما ذكر
 في موضع اخر ان شانه تعالي لكن هذا لا يبعد ان يسل من البيعي على المحمود
 ولو بالقول فيما توريد لك وقسم اخر اذ لفسد ليقن زوال نعمة المحمود
 بل يسعى في التساب مثل فضائله ويتمنى ان يكون معتله فان كانت
 العضايل دينوية فلا حسد في ذلك كما قال تعالى قال الذي يترددون
 الحياة الدنيا بالتي لنا مثل ما وى قارون وان كانت قضايل
 دينوية فهو حسن وقد يمتني رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه
 الشهادة في سبيل الله من اجل ربي الصميمين عنه صلى الله عليه وسلم قال
 لا حسد الا بين اثنين رجل اتاه الله حالا فهو يتفقه انا الليل وانا النما
 ورجل اتاه الله القرآن فهو يتفقه به انا الليل وانا النهار وهذا هو



ورجل آناه الله القرآن فهو يتعمق به انا الليل وانا النهار وهذا هو الغبطة
 وسماه حسدا من باب السقارة وقسم اخرا اذا وجد من نفسه الحسد
 سمي في ازل الله وفي الاحسان الي الممسود باسد الاحسان لله
 والدعالة ونشره قتل له وفي ازاله ما وجد له من نفسه من الحسد حتى يبدله
 بمحبته ان يكونه حقه السلي حبرا كنه واقبل وهذا من اعلا درجات الايمان
 وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يجب لا يجب لنفسه وقد سبق الكلام على
 هذا في تفسير حديث لا يرون احدكم حتى لا يحمي لاحقه ما يجب لنفسه
 وقوله صلى الله عليه وسلم ولا تساجدوا منكم من العلم بالنجس في البيع
 وهو ان يبدى في السلعة من لا يريد بشرها بالبيع البياع بزيادة
 التين او باضار المشتري يتكلم في التين عليه وفي الصحيح عن ابي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يعني عن النجس وقال ابن ابي اوفى الساجس
 الكله ربنا خاين ذكره البخاري قال ابن عمير الدين اجمعوا على ان فاعله على
 له عقابي ان كان عالما بالنجس والمتعلقوا في البيع منهم من قاله انه فاسد
 وهو رواية عن احد اخصا طائفة من اصحابه ومنهم من قال ان كان
 الناجس هو البياع او مو اطاه البياع على النفس فسد لان النجس هنا
 موجود على العادة نفسه وان لم يكن كذلك فسد لانه موجود في الجني وكذا
 حكمي عن كتمانني انه عطل صحة البيع بان البياع غير الناجس والبر العقبها
 على ان البيع صحيح مطلقا وهو قول الجمهور خيفة وما لك والتماسي واحمد
 في رواية عنه الا ان قالوا واحمد ابينا المتعري المنيار اذا لم يعلم بالجمال
 وعين عيننا فاحسا يخرج عن العادة وقد رده مالك وصغيرا صاحب الحد
 بثلاث التين فاذا خسر المتعري حليله الفسخ فلا ذلك وان اراد الامساك
 فانه سيطر بعينيه من التين ذكره اصحابنا ويحمل ان ينسب الناجس للمني
 منه في لغة الرويوت باصوام من ذلك فافاض النجس في اللغة اثار النجس
 بالكر والحيلة والمخادعة ومنه سمي الناجس في البيع ناجسا وسيجي
 الصايد في اللغة ناجسا لان يربى الى الصيد بحيلة عليه وخداعه

وحديث

وحديثه فيكون المعنى لا تخارحوا ولا يعادل بعضكم بعضا بالكر والاحتيال
 وانما يراد بالكر والخداجة ايصال الذي الى المسلم اذ لم يتق الاصله وايما
 باختلاف تقعه بذلك ويلزم منه وصول الفرائض ودخوله عليه وقد
 قال الله عز وجل ولا يحيق بالكر النجس الا باهله وفي حديث بن مسعود
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والكر والخداع في النار
 وقد ذكرنا فيما تقدم حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه المرفوع
 ملعون من ضار مسلما او كرهه خزيه الزهدي فيدخل على هذا
 التقدير في الساجس المنهي عنه جميع انواع المعاملات بالفسق وخو
 كد ليس العيوب وكتمانها وغشوا جميع الجيد بالردي وغير المستعمل
 الذي لا يعرف المحاكسة وقد وصفنا له في كتابه الكفار والمنافقين
 بالكر والابصار والبايعهم وفاحقن قول ابي العاصم
 وكيف ديننا الا بدني . . . وليس الدين الامكارم الاخلاق . . .
 انما الكفر والخزوة في النار . . . هما من خصال اهل النفاق . . .
 وانما جوبنا لكونه يجوز ادخال الذي عليه ومع الكفار المحاربين
 كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وقوله صلى الله عليه
 وسلم لا يبايعنكم الا من بايعكم عن المسلمين عن السباع في غير ايد
 بل على امو النفوس وان المسلمين جعلهم احره والاوه يتجانبون بينهم
 ولا يبايعنهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انكروا
 الجنة حتى تؤمروا ولا تؤمروا حتى تحابوا الا اذ لكم على سبي اذ فعلتموه
 تحابنتم انشوا السلام بينكم خرج مسلم وقد ذكرنا فيما تقدم حديث
 في النهي عن السباع والباسد وقد حرم الله على المؤمن ان يبيع بيع
 العداوة واللعن كما قال انما يريد الشيطان ان يوقع بينك العداوة
 والبغضاء في الخ والمسر ويصدك عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون
 راين على عبادته بالمال في بين قلوبهم فقال واذكر واقه انه علمكم
 انكم من احد اذ خلق بينكم فاصبح بنوهم الحق انا وقال هو الذي



ابوك نعوه وبالمؤمنين والذين آمنوا فلوهم لو انتمعت ما في الارض جميعا ما التفت
 بين قلوبهم ولكن الله الغالبين ولهذا المعنى حرم المشي بالنميمة لما فيها
 من اتياع العداوة والبغضاء وخصي الكذب في الاصلاح بين الناس
 وتزجيج في الاصلاح بينهم كما قال الاخير في كتم من يخلم الا انكار بصدقه
 او بوجوه او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغى ارضا لله سوف
 يعقبه اجر عظيمها وقال وان طلقتم من المؤمنين اقتتلوا فاحلوا
 وقال فانفق الله واصلموا ذات بينكم وخرج الامام احمد وابودود والترمذي
 بن حبان ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم يا فضل من
 درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى يا رسول الله قال اصلاح
 ذات الدين فانما ذات الدين هي الجماعة وخرج الامام احمد وغيره
 من حديث اسماء بنت زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انفسك شر لكم
 قالوا بلى يا رسول الله قال المشاؤون بالنميمة الممزقون بين الاحبة
 الباعون المعز العنت واما البغض فحرم الله وهو من اوثق محرمة الالهيات
 وليس داخل في النهي ولو ظهر لوجيل من اخيه سني فانقضه عليه وكان الرجل
 مفزوا منه في نفس الامر انبت البغض له وان عذرا حقه كما قال عمر ان اكنا
 فزناكم اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيقا ظهرنا وان يقول عليه الوحي
 واذا بقينا الله من احسانكم الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انطلق
 به واقطع الوحي فانما تقول لما يخبركم الامن اظهر لنا منكم خيرا اطنا به
 خيرا واحبنا عليه ومن اظهر منكم شيئا لمسا به شر او بغضناه عليه
 وساركم بغيركم ومن ركب عز وجل وقال الربيع بن خيثم لو رايت رجلا
 يظهر شر او شر حين البغض عليه اجرك الله على بغضك الشر والماتر
 اختلافا للناس في سائل الدين ولست تعرفهم كثر بسبب قللك يا مخضم
 وانما عظم وكل من ظهر له بغض له وقد يكون في نفس الامر مفزورا وقد
 لا يكون مفزورا بل يكون مستعاه هواه مقصدا في البغض عن معرفة
 ما يبغض عليه فان كثيرا من البغض لذلك اما كان يقع لمخافة متبوع

ظن ان

يقن ان لا يقول لا للغير وهذا الظن خطأ حقا وان اردت ان لا تقول الا الحق
 فيما حذرك فيه فخذ الظن قد يحل ويصيب وقد يكون الحامل على الميل
 اليه مجرد العوي او الالف والعادة وكل هذا يوجب ان يكون بين البغض
 له وقالوا يجب على المؤمن ان يفتح نفسه ويحرق في هذا غاية الحرز
 وبما اشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية ان يقع فيما هي عنه من البغض
 المجرم وهما صانرا حتى يلغى التعلق له وهو لا يكسب من آية الدين قد
 يقول قولنا جوحا ويكون محمدا منه ملحورا على اجتهاده منه
 موضوعا عنه خطأ وهو لا يكون المستصحب لمعالمه تلك المعركة في دين
 الدرجة كما قد لا يتصور هذا القول الا لكون متبوعه قد قال عيب
 انه لو قال عزه من آية الدين لما قبله ولا انقره ولا ولي من واقعة ولا
 مما دى من خالفه وهو هذا يقن انما يتصور الحق بغيره متبوعه وليس
 كذلك فان متبوعه انما كان مقصده الانتصار للحق وان اخطا في اجتهاده
 وانما هذا الياس فمقدس اب انتصاره لمخاطبة الحق اذاده علوم متبوعه
 وظهور كلمة انه لا يتسب الى الخطا وقد قد سميت بفتح في قصد
 الانتصار للحق فانتم هذا فانه مهم عظيم والله سعيدي من سب الى صراط
 مستقيم قوله عليه السلام ولا تدابروا قال ابو عبد الله المصنف
 والجمعي ان ما خذ من قولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه
 وهو المعاطع وخرج مسلم بن حذيث استوعب النبي صلى الله عليه وسلم
 قال الاتحامد والاشيا معضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله خورا
 كما انكم وخرج ايضا المعناه بن حذيث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وفي الصحيحين عن ابي جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجبل للملك ان يجز
 الماء فوق ثلاث بلقيان فبصد هذا وصد هذا وحيز صفا
 الذي يهد بالسلام وخرج ابوداود بن حذيث ابي خنيس السلمي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يعز اخاه مئة فهو كمنك وكل هذا
 في الامور الدينية واما الاجل الدين فيجوز الزيادة على الملائك



عن علي الامام احمد واستدل بغضه الثلاثة الذين خلفوا والرسول
 صلى الله عليه وسلم ليعلم لما خاف منه النفاق وابعه عن ان يصل اليه
 المتعلقة والدعوة الي الاضواء وذكر الخطابي ان هجرة الولد لولده والقرى
 لزوجه وما كان في معنى ذلك تاديبا يجوز الزيادة في ذلك عمل النفاق
 لان النبي صلى الله عليه وسلم هجر من ساءه هجرته وان خلفوا اهل بيتك
 بالسلام فقال طائفة يتعلم بذلك وروي عن الحسن وما كان في رواية
 ان في عقب رواية طائفة من اصحابنا وخرج ابوابه او من حديث ابو حمزة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعمل المؤمن ان يهجر مؤمنا موفت ثلاث
 فان موفت به ثلاثا فليس له فليس عليه فان ردد عليه السلام فقد
 اترك ما في الاجر وان لم يرد عليه فقد اثم وبقا بالام وخرج المسلم من
 الهجرة ولكن هذا فيما اذا امتنع الاخرين الرد عليه فاما مع الرد اذا كان
 معهما قبل الهجرة مودة ولم يعودوا اليه فغيبه نظروا وقال احمد في
 رواية الاثر وسئل عن السلام يقطع العوان فقال يبلغ عليه وقد صدق
 قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول بلسنتان من عند هذا ويصد هذا اذا كان
 قد عوده ان يتكلم او يعاينك وكذلك روي عن مالك انه لا يقطع الهجرة بدون
 العود الي المودة ويزن بعضهم بين الاقارب من الاقارب والاعراب فقال
 في الاغراب تدول الهجرة عنهم بحمد السلام بخلاف الاقارب وانما قال هذا
 لوجوب صلة الرحم قوله ولا يبيع بعقله علي بيع بعض قد تكلم النبي عنه ذلك
 في الصحيحين عن ابن عمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل علي
 بيع اخيه ولا يخطب علي خطبة اخيه الا ان ياذن له ولو خطب مسلم وخرج
 مسلم من حديث حمزة بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن اخو المسلم
 فلا يحل للمؤمن ان يبتاع علي بيع اخيه ولا يخطب علي خطبة اخيه حتى يذد
 ولقد ايد علي ان هذا حق للمسلم علي المسلم فلا يسلو به الكافر في ذك
 بل يجوز للمسلم ان يبتاع علي بيع الكافر ويخطب علي خطبته وهو قول

الاولي

الاولي واحدا كما لا يثبت للمكافر علي المسلم حق الشفعة عنده وكثير من
 الفقهاء ذهبوا الي النهي عام في حق المسلم والكافر واختلفوا هل النهي العموم
 اولد يترتب من اصحابنا من قال هو للترتيب دون الترتيم والصحيح الذي عليه
 الجمهور انه الترتيم واختلفوا هل يبيع البيع علي بيع اخيه او للبتاع علي خطبة
 فقال ابو حنيفة والسامعي واكثر اصحابنا يبيع وقال مالك في النكاح ان لم
 يدخل بها صرفت بينهما وان دخل بهما لم يفرق وقال ابو بكر بن اصحابنا
 في البيع والنكاح ان يباطل بكل حال وحكامه عن احمد ومعنى البيع علي بيع اخيه ان
 تكون قد باع منه مسافرا لشرعي سلعة لشرعيها ويبيع بيع
 الاول وهل يختص ذلك بما اذا كان البديل في مدة الحيا ربحت منه المتزوي
 من الشفعة فيه او هو عام في مدة الحيا وبعد فانه اختلاف بين العلماء
 حكاه الامام احمد في رواية حرب وقال في القول يانه عام في الحيا
 وهو قول طائفة من اصحابنا ومنهم من خصه بما اذا كان في مدة الحيا
 وظاهر كلام احمد في رواية بن شيش ومضمون السامعي والاول
 اظهر لان المتزوي وان لم يقبل من الشفعة بنفسه بعد انقض الحيا ربحه
 اذا ربح في رد السلعة الاولي علي بايها فانه يتسبب الي ردعها
 عليه باذواع من الطرق المعتصية لضرره ولو باي الحاج عليه في المسئلة
 وما ادي الي ضرر المسلم كان محرما والله اعلم وقوله وكوونا عيانا لله احوانا
 دعوا ذكره النبي صلى الله عليه وسلم كالمعتدل لما تقدم فغيبه سادة الي نعم اذا
 تكووا التماسا والتمساحي ولتساعض والتدابير وبيع بعض علي بيع بعض
 كانوا احزان ونية امره بالسلب فلو يبيع المسلمون اخوانا علي الاطلاق وذلك
 يدخل فيه اذا حصر في المسلم علي المسلم من رد السلام وتسميت العاطس
 ومعاودة المربيع وتسيغ الحيايز واجابة الدعوة والابتوا بالسلام عند
 اللقاء والنعيم بالعيب وفي الزبدي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اللقاء واما ان العديبة تذهب وخز الصدور وخرجت من بلوطها و
 تحابوا وني مسد الزان عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوا دوا



فان الهدية تسأل النجاسة ويروي عن محمد بن عبد العزيز بن يرفع الحديث
 قال قال سبحانه فانه يذهب النجاسات وتعاروا يذهب وقال الحسن المثنى
 يزيد بن الورد وقال مجاهد بلقي انه اذا ترى المتجاوبان فتحرك احدهما الى الآخر
 وتصاحبا احتابت خطاياهما كما تجانس الورق من البحر فيقال ان هذا
 ليس من العسل قال يقول بيرونيه تعالى يقول لو انفقت مافي الارض
 جميعا ما التفت بين تلوم ولكن الله العليم منهم وقوله صلى الله عليه وسلم
 المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يحذله ولا يحقره هذا ما اخذ من قول عز وجل
 اما المؤمنون اخوة فاصبحوا اخوتكم فان اذ ان المؤمنون اخوة ابو رافع
 بنهم بما يوجب نافع العلوب ولجنتها عنهما وهو لما يوجب سائر القلوب
 واخلاقها وهذا من ذلك والصياق الاخر من شأنه ان يوصل الى كونه للسمع
 ويكف عنه الفرس من عظم الفرس الذي يجب كنهه عن الاخ المسلم اللهم وهذا
 لا يقتضي المسلم بل هو محرم في حق كل احد وقد سبق الكلام على الظلم في
 عهد ذكر حديث ابي ذر الالهي يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وحرمت
 عليكم وما اولوا بطالموا ومن ذلك خذلان المسلم اخيه فان المؤمن ما مؤمن
 بغير اخاه كمال النبي صلى الله عليه وسلم انظر احكام ظالمها او ظالمها قيل ما
 رسول الله انظره فظلموا فكيف انظره ظالمها قال لا يفتقر عن الظلم فذلك
 اياه خرج المبحر في معناه من حديث ابي وخرجه صلى الله عليه من
 حديث جابر وخرج ابوداود من حديث ابي طلحة الانصاري وجابر بن
 عمير عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امر مسلم خذل امرؤ مسلما في
 موضع يفتنك منها حرمة ولا يفتن في عينه الا خذله الله في موطن
 ربح فيه بقرته وما من امر في بقر مسلما في موضع يفتن في عينه من بقرته
 ونهت في عينه من حرمة الا بقره الله في موطن يحب فيه بقرته وخرج الامام
 احمد من حديث ابي امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال من اذلمتة موطن فم يفتن وهو عبيد علي ان يفتن اذله الله علي
 رسول اللطيف يوم القيامة وخرج البزار من حديث عمر بن الخطاب

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نصر اخاه يظهر العيب وهو يستطعم
 نصره نصر الله في الدنيا والاخرة ومن ذكركذب المسلم اخيه اعمل له
 ان يحرقه فيكذب به بل لا يحرقه الا صدقا وفي مسند الامام احمد عن النوايس
 بن سحمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبريت خيانتة ان يحدث لها كذب
 هو كذب صدق وانته به تخاذل ومن ذلك احتقار المسلم الغني وهو سائق
 عن الكبر كما قال صلى الله عليه وسلم الكبر بط الحوق ومحق الناس حوجه مسلم
 من حديث ابن مسعود وخرجه للحكم الامام الحدوث في رواية الكبر سعة
 الحق واهم ذرا الناس وفي رواية ومحق الناس وفي رواية زيادة
 تلاير ايام سبا ومحق الناس الطعن عليهم واهم ذراهم وقال الله عز وجل
 يا ايها الذين امنوا لا يخروا قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نمان
 نسا عسى ان يكون خيرا منهم فاستكبر بنظر الي نفسه بعين الكمال والي
 عمر بعين النقص ويخترهم ويرد عنهم ولا يراهم اهلا لان يعوق حكومتهم
 ولان يقبل من احد منهم الحق اذا اوردته عليه وقوله المتعوي صاحبنا
 الوجدرة ثلاث مرات بغير اشارة الى انه الكرام الله عبده بالمعقوي ثم
 من يعتقر الانسان لصنعه وقلته حمله من الدنيا وهو اعظم قدر اعلم
 قدر في الدنيا فان الناس يتفاوتون بحسب المعقوي كما قال عز وجل
 ان لكم عند الله انعاما وسبيل النبي صلى الله عليه وسلم عن اكرم الناس
 قال انعام الله عز وجل وفي حديث اخر اكرم المعقوي والتعوي اصلها
 في العلب كما قال تعالى ومن يعلم شرا لله فامان تعوي القلوب
 وقد سبق ذكر هذا المعنى في الكلام على حديث ابي ذر الالهي عند قوله
 لو ان اولكم واخركم وانكم وحكم كما نوا على ان يوق قلب رجل واحد منكم
 ما زاد ذكر في ملكي شيئا واذا كان اصل التعقوي في العلوب فلان يظلم
 احد على حقيقةها الا الله عز وجل كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله ينظر
 الي صورتكم واموالكم ولكن ينظر الي قلوبكم واما لكم وحينئذ يكون كثير



من لصورة حسنة او مالا ارجاه او رياسة في الدنيا قلبه خرابا من القوي
 ويكون من ليس له شيء من ذلك قلبه مملو من الهعوي فتكون الكرم عند الله
 عز وجل بل ذلك هو اكثر وقوعا لما في العصبية عن جارثة بن وهب
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اجتمع باهل الجنة كل ضعيف متضعف
 لو اتهم على امر الله الا اجتمعوا وهل النار كل عقل جواظ مستكبر في المنذ
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجاجت الجنة والنار فقال النار اننا
 اوردت بالمكبرين والمقبرين وقالت الجنة لا يدخلني الا الضعفاء والناس
 وسئل فقال الله عز وجل للجنة انت رحمتي ارحم بك من انسان عبادي
 وقال النار انت عذابي اعدب بك من انسان عبادي وخرجه الامام احمد
 من رواية ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افتخرت الجنة والنار
 فقالت النار يا رب يدخلفي الجبابرة والمكبرين والملوك والانتلاف
 وقالت الجنة يا رب يدخلفني الضعفاء والعقرا والمساكين وذكر الحديث
 وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال الرجل عنده جالس حار ايك في هذا قال رجل من اشرف الناس
 هذا والله حرم ان يخطب ان يتلم وان شفع ان يشفع قال فقلت النبي صلى الله عليه
 وسلم نعم مر رجل اخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايتك في هذا
 قال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حرمي ان يخطب ان لا يتلم
 وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يشفع ليقول فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هذا حرمي من علي الارض من مثل ذاك وقال محمد بن كعب
 القرظي في قوله اذا وقعت الواقعة ليس لوقعتها كاذبة خافضة
 رافعة قال يخفض رجالا لا كانوا في الدنيا متعفين ويرفع رجالا كانوا
 في الدنيا متضعفين قوله بحسب امر من الشرائع يجر له اياه المسلم
 يعني يكتفه من الشر احمقا واخيه المسلم فانه انما يحقر اجاه المسلم
 لتكبره عليه والكبر من اعظم حصا الشر وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وفيه ايضا

انه قال

انه قال العزاز انه واكبه يارده من نازعني عذبة فنان عبد الله صفا
 النبي اللطيف بالمخوف كفي بولسرا وفي صحيح بن حبان عن فضالة بن عبيد
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تسال عنهم رجل سارح الله ازاره
 ورجل متبذع الله مرداه فان رده الكبريا وازاره العز ورجل في شك
 من امر الله والقنوط من رحمة الله وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من قال لعنك الناس ونواهلكم قال يا لك اذا
 قال ذلك محرنا لما يريد في الناس يعني ذنوبهم فلا اري به بالسلو اذا
 قارة كد عجبا بنفسه وتساخر للناس دعوا المكروه الذي يمتني عنه
 ذكره ابو داود قوله صلى الله عليه وسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه
 ودمه وعرضه هذا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحط به في الحرام هو
 العظيمة فانه خطيب به في حجة الوداع ولوم عوفة ويوم النحر واليوم
 الثاني من ايام النحر وفي رواية في حجة الوداع واماكم واعراضكم عليكم
 حرام كحرمه يومكم هذا في ستمكم هذا في بلدكم هذا في رواد بلخياري
 وغيره وابتدأكم وفي رواية فاعاها من ارا الرزق راسه فقال اللهم
 جعل بلغت اللهم جعل بلغت وفي رواية الا يبلغ الشاهد منكم الغائب
 وفي رواية للبخاري فان الله حرم عليكم دماءكم واولادكم واعراضكم الا انها
 وفي رواية دماءكم واولادكم واعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذا
 اليلد الي يوم المصاة حتى تدفعه يد فخرها مسلم لم يريد لها سوا
 حرام وفي رواية قال المومن حرام على المومن كحرمه هذا اليوم لحمه
 عليه حرام ان ياكله ويفتاهه بالغيب وعرضه عليه حرام ان يحرقه
 ووجهه عليه حرام ان يلطمه ودمه عليه حرام ان يسفكه وحرام عليه
 ان يدفعه دفعة كصته وفي سنن ابي داود عن بعض الصحابة
 انه كان فارسا من سح النبي صلى الله عليه وسلم لا يجعل المسلم ان يروع مسلما
 وخرج احمد وابو داود والترمذي عن الشايب بن يزيد عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ احكم عصا خية لا عبا جادا ان لا يخذ



عسى اخيه فليرد بها اخيه قال ابو امييد يعني ان ياخذ مناعه لا يدبره
 انما يريد ادخال النسيط عليه فهو لا يحب في يدك من الرقة جاد في ادخال
 الاذي والروع عليه وفي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اذا كنتم ثلاثا فلا ينادي انسان دون الثالث فان ذلك تجزئه ولغظه
 لمسلم وخرج الطبراني حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينادي
 انسان دون الثالث فان ذلك يؤذي المؤمن والله يكره اذي المؤمن وخرج
 الامام احمد بن حنبل في ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا عباد
 الله ولا تطلبوا عوراتهم فانه من طلب عورة اخيه المسلم طلب الله عورته حتى
 يفتنه في بيته وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 سئل عن العينة فقال ذكر كذا خاك بما يكره قال رايت ان كان فيه ما يؤكل
 قال ان كان فيه ما تقول فعدا عنته وان لم يكن فيه ما تقول فعذبته
 فتضمنت هذه النصوص كلها ان المسلم لا يجلب العيال الاذي اليه بوجه من الوجوه
 من قول او فعل يخرج وقد قال الله تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات
 مسات بغفء الكسوف فقد اذنبوا بهتانا واتما حرمنا ولما جعل الله المؤمنين
 اخوة ليسوا طغوا او يبرأوا وفي الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال سئل المؤمنون في نواذيرهم وعاطفتهم وتبرئهم مثل الجسد
 اذا اشتكى منه عضو تداعى احوالها الى الجسد بالحق والسهو وفي رواية لمسلم
 كرجل واحد ان اشتكى راسه تداعى احوال ساير الجسد بالحق والسهو وفي رواية له
 ايضا للمؤمن كرجل واحد ان اشتكى عنه اشتكى كله وان اشتكى راسه
 اشتكى كله وفيها عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن
 كالبنيان يشد بعضه بعضا وخرج ما رواه اود عن حديث ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن بمائة المؤمن اخ المؤمن فكيف عنه
 ضعيفته ويحوله من ذرابه وخرج الترمذي ولغظه ان احدكم سؤلة اخيه
 فان مر ابي اذي فليطه عنه قال رجل بع من عمه العز بن ابي سلمة
 السلمي عندك ابنا وضعفهم ابنا واسلمه اخا فابي اوليك تجب ان

تسبي اليه

تسبي اليه من كلام عبي بن يعقوب الرازي ليكن حظ المؤمن منك ثلاثة
 ان لم تقعه فلا تقره وان تقره فلا تقه وان لم تقه فلا تقه والله
 تعالى اعلم الحديث السادس والثلاثون عن ابي هريرة وعن ابي بصير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تقى عن مؤمن كربة من
 كروب الدنيا تقى الله عنه كربة من كروب الآخرة ومن ستر علي مسلم ستره
 الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون
 اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا
 الى الجنة وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يكون كتاب
 الله وتعداد رسوله معهم الا تلت عليهم السكينة وتخشيتهم
 الرحمة وختمهم الملائكة وذكره الله حين عمده ومن يطاه
 عمله لم يسوع به منبه رواه مسلم هذا الحديث خرج مسلم في رواية
 الاصح عن ابي صالح عن ابي هريرة وامر من عليه عير واحد من المعاط في
 تخزيه منهم ايوا العنقل الموعود والدارقطني فان السباط بن محمد رواه
 الاصحس قال حدثت عن ابي صالح فبين ان الاعشى لم يسمع من ابي صالح
 ولم يدكر من حديثه به عنه ورجح الترمذي وعنه هذه الرواية وزاد
 بعض اصحاب الاعشى ومن اقل مسلم اقال انه عمته يوم التسعة وخرج
 في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما احوا
 المسلم لا يظلم ولا يظلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن
 فرج امر مسلم فرج الله عنه كربة من كروب يوم القيامة ومن ساس
 مسلما ستره الله يوم القيامة وخرج الطبراني من حديث كعب بن عجرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تقى عن مؤمن كربة من كروب تقى
 الله عنه كربة يوم القيامة ومن ستر علي مؤمن من عورته ستره الله
 عورته ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربة ومن ستر الامام احمد
 من حديث مسلم بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر علي مسلم

في الدنيا ستره الله في الدنيا والاخرة وينبغي شكره وياك الله عنه كربة
من كروب يوم القيامة ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته فقوله
صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كروب الدنيا فستاه عنه كربة
من كروب يوم القيامة هذا يرجع الي ان الجوارح حبيس العجل وقد تكاثرت
المعصية بعد المعنى لعزله صلى الله عليه وسلم انما يرجع الله لعباده الرحمة
وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا
والآخرة في الآخرة العظيمة التي توقع صلاحها في الكروب وتبقيها
ان يغتفر عنه بما اخذ من تفتيس الخساق كانه يرجع له الخساق حتى
ياخذ نفسا والتفرج لعظم من ذلك وهو ان ينزل عنه الكربة فتفرج عنه
كربته وينزل عنه وعنه تفرج النفس وتفرج النفس وتفرج النفس
كما في حديث بن عمر وقد جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة وخرج الترمذي
من حديث ابي سعيد الخدري من قول ابي موسى اطعم مؤمنا على جرح الجهد
انه يوم القيامة من ثمار الجنة واما موسى فحي موسى على طما سقاء
انه يوم القيامة من الرحيق المحنوم واما موسى كسي موسى على عمري
كساه الله من خضر الجنة وخرج الاسم الجدي بالاسك في رفته وسئل ان
الصحيح وقعه وروى ابناي الدنيا يا سادة عن ابن سعد قال عثر
الناس يوم القيامة امرئ ما كان اقط واجوج ما كان اقطا اقطا ما كان اقط
واصفا كان اقطا من كسي به عن رجل كساه الله وبن اطعم له عز وجل
الطعم الله وبن سقي الله عن رجل سقاء الله وبن عني له عن رجل اعفاه الله
وخرج البيهقي من حديث اسير موقعا ان رجلا من اهل الجنة يشرف يوم
القيامة على اهل النار فينادي رجل من اهل النار يا فلان هل تعرفني
فيقول لا والله ما اعرفك من انت فيقول انت الذي مررت بي فاستمسك
في دار الدنيا سريه من ما قال قد عرفت قال فاستمع في عمدة ريك قال
فيقال الله عز وجل ويقول شفقتي منه فينوبه فيخرج من النار وقوله
كربة من كروب يوم القيامة ولم يقل من كروب الدنيا والاخرة كما قال

في التيسير

في التيسير والسرور قبل في مناسبة ذلك ان الكروب في التداويل
العظيمة وليس كل احد لا يكاد يحلو في الدنيا من ذلك ولو يتصور بعض
الحاجات المهمة وقيل ان كروب الدنيا بالسياسة التي كروب الاخرة بل اني
فادخر الله جزا لنفسه الكروب عنده لينفس به كروب الاخرة ويدل
على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم على جمع الله الاولين والاخرين في صحيد
واحد فيسمعهم الداعي ويتخذ سم العير وتدق السم منهم فيبلغ
الناس من الهو والكروب فلا يطيقون ولا يحملون ويقول الناس بعينهم
لبعض الاثرون ما قد بلغكم الاثرون من يشفع لكم الي ربكم وذكر حديث
السفاعة خرجاه بمعناه من حديث ابي هريرة وخرجه من حديث عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قلا يحتر الناس حفاة عراة عذرا قاله فقالت
يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الي بعض فقال الامر استمن
يعيهم ذلك وخرجه من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يوم اقوم في الرشح
الي اضاف اذ فيه وخرجه من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يعرف الناس يوم القيامة حتى يذهب عمرتهم في الارض
سحيق ذراعا ويلجم حتى يبلغ اذانهم ولعنه للخمارى ولقطة سلم
ان اللعق لينهب في الارض سبعين ذراعا وانه لينبغ الي اقواه الناس
والي اذانهم وخرج سلم من رواية المقداد بن الاسود عن النبي صلى الله
عليه وسلم تدنو الشمس من العباد حتى تكون قد رسل اوسلين تنهرك
الشمس فيكونوا في العروق كقدر اعمالهم منهم من ياخذة الي عقبه ومنهم
من ياخذة الي ركبته ومنهم من ياخذة الي حقويه ومنهم من يلج الجحان
وقال ابن سعد الا ان كل يوم القيامة تارو الجنة من ورايها ترمي
الكرامها وكوايها من عورت الرجل حتى يرمى عرقه في الارض ودرقاة
رجل ثم يرمى حتى يبلغ انفه وماسه الحجاب قبل ذلك يا ابا
عبد الرحمن قال ما يدري الناس بعض بهم وقال ابو موسى الحسن مرفوعا



الناس يوم القيامة واعمالهم تظلم او تعظم وفي المسند من حديث عتبة
 بن مسعود عن ابي هريرة قال سئل عن رجل يفتقر الى الناس فقل عليه عليه السلام
 من يسر علي محسب الله عليه في الدنيا والاخرة يدل هذا ايضا على ان الامار
 قد يحصل في الاخرة وقد وصف الله يوم القيامة بانه يوم عسير وان
 على الكافرين عسير فدل على انه يقسم على عسيرهم وقال وكان يوما
 على الكافرين عسيرا والميسر على المعسر في الدنيا من جهة المال يكون
 ياخذ من ابا ياتظاره الي الميسر وكذلك لما قال تعالى وان كان ذوا
 عسرة فنتظرة الي ميسره وتارة بالوضع عنه ان كان عنهما والابن لوطان
 ما يزد به اعساره وكلامه افضل عظيم وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال
 كان تاجر يدين الناس فاذا راي موسرا قال لصديقه انما وزاعمة
 لعل ان يجار يوما وزاعمة نجا وزاعمة وبها من حد نفة واي معود الاضاري
 سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان رجل قتل فقال كنت ابايع الناس
 فاجوز عن الموت واخفف عن المعسر وفي رواية قال كنت انظر المعسر
 واجوز في السكة اذ قال في الغد فخرج وخرج مسلم من حديث ابي مسعود
 عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثه قال من احبني بذلك
 من جوار وواعنه وخرج ايضا من حديث ابي قتادة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من سره ان يجسه الله من كرب يوم القيامة فليعصرني معسر
 او يرض عنه وخرج ايضا من حديث ابي اليسر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 انظر معسرا او وضع عنه اظلم الله في ظلم يوم لا ظل الا ظلم وفي المسند عن
 بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يجاب دعوته و
 تكلف كونه فليعصر عن معسر وقوله صلى الله عليه وسلم من سئل ما
 سره الله في الدنيا والاخرة هذا ما تكلفه من المعسر بعينه فمن احب
 ما حبه من حديق بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سئل عن
 اخيه المثل سئل عن مورثه يوم القيامة ومن كلف مورثه اخيه
 المثل كلفه مورثه حتى يفضحه الله بها في بيته وخرج الامام

احمد

احمد من حديث عتبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سر
 موتيا في الدنيا حوره ستره الله عن رجل يوم القيامة وقد روى بعض
 السلف انه قال اذ ركت فوالا لم يكن لهم ميوب فذكر طه موب الناس
 فذكر الناس لهم ميوبا واذ ركت قوما كانت ميوب فكنوا هم عن
 ابي الناس فنسبت ميوبهم او كما قال وشا بعد هذا احديث ابي
 برة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر منان بلانك ولم يدخل
 الايمان في قلبه لا يقتلون المسلمين ولا يسمعون عورا ولا يسمون قاتله
 من اتبع عورا اتهم ببيع الله عورته ومن يتبعه عورته يفضحه في بيته
 خرج الامام احمد وابو داود وخرج الرضا في معناه من حديث
 بن عمر واعلم ان الناس على ضربين احد سماه كان مستورا لا يرون
 بشي من المعاصي فاذا وقعت هفوة او ذلة فانه لا يجوز كشفها ولا نقلها
 ولا يحدث بها لان ذلك عينة محومة وهذا هو الذي وردت فيه هذه
 المصروف وفي ذلك قد قال له تعالى ان الذين يعيرونك في الفاحشة
 العاجزة في الذين اسئلكم عذابهم في الدنيا والاخرة ومن جملة
 العذاب الالام اشاعة الفاحشة على المؤمنين فيها وقبحة او انهم به
 وهو يتركي منه كما في قصة الاقرباء ليعقوب والصلح بين بعض
 من يابوالموج فاجبه بلان مستورا العصاة فان ظهور معاصيهم
 في اهل الاسلام واولي الامر مستورا ليعقوب ومثل هذا لو كان
 تابيا تارما او قريحا ولم يفسه ولم يستفسر بل يوم ان يرجع و
 نفسه كما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل ما عوا والعاوية وكلامه يتعسر
 بل يوم ان يرجع الذي قاله اصت حدا فاقه على مثل هذا القولين
 بحرمة ولم يبلغ الامام فانه لا يفعل حتى لا يبلغ الامام وفي مثل هذا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يقولوا ذري الصبيان عمر الله حتى
 ابوا وادوا والناس من حديث عائشة والساجي من كان مستورا
 بالمعصي علما بمذوا لا يبالي بما ارتكبها ولا ياتيل له فخذاهو



موالفاجر المعلن وليس له عينة لما نص على ذلك الحق البيوي ومعتبره
 ومثل هذا الايام سبيل الحق عن آتوه لتعام عليه الجورود وصرح بذلك بعض
 اصحابنا واسند بقول النبي صلى الله عليه وسلم واعذبوا النبي صلى الله عليه وسلم
 هذا فان لم ترضت فارجعها وسئل هذا الاشيخ لم ان اخذ ولعمري يبلغ السلطان
 بل يتوكل حتى يقيام على الحد لتكسب شرفه ويرتدع به امتا لعمارة الك
 من ل يرضه ان ي للناس واما كانت منه رلة قلا با نوان يشفع له بال
 يبلغ السلطان فاما من عرف نيرا وساد فلا احب ان يشفع له احد
 ولو يتوكل حتى يقيام عليه الحد ذكره بن المنفرد وعبره وكوه الامام احد
 ربح العساق الى السلطان بكل حال وانما كرهه لانهم غالب الا يقيمون الحد
 على وجهها ولقد قال ان علمت انه يقيم الحد فما رغبتم ذكر انهم ضرور جدا
 مات يعني ان قتله لم يكن جائزا ولو تاب احد من القرب الاول كان الا
 قتل له ان يتوب فيما نفيه ونقوله وسئل عن عورته نفسه واما القرب
 الشامي فقيل انه كذلك فقيل الاولي له ان ياتي الامام ويقرب نفسه ما
 يوحى الحد حتى يظلمه وقوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد
 مادام العبد في عون اخيه وفي حديث بن عمر بن كان في حاجة اخيه كان
 اسلمني حاجته ويتدين في شرح الحديث الخامس والاربعين والسادس
 والعشرين فمثل هذا العواجم والسعي فيها وخرج الطبراني من حديث عمر
 ممنوعا افضل الاعمال ادخال السرور على المؤمن كسوة عورته وانبت
 جوتمه او نصبت له حاجة وبعث الحسن البيوي قوما من اصحابه في قضا
 حاجة لرجل وقال لهم مروا بثابت السبائي فخذوه معكم فانوا ثابنا
 فقالوا انما سئلتهم فخرجوا الى الحسن وقال قولوا له يا اخي ما علمت
 ان شئك في حاجة اخيك المسئل خير لك من حجة يود حجة من جوا
 التي تأتت نذل اعطاكه فودعتهم وخرج الامام احمد من حديث
 انه لما نجا من الارض قال خرج حجاب في سر به فكان النبي
 صلى الله عليه وسلم يتبعه فاحتج غلب عمر الساني فغتمه فتمثل حتى

بنيض

بنيض فلما قدم حيا باب حبلها فغار حلالها الى ما كان وكان ابو بكر
 الصديق يجلس الى انما هم فلما اتخلف فالتجارية منهم الا لا حبلها
 فقال ابو بكر واي الا رجلا ان لا يعرفني ما دخلت فيه عنى كنت افعل
 انما قال ولما كان في انهم نوا الحلاله لان الوجب كانت لا تحلب
 المسامع وما فوا سمعون ذلك وكان الرجاء اذا غابوا احتياح
 الي من علي بن لعن وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسعوني
 حبل امرأة وكان عمر يتبعها هذا الا راسل فبعضتني ليهو الما بالليل
 وراه طلحة بالليل يدخل في راس امرأة تدخل اليها طلحة فغار افاذا
 معي عجوز عميا معقدة سألها ما يقع هذا الرجل عندك قالت
 هذا الرجل له عندك او كذا امسا هو بي بائني بما يصليني وخرج
 عني الا ابي فقال طلحة تكلمك احك طلحة اعتران عمولتيه وكان
 ابو بكر يطوف على سائر الحي وعما يزعم فيها فيهم حواجم واصلح
 وقال بجاهد صحت ابن عمر في السعرا حده فكان يحدني وكان
 كثير من الصالحين يتربط على اصحابه في القرآن عندهم وهم
 رجل قوما في الجهاد فاستربط عليهم ان يجدهم فاذا اتاهم ولديهم
 ان يغسل راسه او يويه قال هذا من شرطه فيفعل بان محرمه
 للعل قرا على يده يكتبون من اهل الجنة فينظروا فاذا اهل لتادة
 من الجهاد واللم وفي الصحيحين عن ابن قال كنا مع النبي صلى الله عليه
 وسلم في السفر فمنا الصائم ومننا المفطر قال ففر لنا بئرا لا
 في يوم سقارة حار اكثرنا فاطلا صاحب الكسا وبان يبعي المن
 بيده فحط الصائم وقام المفطر ونقصوا الا بنية وسعوا
 الركب ان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون البيوع
 يا ايها روي عن رجل من السام ان النبي صلى الله عليه وسلم ابي
 يطعام في بعض سفارة فاكل منه واكل اصحابه وشعب السلمي
 فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم طابك قال اي صابو



قال فما جعلك على ذلك قال يعني انما هي رحمة الله في تعال
 ما زال لهما العقل عليك بعد في سراسيل اي راود عن ابي قتادة
 ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد موافقون على
 صاحب لهم خيرا قالوا لارايانا مثل فلان قطعا كما في سراسيل
 كان في قرأه ولا نزلنا منزلا الا كان في صلاة قال نعم كان يلقنه
 ضيقه حتى ذكر ان كان يلقنه حمل او دابة قالوا حتى قال
 تعلم خبره من قوله صلى الله عليه وسلم ومن سلك طريقتي
 نية علما سهل الله له طريقا الى الجنة وقد روي هذا المعنى ايضا
 عارفي هذا المعنى ايضا ايراد اود عن النبي صلى الله عليه وسلم سلك
 الطريق التي سأل علم يدخل فيه سلك الطريق الحقيقي وهو النبي
 بالاقوام الي مجالس العلماء ويدخل فيه سلك الطريق المعنوي للوادي
 الحصول العلم مثل حفظه ودراسة وقد كرره وطالعه ولما سمته
 والتفهم لم يتخذ كغير الطرق المعنوية المودية الى حصول العلم سهل الله له طريقا
 الى الجنة وقد يراى ذلك ان الله سهل له العلم الذي طلبه وسلك طريقه وبسره
 فان العلم طريق موصل الى الجنة وقد يراى ذلك ان الله سهل له العلم الذي
 طلبه وسلك طريقه وبسره فان العلم طريق موصل الى الجنة وهذا القول وقد
 يراى في التران الذي ذكره من ذلك قال بعض السلف هل من طالب علم يتعان
 عليه وقد يراى ايضا ان الله يبسط لطالب العلم اذا صدق طلبه وحب الله
 الانتفاع به والوجه من اعتنا به فيكون طمعا لله ان الله ولا يخول الله
 بذلك وقد يسر الله لطالب العلم علوما التي يتبع بها وتكون موصلة له
 الى الجنة كما حصل من عمل بما علم او ربه الله علمه عالم يعلم ولما قيل نواب الجنة
 الجنة بعد ما وقد دل على ذلك قوله تعالى في قوله من فضله وقوله
 وتريد الله الذي الهدى واهدني وقوله والذي هدانا لهدى وازادهم هدي
 وانهم يتوهم وقد دخل في ذلك ايضا سهل طريق الجنة الحسني
 يوم العبادته وهو القراط وما قبله وما بعده من الاهوال فيسر ذلك

على طلب

على طلب العلم للانتفاع به فان العلم يدل على الله من اقرب الطرق اكبيه
 فمن سلك طريقه لم يعرج عنه وصل الى الله والى الجنة من اقرب
 الطرق واسهلها فسهلت عليه الطرق الموصلة الى الجنة عليهما في
 الدنيا والاخرة فلا طريق الى معرفة الله والى الوصول الى رضوانه
 وللغرض بعرضه وبجوارته في الاخرة الا بالعلم النافع الذي لهجت
 الله به رسوله وانزل الله به كليمه فهو الدليل عليه وبه يهدي في
 الظلمات الجهل والسهو والشك والظلمة وهذا سمي الله كتابه نور الانوار
 يهدي به في الظلمات قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب
 مبين يهدي به الله من يشاء الى صراط مستقيم ومثل النبي صلى الله عليه
 وسلم جملته العلم الذي جاء به بالانوار التي يهدي بها في الظلمات
 في الارض كمثل النجوم في السماء يهدي بها في الظلمات البر والبحر
 فاذا انقضت النجوم او شك ان تضل الهداية وما دام باقيا
 في الارض فالناس في هدي ويقا العلم بقا حلت فاذا ذهب
 حلته ومن يعوم الناس بدوق الناس في الضلال كما في الصحيحين
 عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اضيء
 العلم اتزاهما بفرعه من صدور الناس ولكن يعرضه بقبض
 العلماء فاذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهلا لا يتلووا افانوا
 بغير علم فكلموا فضلوا واصلوا وذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوما
 رفع العلم فقال له كيف ذهب العلم وقد قرأنا التران واقرأناه
 سائرا وايضا قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب العلم والنور والاعمال
 عند الموت والنصارى فماذا تعني عنهم فسئل بمادة بن الصلت
 من هذا الحديث فقال لو ميت لا خير كل باطل علم يرفع من الناس
 المخرج والمافان عبادته فعلا ان العلم ضمان اخوه ما كان مرة



في قلب الانسان وهو العلم بالله واسمايه وصفاته واصغاله المتعمق المحقق
 ومبانيه واحكامه والخروج له ولجسته ورجائه ودعايه والتوكل عليه واخر
 ذلك بهذا هو العلم النافع كما قال ابن مسعود ان اقواما يقولون ان القرآن
 لا يجاوز قرايتهم ولكن اذا وقع في القلب فرسخ غيره نفع وقال النبي العلم
 علمان علم على اللسان قد اکتبه على ابن ادم وعلم في القلب قد اکتبه العلم
 النافع والعلم الثاني العلم الذي عمل اللسان وهو حجة كما في الحديث
 القرآن حجة لكاهنك فاول ما يفتح من العلم العلم النافع وهو العلم النافع
 الذي يجازي القلوب ويعلمها ويعني علم اللسان حجة فيقولون النافع
 ولا يعملون بتمتضاه لا حكمة ولا عزم ثم يذهب هذا العلم يذهب
 حكمة فلا يبقى الا القرآن في المصلح والسعي ثم من يعلم بما فيه
 والادوية ولا يحاكمه فربما يولي في هذا الرخاء فلا يبقى في
 المصلح ولا في القلوب منه شيء بالكلمة وبعد ذلك تقوم الساعة
 كما قال صلى الله عليه وسلم على الساعة الا على سرائر ابي وقال الا
 تقوم الساعة وفي الارض احد يقول له الله وتوكل على الله عليه
 وسلم وخالس قوم في بيت من بيوت الله فيقول كتاب الله
 ويتدارسونه لئلا ينزل عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحتم
 الملائكة وذكر في الله عهد هذه فقال لعل على سبحانه الخلويس
 في السجود لعل في القرآن ومداد استه وهذا ان حمل على تعلم القرآن
 ويقلمه فلا خلاف في اسمائه وفي جميع النجاري عن عثمان بن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال ابو
 عمير الرحمن السلمي فقال الذي اتقدي هذا وعلم القرآن في بيت
 عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف وان حمل على ما هو اعلم
 من ذلك دخل فيه الاجماع في المساجد على دراسته القرآن مطلقا
 وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم احيا ناسا ممن نزل القرآن ليعلم
 قرائه كما امر ابن مسعود ان يقرأ عليه وقال النبي ان اسمع من غيري

وكان عمر

وكان عمر يا من يقرأ القرآن عليه وعلى اصابه وهو يسمون قنارة يامر
 ابانوسى وقارة وابو عبيدة بن عامر ورسيل بن عباس ابي العجل الفضل
 قال ذكر له وما خلس قوم في بيت سباطون فنه كتاب الله مما انعم
 ويتدارسونه الا انظلمت الملائكة بالحقنهما وكانوا اصنافا الى ما اطوا
 حتى يعينوا في جدي بن عمرو زروني برؤسوا الموقعا وروى
 بن يزيد الرقاشي عن ابي قال كان اذا اصابوا الغداة بعدوا واحلقا
 حلقا يتروون الثمران ويعطون المرضى والسفن ويذكرون انهم
 محمد جل وروى عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال يا من قوم صلوا صلاة الغداة ثم بعدوا في صلواتهم سباطون كتاب
 الله ويتدارسونه الا اكل الله به صلاة يتفرون لم حتى يحرقوا في بيت
 غيره ويقعدوا على سباب الا جماع بعد صلاة الغداة للارسة الوردان
 ولكن عطية ضعف وقد روي حرب الكرماني باساده عن الاوزاعي
 انه سئل عن الدراسة بعد صلاة الفجر فقال اخبرني حسان بن عطية
 ان اول من احدثها في مسجد دمشق هشام بن اسحاق الخدري في
 خلافة عبد الملك بن مروان فاحد الناس بذلك وباساده عن ابي سعيد
 بن عبد العزيز وراعي بن سليمان انهما كانا يدرسان القرآن بعد
 صلاة الفجر بيوت والاوزاعي في المسجد لا يقرأ عليهم وذكر حرب ان ابي
 اهل دمشق واهل حمص واهل بكة واهل البصرة يجمعون على القراءة بعد
 صلاة الفجر لكن اهل الشام يتروون كل جملة من سورة واحدة ناصو
 عالية واهل بكة واهل البصرة يجمعون بقراءة العم عزرايات ولا يسي
 يجمعون ثم بعد الخوعس احيى يقرعوا قال حرب وكل ذلك حسبي
 وقد اكد ذلك على اهل الشام قال زبدي بن عبد الله سفي قال لربك
 ابن اسحق يلقى انك يجلسون حلقا تقرأون فاحبيرة بما نضل اجماعنا
 فقال ذلك عندنا المهاجرون والاصحاب يعرفون هذا قال يفتل هذا
 طريق قال وطريق سيرا يجمع الناس حوله مقال هذا عن عمر لما سئل



وقال ابو بصير واسحاق بن محمد سمنا مالكا بن اسحق بن الامام
يعود صلاة العزلة القران بدعة ما كان الصحابي يقرأه صلى الله
عليه وسلم ولا العلماء بعد يوم على هذا كانوا اذا صلوا تجلوا اكل بنفسه
ويقرأ ويذكر به عز وجل ثم يصفون من غير ان يعلم بعضهم بعضا
انتعالا والذكر بهذه كلها محدثة وقال ابن وهب سمعت مالكا
يقول سمعت ابن القزويني القديرا واول من احدث
ذلك في المسجد الحرام بن يوسف قال ما نكروا الذي يقول
في المسجد في المصحف وقد روي ذلك كله ابو بكر الباقين ابو بصير في
كتاب مسامحة مالك رحمه الله واستدل الآخرة من على اسميات
الاجماع وكدراسة القران في الجملة واستدل الآخرة من على اسميات
الاجماع للذكر والقران افضل انواع الذكر ففي الصحيحين عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ملائكة يطوفون في الطور يلقون
اهل الذكروا او جردوا فوايدكروا الله عز وجل سبأ دون طموا
الي حاجتكم فمخوفون باجنتهم الي السما الدنيا تسالهم عنهم وهو اعلم
بهم ما يقولون في السجود لو نسيتم ذلك وتكلموا في ذلك واخذوا
ويحمدون ذلك فيقولون هل راوي فيقولون لا والله ما اول فيقول
هل كفي لوراوي فيقولون لو راو كانوا انك كانوا انك كانوا انك
لك يحمدا ويحمدا ولكنك سمعنا فيقولون ما راوي قال يا اولئك
الجنة فيقولون هل راوها فيقولون لا والله يا رب فيقولون
لو راها فيقولون لو راها فيقولون لو راها فيقولون لو راها فيقولون
واستد لها طلبا واستد فيها رغبة قال فهم يتعبدون فيقولون
من النار قال فيقولون هل راوها فيقولون لا والله حار راوها
فيقولون كفي لوراوها فيقولون لو راها فيقولون لو راها فيقولون
ممنها نزارا واستد لها حاجة فيقولون نعم فيقولون نعم فيقولون
قد عرفت لكم فيقولون ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم

الشيء

انما

انما حاجتنا قالوا للمسا لا يحيي عليهم وبني صهييل عن معاوية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على خلقه من اصحابه فقال
ما يحييكم قالوا احلستنا نذكر اسمك عز وجل وعنده ما هو اننا للاسلام
ومن علي بن ابي طالب فقال والله احلستنا الا ذلك قالوا والله ما احلستنا
الا ذلك قالوا اني لم استخلفكم لهنه كتم انه اناني جبريل عليه
السلام فاحضروا ان الله يباهيكم الملائكة وخرج الحاكم بن حديث
معاوية قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما قد دخل المسجد
فاذا هو يقوم في المسجد فتود فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ما فعلكم قالوا اصلحنا الصلاة الملقوبة بقرعة نأخذ الكتاب
الله وسنة نفيه صلى الله عليه وسلم اذا ذكرنا معا نعالم ذكره في
المعنى احاديثنا في سنة واحدة وقد اجتر على الله صلى الله عليه وسلم ان جزا الذي
يجلسون في بيت بيدارسون كتاب الله اربعة اشيا احدثها من
السكنة عليهم وفي الصحيحين عن ابي بن عازب قال كان رجل
يقرا سورة الكهف وعنده قوس نفثته سبحانه فخلعت قدور
وقدغوا وحيل فزبه بتفريه ناقما ابع ابي النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك قال تلك للسكنة تنزل للقران وفيها ايضا عن
ابي سعيد ان سعيد بن خضير بينهما هو يقرأ القران في بيته اذ جاء
فزبه فقرا ثم جالت اخوي فقرأت حالت اخوي ايضا فقال
اسد بن خضير فحسبت ان تطا يحيي يعني ابنه قال فقته الهنا
فاذا مثل الظلمة فوقها ربي منها امسال السرج خرجت في الجحش
ما راها قال فتعدا على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال
صلى الله عليه وسلم تلك للملائكة كانت تنوع لك ولو قران لا يصح
يرادها الناس ما سقرتهم واللوط مسك بينهما وروي بن المياك
عن يحيى بن ايوب عن عبد بن رجب عن سعد بن سعد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرج به الي السماء طاطا



بعضه نورد فوه سبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ان
هو لا تقوم كما توأيدك وناه يعني اهل المجلس اياه فترت عليهم
السكنية فكلها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بما طل
فرضت عنهم وهذا رسل والتابي عثمان الرحمة قال الله تعالى
ان رحمة الله قريب من المحبين وخرج الحاكم بن حبيب سلمان انه كان
في عصابة يذكرون انه توفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم
تقولون قاي رايه الرحمة تقول علمكم فاروت ان اساركم فيها
وخرج الغزالي حديث اسرى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ملائكة
سيارة يطلبون خلق الذكور فاذا انظر عليهم حضورهم لم يعطوا ابرم
الى السماء التي رب العزة ساروا وتعالى فيقولون ربنا انسا على عباد
من عبادك نعلم كاللال وسلون كما هو يهلون على قبيلك وسيا
لوتك لاخرتم وديبا هم فيقولون يا ربك وتعالى مشوم برحمتي
فيقولون ربنا ان فهم فلان الخطا انما اعقبتهم اعسا قاصمقول
تعالى مشوم برحمتي والنايك ان الملائكة تحف بهم وهذا مذکور
في الاحاديث التي ذكرناها في حبيب النبي صوره المقدم فخصومهم
باجنتهم الى السماء الدنيا وفي رواية كلاسما اجد على بعض على بعض
حتى يبلغ العرش وقال خالد بن معدان يوضع المويث ان تطلبتك
في الهواء يسبون بين السماء والارض يلتمسون الذكورا اسمعوا قويا
يذكرون الله عز وجل قالوا ويدا اذكم الله فينشر وان اجنتهم
خولهم حتى يصعد كلهم الى العرش خرج الخلال في كتاب السنة
الرابع ان الله يذكروم حين عذبه وفي الصحاح من الى هوربة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل انا هبطت محمد بن يحيى
وانا به حيث ذكر يحيى فان ذكر يحيى في سنة ذكرته في نفسي وان
ذكر يحيى في فلا ذكرته في نفسي فلا حزن لهم وهو اله اتصال
الاربع لكل جمع يعني على ذكر الله عز وجل كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة

داي سعيد

داي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لاهل ذكوره اربعة
تغزل عليهم السكنية وتغسلهم الرحمة وتخف بهم الملائكة ويذكرهم
الرب فين عذبه وقد قال الله عز وجل اذكر يحيى اذ كرم وذكر الله
لعينه وهو ميتا وه عليه في الملا الاعلى نورا الملائكة وسياها انهم
وتنزيهم يذكروه قال الربيع بن اسحق انه ذكره رايه في نزل
معدب من كفرة وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكورا
كثيرا وسجود بكرة واصيلا معا الذي يعلى على كل جسد لا يملكه خوجه الى
وقوله بن بطاينة عمله لم يدر به لسخه معناه ان العمل هو الذي يملونه
المنازل العالمة عند الله لم يسوع به بسبه فيلطفه تلك الارحاج
فان الله رتب الجزاء على الاعمال لا على الانساق كما قال تعالى فاذا نفع
في الصور فلا انسا تيعتم يومئذ ولا ييسلون وقد انزل الله بالمائة
الي مخفوتة ورحمة بالاعمال كما قال يسار عوا الى مخفوت من ريكه
رخة عر منها السموات والارض عمدت للمصطفى الذين يفتنون في لسا
والفرا والكاهن العرط والمطابق العيقط والعاصم الا يمتن
وقال ان الذين هم من حشة ربه مشفقون والذين هم باياتهم
يؤمنون والذين هم يرسم الانس كركن والذين يؤمنون اما اتوا بعلومهم
وحله اعم الي ربهم راجعون اولئك يسار عوا في العبادات وهم
وقها ساقون قال بن مسعود يا مولاه يا مولاه فيضرب على جهنم في
الناس على قدر اعمالهم زبر ارض اوابلهم كلج البرق نورا الراجح
م كرا الطير فتركوا الهام ثم هو الرجل سوبا حتى هو الرجل مساجي
لم اخرم يلبط على بطنه فيقول يا رب ااطاقني فيقول اي
لم ايطيك اما اطاقك فملكك وفي الصحاح عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من انزل عليه وانزل عليه فكل الاقرب
ياصغر قرين استورا النكلم من الله لا اعني عتكم من الله ساياتي
عبد المطلب لا اعني عتكم من الله ساياتي عتكم من عبد المطلب لا اعني



مكرر من الله يا صفة عمه رسول الله لا انتمي عنك قوله سبيا ما طمعة
 ثبت سليمان بن ابي عمير عنك قوله سبيا في رواية خارج العجيني
 ان اوليائي منكم الممعون يا توري الناس بالاعمال وقانوني بالاسباب
 تخلو عنكم على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد فاقول قد بلغت وخرج ابن
 ابي الدنيا من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اوليائي
 الممعون يوم القيامة وان كان سب اقرب نبي مني من قاضي الناس
 بالاعمال وانا توري بالدين على رقابكم تقولون يا محمد يا محمد
 فاقول هكذا وهكذا واعرض في كلامك فيم وخرج الترمذي في حديث
 دفاعة ابن رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعل اخوتي قودك يعني
 قريشا مجهم فقال ان اوليائي منكم الممعون فان كنتم اوليك فقول
 والاقا نطو والاقا ياتي الناس بالاعمال ويا توري بالانفعال فيوضي
 عنكم وخرجه الحاكم مختصرا في صحيحه وفي السنن من معاذ بن جبل
 ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث الي النبي خرج حصه بوصيه ثم التفت
 فاقبل بوجهه الي المدينة فقال ان اولي الناس بي الممعون من
 كانوا وحيث كانوا وخرجه الطبراني ورواه في اهل بيتي يعقوب
 يرون انهم اولي الناس بي وليؤكد ذلك اذ ارياي عنكم الممعون
 من كانوا وحيث كانوا ورواه في اهل بيتي يعقوب بن عمر بن
 العاص ان سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ابي فلان لم يوا
 لي يا وليا وانا ولي الله وصالح المؤمنين يبعث الي ان ولايته لا سال
 بالسنن وان قرب وانا من اهل الامان والعدل الصالح فمن كان كذلك
 ايماننا وعلا جهنم لا تتركه سوا كان له منه بيت قريبا الى بيتي
 وفي هذا المعنى يقول بعضهم
 لترك ما الايمان الايديته فلا تترك التقوي انما الاعلى النبي
 يندرج الاسلام سلمان فارس وقد وضع الترك النبي ابا لهب
 الحديث السابع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله

منها

عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يروي عن ربه
 وتعالى قال ان الله كتب الخصال والسيئات تروني ذلك فمن
 بحسنه فلم يبق لها كتبها عنده حسنة كاملة وان لم يبق لها
 كتبها الله عنده عز حيايت الي سجدة صفت الي ايضا فكثر
 وان لم يسنة فلم يبق لها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان لم يبق لها كتبها الله
 هذا الحديث خرجاه من رواية الجعدي بن عثمان بن ابي العطار
 عن ابي عمير وفي رواية لمسلم في اخر الحديث وهي ارجحها الله
 ولا يهلك عمل الله الا ما لك تبي هذا المعنى اخر من بقدره صحرا
 في الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يقول الله اذا اراد عبي ان يعمل حسنة فلا يكتبوها عليه حتى يعمله فان
 عملها فاكسبوها وان تركها فلا يكتبوها له حتى يعمله فان
 ان يعمل حسنة فلم يبق لها فاكسبوها له حسنة فان عملها فاكسبوها يوم
 لتساها الي سجدة صفت وهو لفظ البخاري وفي رواية لمسلم قال
 الله عز وجل اذا عرف عبي بان يعمل حسنة فانا اغفر لها ما عملها
 فانا عملها فانا انما الله عليه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الملائكة ذكرا كل عبيد ان يعمل حسنة وهو الهيبه قال ابو جهم
 فان عملها فاكسبوها لم يبق لها وان تركها فاكسبوها له حسنة فلما تركها
 من حواي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احكام اسلامه
 فكل حسنة يعملها فاكسبوها الي سجدة صفت وكل حسنة يعملها
 فاكسبوها حتى ياتي الله عز وجل وفي الصحيحين عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عمل ابنا دم يضاعف السنة بعشر اضعاف
 الي سجدة صفت قال الله الا الصيام فانه لي وانا اجزيه به تدع
 سجدة ويطاعه وتراد من اجلي وفي رواية لمسلم في قوله الي
 سجدة صفت الي حاسا الله وفي صحيح مسلم حواي ذكر عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من عمل حسنة فله عشر امثالها

سنة واحدة وراه
 البخاري وسلم
 في صحيحها بمثلها



بلغ معاملة
على اصله

اواز يدون على بيضة فخر اوه عليها او اعترضه الفاعل على ابي عليه
وسلم من لم يمتة فلم يعملها كعب له حنة فان عملها كعبت له فقل ومن لم
يسمته فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فان عملها كعبت عليه سنة واحدة
وفي المسند عن هرم بن فائد بن عيسى بن ابي ابي عليه وسلم قال بن م حنة
فلم يعملها فعمل الله انما اشرفها قلبه وحرص عليها كعب له حنة ومن لم يمتة
لم يكتب عليه ومن عملها كعبت له واحدة ولم يضاعف عليه من عمل حنة
ماتت له بعشر امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له المجرى
وفي المعنى احدث ابن سعد في تصحيح هذه النصوص كتابا للمجلس
والجمع بالمعنى والمساكن وهذه اربعة انواع النوع الاول عمل الحنة
ببضع الحنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الا اذا كان
فبضع الحنة بعشر امثالها اللازم لكل الحنات وقد دل عليه
قوله تعالى من جاب الحنة فلم عثر امثالها واما زيادة المضاعفة
على العشرين فيقال ان يضاعف له قدر عليه قوله تعالى مثل الذين
يتفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبت سبع سنابل في بل سنبلة
سائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع علم وذلك بقوله الآية على ان
النفقة في سبيل الله يضاعف ببضع مائة ضعف وفي صحيح مسلم عن
ابن سعد قال جاز رجل بياقة مخطوطة فقال يا رسول الله هذه في
سبيل الله فقال لك بها سبعمائة فائدة وفي المسند باسناد منه نظر
عن ابي عبيدة ابن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انفق نفقة
فاضله في سبيل الله فبضع مائة ومن انفق على نفسه واهله وعار
مرفيا او امر اذى فالحنة بعشر امثالها وخرج ابوداود عن
حديث سهل بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العلاء
والصيام والذكر يضاعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف ويرى
ابن ابي حاتم باسناد عن الحسن بن علي بن ابي بصير عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان من ارسل نفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل

درهم

درهم سبعمائة درهم ومن غن لنفسه في سبيل الله فلم يكمل درهم سجاية
الف درهم فقل على هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء وخرج ابن حبان
في صحيحه من حديث عبد بن المسيب عن نافع بن عمر قال لما نزلت
هذه مثل الذين يتفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبت سبع
سنابل فكل سنبلة حبات حبة قال روي براد بن ابي ابي
قال الذي يقرضنا له قرصا حسنا فيضاعف له اصفا فالتبوة قال
مرب ز دا بنى فانزل الله انما يؤمن الصابرون اجرهم بغير حساب
وخرج الامام احمد بن حنبل عن ابي بن مريد بن خوخان عن ابي عثمان
الهمداني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يضاعف
الحنة التي الف حنة ثم تلي ابو هريرة وان تلك حنة يضاعفها الله
من لونه اجرا عظيما وقال اذا قال الله اجرا عظيما فن يقدره
وروي عن ابي هريرة مرفوعا وخرج الترمذي من حديث ابي
عمر مرفوعا من محل الموقف فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له
المكذوب المحدثي وميت بيده المحن وهو على كل شيء قدير كتب
الله له الف الف حنة ومحى عنه الف الف سمية ورفعه الف الف درجة
ومن حديث يميم الداري مرفوعا عن ابي سعيد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الوفا واحد اصحابه يتخذ صاحبه ولا ولد اول يكن له كفوا
اخذ عن مورث كتب الله له او يعين الف الف حنة وفي كلام الناس
ضعف وخرج الطبراني باسناد ضعيف ايضا عن ابن عمر مرفوعا
من قال سبحان الله كتب الله له مائة الف حنة وادفع عن الف الف
حنة وقوله في حديث ابي هريرة الا الصيام فانه لي وانا اجزي به
يدل على ان الصيام يعلم قدر مضاعفة ثوابه الا الله عز وجل انه
افضل انواع الصيام انما يؤمن الصابرون اجرهم بغير حساب وقد
روي هذا المعنى عن طائفة من الصحابة كعب وعمره وقد ذكرنا
بصريح من حديث من حسن اسلام المرتكك حاله بعينه ان مضاعفة

بلغ معاملة
على اصله

بلغ معاملة
على اصله



قرأه الله عز وجل انه افضل انواع البهائم والنايومي الصابون اجرم
 بغير حساب وقد روي بعد الحديث عن طائفة من السلف منهم كعب
 وعمره وقد ذكرنا فيما سبق في شرح حديث من حرم السلام المتركه
 مالا يعنيه ان تصاعدها من ابيدة على العشر يكون بحسب حق الام
 الم كما حاد بك صجابه في حديث ابي هريره ويكون بحسب كمال
 الاخلاص وبحسب ذلك العمل في نفسه وحديث الحاجد الله وذكر نبي
 حديث ابن عمر قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فربنا في الاجواب
 وامامه وان تك حسنة تصاعدها ويرتفع من لونه اجرا عظيما كقوله في
 المماح من النفع الساعي عمل السيات فتكسب للسيدة مثل ما من غرضنا
 كما قال تعالى ومن جاهد الحسنة فلا يجزي الا نبلها وهم ان يملكون
 وقوله كسبت له حسنة واحدة انشأه عن روضنا عن بعض اصحابنا
 في حديث الخولان السيدة تعظم احسانا ان يشق الزمان والمكان كما
 قال تعالى ان عدة السجود عند الله اثنى عشر شهرا في الصورة كتابه
 يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا يظلموا
 فيهن انفسكم في كل حين ثم اخص من ذلك اربعة اشهر جعلها حرم
 وعظم حرما هي رحيل الذنوب فيهن العظم والعمل الصالح والاجر اعظم
 وقال قتادة في بعضه الذبوة اهلوا ان الظلم في هذا الا شهر الحرم اعظم
 خطية ويدر انهم لم يسموا بذلك وان كان الا ظلم في حائل غير طيب
 ولكن الله تعالى يعظم من ارضه ما يشاء منها فقال الله عز وجل
 الحج انهم معلومات ممن فوض إليهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا
 جدال في الحج وقال النبي المصروف ما لم يمت من معاصي له صيد كان
 او غيره وعنه قال ايتان معاصي الله في الحرم وقال عمر بن
 يريد فيه الحما ويظلم بوقته من عذابي الله وكان حيا من الضمارة
 يتقون بسكيا فلكه حشية ارتكاب الذنوب منه منهم بن عباس
 وعبد الله بن عمر بن العاصي وكذا كان عمر بن عبد العزيز يفعل

وكان

وكان عبدالله بن عمر بن العاصي يقول الخطية فيه اعظم وروي عن
 عمر بن الخطاب قال الان احطى بمعوق خطية يوم كلفه لحييا الى ان
 احطى خطية واحدة بملكه وعن مجاهد قال تصاعف السات بملكه كما
 تصاعف الحيات وقال ابن جريح بلعني ان الخطية بملكه ما يد خطية
 والحسنة على بخود بك وقال اسحق بن منصور قلت لاجد في شيء من الحديث
 ان السيدة تكسب بالترين واحدة قال لا اسمعنا الا لك لتعظم البلد
 ولوان رجلا بعدن ايتن معصم وقال اسحاق ابن راهويه كما قال
 احمد وقوله ولوان رجلا بعدن ايتن معصم هو من قول النبي معوه
 وسد كره فيما بعد ان ساء له تعالي وقد تصاعف السيات برب
 فاعلمها وربة تعرفته بالله وقربه منه وقرة فان من عمى السلطان
 على بساطه اعظم جردان معصاه على بعد ولعدا لوعده خاصة بما
 على المعصية لمصاعف الجردان ان تجان تدعهم بهذا اليقين لفضل
 عليهم بعضهم من ذلك وقال تعالى ولولان تفتنك لعدوك
 تركزن التهم بينا وكلا اذا تناكر ضعف الحياه وصفت للمهاجر
 وقال تعالى يا ايها النبي من يات متكئا فاحسبه بليدة نصيا
 لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن نقتت متكئا
 له ورسوله وجعل صالحا اخر تصاعف اجروها موديني وكان على نزل
 نيا وفي قال بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني هاشم مثل
 ذلك لست بهم من النبي صلى الله عليه وسلم المتوقع التالفة والوليات
 فتكسبت حسنة كاملة وانما جعلها كما في حديث ابن عباس وعمره
 وفي حديث ابي هريره الذي خرجوا مسلما كما تقدم اذا عدت
 عيدي بان يعمل حسنة فانها اكثر منها له حسنة وهذا يدل على ان
 اللاد تعلم بفضائل العزم المعصم الذي يوجد مع الحرام على العمل
 لا يجد الخطية التي تحط ثم ينفض من غير عزم ولا تصميم قال
 ابو الدرداء من اتي فراشه وهو يتوضى ان يصلي من الليل فقلته



ميناها حتى يع كتب له ما نوي وروي عنه من نوحا وخرج من حاجة
 من نوحا قال الفاروق الموقوف وروي عنه من نوحا من نوحا
 لينة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن سعيد بن المسيب قال
 م بصلاة اوسيام اربع او خمسة او نحو ذلك يعني وبنو ذلك
 الله ما نوي وقال ابو عمران اليوسي ينادي للكلاب لئلا تاكلوا
 وكذا ائتمنوا يا رب ان لم يولد فيقولوا له نوحه قال الدينار ان كل
 يطوف على العلماء يقول من يدعي علي عمل لا ازال منه له عاملا فاني
 احب ان ياتي على ساعة من الليل والنهار الا وانا عامل له عز وجل
 فضل من وحدث حاجتك فاعمل الخير لا تستلعت فاذ انتمت
 او تركته من بولع كان الفهم يعمل الخير كفا عمله ومتى ما توفيت بالنسبة
 قول اوسى كما ذكر الجوزي والحق صلح به بالعامل كما روي ابو الكسبه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم الا انما الدنيا لاربعه نفر عمير رقيه
 له مالاه وعلماه وبنو النبي فيه ويصل فيه رجه ويعلم به ربه حقا فعدا
 يا فضل المنازل وعمير رقيه الله ما اوله برزقه علماء عظم في دار الرقي
 علم لا سعي فيه ربه ولا يصل فيه رجه ولا يعلم به فيه حقا فعدا يا حجت
 المنازل وعبد لم يبرزقه الله ما الا ولا علماء

بيان في الاصل

وعبد له رقه الله علماء ولم يبرزقه الا هو يقول لوان لي ما الا لولاه
 فيه يعمل فلان فهو بنوية فاجرهما سوا اخرجهم الامام احمد والبريدي
 هذا القلم وانه حاجة وقد حمل قوله لهما في الاجوسوا على استراهما
 في اصل اجر العمل دون معصية فالمعصية تخفى تهلن عمل
 عملا دون ما نواه ولم يعملها فانه لو استويا من كل وجه للكتبت لهم
 حسنة ولم يعملها عثر حسنة وهو خلاف النصوص كلها ويدل على
 ذلك ايضا قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعد من رجه وكل
 وعداء الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعد من اجرا عظيما درجات
 منه قال ابن عباس وغيره المفضل عليهم المجاهدون ودرجه هم القاعدون

من اهل

من اهل الاعذار والقاعدون المفضل عليهم المجاهدون ودرجات
 هم القاعدون من غير اهل الاعذار النوع الرابع اللهم بالمسيحة من غير عمل
 لها حتى حديث ابن عباس انما تكسب له حسنة كما مله وكذلك في حديث ابي
 هريرة وان من عجز بها انما تكسب حسنة وفي حديث ابي بصير قال لما قرعنا
 من جزاي يعني من اجلي هذا يدل على ان المراد من قدر على عام من المعصية
 بهذا العقد عمل صالح فاما من لم يصح له ترك عملها حتى قام من الخلوين
 او رآه لهم فقد قيل انه يعاقب على تركها بعدة النية الا ان يقدّم خوف الخلوين
 على خوف محرم وكذلك قصد الثواب للخلوين محرم فاذا اقترب به ترك المعصية
 لاجله عوقب هذا على القول وقد خرج ابو يعقوب بابا وصنف عن ابن عباس
 قال يا صاحب الذنب لا تأمنن مسؤعا قسته ولما يبيع الذنب اعظم من
 الذنب اذا عظمه فذكر كلاهما وقال وحوقد من الروح اذا حركت مستر يا بك
 وانت على الذنب والاضطرب فوادك من نظره الكمل اعظم من الذنب
 اذا عملته وقال الفضل فرعيان كما قالوا يقولون ترك العمل للذنب ربا
 والعمل لهم شرك وانا ان سعي في حصولها بما امكنه ثم حال يقفه وبهها
 القدر فقد ذكر جماعة انه يعاقب عليها حينئذ لقول النبي صلى الله
 عليه وسلم ان الله تجاؤن لا متى ما حدثت به انتهبها لم تكلم به او
 تقبل ومن سعي في حصول المعصية جميعه فمحرمتها فقد عمل ذلك
 قوله صلى الله عليه وسلم اذ التقى المسلمان بيستمها فاقابلوا المعقول
 في النار فالوايا رسول الله فما بال المعقول قال انه كان حريصا على قتل
 صاحبه وقوله ما تكلم به او عمل يدل على ان الهام بالمعصية اذا تكلم بها
 هم به بلسانه انه يعاقب على العمل حينئذ لانه قد عمل بجوارحه معصية
 وهو التكلم بلسانه ويدل على ذلك حديث الذي قال لوان مالي اوجلت
 نية ما عمل فلان يعني الذي يعصى الله في حاله قال فيما في الوزر من اوس
 المتأخرين من قال لا يعاقب على التكلم بما هم به ما لم تكن المعصية التي
 نهر بها قولا محرما كالعذف والغيبة والكذب واما ان كان متعلقا



بالد بالحوارج فلا يات به بحجة التكلم بل هو به وهذا قد سيدل له بحديث
 اني هربت المقدم واد احدث ان يجعل سيدة قانا اغترها الم بالم بها
 ولكن المراد بالحيث هنا حديث النفس مما بينه وبين قوله ما تكلم به
 او جعل حديث ابي كيشة يدل على ذلك صريحا فان قول القائل بلسانه
 لو ان لي ما لا اولى فيه بالمعاصي كما فعل فلان ليس هو العمل بالمعصية
 التي هي بها وانه اجترعها هو به فقط مما يتعلقه اتفاق المال في
 المعاصي وليس له مال بالكلمة وايضا فالكلام يدلك محرم فكيف
 يكون معتر اعنه غير معصية واما ان انقضت بيته وفتوح
 عن معصية من غير سبب منه فهل فها حق على باله به من المعصية
 ام لا هو على فحين احدثها ان يكون الله بالمعصية خاطرا خطرا
 لمساكنه صلح به لم يصدق قلبه عليه بل كرهه وتقر منه فهذا المعنى
 عنه وهو كالرؤس الرهبة التي ينزل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 ذلك صريح الايمان ولما تزل قوله تعالى ان تدروا ما في انفسكم او تحفوه
 بحسبكم به انه فيمنع من يشاء ويخرج من يشاء من ذلك على المسلمين
 وتلقوا اذ حوّل هذه الحوّل فنهى نزلت الآية التي يودها وفيها قوله
 تعالى ربنا ولا تجعلنا مالا لاطاعة لنا به فبينت ان ما حوّل اطاعة
 لهم به فهو معصية غير موأخذ به ومكلف به وقد سمي له بن عباس
 وغيره ذلك سخا ومرادهم ان هذه الآية ادلت الابهام الواقعة في
 النفوس من الآية الاولى ويستل ان المراد بالآية الاولى العزائم
 المحمم علمها ومثل هذا البيان بخان السلف يجوز سخط الله الثاني
 العزائم المعصية التي تقع في النفوس وتقدم وبيانها ما حكمها
 فهذا ايضا دون احدثها ما كان عملا مستقلا بنفسه مما عاى
 القلوب كالشك في الوجود لينة او النبوة او البعث او غير ذلك من امور
 الكفر والتناق او اعقت ذلك ذيب ذلك فهذا اكله يعاقب عليه
 العبد ويصير بذلك كامل ومناققا وقد روي عن ابن عباس انه حمل

قوله

قوله تعالى وان تدروا ما في انفسكم او تحفوه بحسبكم به اسم على هذا
 وروي عنه حملها على كتمان الشهادة كقولهم تعالى ومن يكتمها فانه
 اثم قلبه ويلحق بذلك التسع ما ير المعاصي المتعلقة بالقلوب
 كحمة ما يعضه الله وينفض ما عبه الله والكبر والحب والحد وسوا ذلك
 بالحق من غير موجب مع انه قد روي عن سعيد بن القزري ان قال
 في سواله لفظ اذ لم يترتب عليه من الا وقل هو معصية وكذلك
 روي الحسن انه قال في الحد ولعل هذا هو قولها على ما يجده
 الانسان ولا يمكنه دفعه فهو يكرهه ويدفعه عن نفسه ولا يذنبه على
 ما ساكنه ويستروح اليه وللمحدث نفسه به ويبدنه والنوع
 الثاني ما لم يكن من اعمال القلوب بل كان من اعمال الجوارح كالزنا
 والسرقة وسرقة الخ والقتل والقدف ونحو ذلك لانه امر السد
 على ارادة ذلك والعزم عليه ولم يظهر اثر في الخارج اصلا فهذا
 في المواخذة به قولان مشهوران للعلماء احدهما يواخذ به قال
 ابن الميارك سالت سعيد بن التور عن ايوأخذ العبد بالهية فقال
 اذا كانت عزما اخذ بها ورجع هذا القول كثير من الفقهاء والمحدثين
 والمسلمين من اصحابنا وعزيم واستدلوا به بقوله عن رجل
 واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاخذروه وقوله ولكن يواخذكم
 بما كسبت قلوبكم ويجوز قول النبي صلى الله عليه وسلم على الاثوبيا حاك
 في الصقور وكترهت ان يطالع عليه الناس وحملوا عليه قوله
 صلى الله عليه وسلم على ان الله يتجاوز ولا يمتي عما حدثت به انفسها بالم
 تكلم به او يقل على الخطات وقالوا ما ساكنه السد ومعد على علم
 فهو من كسبه وتحملة فلا يكون معصية ومن هو لا قال الربيع
 عليه في الدنيا بالمجهوم والعموم وروي ذلك عن عائشة مرثوما
 وهو موقفا وبجسده نظر وقيل بل يحاسبهم المهدوم القباة
 يوقد الله عليه ثم يغير عنه ولا يملك فيه فيكون معصية الحاسية

وهذا مروي عن ابن عباس والربيع بن انس وهو اختيار ابن جرير وراجع
 له حديث في الدنيا لا في ساس الصدور والقول الثاني لا يوجد المتن
 مطلقاً وسب ذلك اني لقي السامعي وهو قول ابن حاتم من اصحابنا عمل بالانوار
 وروي العمري عن ابن عباس ما يدل على مثل هذا القول وفيه قول ثالث انه
 لا يولد في المم يا المحبة الا ان يسم يا ربكم في الحرم كما روي البيهقي عن
 عن عبد الله بن مسعود قال ما من عبد يهرج خطية فلم يعملها فقتلت عليه
 ولو لم يقتل انسان عند البيت وهو بعد ان يذوق الله من عذاب الم وقرا
 عبد الله بن يرد فيه بالجار بظلم فذقه من عذاب اليم خرج الامام احمد
 ومعه وقد رواه عن البيهقي وسفيان فرضعه بسعة ووضعه
 سفيان والقول قول سفيان في وقعه وقال الصحاح ان الرجل يهرج ما
 لخطية بلمة وهو يا وحي فكتبت عليه لم يعملها وقد تقدم عن احمد
 والشافعي ما يدل على مثل هذا القول ولذا احكاه القاضي ابو يعلى في
 رواة الم وزعي حديث بن مسعود فعند الله قال احمد يترجم من يرد فيه
 بالجار بظلم قال احمد وان رجلان بعدن ابنيهم يقتل رجل في الحرم
 هذا قول الله سبحانه وتعالى فذقه من عذاب الم فلكه اقول بن مسعود
 رضي الله عنه وقد رد بعضهم هذا الى ما تقدم من المعاصي التي تتعلقها
 اللعن وقال الحرم يجب احترامه وتوقيره بالدخول فالعموية على
 ترك هذا الواجب وهذا الايج فان حرمة الحرم ليست باعظم من
 حرمة محرمة له سبحانه وتعالى والحرم على محبة الله عززم على
 التمسك بحرمته كما لو عززم على ذلك مصداقاً لفتا كحرمة الجوارح الخفا
 محرمة فهذا كما لو عززم على فعل محبة لعصا الاستخفاف محرمة
 الخائف عز وجل فيكفر بذلك وانما نسفي الكفر عنه اذا كان بعد
 بالحمة ليجرد ويل سهوته وعن من نفسه مع دفعله من مصداق الف
 الله والاستخفاف بغيره وينظره وصي اقترب العمل بالم فاذ يعاقب
 عليه سواء كان الفعل متاخراً او متقدماً من جعل محرمة نصر

عزم

عزم على فعله متى قدر عليه فهو مصير على المحبة وتواقت على هذه
 النية وان لم يعد الى فعله الا بعد سنين عديدة ويذكر في الحديث
 وعنده الامام على المحبة ونكل حال المحبة لئلا تكتب لمثلها من غير
 مضاعفة فتكون للعموية على المحبة عتوتين ولا يقال في هذا يلزم
 مثله في عمل الحنة فاذا ان عملها بعد الم بها فاتب على الحنة دون
 المهم بها لاننا نقول هذا مجموع فان من عمل حنة كتب الله له عزرا لها
 فيكون ان يكون بعزم فعده الامثال جزا الم بالمحبة والله تعالى اعلم
 وقوله في حديث بن عباس في رواة على او محاسنها يعني ان عمل السنة
 اذا ان بكت لها عليها سنة واحدة او مجموعا الله مياتا من الاسباب
 كالقوة والاشفاق وعمل الحنات وقد سبق الكلام على ما نحوها
 السيئات في شرح حديث ابي ذر ان الله حبس ما كتبه واليه السنة
 الحنة لمحتها وقوله بعد ذلك ولا يجعلك على الله الاهاكك يعني بعد هذا
 الفضل العظيم من الله والوجه الداسحة منه بمضاعفة الحنات والجار
 عن السيئات لا يجعلك على الله الا من هلك والتي بيده الى التملك
 وتجري على السيئات ورجع عن الحنات وامرض عنها وهذا
 قال بن مسعود وبطل من غلب واحد عتوا وروي للكلبي عن ابي
 صالح عن بن عباس بنوعا هلك من غلب واحد عشر اخرج
 الامام احمد وابوداود والشافعي والترمذي عن حديث عبد الله
 بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلتان لا يصحهما بعد
 من الا دخل الحنة وها يريد من جعل بهما دليل سبحانه في دينه الصلاة
 عن ابي حنيفة عتوا وكثرة عتوا فتلك حنون ومائة باللسان والفت
 في المزان فاجعل جعل في اليوم والليلة العن وحما يفتة وفي المسند
 عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بدع احدكم ان يجعل له
 الف حنة حين يمسي يقول سبحان الله ويحده مائة مرة فانما الفت
 حنة فانه لئن جعل ان ساء الله مثل ذلك في يوجد من الذنوب ويكون ما عمل

من حيز سوي ذلك وامر **الحديث الثامن والثلاثون عن ابي**
هريرة عن **ابن ابي عمير** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب
 الي عبدي بالتواضع لي احب الي مما اقربته عليه ولا يزال
 عبدي يتقرب الي بالتواضع فتجا حبه فاذا احببته كنت
 سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطق بها
 ورجله التي يمشي بها وان سألني اعطيت به وان استعاضني
 لا عيب له رواه **بخاري** هذا الحديث تفرد به **بخاري** البخاري
 من دون بقية اصحاب الكتب خرج عن محمد بن عثمان بن كريمة
 حرسا خالدا بن محمد ابا سليمان بن يونس عن ابي شريك بن عبد
 الله ابي ابي لم عن عطاء عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر
 الحديث بطوله وزاد في اخره وما تروى عن النبي انا فاعلمه تروى
 عن بعض روى عبدي المومنين بكرة الموت وانا اكره مسأله وهو
 من عرابي الصحيح تفرد به ابن كثر اخذ عن خالد وليس هو في مسند
 احمد بن حنبل ان خالد بن محمد القشيري تعلم فيه الامام احمد وعينه وقالوا
 له من اكل عطا الذي في اسناده قيل انه ابن ابي صالح وقيل انه ابن
 يسار وانه وقع في بعض نسخ الصحيح مستويا كذلك وقد روي
 هذا الحديث من وجوه اخلا تخلوا كلها من مقال من رواه محمد الواحد
 ابن ميمون ابو حمزة مولى عمروة ابن الربيع عن عمروة عن عاتبة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذني لي وليا فقل استعمل محاربي
 وما تقرب الي عبدي بمثل اذني ارضي وان عبدي لسيفك الي
 بالتواضع حيا حبه فاذا احببته كنت عنده القريب بها ويده
 التي يبطق بها ورجله التي يمشي بها ومواده التي يعقل به ولسانه
 الذي يتكلم به ان دعاني احببته وان سألني اعطيت وما تروى
 من النبي انا فاعلمه تروى عن موته وذلك انه بكوه الموت وانا اكره

مسأله

مسأله خوجه ابن ابي الدنيا ومخرجه الامام احمد بمعناه وذكر
 ابن عدي انه تفرد به عبد الواحد هذا عن عمروة وعبد الواحد هذا
 قاله البخاري منكر الحديث ولكن خرج الطبراني حديثنا هارون
 بن كاتل ابا سعيد ابن ابي مريم حديثنا ابراهيم بن سويد المديني
 ابو حمزة يعقوب بن حماد بن اعين عن عمروة عن عاتبة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قد ذكره وهذا السناد جيد ورواية كالم تقاة عن النبي صلى
 في الصحيح سوي طريق الطبراني فانه لا يعرفه الا ان معرفة رجاله ولعل
 الراوي قال حديث ابو حمزة يعقوب عبد الواحد بن ميمون فخلل السناد
 انه ابو حمزة لم سماه من عنده بنا على وجهه والله اعلم وخرج الطبراني
 ومخرجه من رواة حديث عثمان بن ابي عاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم
 عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل ان كان
 لى وليا فقد بارذي بالمخارية ابن ادم انك الادي ما عدي الازاد
 ما افرضت عليك ولا يز العبدي بحسب الي بالتواضع حقا حبه فاكون
 قلبه الذي يعقل به ولسانه الذي ينطق به وبصره الذي يبصر به فاذا
 دعاني احبته واذا سألني اعطيت واذا استغفر عن تقوته واحب عبادة
 عبدي الي اللبحة عثمان بن علي بن يزيد ضعيفان وقال ابو حاتم
 الرازي في هذا الحديث منكر جدا وقد روي من حديث علي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم يا سنان ضعيف خرج الاسما على في مسند
 علي وروي من حديث بن عباس يا سنان ضعيف خرج الطبراني
 وفي زيادات في لفظه ورواياه من وجه اخر عن ابن عباس وهو
 ضعيف ايضا وخرجه الطبراني ومخرجه من حديث الحق بن يحيى
 الخثي عن صدقة بن عبد الله اللخمي عن مسام الكشي عن
 انى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن ربه تعالى وقد روى
 قال ابن اهان لى وليا فقد بارزني بالمخارية وما تروى من النبي
 انا فاعلمه ما تروى دحا في بعض نسخ عبدي المومنين بكرة الموت



واكره مسأته ولا يدله منه وان من عبادي المؤمنين من يريد باياها
 من العفا كانه عنه ولا يدخله محب فيفسده ذلك وما تروى الي عدي
 مثل كذا اما ان تصنع عليه ولا يزال عدي يتفضل الي حتى يحبه فاذا
 احبته كتب له سمعا وفعرا ويدا او مويدا دعائي فاجبته رسالي
 ناطقته ونفع لي ففصح له وان من عبادي به لا يصلح ايمانه الا اللنا
 ولو انقرته لا يفسده ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا للمفت
 ولو سبقت له امره ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا العمة
 ولو سبقت له امره ذلك وان من عبادي من لا يصلح ايمانه الا الم
 ولو سبقت له امره ذلك اي ادير عبادي بعلي بما في قلوبهم اي علم
 خبير والخبي ومدة صنيفان وهما لا يعرفون سبيل
 ان يفتي من همام بعد ان يقول لا بد لي من ان لا اعتبره وقد
 خرج البزار لعنه الحديث بن طريق صدقه عن عبد الكرم الجوري
 عن ابن وخرجه الطبراني من حديث الاوزاعي عن عبد الله بن ابي ليث
 حدثني ذر ابن خنيس سمعت خديجة تقول قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان الله اوحى الي يا اخا لسلي يا اخا المنذر
 انذر نفسك ان لا يدخلوا بيتا من بيوتك ولا حرم منه من طاعة
 فاني لعنه ما دله قايما في يدي لعلي حتى يرد تلك المظلمة
 الي اهلها فاكون سمعه الذي يسبح به واكون بوجه الذي يعر به
 ويكون من اوليائي واصحابي ويكون جاري من النبليين والمدني
 والتمداني المنه وهذا اسناد جيد وهو عريب جدا ولنخرج اليه
 حديث ابي هريره الذي خرجه البخاري قد قيل انه اترق حديث
 روي في ذكره الاوليا مفعوله عز وجل من عادي ليا فقد اذنت
 بالمعرب يعني فقد اعلمته يا اي محارب له حيث كان محاربا الي عادي
 اوليائي ولقد اجماع حديث عابيه فقد استحل محاربي وني
 حريت ابي ليا به وعمره فقد بارزني بالمحاربة وخرج ابن عساة

ناسد

يا ساد ضعيف عن معاذ بن جبل سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 ان سيد الرب المبرك وان من عبادي له وليا فقد بارزاه بالمحاربة
 وانته محب الابرار اللاتيا الاخيا الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان ا
 حرموا لم يدعوا ولم يعر من امصايح الهدي يخرجون من كل منزل على
 فاوليا الله يجب موالاتهم ويحرم مساواتهم كما ان عمده يجب مساواتهم
 وتحرم موالاتهم قال الله تعالى لا تحذوا عدي اوليا وقال
 انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون
 الزكاة وهم راكعون ومن يقول الله ورسوله فان حوز الله صهر
 الغالبون ووصف اجباه الذين يجمع ويحسونه بانهم اذلة على
 المؤمنين اعزة على الكافرين وروي الامام احمد في كتاب الزهد
 ما سئده عن وصف ابن مسنة قال قال الله عز وجل موسى عليه
 السلام حين كلمه اعلم انه من اهلان لي وليا او اخاه فقد بارزني
 بالمحاربة ويا داي وصرف من نفسه ودعائي اليها وانا اسرع بجالي
 نفة اوليائي افيظن الذي يحاربني ان لن يقوم لي او يظن الذي
 يعاديني ان يعجزني ام يظن الذي يبا رزني ان يستغني او يظن
 وكلف وانا الشاير لهم في الدنيا والاخرة فلا اكل لغيرهم الي محبتي يعلم
 ان جميع المعاصي محاربه الله عز وجل قال الحسن بن ادم فعل كل محاربة
 الله من طاعة فان من عبادي الله فقد حاربه لكن كما كان الذئب
 لقيح كان الشدحاربه لله تعالى ولهذا سمي الله الملك الربا وقطاع
 الطريق محاربه لله ورسوله لعظم ظلمه لعيا به وسبح بالمشاد
 في بلاهه وكذلك عادات اوليا به فانه سبحانه بقولي نفة اوليا به
 ويحسم ويؤيدهم فن عاديهم فقد عادي الله وحاربه وفي الحديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله في اصحابي لا يتخذ وهم عرنا
 من اذام فقد اذاني ومن اذاني فقد اذني لله ومن اذني الله يوسل
 ان ياخذ خرم الرندي ويحذره وقوله هو ما تروى الي عدي



مثل اذا ما قرئت عليه ولا يزال مودعي بتقرب اليه بالتواضع حتى احب
 لما ذكر ان محبة اوليائه محاربة لم ذكر بعد ذلك وصف اوليائه الذين يحوم
 معادتهم وتجب مواالهم ففكر فانتقرب به اليه وامل الولاية التي
 واصل التدارة البعد فاوليائه هم الذين يتيقنون اليه بلحاظ يقربهم
 منه واعداوه مع الذين يودهم عنه باعمالهم المتقضية للرسول والاربع
 منه فقام اوليائه للمقربين اليه ستمين احد ستمين بتقرب اليه
 باذا النزايض وشغل ذلك معقل الواجبات وترك المحامات لان ذلك
 كله من فرائض الله التي اقترضا على عباده والساني من تقرب اليه
 بعد النزايض بالتواضع فظهر بذلك انه لا طريق يوصل الي التقرب الي الله
 وولايته ورحمته سوى طاعة التي ستمها على لسان رسوله فزادني
 ولاية الله والتقرب اليه وبحمته بغير هذه الطريق تبين انه كاذب في
 دعواه كما ان المتكبرين يتقربون الي الله لها دة من بعيد ونه كما حكى
 الله عنهم انه قالوا ما نعبدكم الا ليقربونا الي الله زلفى وكما حكى عن اليهود
 والنصارى انه قالوا وكما حكى عن اليهود والنصارى انه قالوا نحن
 ابناء الله وولياؤه مع امر الله على تكذيب رسوله وارتكاب ذنوبه وترك
 فرائضه فلذلك ذكر في هذا الحديث ان اوليائه على درجتين احدهما
 المقربون اليه باذنه ورضاه وهذه درجة المتقربين من اهل البيت
 واداء النزايض معقل الاتمال كما قال عمر بن الخطاب افضل الاعمال اذا
 ما قرئ من الله والورع مما حرم الله وصدق السنة فيما عهد الله عز وجل
 وقال عمر بن عبد العزيز في خطبة افضل البيادة اذ الفرائض واختار
 المحام ذلك لان الله عز وجل لما افترض على عباده هذه الفرائض
 الا لتتوبهم منه وتوجب لهم رضوانه ورحمته واعظم فرائضه على
 البدن التي يصح بها الصلاة كما قال تعالى واحمدوا ربهم على
 وفاء الوصل اليه عليه وسلم اقرب ما يكون المقدم من ربه وهو ساجد وما
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان احكم يصلي فاما ساجد في ربه او ربه بينه

وبني

وبن القيلة وقال ان الله يتعجب وجهه لوجه عبده في صلواته فام يلقفت
 ومن الفرائض البقرة الي الله عز وجل عدل الراعي في رعيته مواالها
 رعته عامه كالحاكم او خاصة كمولي احد الناس في اهلته وولده لما قال
 النبي صلى الله عليه وسلم على كل راع وكل ميسول ممن بعثته وفي صحيح مسلم
 عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المستطعم عند الله على
 سائر من يؤر على غير الرحمن وكما يديه لمغنا الذي يؤيد لونه في حكمهم
 واعلم وما لولا وفي الرندي عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان ابا العباد الي الله تعالى يوم القيامة واذ نام اليه مجلسا امام
 عدل الدرجة الثانية درجة السابقين المتقدمين الذين تقربوا
 الي الله بعد النزايض باجتهاد في مواضع الطاعات والالتفات
 عن دقائق المكروهات بالورع وذلك يوجب للعبد محبة الله لا يزال
 مودعي يتقرب اليه بالتواضع حتى احب من الله رقة محبة وطاعة
 والاتصال بذكره وخدمته فواجبه المرحبه منه والرفق لوجه الخلق
 عنده كما قال تعالى من يريد منكم عن دينه فسوف يا تحبه الله بيقوم
 بهم ورحبونه اذ له على المؤمنين اعمرة على الكافرين مجاهدون في سبل
 الله ولا يخافون لومة الابد ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله اعلم
 بما علم معنى توفى الا ليقته افسادة الي ان من توفى عن حيا بنا وتوفي
 عن مرتين لم يناله واستيد لتأبه من عواولي هذه المحبة منه
 واحق فمن اعرض عن الله بما لم يبدل منه منه ابدال وتصل
 ما لي شغل شواه مالي شغل ما يورث عن عواولي قلبي عندك
 ما اصنع ان حيا رخان الامل يعني بدل مفضله مالي بدل
 في معنى الاتار يقول الله عز وجل ابن آدم الملبني تجدي ناز وجدي
 وجدي كلتي وان تفك فاك كلتي وانا احب اليك من كل شي
 فان ذوالنور يسود وهذه الايات كسيرة



اطلبوا لانفسكم مثل ما وجدت انا قد وجدت في سكتنا البر لم يجرى من هو اوفنا
 ان ميت قريخي افرقت منه دعي من فاته الله فلو حصلت له الجنة بخدا ورضا
 فان محمودنا فكيف اذ لم يحصل له نذر ربي رحيم من دار كلنا لا نقدر لخاص
 بعرضه وقال بعضهم من فاته ان يترك يوبا فكل اوقاته موات
 وحسن فالتفت من بلاد **قتل الى وجهك التفت**
 ثم ذكر اوصاف الذين معهم ومحبوبه فمما اذله على المؤمنين يعني انهم
 بما يكونون المؤمنين بالذلة والذل وخضوع الخناج اعزة على الكافرين
 يعني انهم بما يكونون الكافرين بالتقوى والسدة عليهم والاعلاط عليهم
 فلما احيوا احيوا اوليا به الذين يحبون فاعلموا بم بالحب والرافة
 وللرحمة والبعضوا العباد الذين الدين بهاد ونه فاعلموا يوم بالسدة
 بل لعل طمنا كما قال السدا على الكفار روحا عنهم بما عدون في سبيل الله
 فان تمام المحبة بما عدوا اعدا المحبوب واكتفيا فالجهاد في سبيل الله
 فان تمام المحبة بما عدوا اعدا المحبوب وايضا فالجهاد في سبيل الله دعا
 للمؤمنين عن الله الى الرجوع اليه بالسيف والسيان بعد ما يهجم
 اليه بالدين والرفعة اقتراح الى الدعوة بالسدة والضعف محجب
 ذلك من قوم نبي دون الي المحبة بالسلاسل والاختلاف لوقته لا يبر
 لانهم لا يرضون للحب عن يارب محي حبيبهم ربي من ربي وسخط من
 سخط من خوف اللذات في دعوي بني حبه فليس يعاد والمحنة كليل
 وقت الدعوي بي حيث انت فليس بي متاخر عنه ولا مستقدم
 احد اللذات في هوكل لذينة **حيا لذكرك فليلين اللوم**
 قوله محي يعني درجة الدين محي ومحبوبه يا مصافه المذكورة
 واسع العطاء عليهم يعني سمح العقل فيمنحه ومن لا يتحقق فبمنعه
 ويروي بيان لا ود عليه السلام يقول اللهم اعلني من حيا بل فانك
 اذا اجبت عهدا فخرقت له دينه وان كان عطاها وقيلت عمله وان
 كان سيوا وكان داود عليه السلام يقول في دعائه اللهم ابرئ سلكي

رحب العلة التي يبلغني حبك اللهم اجعل حبك ليما لي من فني والعلني
 ومن الماء البارد وقال النبي صلى الله عليه وسلم انا في ربي خير وجل في المنام
 وقال يا محمد قل اللهم ارزقني حبك وحب من يعقني حبه عندك اللهم
 ما رزقني مما احب فاجعله قوه لي فيما يحبه لك من رزقته عنى
 مما احب فاجعله قوه لي فيما يحبه لك من رزقته عنى
 انه كان يدعو اللهم اجعل حبك احب الالتماء اليه وفضلك اخوف
 الالتماء اليه عندي واقطع عني حاجات الدنيا يا رسول الله انا لعا بك
 واذا اقررتا عين اهل الدنيا من دنياهم فامر رعيي من ميا دنيا
 فاعلم هذه الدرجة من الموقنين ليس لهم الا فيما يتوهم من محبتهم
 ومحبوبه قال بعض السلف اجل على الخافة قد يصبره الرجاء والجل
 على المحبة لا يدخله التساور من كلام بعضهم اذا سبهم البطالون من
 بطالهم فلن ينام محبوك عن ما حاجتك وقد ترك قاروقه السبي
 ترات في بعض الكتب من احب الله لم يكن عنده سبي ان من هو الله من
 احب الدنيا لم يكن عنده سبي ان من هو الله فقه والمحبة لله تعالى
 ان هو من على الامراز مودة اول للزم يوم القيامة بحمله اقر والجهاد
 فيها هناك والمحبة مستهية العربة والاجتهاد وان ينام المحبون من
 طول اجتهادهم له عز وجل عمومة ومحبون ذكره ومحبوبه الي
 خلقه مستون بن عياده يا لنع ونجا مؤن عليهم من اعمالهم يوم يبدوا
 الفضائح اولئك اوابا الله واحياوه واحمل صفة اولئك الذين
 لا راحة لهم دون لقاءه وقال فتح الموصلي المحب لا يجمع حيله عز وجل
 للدنيا لذة ولا يفعل عن ذكر الله فكونه رسا للمجد بن النعم التجاري ما كان
 على السرية الي الله محب له عز وجل وما كان دنياهم من ذلك وقال بعضهم
 المحب له طاب قلبه كثر الفكر ونفسه الي ربه وان يترك سبيل نفع
 علمها من التوسل والتواقل وباد ويا وسوقا وسوقا وان يصدق
 السلف وكان له يكد ارب المحبة ان المحبي للاجبا وحرام



وانتدأ من المذهب سوي اراده حبه ان المحب بكل يرتفع
 ومن اعظم ما استفيد به اليه من التواضع كثرة فلا ذم كتاب الله وسماحه
 يتدبر وتعتكز وتفتح وقال خباب بن الاريقه رحمه الله عنه لرجل يفتري الي
 الله ما استطعت واعلم انك لن تقرب الديني مرة ايماله من كلابه
 وفي الزبدي عن ابي ابي بصير مرفوعا ما تقرب اليه من الله عز وجل مثل
 ما خرج منه يعني القرآن لا سبي عند المحن احلا من كلام محبوب من الله
 لذة ملوهم وغبانة ملوهم قال عتمان رضي الله عنه لو ظهرت قلوبكم
 ما شتمت من كلام ربكم وقال ابن مسعود من احب القرآن فهو محب الله
 ورسوله قال يعقوب الخزاز عن بلويد بن خلف قال قالوا لعنه الله
 سريد لا يحفظ القرآن فم يفتنه فم يترجم فم ينجي ربه عز وجل كما
 كان نعمه كثر تلاوة القرآن كثر انخل من بقره فربي في المنابر
 قال لا يقول ان كنت تزعم جبي فم حجت كتابي اما قال قلت ما منه من
 ليلتين متاهي ومن ذلك ليلة ذكر الله الذي يتواطأ عليه القلب واللسان
 وفي نسخة اليه ارمي معا ذكرا قلت بارسول الله احب الي بافضل الاعمال
 واقربها الي الله عز وجل قال ان الموت ولسانك رطبه عن ذكر الله
 وفي الحديث الجحيم عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ان
 عند ظن عبدي وانا بعد حيث ذكرني فانا ذكره كما في نسخة
 ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملاذكريه في ملاذكريه وفي حديث اخر
 انا مع عبدي ما ذكرني وتكرت بي شفتاه وقال عز وجل اذكرني
 اذكركم ولما سمع النبي صلى الله عليه وسلم الذين يرددون اصواتهم
 بالتكبير والهلليل وهم معه في سفر قال لهم انكم لا تدعون اسمي ولا
 عابيا انكم تدعون سمعا قريبا وتقولون في رواية وهو صواب
 انكم سنا عناق وراجلكم ومن ذلك محبة اولياء الله واعماله منه وعاداة
 اعدائه منه وفي سنن ابي داود عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم ان من عباد الله لا يسا حاتم با بنينا ولا ستمد ان يفتطم

الانبياء

الانبياء والسعداء من القيامه تكلمت من انه عز وجل قالوا يا رسول
 الله من هم قال هم قوم تحايا يروح الله على غير ارحام بينهم ولا أموال
 تقاطعوا فيها قواله ان وجودهم لقواتهم لعل يوق ولا يخافون
 اذا خاف الناس ولا يخربون وروي نحوه من حديث ابي مالك الصحابي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث لعنتم اليهود النعم ومصدق قوله عز
 وجل وفي الحديث عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يعدل السديع
 الايمان حتى يحب لله ويتفضل لله وقد استحق الولاية من الله ان اوليائي
 من عبادي واحباي من خلقي الذين يذكرون بذكرني واذكر بذكرهم
 وسئل المرعشي بما ينال المحبة قال ان اوليائي اولياء الله بمعادات اعدائه
 واصله الموافقة وفي الزهد للامام احمد بن عيسى بن سيار قال قال موسى
 عليه السلام من هم اهل كل الدين تطلم تحت ظل عرشك قال يا سبي نعم
 البرية ابدتهم الطاهرة قلوبهم الذين يعاونون بجلاي الذين اذا ذكرت
 ذكر ربي واذا ذكرت يذكرون نعم الذين يسعون الوص في كل مكان
 وينجون الي ذكره كما نسب المنور الي ذكرها وتلطف يحيى كما تكلف
 اليه بالناس ويعصون لحاجتي اذا سمعته كما يفض المني اذا حرج
 قوله واذا اجبتة كنت سمع الذي يسمع به ويعرف الذي يبصر به
 ويده التي يبطئ بها ورجله التي يمشي بها وفي بعض الروايات وقلمه
 الذي يحط به ولسانه الذي ينطق به المراد بهذا الكلام ان من يحمده
 بالقرآن الى الله بالقرآن يقره ثمره بالتواضع فربه الله اليه وارقاه من رحمة
 الايمان الي داحية الاحسان ويصير لعبد الله على المصنوع والمركبة كاله
 يراه فيملي قلبه بقرحة الله ومحبة وعظمة وخوفه ويمن الله واحلامه
 والاسنة والسوق اليه حتى يبصر بعد الذي في قلبه من القوقع ما هدا
 له يعين البصير كما قيل ساكن في القلب يعرفه كاست اسائه فاذا ذكره
 غاب عن سعي وعن بصره كفسو يد العبد يبصره
 قال العنقل بن عياض ان الله تعالى يقول كذب من ادعى محبتي ونام عن



البر على محبت يحب خلوة جيبه هانا ناطع على احياء وقد تلوي بين
اعينهم وخاطبوني على الشاهدة وكلوني محضوري عند اقر اعينهم في جاني
ولا يزال بعد ابي قلوب المحسنين المقربين حتى يميل قلوبهم ومن كان حاله
يتلونه ما بقي في قلبه الا الله والمراد محبته وتوحيده وذكره وفي هذا
المعنى الاثر الاسرائيلي المشهور يقول الله تعالى ما وسعني سماوي ولا
ارض ولا كن ذسحني قلب مهدي المؤمن وقال بعض العارفين اخذ ردة يانه
عنود ولا يجب ان يري في قلب محمد عزه وفي هذا المعنى قال بعضهم
ليس للناس موضع في قواي **مزا** فيه هو اكل حيتي امثلا

وقال اخلا

قد يبع قلبي على بقدر جهنم **مما** الحجب سواهم منه تتسرع
والذي بعد المعنى ان اثار المعنى على الله عليه وسلم في خطبة لما قدم المدينة
فقال احبوا الله من كل قلوبكم كما ذكره بن اسحاق في سيرته فلما امثلا
القلب بغضمة حتى يدلمن القلوب كل باسواه ولا اراد الا ان يرصد
من مولاه محمدا لا يتلقى العبد الا بذكره ولا يحول الا بانوره فان
نطق بانه وان سمع سمع بانه وان نظر نظره وان بطش بطشه
فهذا هو المراد بقوله كنت سمع الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ومن اثاره في عزه هذا
فانما يتروا الى الامار من الخلود والاتحاد والله ورسوله بريان منه
ومن هنا كان بعض السلف كسلما تاليتي يرون انه لا يحسن ان يعصى الله
ورصد ابراه بن السلف اولادها فقالت تتقودوا حلاله وطاعة
فان المعين المعوا الطاعة فاستوحشت جوارحه من عزها فان عرض
لم المعقول محبة موت المعصية بهم محبسة ثم لها متكون وفي هذا
المعنى قول النبي انه عن انا لنا الذي سلطان عمر لها ان يامر بالمخليفة
وقد استرنا في سيق الى ان نقفا من اسرار التوحيد الخاصة فان معني
الا الله انه لا يولد عزه حيا ورجا وخوفا وطاعة فان اتمقق

عليه

القلب

لمع معاملة

القلب بالتوحيد التام لم يبق فيه محبة لغيره ما محبه الله ولا كراهة لغير
ما يكرهه الله ومن كان كذلك لم يبعث جوارحه الا بطاعة وانما ينشأ
الذنوب الا من محبة ما يكرهه الله او كراهة ما يحبه الله وذلك يشان
تقدم هو في النفس على محبة الله وخشيته وذلك يتجدد في كمال التوحيد
الواجب ليعفه العبد بسبب ذلك في التقرب في بعض الواجبات
اذا انكسرت بعض المحظورات فان من تحقق قلبه بتوحيد الله فلا
يبقى له هم الا في الله وفيها يرضيه به وقد مر في الحديث مرفوعا
من اصح وهو عزه فليس من الله وخوجه الامام احمد من حديث ابي
بن كعب موقوفا قال من اصح واكرم الله فليس من الله قال
بعض العارفين من اخبرك ان وليه له دع في عزه فلا تصدقه كان
داود الطائي بنا دي يا لعل هكذا عطل على الهجوم وخالف بيني وبين
السهاد وسوفي الى النظر المتك او تومنى اللذات وحال تومنى
التهوات فانما في حجبك امها الكرم مطلوب وفي هذا يقول بعضهم
رحم الله تعالى قالوا اشاعل عينا واصطلي يدلا **منا** واذك فنل الخاتي اليك
د وكيف استغل قلبي من محبتكم **بغى** ذكر لم يا كل اشعك
مولد ولبي سألني لا عطيتة ولبي استغاذني لا عيذته وفي
الرواية الاخرى ان دعاه في اجبته وان سألني اعطيتة يعني ان هذا
المحبوب المقرب له عذاه منزلة خاصة نصفي اذ سأل الله سببا
اعطاه اياه وان استغاذ به من سقى اعمازه وان استغاه اجابه فيصير
مجاوب الدعوة لكرامة علي ربه وقد كان كثير من السلف موقوفا
باجابة الدعوة وفي الصحيح ان الربيع نبت النفس كسرت ثنية
جارية ففرصوا عليهم الارض فابوا فطلبوا منهم المعوقا ابوا فقضي
بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعصا من فقال انى بين النفس
انكسرت ثنية الربيع والذي يفتك بالحق لا كسر ثنيها فصرح العوم
واخذ الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى عباد الله ليس

لواشم على الله ابنة وفي جميع الحكم من ابنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لمن منيت ذم يحط بين لواشم على الله ابنة منهم النيران ماكل وان البرا
 لقي رجفا من المترين فقال له الملون اشم على يديك فقال لا اشم
 عليك يا رب لما شئت اكناسهم والحق يسلك على الله عليه وسلم فيقولوا
 اكناسهم وتصل البرا بن ابي الدنيا باسا له ان العوان ان يقول قال
 يوم احد اللهم اني اشم عليك فادخل الجنة تعقل فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم ان العوان اشم على الله فابره وروي ابن ابي نعيم
 باسناده عن سعد ان عبد الله بن جحش قال يوم احد يا رب اذا
 لغت العود عند افلقتي ورجلا تد يد ابا سد تد يد احدوه اقاله
 فمك وبها قلني ثم يا حدين فيخرج اني وادني فاذا التمسك عند اقلت
 يا عبد الله من جزع افكك واذا فكل قاموا فيك وفي رسولك فتقول
 صدقت قال سعد قلند رايته اخر النهار وان انقه واذا نه لعلمت ان
 في جهنم وكان سعد ابناي وقاص بحجاب الدعوة وكذا ج عليه رجل
 فقال اللهم ان كان نازبا فاعم بصره واطل فقره وعمره وعرضه للفتن
 فاصاد الرجل ذلك كله فكان يتفرع للمواري في السلك ويقول شيخ
 كبير فغير يفتون اما بئني دعوه سعد وروي علي رجل سمع يشتم
 عليا فاجتج من مكانه حتى جاء بغير ناد فخطه بيدته ورجليه
 حتى قتله وناعت امرأة فصيدين ريدني ارض فادعت انه احد منها
 او انها فقال للهدان كانت كاذبة فاذهب بهما واقتلها في ارضها
 فعميت وبنماهي ذات ليلة لمسي في ارضها اذ وقعت في بئر فانت
 وكان الملايين الغصمي في سرية فاعطسوا فعلى فقال اللهم يا علم
 يا حليم يا علي يا عظيم انا عميدك وبي سبيك فقال بل عدوك واسمنا
 عمنا اشر منه ونقمتا ولا تحمل لاحد فينا نصيبا مننا فصاروا
 قتيلا فوجدوا هزبان قالوا فقتلوا فقتلوا منه وملا في اوعيتهم
 ثم صاروا منجوعا فحماه الى موضع الهزول برولمعا وكانه لم يكن في

وروي

موضع

موضعها قالوا وسلك لي اسن في جالكه عطي ارض له بالبيره فتوضا وخرج
 الى البرية وصلى ركعتين ودخلها للطره فتعج ارضه ولم يجاوز المطر ارضه
 الا يسيرا واحترقت حصا من البيرة في رمتا ي موسى السعري
 وبقي في وسطها حتى احترق فقال ابو موسى لما حيا الحضي فبال
 حصل لم يحترق فقال اني اشم على ربي ان لا تحرقه فقال ابو موسى
 اني سمعت رسولا صلى الله عليه وسلم يقول في النبي رجال طمس
 رؤسهم ومن قبا لهم لو اشموا على الله لا يبرهم وكان ابو اسلم العوالي
 مشهورا باجابه الدعوة وكان يبريه النبي فيقول له الصبيان ادع
 الله لنا بحس عليا هذا الطيب حيد عوانه فيجسه حتى ياخذه
 يا بديهم وروي على امرأة امردت على عشرة ابراة له بدهاب بصرها
 فتدعب بصرها في الحال فجاءت فعملت فنامده الله وتطلب اليه
 فزحمها وروي الله لها فدخلها بصرها ورجبت اسن الله الى حالها بصره
 وكذب رجل على مطروق بن عبد الله بن الشخير فقال له مطروق ان كنت
 كاذبا فاحمل الله حتمك فمات الرجل حكاة وكان رجل من الخراج في بني
 مجلس الحق الموي يتوذهم فلما زاد اذاه قال الحسن اللهم قد علمت
 اذيتك فالكفناه بما شئت فحق الرجل من قامة فاحل الى اهله
 الامتيا على سر برو كان صلا انت اعظم في سرية فذ صبت بغلته
 بتقلها وارحل الناس فقال صلى وقال اللهم اني اشم عليك ان تود
 تقطني على بقلها فحلت حتى قامت بتعديده وكان مرة في بيرة
 قنر فجاج فاستطم الله فسمع وجبة حلقة واذا هو يوجو او منديل
 فيه دوخله فطرب طربي فاكل منه وبني التوب عند امراته معاودة
 العذوبة وكانت من الصالحات وكان يمد يدها المتكدر في عزله فقال
 له رجلين رقبا به انهم جينا وطبا فقال لا يذ المتكدر ان تطعموا الله
 يطعمكم فانه القادر وندعي العوم فلم يسروا الا قليلا حتى راو فكتلا
 محسنا فادفعوا حين رطب فقال سمع العوم لو كان عسل امتان



المحل

ابن المتكدر ان الذي اطعمكم الجبن هاضنا قادر على ان يطعمكم سلافاً واطعموه
 قد عواصروا واكفلا من جودوا طرف عمل على الطريق منزلاً فاكلوا وكان
 ابو محمد جيب الجبري مرفوا باجابة الدعاء في ليل اموع وجعل
 يليل ويصبح يدعو على راس الغلام فا قام حتى اسودت راسه وعار كالحق
 الناس من شرا واتي برجل زمن في محل فدعي له فقام الرجل على رجله
 فجعل يمشي على عنقه ورجع الى عياله وانتري في جماعة طعما ما كذبوا تصدق
 به على المساكين ثم خاوا الكسه فوضعها تحت فرائده فدعي له فجاءه احمى
 الطعام يطلعون منه فاخرج تلك الاكيسه فاذا هي مخلوة دراهم فاذا هي
 تد رجعت فدفعها اليهم وكان رجل يمشي به كثيرا فدعي عليه جيب
 بنهم وكان مرة عند مالك بن دينار فجاءه رجل فاعلم فلما ذكر من اجل دراهم
 تسبها ما لك فلما طال ذلك من امره وضع جيب يديه الى اللحم فقال ان
 هذا قد سئلنا من ذكرك فارحنا منه كيف شئت فسقط الرجل
 على وجهه ميتا وخرج قوم عمارة في سبيل الله وكان لبعضهم حمارا
 فات وارحل الناس فقام ويوضا وصلى وقال اللهم اني خرجت بحمار
 هذا في سبيلك وابتغى امر صانك واستدركت حبي الموتى وتبعث
 من في القبور فاحي لي حماري ثم قام الى الحمار فرف به فقام الحمار
 مغمضا اذنيه تركبه وكفوا صاله ثم باع الحمار فوجد ذلك بالكوفة
 وخرجت سريه في سبيل الله فاصابهم برديت يد حتى كادوا ان
 يهلكوا فذموا الله عز وجل والي جانهم سيرة عظيمة فاذا هي تلمت
 نارا فحفظوا منها بهم ودموا بها حتى طلعت الشمس عليهم فاقروا
 وردت الشجرة على بعينها وخرج ابو قتادة حيا فقدم اصحابه في يوم
 صابت فاصابه عطش شديد فقال اللهم انك قادر على ان تذهب عطشي
 من غير مطر فانك لست بحاجة فاطربق عليه حتى بلت فزبه فذمب عنه
 المطش فنزل المطر من حيا صا فلاحق الله اصحابه فشرىوا وما
 اصحاب اصحابه من ذلك المطر يسي ومثل هذا كثير جدا ويطلبوا لتفاده

واكثر

واكثر من كان يجاب الدعوة من السلف كان يصبر على البلا ويختار
 ثوابه ولا يدعوا لنفسه بالتمتع منه وقد روي ان سعد بن ابي وقاص
 كان يدعو الله للناس لموتهم يا حيا به دعوه قتل له لودعوت
 الله ليصرك وكان قد اضرع فقال وصنا الله احب الي من يصرني وابتلني
 بعض بالمجد لم تقبل له انه بلغنا انك تعرف اسم الله الاعظم فلو سألته
 ان سألته ان يكتف ما يكتف فقال ما ابن اخي انه هو الذي ابلا عن
 وانا اكره ان اكره ارادته وسئل الابرار النبي وهو في سجن الحجاج
 لودعوت الله فقال اكره ان ادعوه ان يتخرج عني مالي فيه اجر وكذلك
 سعيد بن جبير يصر على اذي الحجاج حتى قتله وكان يحيا بالدعوة
 كان له ديك فتعوم بالليل فيقوم بصياحه الى الصلاة فلم يصح الديك
 ذات ليلة في وقتة فلم يتبع سعيد للصلاة فسحق عليه فقارباله
 فقل له صوته فما صاح الديك فوجد ذلك فقالت له امه يا بني اذع
 بعد هذا على نبي وذكر لرابعة رجل متزلة عند الله وهو يتبعات
 مما لم يقطع من المتبوعات على الزايل فقالت رجل ما مر هذا ان
 يدعو الله ان يقنيه عن دعوات رابعة ان اوليا الله اذ قضى
 الله لهم وقضاهم يمشي طوه وكان حيا به بين شرح ضيق العيش جيدا
 فتله لودعوت الله ان يوسع عليك فاخذ حصة من الاثر قال اللهم
 اجعلها ذنبا فصارت حبة في كفه وقال ما حشر في الدنيا الا الاخرة
 ثم قال دعوا علم بمصالح عباده وترى ما دعي المجاب الدعوة بما يعلم الله
 الحشره لا في غيره فلا يجيبه الي سؤاله ويعوضه عنه ما هو خير له
 اما في الدنيا او في الاخرة وقد تقدم في حديث اسى المرفوع ان الله
 دعاني فتور ان من عيادي من سألني يا ابي العباده فاكف عنه
 كليله حلكه الحبيب وخرج الابرار من حديث مسلم ابن ابي الجعد عن نورا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من اسئني عن لوجاه اذ لم يسأله دينارا
 لم يعطه ولو سأل درهما لم يعطه ولو سأل فلسا لم يعطه ولو سأل الله



الحجة لا يحياها اياها وطهر من الايوقد له لواقم على انه البره وخرجه
 عنه من حديث سالم بن مسعود وراذله ولو سال الله سبحانه له نيا فالط
 تكريمه له وقوله وما ترددت في سبي انا فاعلمه ترددي من
 قبض نفس عبدي المؤمن بكرة الموت واكره مسانة للواد هذا
 ان الله تعالى قضى علي عبادته بالموت كما قال جل نفس ذابغة الموت
 والوت هو متعارفة الروح الجسد ولا يحصل ذلك الا بالة عظيمة
 جدا وهذا العظم الا الام القويص الميدي الدنيا قال عمر بن الخطاب رضي
 عن الموت قال يا امر المؤمنين هو مثل شجرة كريمة الشوك في حوز
 انما دم فلس فيه عسرت ولا مفصل الا ورجل شديد الذرا عمن
 فهو لها بها ونزما فبكي عمر رضي الله عنه ولما الحظ عمر بن العاص
 سال ابنة عن صفة الموت فقالت والله لكان حيني في تحت ولكني
 اتفقت من سم ابرة وكان محض شوك يجذبني من قدمي الى الهانتي
 وقيل لرجل عند الموت كلف يجذك قال الجدي اجذب اجذب ايا وكان
 الفناجر مختلفة في جومي وكان جومي تنور العي بلهيب نوقد ارجل
 الاخر كلف يجذك قال الجدي كان السموات منطبعة على الارض على
 واجد نفسي كما بها خرج من تحت ابرة فلما كان الموت بهذا السدة
 والله تعالى قد حمله على عبادته كلهم ولا يد لهم منه وهو تعالى يكره
 اذي المؤمن وصا الله سمي بذلك ترددا في حق المؤمن فاما الانبيا
 عليهم السلام فلا يقبضون حتى يغيرون قال الحسن لما كرمت الانبيا
 المعترف همون عليهم ثلثا وهم الله ويكل ما الحيوان من تحفة او كرامه
 حتى ان نفسي حدم يتزعج من بين جنبه حتى ان تنزل حدم تنزع
 من بين جنبه وهو عجب ذلك كما قد مثل له وقالت عاتبة وقرانه
 عنها ما اعيطا ادرهمون عليه الموت في الذي دلت من ممتدة موت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده قلع من قاصد دخل يدخل يده
 في القلع فترشح ووجهه بالما ويقهر اللهم اعني على سكران الموت

قالت

قالت وحيل يقول ان الموت سكرات وجاءني حديث من رسل الله عليه
 وسلم كان يقول اللهم انك تاخذ الروح من بين العصب والعصب والاسفل
 اللهم فاعني على الموت وهو في علي وقد كان بعض السلف يتحيا ان يجهد
 عند الموت كما قال عمر بن عبد العزيز فلا يحب ان يموت على سكران الموت
 انه لا خير ما يتكبر به عن الموت وقال الفخري كما قد استجيبون ان يجهدوا
 عند الموت وكان بعضهم يخشى من تشديد الموت ان يقتلوا واذا اراد الله
 ان يموت على البعد الموت صوته وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ان المؤمن اذا حضره الموت بشر برؤا ان من الله وكرامته فليسوا يحبوا له
 مما الله فاحب لعنا الله ولعب الله لقاه وقال ابن مسعود اذا جاء ملك
 الموت يقبض روح المؤمن قال ان ربك يتركك السلام وقال محمد بن
 كعب يقول له ملك الموت السلام عليك لموي الله الذي يترجي عليك
 السلام تغربني الذي تنوقا هم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم
 وقال زيد بن اسلم نأى الملائكة المؤمن اذا حضره يقول له لا تخف مما
 انت قضا دم عليه فيذهب الله حوزة ولا يخزق على الدنيا واهلها
 وابشر بالخنة يموت وقد جانه للشرح وخرج الزار من حديث عبد الله
 بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ارض لموت عبده للنبي
 المؤمن من احدكم بكرمية فانه حتى يقبضه على فراشه وقال زيد بن اسلم
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عباد ام اهل المعاقاة في الدنيا
 والاخرة قال ثابت البناني ان الله عبادا ايضا يوم في الدنيا عن
 التمل والاوجاع ويطيل اعراضهم ويحسن اركانهم ويميتهم على فراشهم
 ويطيبهم بطبايع الهندا وخرجه ابن ابي الدنيا والبطري مروي عن ابي بصير
 ضعيفة وفي بعض النسخ ان الله صاين من خلقه ياي بهم عن البلا
 عيهم في عافية وليميتهم في عافية ويدخل الجنة في عافية قال ابن
 مسعود وعنه ان موت الحياة يخفف على المؤمن وكان ابو ثعلبة
 الغساني يقول ابي لا ارجو ان لا يخففني الله كما اراكم تخففون عند



احاديث ليس لها اصل منها من فاخر اديبة قلت والظاهر انهما
 عهد الحديث والله اعلم وخرج اللؤلؤ جاحي من رواية يزيد بن ربيعة
 ضعيف جدا وخرج ابن ابي حاتم من رواية ابي بكر الهمداني عن شهر
 ابن حوشب عن ام المررد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله سبحانه
 لا يخلق من ثلاث عن الخطا والسيان والاستكراه قال ابو بكر فذكرت
 ذلك للحسن فقال رجل ما تقول انك قد قرأتنا ربنا لا تقول لحدثنا ان سينا
 او احطانا وابو بكر الهمداني متروك الحديث وخرج ابن ماجه ولكن
 عنده عن شهر عن ابي ذر الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الله سبحانه وزى عن النبي الخطا والسيان وما استكرهوا عليه
 ولم يذكروا كلام الحسن واما الحديث المرسل عن الحسن فرواه عنه يعقوب
 بن خشان ورواه منصور بن عوف عن الحسن بن قولم لم يرفعه
 ورواه جعفر بن الحسن بن الحسين عن ابيه عن الحسن بن ابي بكر
 مروان بن جعفر وابوه ضعيفان ولا يجدون في الرواية والحق في هذا
 الحديث امتار يحيى بن حكاه اليه في وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير
 عن ابن عباس قال لما نزل قوله تعالى ويا ايها الذين آمنوا ان سينا الاخطا
 قال انه قد فصلت وعن العلاء بن ابي عمير في رواية اخرى قال
 نعم وليس واحدا منها يدعيه جاحي رفته وخرج اللؤلؤ في رواية بخرج
 عن خطا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه سبحانه
 عن النبي ما حدثت به انفسها وما اكرهوا عليه الا ان يتكلموا به في الكلام
 وهو لفظ عربي وخرج المساعي ولم يذكروا الاكراه وكذا رواه ابن
 عبيد بن عمير عن مسعود بن حنيفة عن زرارة بن ابي عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وكرهوا عليه خوجه بن ماجه
 وقد انفرد بهذه الزيادة على ابن عبيد بن عمير ولم يبايعه عليها احد واللفظ
 مخرج من رواية قتادة وفي الصحيحين والسنة يدونها ولنرجع الى
 الحديث بن عباس المرفوع فقوله ان الله سبحانه عن النبي الى اخره يدين

ان الله

ان الله وضع لي عن النبي الخطا والسيان وما استكرهوا عليه فانما الخطا
 والسيان فقد مرخ القرآن بالجماع وبمعناها قال تعالى ويا ايها الذين آمنوا
 ان سينا او اخطانا وقال لا حياح عليكم فيها اخطاكم به ولكن
 ما يبدون تلويكم وفي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصيب فلا اجر ان
 فاداهم فاجتهد فاجتهد فاجتهد فاجتهد فاجتهد فاجتهد فاجتهد فاجتهد
 امر بهذين الرجلين يعني داود وسليمان لرواية ان العشاء قد هلكوا
 فانه النبي صلى الله عليه وسلم وعدوا باجتهادها يعني قول داود
 وسليمان ان حكمهما في الميراث الا انه وانما الاكراه فخرج في القرآن
 الصيا بالجماع وزعمه قال تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره
 وقيله مطبق بالايان وقال لا يجزئ المؤمنون الكافرين اوليا من دون
 المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله فحسبي الا ان سموا منهم بقاءة
 ونحن نستكمل ان سنا الله تعالى على هذا الحديث في فصلتي احدهما
 طه الخطا والسيان ولما في الاكراه مستحسنا بالله متولاه عليه
 فانه لا حول ولا قوة الا بالله الفصل الاول في حكم الخطا والسيان
 الخطا هو ان يقصد بفعله سببا فيسار وفعله فعل غير مقصد
 مثل ان يقصد قتل كافر فيسار ذوق قتلته حيا والسيان ان يكون
 ذكرا فيسار عند العجل والعلما معا معونه بمعنى انه لا يتم عليه
 ولكن يرفع الاثر الاتي ان يتدبر على سبانه حكم لما ان يسي
 الوضو وصلى طهانا انه مستطهر فلا اثم عليه بذلك لقول النبي
 انه كان قد صلى محذرا فان علمنا الاعارة ولو ترك التسمية ن
 سنا فان قلنا يوجد بها فهل يجب عليه اعارة الوضوء روايتا
 عن الامام احمد وكذا الوتر التسمية على الله بحجة سنا في حجة
 روايتان ولكن الفقهاء على انها توكيل ولو ترك الصلاة سنا
 تروك فان عليه العشاء كما قال صلى الله عليه وسلم من نام عن



صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فترى
 اتم الصلاة لتكريمي ولو صلى جاملا في صلاة تحلها لم يمسح يديه
 نعم علم بها بعد صلاة او في اتمها فانها مثل صيد صلاة او لا
 فيه قولان هما روايتان عن احمد وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه دخل عليه في صلاة وقال ان جبريل اخبرني ان فيهما اذني ولم
 بعد صلاة ولو نكح في صلاة ناسيا في صلاة في بطلان صلاة
 بذلك قولان مشهوران هما روايتان عن احمد وقد نص الساجي
 انها لا تسقط بذلك ولو نكح في صوم ناسيا فالصوم يفسد على اية
 لا يسقط صيامه عمدا بقوله صلى الله عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا
 فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه وقال مالك عليه الامارة
 لانه لم يترك الصيام ناسيا والجمهور يقولون قد ابي بنية
 الصائم وانما اذنتك بغير عذرة ناسيا فضعي عنه ولو جامع
 ناسيا قبل حكمه حكم الاكل ناسيا لم الائمة قولان احدثهما وهو المشهور
 عن احمد انه يبطل صيامه بذلك وعليه العصاة وفي الكفارة عنه
 روايتان والتابعي لا يبطل صومه بذلك كما اكل وهو مذنب
 التابعي وحكي روايته عن احمد وكذا الخلاف في الجماع في الاحرام
 ناسيا فصل يبطل به النكاح لا ولو جلفه لا يفعل ناسيا ففعله
 ناسيا لم يمينه او صلى طائفا ان الله غير المخلوق عليه فمحل حنث
 في يمينه ام لا فيه ثلاثة اقوال هي ثلاث روايات عن احمد احدثها
 انه لا يحنث بكل حال ولو كانت اليمين بالطلاق والساق وانكره
 الرواية عن احمد الحلال وقال في يمينه من ناقلا وهو قول التابعي
 في الحد قوله واسحاق وابو ثور وابن ابي شيبه وروى عن عطاء
 قال اسحاق ويصح ان كان ناسيا ليمينه التابعي يحنث بكل حال
 وهو قول جماعة من السلف وما لك والتابعي يفرق بين ان يكون
 كمينه بطلاق او عتاق او غيرهما وهو المشهور عن احمد وقول

ابي

ابي عميد وكذا قال الاوزاعي في الطلاق وقال انما الحديث الذي
 جاء في العمومة الخطا والسيان ما دام ناسيا واقام على امراته
 فلا اثر عليه فاذا ذكر فعله اعتبر امراته فان نسيته قد زال
 وحكي ابراهيم الحنفي لا يحنث اجماع التابعين على وقوع الطلاق بالنسيان
 ولو قتل مومنا خطأ فان علمه الكفارة والدية ينص الكتاب ولو
 اذلف بالعمية خطأ نيطنة انه لنفسه وكذا قال الجمهور في الحرم يقتل
 الصيد خطأ او ناسيا لا حرامه ان علمه جزاؤه ومنهم من قال لا جزا
 عليه الا ان يكون مسجد القتله مسكنا يطاهر قوله تعالى ومن
 قتله منكم مسجدا فجزا مثل ما قتل من النعم الالية وهو رواية عن
 احمد واجاب الجمهور عن الالية بانه رتب على قتله مسجد الجزا
 انتقام الله عز وجل ومحموعها بغير المعاهد فاذا انتفى الولى
 انتفى الانتقام ونسي الجزا ناسيا بغير اذن والظاهر والله اعلم
 ان الناسي والمحنثي اتما عني عنهما بمعنى رفع الاثم عنهما لان
 الاثم مرتب على المعاصد والنيات والناسي والمحنثي لا قصد
 لهما فلا اثر عليهما واما رفع الاحكام عنهما فليس مراد من هذه
 البعض فيحتاج في نيتها ونيتها الى دليل اخر والعرض
 الناسي في الكفر وهو نسيان احد مما منعت بالكلية
 ولا قدره له على الاستماع لمن كرها وادخل الى مكان حلفه على
 الاستماع من دخوله او حمل كرها وخرج به عن حنث فان ذلك
 الغير ولا قدرة له على الاستماع او لم يجمع الرواية ثم روي بها من
 غير قدرة لها على الاستماع فهذا الاثر عليه بالاتفاق ولا
 يرد على حنث في يمينه عند جمهور العلماء وقد حكي عن بعض
 السلف كالتحني فيه خلاف وروى عنه في بعض كلامه ان الناسي
 والحد والصحيح عندهم انه لا يحنث بحال وروى عن الاوزاعي في امرأة
 حلفت على سي واخذها زوجها كرها ان كفارتها عليه وعن احمد



رواه كذلك عن اذ اوطي امره مكرهة في صياها واخرها ان كفرها
 عليه والمهور عنه انه يفسد بذلك صومها ووجها النوع السامعي
 من كرهه يفرج او غيره حتى فعل بهذا العقل يتعلق به التكليف
 فانه يملكه ان لا يفعل فهو مختار العقل لكن ليس عرفه نفس
 الفعل بل يرفع الغرض عنه فهو مختار من وجه غير مختار وهو
 ولهذا اختلف الناس هل هو مكلف ام لا وانفق العلماء على انه لو
 اكره على فعل مصوم لم يبع له ان تعمله فانه انما تعمله باختياره
 فقد التمس من التسلسل هذا اجماع من العلماء المعتمد بهم فكان في
 زمان الامام احمد يخالف فيه من لا يفتديه فاذا تعمله في غير الحاله
 فالجور على انما يشتركان في وجود العود والمكره الاثر الكما
 في التسلسل وهو قول مالك والشافعي في اليهود ولحد وقيل يجب
 على المكره وحده لان المكره صار كالآله وهو قول ابي حنيفة واد
 قول الشافعي ورووي عن زفر كالاول ورووي عنه ايضا انه
 يجب على المكره لميا مترته وليس هو كالآله لانه اثار بالانفاق
 وقال ابو يوسف لا قود على واحد منهما وخرجه بعض اصحابنا
 وجهان فان الرواية التي لا يوجب فيها قتل الواحدة بالواحد
 واولى ولو اكره بالفرج وعوزه على ثلاث مال الغرض المصوم فهل
 يباح له ذلك فيه وجهان لاصح ايضا فان قلت يباح ذلك
 فضنه للمالك رجع لما خصه على المكره وان قلنا يباح له ذلك فا
 لغمان عليهما معا كالعود وقيل على المكره الميا متر وحده وهو
 ضعيف ولو اكره على سرب الخ او غيره من الاعمال المحرمة يعني
 ابا حنيفة بالاكراه قولان احدى يباح بذلك لسبق الايعاز تعالى
 ولا تكرر هو انبياءكم على البع ان اردن تحصنا لعتنغوا الآله
 وبنه نزلت في عهد الله ابن ابي سلول كان له امتان يكرههما
 على الزنا وهما يابيان ذلك وهو قول الجمهور والشافعي وابي حنيفة

وهو

وهو المشهور عن احمد ورووي نحوه عن الحسن وحكول وسروق ومن
 ثم ابن الخطاب ما يدل عليه واهل هذه المعاملة اختلفوا في اكراه
 الرجل على الزنا فمنهم من قال يبع اكراهه عليه ولا اثم عليه وهو
 قول الشافعي وانه عميل من اصحابنا ومنهم من قال لا يبع اكراهه
 وعلمه الاثر والحج وهو قول ابي حنيفة ويصنطوط حد ورووي
 عن الحسن القول الثاني ان التسعة انما تكون في الاموال ولا تقيبه
 في الاموال ولا اكراهه عليها ورووي ذلك عن ابن عباس وابي العباس
 وابي الشعثا والربيع ابن اسن والصحاح وهو رواية عن احمد ورووي
 عن سحنون ايضا فعلى هذا لو سرب الخ وسرق مكرها حد
 وعمل الاول لو سرب الخ مكرها ثم طلق واعتق فهل يكون حكمه حكم
 الخمار لسرهما ام لا بل يكون طلاقه دعامة لعقوبة لا صحابنا وحمي
 ورووي عن الحسن ممن قيل له اسجد لضم والامتنان قال ان كان
 الضم تجاه القبلة فليجسد ويجعل بيته له وان كان على غير القبلة
 فلا يفعل وان قتلوه قال ابن حبيب المالكى وهذا موك حسن قل
 ابن عطية وما لم يتعه ان يجعل بيته لله وان كان لعن القبلة وفي
 كتاب الله عز وجل فانها تولوا فتم وجه الله ومن الشرع اياها العقل
 لما في ابي عمير القبلة ولما الاكراه على الاموال فانفق العلماء على صحة
 وان من اكره على قول يحرم الكراهة من ان لا ان يفتدي نفسه به لا
 اثم عليه وقد دل عليه قوله تعالى الا ان اكرهه عليه مطمين بالامان
 وقال النبي صلى الله عليه وسلم العماران عمار واقفون وكان المتركون قد
 عذبه حتى يوافقهم على ما يريد منه من قول الكفر ففعل واما
 ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وهي طابقة من اصحابه فقال
 لا تروا ابائكم تبا وان قطعتم وهرقتهم فالمراد الشرك بالوثوب
 كما قال الله تعالى وان جاءه آل عليان شركتكم ما ليس ليه علم فلا
 فلا تطهما وقال ولكن من سرح بال كفر صدر افعلم غضبا الله

وداير القول بمصنوع عليها الاكراه فاذا ذكره بغير حق على قول من الاول
 لم يترب عليه حكم من الاحكام وكان لغوا وان كلام المكره صدر منه
 وهو غير راض به فلذلك معنى عنه ولم يواخذ به في احكام الدنيا
 والاخرة ويبدأ فارق الناسي والجاهل وسوا في ذلك المعقود
 كالبيع والكناح او الموقوف كالمعتاد والطلاق والساق وكذلك
 الايمان والتذوق هذا قول جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعي
 والهدى فرق ابو حنيفة بين ما يقبل الفسخ عنه ويشهد
 منه لغيره كالبيع ونحوه فقال لا يلزم مع الاكراه وما لو كان
 كالكناح والطلاق والساق والايان فالنرم يباح الاكراه
 ولو حلف لا يفعل شيئا مقعله مكرها فعلى قول ابي حنيفة يباح
 وانما على قول الجمهور فيه قولان لا يباح حث كما لا يباح اذا فعله
 ذلك مكرها ولم يقبل على الاستماع كما سبق وهذا قول الاكرهين
 منهم والشافعي يباحها لانه فعله باختياره بخلاف ما اذا فعل
 ولم يكن الاستماع وهو رواية عن احمد وقول الشافعي وواحد من
 اصحابه وهو القفال من فرق بين المبيع بالطلاق والساق
 وغيرهما كما قلنا نحن في الناسي وخرج بمعنى اصحابنا وجمهورنا
 ولو اكره على اذاعته بغير حق فيباع عقاره ليودي منه فمهل بيع
 الشراية والامية روايان عن احمد وعنه رواية ثالثة ان باعه
 بثمن المثل اشترى منه وان باعه ببدنه لم يشتر منه وقتي ربي
 المكره بما اكره عليه لم يرد عنه لم يبعه الاكراه والاكراه قائم
 صح ما صدر منه من المعقود وعجزها بهذا العقد هذا هو المهور
 عند اصحابنا وفيه وجه اخر انه لا يبع ايضا وقته بعدد اموال الاكراه حتى
 فهو غير مانع من لزوم ما اكره عليه فلو اكره العزبي على اسلامه
 فاسلم صح اسلامه وكذا لو اكره الحاكم اجرا على بيع ماله ليوفي دينه
 او اكره المولي بعد مدة الايلا وامتناعه من البتة على الطلاق ولو

حلف

حلف لا يوفي دينه فاكراه الحاكم على وفايه فانه تخيبت بذلك لانه
 فعلم ما حلف عليه حقيقة على وجه لا يغير فيه ذكر اصحابنا بخلاف
 ما اذا امتنع من الوفا فادى عنه الحاكم فانه لا يبيح لانه لا يوجد منه
 مثل المخلوف عليه والله تعالى اعلم **الادب الامم بعون**
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابي قحافة ثوبين في الدنيا كما ذكره عن ابي ارميا
سبيل وكان ابن عمر يقول اذا استت فلا ينظر الصباح اذا
اجت فلا ينظر المساء رعد من صحتك لم يرضك حتى حيا تكل بلوتك
 فعند الحديث خرج البخاري عن علي بن المدني حديثا صحيحا
 عبد الرحمن الطفاو وعنه الاعن حديثي مجاهد عن ابن عمر
 فذكره وقد تكلم غيره واحد من الحمات في لعظه حديثا مجاهد
 عن ابن عمر وقالوا عن عتبة وانه رعدا على ابن المدني وقالوا
 لم يسمع الا بغير جود الحديث من مجاهد لما سمعه من ابي سلم
 عنه وقد ذكر ذلك المعقبين وعزبه وخرج الزندي عن حديث
 لم يث عن مجاهد وزاد فيه وعدد عك من اصحاب المعير ويزاد
 في كلام ابن عمر فانك لا تدري باعبداه ما عمل عند اخرجه
 بين حاجة ولم يذكر قول ابن عمر وخرج الامام احمد والشافعي
 من حديث الاوزاعي عن عبيد بن ابي ليابة عن ابن عمر قال اخذ
 النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين جدي فقال لعبداه كاتك
 ثراه ولكن في الدنيا عزيب او عاير وسبيل عبيد بن ابي ليابة
 ادرك ابن عمر واحلف في جماعة منه وهذا الحديث اصل في نص
 الاصل في الدنيا وان المؤمن لا ينبغي له ان يتخذ الدنيا وطنا وملكنا
 فيعلمين فيها ولكن ينبغي ان يكون فيها كانه على جناح سقر
 يهوى حوضه للرجل وقد انتفت على ذلك وصايا الانبياء
 واتباعهم قال تعالى حاكيا عن قوم من آل فرعون انه قال يا قوم

رواه البخاري



لغاضده الحياه الدنيا متاع وان الآخرة هي دار القرار وكان النبي صلى الله
 عليه وسلم معروفاً في الدنيا انما مثل في مثل الدنيا لمثل كلب قال في
 ظل شجرة فزاد وترها ومن وصايا المسيح عليه السلام لا تصاربه
 انه قال اعبر وها ولا تغر وها وروي عنه انه قال من ذا الذي يفتي
 على موج البحر اراكمكم الدنيا فلا تحذوها فوارا ودخرا رجل على اي
 ذر محمل يعلي بصره في بيقه فقال يا ابا ذر ان متاعكم قال
 ان لنا بيتاً نوحه اليه قال انه لا يدلك من متاع ما دمت ها هنا
 قال ان صاحب المنزل لا يدعنا فيه ودخلوا على بعض الصالحين
 فقلوا يا بصره في بيقه فقالوا له اننا نرى بيتك بيت رجل محمل
 قال امرت لا ولكن اطرد طردا وكان علي بن ابي طالب يقول ان الدنيا
 دار عملت مديرة وان الآخرة دار كملت فتقبله وكل منهما بيت
 فلو توازن ايها الآخرة طالتك توازن ايها الدنيا فان اليوم عمل ولا
 حساب وعدا حساب ولا عمل وكان بعض الحكماء يقول عجبت من
 الدنيا مولية عنه والآخرة مقيلة اليه يتعمل بالمديرة ويرعى
 عن المسئلة وقال عمر بن عبد العزيز في خطبة ان الله سبحانه
 يدل ان قراره كتب الله علينا المتار كتب على اهلها ايها الظن
 فكم من عامر موثوق عن قليل يخرب وكم من نعيم مضطرب عن قليل
 يطعن فاحسوا رحمة الله منها الرحلة يا حن يا حن يا حنكم وترودوا
 فان حن الراد المعوي واذا لم تكن الدنيا للمؤمن دار اقامة
 ولا وطن فمنعني ان يكون حاله فيها على احد حالين وان يكون عمره
 مقيم في بلد عربية فهو التزود للرجوع الي وطنه او يكون مسافر
 غير مقيم يله هوليله ونهاره يسير الي بلده الاقابة فلهذا
 وصي النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون على احد هذين الحالتين
 احدهما ان يسير للمؤمن بنفسه كانه عزيم في الدنيا فيستحيل الاقابة
 في بلد عربية فهو غير متعلق القلب ببلده الترتيد بل قلبه متعلق

بوطنه

بوطنه الذي يرجع اليه ولما هو مقيم في الدنيا المعيني بوجهه
 الي الرجوع الي وطنه قال الفضيل بن عياض المؤمن في الدنيا يهيم
 حزين به بوجه جهازه ومن كان في الدنيا كذلك فلا يهيم الا بالآخرة
 بما يتفق عند عوده الي وطنه ولا يفتق اهل البلد الذي هو غير بيتهم
 في عزيم ولا يجزع من الدلع منهم قال الحسن المؤمن في الدنيا كالغريب
 لا يجزع من ذلها ولا يفتق من غيرها له تسان وللناس تسان لما خلق
 الله ادم اسكن به ووزو حبة الجنة لتعلم بطاعتها وبعد الرجوع اليها
 وصالح ذنبيها فالمؤمن ابدع الي وطنه الا اروحه الوطن من الامكان

سما قيل

ركم تنول المذ بالغة الفتي وحسنه ابد الا وفضل
 فحي على جنات عدن قائما متار لك الاولي وبها الجنة
 ولكننا سبي العدو فهل ترى نعود الي اوطانكم ونسلم
 وقد نزعوا ان الغيب اذا نأى وشطت به اوطانهم فهو مزور
 وايما عتراب فهو عريقنا التي اججت الاعداء فينا علم
 كان عطا السلمي يقول في حيايه اللهم ارحم في الدنيا عزيمتي وارحم
 في السور وحسني وارحم قوقعي بين يديك قال الحسن بلعني ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لا احب اليها منكم مثلكم ومثل الدنيا كعقم
 سلكوا ابقاؤه غير احني اذالم يدروا اما سلكوا من فالكرا وما تقي
 انقدوا الزاد وحسروا الطهر ويقوا بنو طهر في المعازة ولا يروا
 حمولة فاقينوا اياها هلكت فلعنتهم لذكلك ان حوج علمهم رجل عن علم
 يعطر راسه فقالوا ان هذا قريب عمه يدري وما جاكم هذا الا من
 قريب فلما انتهى اليهم قال علي ما اتم علمه قالوا اهلنا تدي قال ارايت
 ان تعديتم الي ما ورا ورياد من خض جاتلوق قالوا لا نعصك سياتلا
 فهو دمك وهو انيعلم بالله قالنا عطوه فهو دمهم وموانيتهم بالله لا يعصونه



شيئا وقد صدقتم في اول حديثه فوالله لو لم يدقكم في اخره قال فرج
 حين نفعه وتخلت بعينهم فندردوا فاصحابه اسير وقتيل خرج
 ابن ابي الدنيا وخرج الامام احمد بن حنبل بن زيد بن جده عان
 عن يوسف بن مهران بن ميسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن
 هذا المثل في عناية المطابقة لحال النبي صلى الله عليه وسلم انه فانه
 اتاهم واللوح حينئذ اذل الناس واقلم واسولم عياشي الدنيا
 وحالنا في الاخرة فدعاهم الى سلوك طريق النجاة وظهر لهم من براعته
 صدقه كما ظهر من صدق الذي جا الى القوم في المفازة وقد أخذوا
 وهلكوا ظهرهم برويته في حلة من رجل يعطى راسه ما وادهم على الكفا
 والرياض المشبهة فاستدلوا بحقيقته وحاله على صدق مقالته فانبهروا
 وروعدوا من انبعاثه بفتح بلاد فارس والروم واخذوا نورهم وجزوه من
 الاعتزاز بذلك والوقوف معه واهرم بالخرق بن الدنيا بالبلغ
 والجود والاجتهاد في طلب الاخرة والاسعداد لها فوجدوا ما وعدهم
 به كله حقا فلما فتح عليهم الدنيا كما وعدهم لها اتفعل اكثر الناس
 بجمعها والكتانها والمناقصة فيها ورضوا بالاقامة فيها والتمتع
 بشهواتها وتركوا الاسعداد للاخرة التي امرهم بالجود والاجتهاد
 في طلبها وقيل قليل من الناس وصيته في الاجتهاد في طلب الاخرة
 والاسعداد ادلها فهداه الطائفة القليلة نجت ولحقت بدينها
 في الاخرة حيث سلكت طرقتهم في الدنيا وقيل وصيته وانسلت
 ما امره واما اكثر الناس فلم يروا في سكرة الدنيا والتكاثر فيها
 فتعلم ذلك عن الاخرة حتى فاجاهم الموت بغتة على الغرة فمهلوا
 واهجوا ما مني اسير وقتيل وما احسن قول يحيى بن معاذ الدنيا هي
 الشيطان من سكرتها لم يفتق الا في عسكر الموتى نادوا مع الحاضر
 الحاضر التاجي ان يقول الموقف نفسه في الدنيا كما انه مسافر غير قيم
 البتة واما هو ساير مجي وطع منازل السفر حتى ينهي به السعد

الى اخره

الى اخره وهو الموت ومن كانت دعه حالم فمهمة بحمل الراد للموت
 ولولا قوة في الاستكثار من متاع ولعذارى النبي صلى الله عليه وسلم
 جماعة من اصحابه ان يكون بلائهم من الدنيا كزاد المرأك قتل
 للمحدثين واسع كيف اصعب قال باطنك برجل يرتحل الى الاخرة كل يوم
 مرحلة وقال الحق انما هي ايام علمنا صبي يوم مضى بعنك وقال
 ابن ادم اللانث بين مطمتين يوم صغارك يوضعك لها رالي
 الليل والليل الى النهار حتى يسلمنا لك الى الاخرة من اعظم منك
 والبن ادم خطرنا وقال الموت معمودني نواصيم والدنيا رطوي
 من ررايكه وقال داود الطائي انا الليل والنهار من اجل شربها
 الثاني مرحلة من رحلة حتى يتيمى ذكهم الى اخر سفرهم قال سقطت
 ان تقدم كل يوم مرحلة زادا الماني يدبها فاضل فان انقطاع
 المسن عن طريق ما هو والامر بحمل من ذلك فنزل لسعرك
 واقربا انت قاضي من ارك فكاكك بالامر وقد بفتك وكتب
 بعض السلف الى اخ له يا اخي خيل كذا كذا مقيم بل انت دايبا للغير
 لساق مع ذلك سوقا حديثا الموت موجه اليك والدنيا رطوي
 من ررايكه وما صبي من عرك فليس بك اعليك حتى يكر عليك يوم
 التقاين وانس الصل في المعنى
 سبيلك في الدنيا سبيل مسافر ولا يد من زاد لكل مسافر
 ولا يد للانسان من حمل عبدة ولا سيما ان خاف صولة قاهر
 قال بعض الحكماء كيف يتفرج بالدنيا من يعود به عمره الى اجله وتبوء
 حياته الى موته وقال الفضيل بن عياض لرجل كم انت عليك
 سنون قال سنون سنة قال فانت منذ سنين سنة تسير الى ربك
 يوتيك ان تملغ فقال الرجل انا له وانا اليه راغبون فقال للفضيل
 ان عرف تسير فتعلم انا الله عبيد وانا اليه راغب فمن علم انه عبد
 وانه اليه راغب فليعلم انه موقوف ومن علم انه موقوف فليعلم انه يسير

ملع معا لمد



ومن علم انه سيول فليعد للسؤال جوابا فقال الرجل ما العميلة قال سيره
 قال ما بي قال الحسن فيما بقي فغيره كذا يعني فانك ان اسات فيما بقي فاذب بما
 مضى وما بقي وفي بعد اقول بعضهم وان امر قد سارستين حجة
 الى منهل من ورد له لغريب قال بعض الحكماء من كانت الايام والليالي
 سلياته سارت به وان لم يصر ربي هذا قال بعضهم وما هذه الايام الا مراحل
 حيث يهاجم الى الموت قاصرا واجيب مني لو كانت لها منازل
 تطوي والمسافر قاعدا وقال اخر ايا تزح نفسي من همار يقورها
 الى عسكر الموتى وليل يزدوها قال الحسن لم يزل الليل والنهار يسرعين في تقص
 الاعمار وتزويج الاجال ههنا قد صعبنا نوحا وعمادا ونورا وقرنا
 بين ذلك كتمنا فاصبروا قدموا على ربهم ووردوا على العالم واجمع الليل والها
 عشرين جديدين لم يلهها سوا به مستعدين لمن هي بمثل ما احياه
 من نصفي وكتب الاوزاعي الى اخ له اما بعد فقد احاط بكل الموت من كل جانب
 واعلم انه يسيرك في كل يوم وليلة فاحذر الله والمعاصم بين يديه وان يكون
 لغير محمدك به والسلام واشهد في المعنى سير الى الاجال في كل لحظة
 واما سار يطوي ومن مراحل ولم ار مثل الموت حفا كانه اذا ما غطت
 الاباني باطل توحل من الدنيا بيزاد من التقى فترك ايام ومن قلايل
 وما اتبع المقرد يطوي زمن الصبا فكيف به ذ السيب للراس سائل
 واما وصية بن عمر رضي الله عنهما فهي ما اخذته من عهد الخويث الذي رواه
 وفي تضمنته نهاية قصر الاصل وان الامانة اسمي لم ينتظر الصباح
 واذا لم ينتظر المسائيل ان احله يدركه قبل ذلك وهذا امر عيب
 واحذر من العلماء الزهد في الدنيا قال المورزي قلت لابي عميداه باي
 شي تشتمن علي قصر الاصل قال يا ادري انما هو توفيق قال الحسن
 اجمع ثلاثة من العلماء قالوا لاحد من الملوك قال يا ابي علي شهر الطنت
 اي ساموت فيه فقال صاحباه ان هذا الاصل حقا للاخر فما
 املك قال ما اي علي جمعة الاطنت لي ساموت فهنا قال صاحباه

ان هذا

ان هذا الاصل فعلا الاخر فما املك قال اما امل من نفسه في يوم غيره
 قال داود الطائي سالت علوان بن نعم النيمي قلت ما وقع الاصل
 قال يا مني تردد النفس فحدثت بذلك القليل بن العياض والكي وقال
 يقول يقضي فيخاف ان يموت ان يتعلم نفسه لقد كان علوان من
 الموت علي حذر وقال بعض السلف ما تمت من نومة قط حتى تفتي
 ابي استيقظ عنه وكان حليبا يوجد في كل يوم بايومي به المتضر
 عند موته من علة وجوه وكان يملكي كلما اصبح او اصبحت امراته
 عن يكا به فقالت يخاف والله ان اصبحت اذ اصبح واذا اصبح ان لا يصح
 وكان محمد بن واسع اذا اراد ان ينام قال لاهله استودعكم الله فليعلمها
 ان تكون مني التي لا تقوم عليها وكان هذا اذ اراد النوم
 وقال بكر المزني ان استطاع احدكم الايمية الا وعنده عند راسه
 مكتوب فليفعل فانه لا يدري لعله ان يبيت في اهل الدنيا وصبغ
 في اهل الآخرة وكان اولي اذ قيل له كيف الزمان عليك قال كيف
 الزمان علي رجل ان اصبح طين انه لا يصح وان اصبح طين انه لا يصح فيس
 بالجنة او النار وقال عوف ابن عبيد الله ما انزل الله كنه منزلة من بعد
 عدا من احله كم مستقبل يوم الا يتكلمه ولم ين موصل لغدا لا يدركه
 اكل لورا نيمه الا رجل وصبره لا يفتم الاصل وعزروه وكان يقول
 ان من اتقى ايام الموتى له في الدنيا ما لم ين ان لا يدرك اخره وكان
 يقول وكانت امره سعيدة ملكة اذا مات قالت يا نسي اللذة ليلتك
 اللذة لك عندها واجتهدت واذا اجبت قالت يا نسي اليوم بوعك لا يوم لك عن
 واجتهدت وقال بكر المزني ان اردت ان تقمك صلواتك فقل علي لا اصيل
 غير هذا وهذا ما خوذ مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صل صلاة
 موعود واقام موعود الكرمي الصلاة ثم قال لرجل تقدم فصل بنا فقال
 الرجل اي ان صليت بك هذه الصلاة لم اصل بك عن هذا فقال معروف
 وانه يحدث نفسك انك تصلي صلاة لفرى تعود بانك من طول الاصل

فانه يسبح حين العمل وطرق بعضهم يابى ان لم يسال عنه قيل ليس يعرفوا بيت
 قتال مني يرجع فقال لم يجازيه من الميت من كانت نفسه في يد عينه
 من يعلم اني يرجع ولاي المصانعة من حيلة ابياس
 وبما ادري وان املت عمرا لعلى حين اجمع لست اسي
 الم تر ان صباح كل يوم ومهرله فيه اقرضته في اسي
 وهذا الميت التباي اخذه ماروي عن اي الدرنا واللسا هما قالا
 ابنا دم انك لم تر لي قدم عمرك منذ سقطت من بلن ارك وبما انت
 لبعض السلف ان المتفرج بالايام تقطعها وكل يوم معنى يدي من الاجل
 فاعمل لتستقبل الموت محمدا فانما النزح والخمران في العمل
 وقوله وحذ من صحتك لتعرك ومن حيا تك لموتك يعني اعتم الاعمال
 الصالحة في الصحة قبل ان يحول بينك وبينها السقم وفي الحياة قبل ان يحول بينك
 وبينها الموت وفي رواية فانك لا تدري باعيد الله ما استعد العبد ليعيد
 عنان الاموات دون الاحياء وتذروي معنى هذه الوصية عن النبي صلى
 الله عليه وسلم من وجوه صحح البخاري عن ابن عباس ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لعمري ما يكون منكم من الناس الضيف والغراغ
 وفي صحح الحاكم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو جيل وهو
 يغفله اعظم حسبا قيل حتى يسا بك قيل هرك ومحكك قيل سمك وفتك
 قيل عرك وفتك قيل سحكك وجسا نك قيل بومك قال نعم من نفس لنا
 تقامي في اول الاسلام ابنا دم اعل في ذراعك قيل خلك وفي نسا بك
 لكرك وفي صحتك لم صتك وفي دنياك لخرتك وفي حيا نك لموتك وفي
 صحح مسلم عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الاعمى
 استقبل طلوع الشمس من مخرجها او الدجال او الدخان او الدابة او خاصة
 المدرك او العامة وفي الترمذي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
 بالاعمال سجاها هل تعلمون الا لى تغرب نفس او تخفي قطع او مرقب عند
 او صرم مغنفا وصور مجتمرا والدجال قس غايب ينتظر والساعة

فالساعة ادعي وامر المراد من هذا ان هذه الاستسالمات تقرب عن
 على الاعمال فيعضها لتدخل عنه انا في خاصة الانسانا كغفره وعقناه
 ومرضه وصرعه وموته وبعضها علم كقيام الساعة وضوح الدجال
 وكذا القتن للعبادة كما حيا في حديث اخر يادروا بالاعمال فتسا
 كقطع الليل المظلم ويعبر هذه الامور العامة لا ينفع بعد ما عمل
 كما قال تعالى يوم تاتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا اياها ما لم تكن
 امنت من قبل اولسبت في اياها خيرا وفي صحح مسلم عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مخرجها فاذا
 طلعت وراها الناس امنوا الجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا اياها
 لم تكن امنت من قبل اولسبت في اياها خيرا وفي صحح مسلم عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا حيا ذا حن حتى لا ينفع نفسا اياها
 لم تكن امنت من قبل اولسبت في اياها خيرا الملوغ الشمس من مخرجها
 والدجال ودابة الاله ونبه ايضا عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسي النهار ويبسط يده بالنهار
 ليتوب مسي الليل حتى تطلع الشمس من مخرجها وخرج الانام لحد والساي
 والترهذي وابن ماجه من حديث صعق ان بن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ان الله فتح بابا قيل القرب مرضه سجود بما بالدموع لا ينفع
 حتى تطلع الشمس منه وفي المسند عن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمر
 ومعاوية رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنزل العربة
 معنولة حتى تطلع الشمس من الغرب فاذا طلعت طبع على كل قلب
 ما دنته كفى الناس العمل وروي عن عائشة قالت اذا خرج اول
 الايات طرحت الاقلام وحسبت الحفظه وشهدت الاجساد
 على الاعمال خو حير بن الحوير الطهري وكذا قال كثير من مرة وفريد
 بن شرح وعجز بنما من السلف اذا طلعت الشمس من مخرجها طبع
 على العلوب بما فيها وترجع الحفظه والعمل ويومس اللابكة ان لا



يكسوا عملا وقال سفيان الثوري اذ طلعت الشمس من غروبها طوت
 الملكة صحبا فيها ووصفت اكلها قالوا حيا على الموتى المباركة
 بالاعمال الصالحة مثل ان لا يقدر عليها ويحال بملكه ويلينها اما من
 اذ يموت اربان يدركه فعن هذه الايات التي لا يجعل بها العمل قال
 ابو حازم ان نضاعة الاخرة كاسه ويوشك ان يتفق يوشك
 فلا توصل منها الى قليل ولا كثير ومضى حبل بين الانسان والجل
 لم يتو الا للخرة والاسف عليه وتمنى الرجوع الى حاله يتمكن منها
 من العمل فلا تنفع للخرة قال العاصي وابو العباس والاسف ان
 يا ابي العذاب نعم السقر ونابغوا الحق ما انزل اليك من ربك من
 واسموا له من قبل ان ياتكم العذاب فحسبوا انهم لا يشعرون ان يقولوا
 يا حسرتنا على ما فعلنا في جناتنا وان كنا لسوا السخرة ونقول لو ان
 انه بعد اني كنت من المؤمنين او تقول حين تربي العذاب لو ان كنت
 فاكون من المؤمنين وقال مجاهد حتى اذا جاء احبهم الموت قال
 ارجعوا لي على عمل صالحا فماتت كلالها ملكه هو قاتلها ومن
 دراهم يوزن الي يوم يعترف وقال وانفق اعمارهم فماتت من قبل
 ان ياتي حكم الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل قريب فاصدق
 والكون على الصالحين وان يوجوهه نفسا اذا اجابها وحي
 الذي عن اي معرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من حسب
 الموت الا ادم قالوا وتاد ائمة قال ان كان محسبا ان لا يكون ازيد
 وان كان حسبا ان لا يكون اسفقت فان كان الارجل هذا فيتعين
 على الموت اعتسما ما بقي من عمره ولقد قيل ان نبيته عمر الموتى لا ائمة
 له وقال سعيد بن جبير كل يوم يعيشه الموتى عنمة وقال بكر
 المدي ما من يوم اخرج الله الى الدنيا الا يقول ابن ادم اعطني كعلة
 لا يوم لك بعدى ولا ليلة الا ستادى ابن ادم اعطني كعلة ليلة لك
 بعدى ولعوض انتم في النزاع فصل ركوعه فحي يكون بوقت بجمته

ك

كصحح رايت من غير سقمه دعيت فقد الصححة قلته
 ولحمود الوراق مصفى اسك الماضي ثميدا معدلا واعقبه يوم عميد جديد
 فان كنت يا انسان امتن من اساة فتن يا احسان وانت حديد
 فيؤيدك ان اعنته عاد نفعه وخلص نصي بالاسي ليس يعوز
 فلا ترح فعلى الخير دولي عند لعل عذرا يا حي وانت تفقد
الحديث المارح والاربعون عن عبد الله بن محمد بن العاصي
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما حبت له
قال الشيخ حسن صحيح رويته في كتاب الحجج باسناد صحيح
 يريد صاحب كتاب الحجج الشيخ ابا الفتح تفر بين ابراهيم المعدني
 الشافعي القعبي الراهد تفر بل دستق وكتابه هذا هو كتاب
 الحجج على ترك الحجج تبصن ذكر اصول الدين على قواعده هذا الحديث
 والسنة وقد خرج هذا الحديث للمحققين في كتاب الاربعين
 وشرطي اولها ان يكون من صحاح الاخبار وجبار الآثار مما اجمع عليه
 الناقلون على عدالة ناقله وحزبه الائمة في سمانيدهم بعد
 خريج عن الطبراني حديث ابي حنيفة عن ابي عبد الرحمن ابن حاتم
 المرادي حديث ابي حنيفة عن ابي عبد الوهاب السفياني عن
 شيخنا حسام او عبيد عن ابن سيرين تذكره وليس عنده الا ربع
 عنه قال المحافظ ابو اوسى المروزي هذا الحديث بعد جد من
 وجوه كحفظها انه حديث تفرد به ابن حبان المروزي ونعيم
 هذا وان كان قد نفعه جماعة من الائمة وخرج لم البخاري
 فان الامة الحديث كانوا يحسون الظن به لصلاته في السنة
 وتشدده في الرد على الاعوجا وكانوا يسونهم الى الله بهم ونسبهم
 عليه في بعض الاحاديث فلما كثر عثورهم على منكرهم حكموا
 عليه بالضعف وزوي صالح ابن محمد المحافظ عن ابن عباس



انه سئل عنه فقال لم يبيني ولكنه صاحب سنة وقال صالح وكان يحدث
 من حفظه ومنه منكره كثيرة لا يتابع عليها وقال ابو اذاه عند نعيم
 بن عمر بن حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيني احدكم
 للناسي ضعيف وقال مرة ليس بثقة وقال مرة كثر يقره عن
 الائمة المروية في احاديث كثيرة ضار في حديثه لا يحتج به
 وقال ابو زرعة الدمشقي يصل احاديث توضعها الناس يبيني
 ان قد خرج الموقوفات وقال عمرو بن الحارثي هو من علم الامم وقال
 ابو اسعدي بن يونس روي احاديث متالكه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اخبرون الي انه كان يضع الحديث وابن كان عبد الوهاب الثقفي
 واصحابه هاشم بن حسان واصحاب بن سبويه عن هذا الحديث
 حتى يتفرده نعيم ومنها انه قد اختلف على نعيم في اسناده وهو في
 عنه عن الثقفي حديثا بمعنى شئنا اخرتنا هشام او غيره
 وعلى هذا الرواية قال الثقفي رواه عن شيخ مجهول وشيخه رواه عن
 غيره عن فتوراد الهماكم في اسناده ومنها ان في اسناده بحسنة
 بن اوس السدي البصري ويقال فيه يعقوب بن ابي اسد وقد جمع
 له ابو اذاه وللشامي وابن حبان حديثا عن عبيد الله بن عمرو وقال
 عميدانه بن عمرو وقد اختلف في اسناده وقد وثقه العجلي
 وابن سعد وابن حبان وقال ابن خزيمة روي عنه عن ابن سيرين
 ح جلالته وقال ابن عميد البرصه مجهول وقال العبداني في تاريخه
 في عمود انه لم يسمع من عبيد الله بن عمرو ومنقطع وانه اعلم
 وانما معنى الحديث هو ان الانسان لا يكون مؤمنا كامل الايمان
 الواجب حتى يكون بحسنة تادعه لما حيا به الرسول صلى الله عليه وسلم
 من الاوارق والنواهي وعندها يتوب تائبه ويكره ما نهى
 وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع قال تعالى ولا وربك الا يؤمنون
 حتى يحكموك فيما شجر بينهم فلا يجردوا في انفسهم حرجا لما قضيت ولو

تسلما

تسلما وقال تعالى وما كان لمومن ولا مؤمنة اذا قضى اليه ورسوله
 ان ياتوا بامر الله او احب ما كرهه الله ورسوله قال تعالى ذلكم انتم انتم
 ما استخطاوه وكرهوا وصوابه فاحيط اعمالهم قالوا يجب على كل
 مسلم ان يحب ما احبه الله محبة توجب له الايمان بما احب عليه
 منه فان زادت المحبة حتى ابي بما اذبح اليه منه كانت ذلك فضلا
 وان يكره ما يكره الله كراهية توجب له الكفر بما كره عليه منه
 فان زادت الكراهية حتى اوجبت الكفر عما كره من غير ما كان
 ذلك فضلا وقد ثبت في الصحيحين بن عمه صلى الله عليه وسلم انه
 قال لا يؤمن احدكم حتى يكون له من نفسه وولده واهله والانس
 اجمعين فلا يكون للمومن مؤمنا حتى يقدم محبة الرسول على
 محبة جميع الملوك ومحبة الرسول قابعة لمحبة منسلة والمحبة الصحيحة
 فتنقض المسابغة والمواصفة في احب المحبوبات ويعين المكروهات
 قال عز وجل قل ان كانا ابايكم وايمانكم واخوانكم اذواكم وعيدكم
 وابوالا اقتربتمو معا وحمارة تحبون كسارها وساكن ترضونها
 لربكم من الله ورسوله وحمارة في سبيله فترى عواحي بائنه
 يا بوه وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاسمعوا بي يحبك الله
 ويغفر لكم ذنوبكم قال الحسن قال اصحابنا النبي صلى الله عليه وسلم
 للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا عبيدنا حيا بعدنا
 فاحب الله ان يجعل لمحبة عليا فانزل الله هذه الآية وفي الصحيحين
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تلاقى من كتابه وحد حلاوه
 الايمان ان يكون لله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب
 المالكية الا الله وان يكره الف يروح الى الكفر اذا بعد ان التقه
 انه منه لما يكره ان يلقي في النار مما احب الله ورسوله محبة
 صادقة من قلبه اوجب له ذلك ان احب بقلبه ما احب الله ورسوله
 ويكره ما يكرهه الله ورسوله ويؤمن بما يرضى به الله ورسوله

وخطيا سخط الله به ورسوله وان يدل بحوارجه لمعتضه هذا
 والنقض فان عمل بحوارجه شيئا مخالفاً لذلك بان ارتكب شيئا
 يكرهه الله ورسوله من وجوبه والقدرة عليه دون ذلك علمه خمسة
 الواجبة عليه ان يتوب من ذلك وينحى الى الميل الحنة الواجبة قال
 ابو يعقوب الترمذى كل من ادعى بحجة الله عز وجل ولم يحط حدوده
 وبطل رده عن المحنة فقال الموافقة في جميع الاحوال وان
 لو قلت اني كنت متبعا وطاعة وقلت لداي الموت اهل ادر جبا
 وبعض المتقدمين في هذا المعنى **س**
 بعض الاله وانت تظن حبه هذا الذي في التماسه بضم
 لو كان حبه صادقا لطقه ان الحب لم يحب فطبع
 جميع المعاني تتسامى بعد موافق النفوس على محبة الله ورسوله
 وقد روي عنه المشركين يا ساج الهوي في مواضع من كتابه وقال
 فان لم يستجبوا لك فاعلم انما يتعمدوا هواهم ومن اهل من اتبع
 هواه بغضه فدي من الله ذلك الذي اذنا من عدم الهوي
 على الشرح والعدا سمي اهلها اهل الاوهو وكذلك المعاصي التي تقع
 من تقديم الهوي على محبة الله ومحبة صاحبه وكذلك حب الاحتكام
 الواجب منه ان يكون فيه تبع للمحابة الرسول صلى الله عليه وسلم
 فيحب على الوصي محبة الله ومحبة صاحبه الله من اللذات والرسول
 والانبيا والعديتين والاشهاد او الصلوات بحمدها وهذا كان من
 علامات وجود خلافة الایمان ان يحب المولا محبة الله ويحرم
 موالاه عدا الله ومن يكرهه الله تعالى محمدا وقد سوغ ذكر ذلك
 في موضع وبهذا يكون الدين كله لله ومن احب الله وابتغى به
 الله وسع له فقد اكمل الايمان ومن كان حبه وبغضه وعطاوه
 وسعته الهوي نفسه كما في ذلك نقصا في ايمان الواجب في حبه
 التوبة من ذلك والرجوع الى اتباع ما يراه الرسول صلى الله عليه وسلم

من تقدم بحبه الله ورسوله ووافيه رضاه ورسوله على هوي النفس
 وفرادها كلما قال ذهب بن الورد بلغنا والله اعلم ان موسى عليه
 السلام قال يا رب ارضني قال ارضني قال ارضني قال ارضني قال
 في الاخرة ارضني ان لا يعرف من ذلك اني الا ارضني فبني على
 ما سواها فقدم يفعل ذلك لم ادره ولم ارضه والمعرف في الحال
 الهوي عند الاطلاق انه الميل الى خلاف الحق كما في قوله تعالى
 ولا تتبع الهوي يتضلك عن سبيل الله وقال وامان عاق مقام
 ربه وهي النفس عن الهوي فان المحنة هي الماوي وقد يطلق
 الهوي بمعنى المحنة والميل مطلقا في كل جهة الميل الى الحق ومنع
 وزها استعمل بمعنى محنة الحق صاحبه والانتباه لله **وسئل**
 صعوان ابن عمال فعل سمعت من ابي صلى الله عليه وسلم يذكر
 الهوي فقال ساله اهل بي من الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم
 فقال المرء مع من احب ولما نزل قوله عز وجل تدعي من تشاء
 مهين وتودي اليك من تشاء عايشة ما اري ربيك الا
 يسارع في هوالك وقال عمر في قصة المشاورة فلما ساري بدر
 هوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهوي
 ما قلت وهذا الحديث مما احب استحاله الهوي منه لمعني المحنة
 المحمودة وقد وقع مثل ذلك في الاثار الاسراييلية كقوله
 وكلام مساج القوم واسارهم تطما وترايكة فيما اهد الاعا
 وما يناسب معنى عهد الحديث من ذلك قول بعضهم
 ان هوال الذي يولي **ه** صيرني سادما مطيعا
 اخذت قلبي وتغصت عيني **ه** سلبتني النوم والهوعا
 فذر قواي وخذ قواي **ه** فقال لا بل هو ما خرجها
 الحديث الثاني والاربعون عن ابن ابي عمير قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى يا ايها الذين



ما دعوتني ورحمتي عنك قد علمت انك على ما كان منك ولا انا لي يا ابن آدم
 لو بلغت ذنوبك عنان السماء استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم انك
 التي تبتقر بالارض خطايا الله كميته لا تشرك بي شيئا لا يتكلم قولها
 محقرة مرواه الترمذي رحمه الله وقال حديث حسن
 هذا الحديث خرج الترمذي في روايته بهذا اللفظ وخرج مسلم
 في صحيحه من حديث المعذور ابن سويد عن ابي زرير عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من تقرب بي بشئ
 تقربت منه ذراعا ومن تقرب بي ذراعا تقربت منه باعسا
 ومن اتى بي بشئ بغيره وولاه ومن تقرب بي بشئ الا ان يحطه
 لا يشرك بي شيئا لعنته بغيره محقرة وخرج الامام احمد بن حنبل
 اخشن السدوسي قال دخلت على النبي فعلمت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو احطوا بقدر
 حتى لملا حظا ياكلهم يا من السماء والارض ثم استغفرت لهم لكان
 فقد نقصت حديث انس المدايد ذكره ان هذه الايات الثلاثة
 جعل بها المحقرة لدواعي الدعاء الرجاء فان الدعاء ما يورث
 وهو عود عليه بالاجابة كما قال تعالى ادعوني استجب لكم
 وفي حديث اخر ما كان الله يفتح على عبد باب الدعاء فخلق له باب
 الاجابة لكن الدعاء سبب مقتضى الاجابة مع اسكال شرايطه وانشا
 موافقه وقد يتخلف الاجابة لا يتقاضي شرطه وهو دعوى بعض
 موافقه وقد سبق ذكر بعض شرطه وموافقه وادائه في شرح الحديث
 العاشر ومن اعظم شرايطه حضور القلب ورجال ثلاثة من اسما كثر
 الترمذي في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادعوا له وانتم
 مرفوضوا بالاجابة لان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه وفي المسند
 عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
 ضيعها او يحسب بعض فاداس الله فاسئلوه وانتم مرفوضوا بالاجابة

فان الله

فان الله لا يستجيب لعدو كما من ظهر قلب غافل ولعدو يعني العبد ان يقول
 في دعائه اللهم اغفر لي ان شئت ولكن لغضرم المسئلة فان الله لا يكره له
 وهي ان تجعل ويترك الدعاء الاستبطا الاجابة ويجعل ذلك من موافق الاجابة
 حتى لا ينظم العبد رجاءه من اجابة دعائه ولو طالت له فانه سبحانه يعي
 الملمين في الدعاء وحاشي الاثر ان العبد ادعى ربه وهو كسبه قال
 يا حيريل لا تجعل بغضا للعاية عدي فاني احب ان اسمع صوته وقال
 تعالى وادعوه حذوا وطعوا ان رحمة الله قريب من اجابة ومن ادعى
 فرغ القلب يوستك ان يقع له وفي صحيح الحاكم عن انس بن مالك قال
 من الدعاء فانه من يعطى مع احد ومنه ما سأل المديريه محقرة ذنوبه
 او ما يتلوه ذلك كالنجاة من النار واخبر الختم وبقول النبي صلى
 الله عليه وسلم حولها قد تدن يعني حول سوال الختم والنجاة من النار
 قال ابو سلمة الخولاني ما عرضت لي دعوة فذكرت النار الامر فيها الى الاعتقاد
 منها ومن رحمة الله سبحانه ان العبد يدعو للحاجة من الدنيا فيصرفها
 عنه ويموضه حرامها اما ان يعرف عنه بذلك ما او يدخرها له
 في الآخرة او يغير له بها ذنبا كما في المستذكر والترمذي من حديث
 جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعى عدا الا ان الله
 فاسال اوله عنه من له من موافق يدع بقطيعة رحا او اذ وهو المند
 ويصح الحاكم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعى
 يدعوا يدعوه ليس فيها قطيعة رحم الا اعطاه الله بها احدي ثلاث
 اما ان يجعل له دعوته واما ان يدخر لعله في الآخرة واما ان يكلف عنه
 من التوسل لها وخرج الترمذي من حديث عمارة بن مرفوع عن ابي
 حديث ابي سعيد ايضا ويحل حلال الحاج بالدعاء بالمعقرة مع رجاء
 انه تعالى يوجب المعقرة والله تعالى يقول ان اعزظن عمودي بي
 فلتظن بي حاشا وفي رواية فلا تظنوا بي الا حين او يودي من حديث
 سعيد بن جبير عن ابن عمر مرفوعا ياتي له تعالى بالمؤمن يوم القيامة



صغيره حياءً حمله في حيايه من جميع الملائكة فيقول له اقرصني به دنيا
 دنيا العرفان فيقول نعم ثم يلبثت الميمنة وسيرة فيقول
 انه من وجل اياي اسئلك يا صديقي انت في سقوي من جميع خلقي ليس
 يليني وسلك اليوم احد يطعم علي فتؤذي عن يميني اذهب فقد عقرت بالذ
 برف ولدون جميع ما ايقنتني به قال يا هو يا رب قال كنت ابرجوا المعص
 من احد عجزني فمن اعظم اسباب المغفرة ان العبد اذا اذنب وذا
 لم يبرح مغفرتة من عذبه ويعلم انه لا يغفر الذنوب وياخف عما عجز
 ويدسب في ذلك في سوح حديث اي ذرعا عبادي ابي حرمتم العلم
 علي نفسي وجعلتم بينكم محوما وقول ابيك ما دعوتني ورجوتني عجزت
 لك ما كان منك ولا ابالي يعني علي كثر ذنوبك وحطايك ولا يتعاطي
 ذلك ولا تذكره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اذنب
 احلك فليعلم الرجبة فان الله لا يتعاطى ذنوب العباد وان
 عظمت خان عفو الله ومغفرتة اعظم منها واعظم معني صفه في حبيب
 عفو الله ومغفرتة وفي صحيح الحاكم عن جابر ان رجلا جاء الى النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول اذنبته واذنبته سورتين او ثلاثا فقال
 له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم يغفر ليك وارحم من ذنوبي ورحمك
 ارحمني عذبي بن عمل قاتلها قال له عذبا فقال له عذبا
 فقال له قد عذبت له لك وفي هذا قال بعض
 ، والكثير الذنوب عفو الله ، من ذنوبك اكبر ،
 ، اعظم الاسيا في ، جنب عفو الله ليصغر ،
 ، وقال احسن ،
 ، يارب ان عظمت ذنوبي كثره ، فلقو عليت بان عموك اعظم
 ان كان لا يبرجوك الا احسن ، فمن ذال الذي يبرجوا ويوعوا المحرم
 ، فالي لك وسيلة الارجا ، وجعل عموك تراجي سسلي ،
 السبب الثاني للمغفرة الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت

في الكبر

في الكبر عنان السماء وهو الحجاب وقيل بالنبي اليه الدعاء وفي رواية
 اخرى لو اخطا ثم بلغت خطايا باسمي السماء والارض ثم استغفر
 الله لغفرلكم والاستغفار طلب المغفرة وبني وقائه شر الذنوب
 به مستورها وقد كثر في القرآن ذكر الاستغفار فثاره يومئذ
 لغزله واستغفر والله ان الله عمود رحم وقوله واستغفر واراكم
 ثم تقربوا اليه وتارة لم يلح اهله كقولهم والمغفرين بالاسجار وقوله
 وبما الاسجار هم يعفون والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
 ذكر والله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الله الذنوب الجملة وتارة
 يذكر ان الله يغفر لمن استغفرتة كقولهم ومن يعمل سوءا او ظلما فاستغفر
 الله بعد ان غفورا راحما وكثيرا ما يقرب الاستغفار بذكر التوبة فيكون
 الاستغفار حقيقة عبادة عن طلب المغفرة باللسان والتوبة عبارة
 عن الاقلاع عن الذنوب بالقلب والجوارح وتارة يفرد الاستغفار
 ويترتب حله المغفرة لما ذكر في هذا الحديث وما شبهه فقد قيل ان
 اريد الاستغفار المعترف بالتوبة وقيل ان بضم الاستغفار كلها
 مطلقة تتبدا بما ذكر في اية الاعمى ان من عدم الامر فان الله وعدها
 المغفرة لموا استغفر من ذنوبه لم يصح عليه تحمل الضمير المطلق
 في الاستغفار كلها على هذا المعنى ومحمد قول القائل اللهم اغفر لي طلب
 منه المغفرة ودعاها يكون حكمها ما يدعى فان ما الله احب
 وعمره لصاحبه الا برعي لاسما اذا خرج من قلب منكر بالذنب او ما زاد
 ساعة من ساعات الاجابة كالاسجار واديار الصلوات ويروى
 عن ليمان عملة السلام انه قال لا ينديا بني عود لسائل اللهم اغفر لي فان
 لا ساعات لا يرد فيها سائلا وقال الحسن اكثر من الاستغفار
 في بيوتكم وعلى موايدكم وفي طرقكم وفي اسواقكم وفي مجالسكم ان كنتم
 فاكم لا تدرون متى تغفر للمغفرة وخرج بن ابي الدنيا في حيا الطين يانه
 من حديث ابي بصير مرة مرفوعا بينهما رجل فاستغفر اذ نظر الى السماء

والقوم فقال اي لا علم انك ربا خالقا اللهم اعز لي ففعل وهو مسروق
 قال كان رجل يبل السبات فخرج الي الربية حتى تروبا فاصطحه عليه
 مستلقيا قال رب اعز لي ففعل فقال ان هذا المعروف انك ربا ففعل
 ويعدب ففعل ومن عفت بن سبي قال بينا رجل خبيث قد كس
 يوما فقال اللهم عز انك اللهم عز انك ثم مات ففعل ويهد له اما
 في الصبي عن عاي يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد اذنب
 ذنبا فقال يا رب اذنبت ذنبا فاعز لي قال الله عز وجل علم عدي
 انك ربا ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل
 الخ فذكر مثل ذلك الاول مرتين اخرتين وفي رواية لمسلم انه قال في المرة
 الثالثة قد عرفت لعدي في العمل ماتا والمعنى ما دام على هذا الحال انما اذنب
 استغفر والصلوات من مراده الاستغفار المعروف بعباد الامر ولهذا في حديث
 ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اذنبت ففعل
 وان عادي في اليوم سبعين مرة خرج ابو اود والسر توي واما استغفاره
 السكان مع امر القلب على الذنب فهو عابج وان سأل الله تعالى الجاه
 وان سأل الله وقد يكون الامر ربا ففعل من الاحياء وفي المسند من حديث
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال لا توب من الذنوب الا ان توب الله والمستغفر من
 ذنب وهو مقيم عليه كما استهني يريه ويرفع منك ولعله موقوف
 وقال الصفاك ثلاثة لا يتجاوب لهم فذكر منهم رجل مقيم على الهرة في الكفا
 قضى شهوته قال رب اعز لي ما اصبحت من فلاته فيقول الرب تعالى
 يجوز عنها واعز لك واما ما دمت عليها فلا اعز لك ورجل عنده مال ففعل
 يبي اهله فيقول رب اعز لي ما اكلت من مال فلان فيقول الله تعالى
 مرد الهن يا اهل واعز لك واما ما اكلت من مال ففعل وهو العاقل استغفر
 الله معناه اللب محقرة فهو توب الله اعز لي ففعل ففعل ففعل ففعل ففعل
 الموجب للمغفرة فهو ما قارن عدم الامر كما ادخل الله اهلهم ووعدهم
 للمغفرة قال يعقوب العارفين من لم يزل مرة استغفاره يصح توبته

هو كاذب في استغفاره وكان بعضهم يقول استغفارا يحتاج الى اعتناء
 كثير ويحذر ذلك يقول يعقوب
 استغفر والله من استغفاره لقطعة يدرك خالفت حناها
 وكيف امر جوا الحيا بالادعاء وقد سدوق عند الله بحسبها
 فافضل الاستغفار ما اقرب به ترك الاصرار وهو حينئذ توبة تصح
 وان قال بليانه استغفر والله وهو عمو يعلم تعلمه فهو دواع الله
 يا المغفرة كما تقول اللهم اعز لي وهو حسن وقد ترحي له الاحياء
 ولما قال يعقوب توبه الكفا بين قراره انه ليس بتوبة كما يعتقد بعض
 الناس وهو حق فان التوبة لا تكون مع الاصرار وان قال استغفرا
 الله واتوب اليه فله حالان احدهما ان يكون غفرا يقبله على المحبة
 فبعد اكا ذنب في قوله اتوب اليه لانه غير تائب فلا يجوز له ان يجبر
 عن نفسه بانه تائب وهو عمو تائب والتائبة ان يكون مقبلا عن
 المحبة يقبله فاختلعت الناس في جوان قوله واتوب اليه فذكره
 طائفة من السلف وهو قول اصحاب ابي حنيفة حكاه عنه الطحاوي وقال
 الربيع بن خيثم يكون قوله اتوب اليه كذبه وديما ولكن يقبل اللهم
 تيب على ويقول اللهم اني استغفرك تيب على فقد اذبح على من لم
 يقبله يقبله وهو بحاله ائبه وكان محمد بن مسعود يقول في
 استغفاره استغفر والله العظيم الذي لا اله الا هو الحي العليم واسأله
 توبة لصوحا وروي عن حذيفة انه قال عيب المؤمن الكذب ان
 يقول استغفر الله ثم يعود ويسمع حطرت رجل يقول استغفر والله
 واتوب اليه فتعذب عليه وقال لعلي لا تفعل وهذا ظاهره يدرك
 على انما ذكره ان يقول التوب اليه لان التوبة المنصوح ان لا يعود الي
 الذنب ابدأ فتمت عباد الله كان كاذبا في قوله واتوب اليه وسئل
 محمد بن كعب القرظي من عاهد الله ان لا يعود الي عصى الله من
 اعط منه فقال علي الله ان لا ينعقد فيه وصاروه ورجح قوله في هذا

محمد



ابو العزج بن الجوزي وروي سفيان عن عجلينة نحو ذلك وجمهور
 العلماء على جواز ان يقول التائب اَتُوبُ الى الله وان عاهد المديون
 على ان يعود الى المعصية فان العزم على ذلك واجب عليه في الحال وهذا
 ما اُمر به استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة وقال للمعاود للذين
 هتد عقوبت لبيدعي فليجل ما تاد في حقه بين كفاية المجلس استغفر
 اللهم واتوب اليك وقله النبي صلى الله عليه وسلم سارقا ثم قال استغفروا
 انه وقت الله فقال استغفروا لله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه
 خرج ابو داود والسنن جماعة من السلف الزيادة فاعلم قوله
 استغفروا لله واتوب اليه فروي عن عمرو بن شعيب عن رجل يقول استغفروا
 الله واتوب اليه فقال له يا اخي قل توبة من لا يمكن لنفسه مرورا
 بقفا ولا حقا ولا حياة ولا شولا وسئل الاوراعي عن الاستغفار
 ايورا استغفروا لله الذي لا الا وهو الحي القيوم واتوب اليه قال ان
 هذا الحسن ولكن يعقوب ربا متضر حتى يتم الاستغفار وافصل
 انواع الاستغفار ان يبدد الحديد بالسنا عمل ربه ثم يثني بالاعتراف
 بذهبه ثم يسال الله المغفرة لما في حوسب سدا من اوس عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله
 الا انت خلقتني وانا عبدك ودموعك حاسا سطوت اعوذ بك من شئ
 ما صنعت ابوء بجهلك وابوء بدينك فاعترف له ان يغفر له التوب الا انت
 خرج البخاري ومحيي الصبي عن عبد الله بن عمرو ان ابا بكر الصديق
 روي انه عنه قال يا رسول الله علمني دعاء ادعوه فيه في صلاتي قال قل
 اللهم اني ظلمت نفسي ظلمنا كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت فاعترف
 مغفرة من عندك واحتمى انك انت الغفور الرحيم ومن انواع الاستغفار
 ان يقول العبد استغفروا لله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه
 وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذكر مغفركم وان كان قوما
 من الرحمن خرج ابو داود والترمذي وفي كتاب اليوم والليلة للسنائي

عن حجاب بن الاذع قال قلت يا رسول الله كيف استغفر قال قل اللهم
 اغفر لنا وارحمنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم وفيه عن ابي هريرة
 قال قال رايب لعل ان يقول استغفر والله واتوب اليه من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وفي السنة الرابعة عن ابن عمر قال لما كتبت لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم في المجلس الواحد حاية مرة يقول رب اغفر لي وتب علي انك انت
 التواب الغفور وفي جميع البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال واغفر لي استغفر الله واتوب اليه في اليوم الكثر سبعين مرة
 وفي صحيح مسلم عن الامام المزي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه ليقان
 على لبي واخي الاستغفر الله في اليوم حاية مرة وفي السنن عن حذيفة
 قال قلت يا رسول الله في ذنب اللسان وان عاهد ان لا يفعل
 فقال انك انت من الاستغفار اني استغفر الله في اليوم مائة مرة وفي
 سنن ابي داود عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي
 الاستغفار رجل الله من كل مفرجا ومن كل من مفرجا ومن كل
 من حيث لا يحتسب قال ابو هريرة اني لا استغفر الله واتوب اليه كل يوم
 المائة وذلك على قدر ذنبي وحالت عايشة طوي لمن وجد في
 ضعفته استغفار النبوي او قال ابو المنهال ما جاء وعيد في حبه
 من جابر ارجب اليه من استغفار وكثير وبالجملة فلذوي الذنوب الاستغفار
 قال قتادة ان بعد القرآن يدلكم على ذنوبكم وذنوبكم اياكم فلا توب
 وابدوا لكم فاستغفروا وقال بعضهم انما تقول المذنب اليك والاستغفار
 صن اعنه ذنوبه المكن من الاستغفار وقال رباح القيسي لم يغفر
 وادعون ذنبا قد استغفرت الله من كل ذنب حاية الف مرة وحانت
 بعضهم نفسه من وقت بلوغه فاذا اجمع او ستة وثلاثين زلة
 فاستغفر لكل زلة مائة مرة الف مرة وصلى لكل زلة الف ركعة وختم
 في كل ركعة منها خمرة قال روم ذلك فاني سميت من سطوة ربي
 ان يا خذني بها وانا على خطر من يقول التوبة ومن زاد الله ما هه



يدونه فزيتي ليق باذبال من قلت ذفريه يلتمس منهم الاستغفار وكان
 يجرى الخطايا بطلب من الصبيان الاستغفار ويقول انكم تدبوا وكان
 ابو بصير يقول لظفانه الكافي قولوا اللهم اعزالي بصورة فعوى علي
 دعاهم قال ليكن المزي لو كان رجل يلوف على الابواب كما يلوف المسكين
 فعول السعير والي ومن كثرت ذنوبه حتى فانت العدو والاحصاء
 فليستغفر الله مما علم الله فان الله قد علم كل سني واحصاه كما قال تعالى
 لم يبعثهم الله جميعا فينبؤهم مما عملوا احصاه الله وسوره ومن حديث
 ستراد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم اسال الذين خيروا بينهم واعوذ
 بك من شر ما تعلم واستغفر لك ما تعلم انك انت علام الغيوب ورفعه
 يقول بعضهم استغفر الله مما يعلم الله ان النبي من ابراهيم **الده**
ما علم الله عن من لا يراقبه كل مسمي ولكن يعلم الله
فاستغفر الله ما كان من رل طوي لمن كف عما يكره الله
طوي لمن حسنت مدرس يرفه طوي لمن يتهمي عما لا يلهي الله
 السب الثالث من اسباب العزة التوحيد وهو السب الاعظم فقد
 المغفرة ومن جابه فقد اي باعظم اسباب المغفرة قال تعالى ان الله لا
 يغير ان يشاء به ويفض ما روى ذلك لمن يشاء من جامع التوحيد يقرب
 الارض وهو خلاها او يقارب ملوكها خطايا القيد الله بقربها
 حفره لكن هذا مع شدة الله عز وجل فان شاعفوه وان شئت
 واخذوه يدونه فمرحان عما شئت ان لا تخلد في النار بل يخرج مما فيها
 يدخل الجنة قال بعضهم البرح لا يلقى في النار كما يلقى الكفار ولا يلقى فيها
 ما يلقى الكفار ولا يلقى فيها كما يلقى الكفار فان كل التوحيد الصمد
 واخلاصه منه وقام بتسوطه كلها فقله ولسانه وجوارحه او يلقه
 ولسانه عند الموت اوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها ومنه
 من دخول النار والكلية فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه اخرجت منه
 كل ما سوى الله سبحانه وتعالى واجلا لا ومهاية وخية وجاوتوا

وحسين

وحسين تحرق ذنوبه وخطاياها كلها ولو كانت مثل ندى البحر ورعا
 قلبتها حسنا كلما في المسد وعمره عن ام هانئ عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يبقيها عمل ذنبا
 عن ستراد بن اوس وعبادة ابن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يصح ابدار دعوا اليه فقولوا لا اله الا الله ففعلنا اربنا ساعة
 ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال الحمد لله الذي بعثني
 بهذه الكلمة واسموني بها ووعدي بها الجنة عليها وانك لا تخلق
 البعاد ثم قال ايها افاض الله قد عفر لكم قال النبي من ركن الي
 الدنيا المرفقة مينا رها وصار وماذا انذروه الرياح ومن ركن الي
 الاخرة اهوتته بنودها حصار ذنبا هو يفتقه به ومن ركن الي
 الله اهوتته بيوت التوحيد صا وجوه اقيمة له اذا عملت نار الجنة
 بالتمسنا حرقته كلها سوى الرب ظهر التلب حسنة من الاعياز
 وبلغ عربا للتوحيد ما وسعي ارضي واسماي ولكن وسعي قلب
 عدي المؤمن وقال بعضهم
تمصف الشوق اليه بدريقي واخرتني من الهوي واخرتني
قد رتاي الحب في كل عذر فخذوا بالله كفا العذري
حل سني حليم في شغابي حل بي كل عذر وثيقا
 عهد اخر ما ذكره الشيخ محيي الدين النووي رحمه وجهه بعد الكتاب
 يعني الاتنين واربعين وثمته ابن رجب الى خمسة عشر جوامع
 الاحاديث الجامعة انواع العلوم والحكم والاداب والسياسة وقابلي
 الهادي والموفق للصواب **قال رحمه الله تعالى**
الحديث الثالث والاربعون تمنع من عيبا سوى ربي الله عهنا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا القوافل باهلها
فما انفتق القوافل فلا ولي رجل ذكر خرم التجاري وسكوه
 بعد الحديث خرجه الذي زعم بعض شراح هذه الاربعة ان الشيخ

شرح حاله



وجهه بقاى اعتقله فانه شتم على احكام الممارس وجامع لها وهذا
 الحديث خرجاه من رواية وهيب وروح ابن القاسم عن ابن طاوس
 عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد اختلف العلماء في معنى قوله
 للمعوي رضي الله عنه فقال طائفة للواد بالمراد من المعوي المقدر
 في كتاب الله والمراد اعطوا المروءة المقدره لمن سماه الله لم ياتي بعد
 هذه المروءة في شتمه اولي الرجال والمراد بالاولي الاقرب للمعوي
 بعد ابي وهذا اقرب منه واقرب الرجال هو اقرب العصابة حتى
 الباقى بالعصبة وهذا المعنى في الحديث جماعة من الائمة ثم الامم
 اجد واسحاق بن عمار فقله عنهما اسحاق بن منصور وعلى هذا
 فاذا اجتمع بنت واخت وعم وابن عم او ابن اخ فينبغي ان ياخذ الباقي
 بعد بنت الابن العصبه وهذا قول ابن عباس وكان يتمسك بهذا
 الحديث ويقول ان الناس كلهم على خلافه وذهب الطائفة الى
 قوله ايضا وقال اسحاق اذا كان ثم البنت والاخت عصبه فا
 لعصبه اولي وان لم يكن معهما احد فالاخت لها الباقى وحكي عن ابن
 سعور انه قال البنت عصبه من لا عصبه لها ويرد بعضهم هذا وقال
 لا يقع عن ابن سعور وكان ابن الزبير يفسر في قول ابن
 عباس ثم حجاج عنه وذهب جمهور العلماء الى ان الاخت مع البنت
 عصبه لها ما فضل بينهم ويحرم على وعائيه وزيد وابن سعور
 من جيل وتابعهما اير العلماء وروي عميد الرزاق اساس حديث
 سالت طاوس عن ابنة واخت فقال كان ابو بكر عن ابن عباس
 عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها ساء وكان طاوس لا يروي
 بذلك الرجل وقال كان ابي يسأل فيها ولا يقول فيها ساء وقد سأل
 عنها والتا هو والله اعلم ان سواد طاوس هو هذا الحديث فان ابن عباس
 لم يكن عنده فقصر عن النبي صلى الله عليه وسلم في ميراث الاخت مع البنت

لما

الماتان يتمك لميل عموم هذا الحديث وما ذكره طاوس ان ابن عباس
 رواه عن رجل وانه لا يرصاه فابن عباس التور وانه الحديث عن النجاشي
 واليهما لله كلهم عدول قد روي عنهم واتي عليهم ولا عبرة بعد ذلك يوم
 روي طاوس وروى صحيح البخاري عن ابي قيس الاودي عن هذا بل
 ابن جليل قال جازي رجل الي موسى سالت عن ابنة وابنة ابن
 واخت الاب وام فقال للابنة المصغرة للاخت باقى روي ابن سعور
 فسبقت يعني فاتي ابن سعور وذكره له ذلك فقال القدر ضللت
 اذ وانا انما من المهديين اقصي منها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 للابنة النصف ولا ابنة الابن المسدس تكلمه الثلثين وياتي فلاخت
 قال فاتي ابن موسى فاخبرناه بقول ابن سعور فقال ان ابني ما دام
 عند الخبر فكم وفيه ايضا عن الاعشى عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد
 قال قضا قضا معاذا بن جيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المصغرة للابنة والنصف للاخت ثم ترك الاعشى ذكر محمد النبي صلى
 الله عليه وسلم فلم يذكره وخرجه ابوداود من وجه اخر عن الاسود
 بن زاذنه وروى الله صلى الله عليه وسلم يوسيدحي واسئل ابن عباس
 لقوله يقول الله عز وجل قل لله نصيب في الكلاله ان امرؤ هلك
 ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك او كان يقول انتم اعلم الله
 يعني الله لم يجعل لها المصغرة لان عدم الولد وانتم تحملون
 لها المصغرة مع الولد وهو النصف والصواب قول عمر بن الخطاب
 ولاد الله في هذه الآية على خلاف ذلك لان المراد بقوله فلها النصف
 ما ترك قاله من زهير بن زهير وطاعيم الولد بالكلية وهذا
 قال بعده وان كانت ابنتان فلها الثلثان مما ترك يعني بالفرق
 والاخت الواحدة الما تاخذ المصغرة مع عدم وجود الولد ان ذكر
 والابن فان كان هناك ولد فان كان ذكر فهو مقدم على الاخوة
 مطلقا ذكرهم وانما هم وان لم يكن هناك ولد ذكر بل اتيه قلم الباقى



بعد من حيث استحقاق الاخ مع اخته بالانفاق فاذا كانت الاخ ابنتها
 اعني ما تكتب في سبطها من هو بعد من حيث العصبات كالأم وابنة واذ
 لم يكن العمية الا بعد سقطها فستعين بقدمها على الاستماع
 وكذا فهمهم الاية ان الولد يمنع ان يكون للاخت النصف بالعرض
 وهو اخن يسير معهما اذا الاخ سقط بالنف ولا تاخذ ما فضل
 من ميراثها يدل عليه قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد
 وقد اجتمعت الامة على ان الولد الا انثى يمنع ان يكون الاخ ميراث
 اخته ماله فكما ان الولد ان كان ذكر منع الاخ من الميراث وان كان
 انثى لم يمنع العاضل عن ميراثها وان منعه حياة الميراث
 فكذلك الولد ان كان ذكر منع الاخ الميراث بالكلية وان كان
 انثى منعت الاخ ان يرث من لها النصف ولم يمنعها ان تاخذ
 ما فضل عن ميراثها وانه اعلم واما قوله مما انبقت العرايض
 فلا ولي رجل ذكر فقد قيل ان المراد به العمية بعيد خاصة
 كمنى للاخوة والاعمام وبنينهم دون العمية القريبة بدليل
 ان الذي في بعد العروض مشترك بين الذكر والانثى اذا كان العمية
 قريبا كالاولاد والاخوات بالانفاق فكذلك الاخ مع الميت
 بالبقى الدال عليه والعمية فانه محض فيه هذه الصورة بالانفاق
 وكذلك محض منه المعتمة مولاة النجدة بالانفاق فخصص منه
 صورة الاخ مع الميت وبالفى وقالت طائفة لكون
 المراد بقوله المحقق العرايض يا اهلها ما يستحقها في العروص
 في الجملة سواء الخدوه يترس او تقصير طري لهر والمراد بقوله
 ما يبي فلا ولي رجل ذكر العصب الذي ليس له فرض مجال يدل
 عليه ان قد روي الحديث بلفظ اخر وهو اوصوا الممالين اهل
 العرايض في الجملة فكذلك تاخذ الاخ مع الميت وقالت

فردة اخرى جمل من سماه الله في كتابه من اهل الموارث
 من ذوي العروص والعصبات كلهم فان كل با باخذه الوتر له فهو
 من فردة اهل لهر سواء كان مقورا او غير مقورا كما قال بعد
 فكر الميراث الوالدان والاولاد فترت من الله ومنهم ذود من عصبة
 وكما قال للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب
 مما ترك الوالدان والاقربون مما تركته او كثر نصيبا مع وصا
 وبقوا يحل العصبات وذوي العروص فكذلك قوله اقتسموا
 العرايض بينه اهلها على كتابي الله يشمل قسمته بين ذوي
 العروص والعصبات على ما في كتابي الله فان قسم على ذلك
 فضل منه حتى يختص بالفاضل امرج المذكورين الورثة وكذلك
 ان لم يوجد في كتاب الله نفع بقتسمته بين من سماه الله من الورثة
 فيكون حينئذ المال الاولي رجل منهم فهذا الحديث منسب للخليفة
 سمة الموارث المذكورة في كتاب الله بين اهلها وبين لقمة
 ما فضل من المال عن تلك القمة مما يصرح به في القرآن احوال
 اطلبك الورثة ولما سمع ومبين انما الخليفة نور يشا بقية
 العصبات الذي لم يصرح بذكره في القرآن فان اضم هو الحديث
 الي آيات القرآن المنظم في ذلك كله معرفة سمة الموارث بين
 ذوي العروص والعصبات ونحن نذكر حكم توريث الاولاد
 والوالدين كما ذكره في اول سورة النساء وحكم توريث الاخوة
 من الابوين ارحم الاب كما ذكره الله في اخر السورة المذكورة
 فان الاولاد فقد قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر
 مثل حظ الانثيين فهذا حكم اجماع وكرهه وانما ان يكون
 للذكر منهم مثل حظ الانثيين ويدخل في ذلك الاولاد والاولاد
 البنين بالانفاق العرايض اجمع من الاولاد لكونه واخوان اقتسموا
 المال على هو الوجه عند الاكثرين فلو كان هناك نصيب الصلب



او ابنتان وكان هناك ابن ابن عم حرة اسمها الباقى ثلاثا لا حولهم
 في عهد الجوع هذا قول جمهور العلماء من علي وليد وابن عباس رضي
 الله عنهم وذهب اليه عامة العلماء والائمة الاربعه وذهب نوح
 الي ان الباقى بعد اسمها ان بيئات الصليب الثلثين كلمة لابن الامين
 ولا يعيب لخته وهو قول علقمة وبي ثور واهل الطاهر ولا
 يعيب الولد عندهم اخته الا ان يكون لها فر بنه لو انقرضت
 عنه وكذلك قالوا ايضا لو كان هناك بنت واولاد ابن ذكور وانما
 ان الباقى يعيب ولدا الابن للذكر مثل حظ الانثيين الا ان يزيد المقام
 سمة بيئات الابن على المدس فيغير من هذه المدس ويحذف الباقى
 لبني الابن وهو قول ابي ثور واما الجمهور فقالوا النصف الباقى
 لولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين عملا بهجوم الامة وعندهم ان الولد
 وان تزول يعيب من في درجة فلا حال سوا كان للابن في من يدونه
 اولم يكن ولا يعيب من اعلا منه من الاثاث الا ان لا يكون لها
 فر من يدونه ولا يعيب من اسفل منه بكل حال قال تعالي فان كان
 ساقوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة للنصف وما فوق
 موزن حكم انفراد الاثاث من الاولاد ان للواحدة النصف وما فوق
 الاثنتين الثلثان ويدخل في بيئات الصليب بيئات الابن مع
 عدمه فان اجتمعت فانما شكل بيئات الصليب الثلثين فلا يسي
 لبيئات الابن المتفرقات وان لم يكمل البيئات الثلثين بل كان ولد
 الصليب بنتا واحدة ومعها بيئات ابن فللمنبت النصف وبيئات
 الابن المدس تكلمه الثلثين لئلا يزيد فر من البيئات على الثلثين
 فهذا قصي النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي سعيد الذي تقدم
 ذكره وهو قول عامة العلماء الا ما روي عن ابي موسى وسلمان بن
 ربيعة انه لسي لبيات الابن وقد روى ابو موسى الي قول ابن عمر
 لما بلغه قوله في ذلك فانما اشكل على العلماء حكم ميراث البنات

فان

فان لها الثلثين بالاجماع كما حكاها ابن المنذر وعنه وما حكى عنه
 يحيى بن عيسى ان لها النصف فصدق قيل ان اساده لا يصح
 والقران يدل على خلافه حيث قال وان كانت واحدة فلها النصف
 فكيف يورث اكثر من واحدة النصف وحيث لم يورث في ثورت
 الميت النصف وبيات الابن المدس تكلمه الثلثين يدل على ثورت
 البنات الثلثين بطريق الاولي ورحم الامام احمد وابوداود
 والترمذي من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم ورث ابنتي
 سعد بن الربيع الثلثين ولكن اشكل فهم ذلك من القران لقوله
 تعالي فان كان ثقت ساقوق اثنتين فلهن الثلثا ما ترك في هذا
 وقال كثير من الناس فيه اقوال اسعده منهم من قال استغنى
 حكم الميراث الاثنتين من ميراث الاثنتين خاتمة قال تعالي
 فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك واستغنى حكم ميراث
 الاكثر من الاثنتين من ميراث ساقوق الاثنتين ومنهم من قال
 الميت مع اعينها لها الثلث بقول القران فلا يكون لها الثلث
 مع احقها اولى وسلك بعضهم مطلقا العز وهو ان الله تعالي ذكر حكم
 ميراث الاثاث اذ انفردن عن الذكور ولم ينص على التفراد الذكور
 منهم عن الاثاث وحول حكم الاجماع من ان الذكر له مثل حظ الانثيين
 فان اجتمع مع ابن ابنتان فصاعد اقل نصيب اثنين منهن
 وان لم يكن مع الاثينة واحدة فله الثلثان ولها الثلث وقد
 سمي الله ما سجدته الذكر مثل حظ الانثيين مطلقا وليس الثلثان
 حظ الانثيين في حال اجتماعهما مع الذكر لان حكمهما حينئذ
 النصف فحين ان يكون حكمهما حالا الا بزيادة وتبين ما تم بان
 لم يصرح القران بذكره وهو حكم انفراد الذكور من الولد وهذا
 مما يمكن بحاله في حديث يحيى بن عيسى فباقي فلا يورث رجل ذكر
 فان هذا القم تدعي ولم يصرح بذكره في القران فيكون المال حينئذ



لا قرب المذكور مع الولد والامر على عود افان لو اجتمع ابن وابن ابن كان
 المال لابن الاب ولو كان ابن ابن وابن ابن لكان المال كله لابن الاب
 على معتق جدي بن عباس ولد اعلم ثم ذكر تعالى حكم ميراث
 الابوين فقالوا لا يورث لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له
 ولد فهذا لكل ميراث الابوين اذ لكان للولد الميعوف ولد سواء
 في الولد الذكر والانثى وسواء فيه ولد الصلب وولد الابن هذا
 كالاجماع بين العلماء وقد حكى بعضهم عن جماعة خلافا في ميراث
 كان للميت ولدا او ولدا ابن ولد ابوان فلكل واحد من ابوين
 السدس فترضا ثم ان كان الولد ذكر انا لياقني فسدس الابوين
 له وترها دخل هذا في قوله صلى الله عليه وسلم على الحمل العزاض بالعلم
 فما بقي فلا ولي رجل ذكر واترب العميات الابن وان كان الولد
 انثى فان كانت الثلثين فصاعدا فالثلثان لهن ولا يقبل من المال
 شي وان كانت نبتا لاحدة فلها النصف وتفضل من المال سدسا
 اخر خارجة الاب بالمعصب عملا بقوله صلى الله عليه وسلم
 الحمل العزاض بالعلم فما بقي فلا ولي رجل ذكر فتاوى رجل
 ذكر عند فقهاء الابن من اذ هو اقرب من الاخ وابنه والعم والابنه
 ثم قال تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلاحه لثلاث يعني
 اذ لم يكن للميت ولد وله ابوان يورثانه فلاحه الثلث ففهم من ذلك
 ان الياقني ميراث للاب لانه ابنت ميراثه لا يورثه وخص الام
 من الميراث بالثلث فعلم ان الياقني للاب ولم يقبل فللاب مثل
 ما للام لئلا يورث ان اقتساما للمال هو بالمعصب كالاولاد
 والاخره اذ كان منهم ذكر واناث وكان من غناس يتسك
 هذه الآية لقوله في المسلمين الملقطين بالحرمتين وهما زوج
 وابوان وزوجة وابوان فان عمر فقهي ان الزوجين باخذ انهما
 مع المال وما بقي بعد قرضهما من المسلمين فلاحه الثلث والباقي للاب

وتابعه

وتابعه على ذلك جمهور الامم وقال بن عباس باللام الثلث
 بما لامت كما يقول تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلاحه
 الثلث وقد قيل في جواب هذا انه كما قال بن عباس حصل للام
 الثلث بشرطين احدهما ان لا يكون للولد الميعوف ولد وانثى
 ان يتركه ابواه اي يتفرد ابواه فلاحه الثلث فاحصل ميراثه
 فلا يحق الام الثلث وان لم يكن للميعوف ولد وقال تعالى وهو
 احسن من قوله وورثه ابواه فلاحه لثلاث مما ورثه الابوان
 ولم يقبل فلاحه الثلث مما ترك كما قال في السدس فالعلمي اذ اذ لم
 يكن له ولد وكان الابوين من حاله ميراث فلاحه الثلث ذلك الميراث
 الذي يخص منه الابوان ويبقى الباقي للاب ولعقد السر وانه اعلم
 حيث ذكر العزاض المعقودة لاهلها قال فيها مما ترك او ما يدل
 على ذلك كقول من بعد وصية يوصي بها او دين لم يرثها كالمراد
 يعني العزاض حقه ذلك الجزء المعزوض المعزول من جميع المال
 بعد الوصايا والديون وحيث ذكر ميراث العصيات او ما يقتضيه
 الذكور والاناث على وجه المعصب كما الاولاد والاخوة لم يرثه
 بشي من ذلك ليعلم ان المال المعقب بالمعصب ليس هو المال
 كله بل تارة ويكون جميع المال وتارة يكون هو العزوض المعزوض
 المعقود وهذا لما ذكر ميراث الابوين من ولدهما الذي لا ولد
 ولم يكن اقتساما مما للابوين بالمعزوض المحض كما في ميراثهما مع الولد
 ولا كان بالمعصب المحض الذي يعصب عنه الذكر والانثى بلخذ
 مثلا ما اخذته الانثى بل كانت الام تاخذها بالعزوض والاب بلخذه
 ما اخذته بالمعصب قال وورثه ابواه فلاحه الثلث يعني
 المقدر الذي يسقطه الابوان من ميراثه فلاحه الام ثلثة قرضا
 والياقني باخذة الاب بالمعصب وهذا مما فتح الله به ولا علم
 احد اسبق اليه وبه الحد والمنتهى قال تعالى فان كان له اخوة

فلاحة السوس من بعد وصية يوصي بها او دين يعني للام السوس مع الاخوة
 من جميع الزكاة الملوثة التي تقيسها الورثة ولم يذكر منها ميراث
 الاب مع الام ولا شك انه اذا اجتمع ام واخوة ليس معهم اب دخل للام
 السوس والباقي للاخوة ونحوها الاخوان فصاعدا عند الجمهور
 واما ان كان مع الام الاخوة اب فقال الاكثرون تجب للاخوة الام ولا يرث
 مؤثوثا وروى عن ابن عباس انهم يرون السوس الذي يجوع عنه الام
 بالفرض كما يرث ولد الام مع الام بالفرض وقد قيل ان معنى قوله
 ان الكلام من ولده خاصة ولا يتوسط الكلاله فقد اوردت للاخوة
 مع الاب بالفرض ومن العلماء المتأخرين من قال اذا كان الاخوة نحو
 بالاب فلا تجوز الام من نبي بل لعاصم بن زيد الملقب بالملك ورحم الام ابو
 العباس بن نهمية وقد يوحى من عموم قوله وعنه من السلف لا
 يرث الا يجب وقد قال نحوه احمد والموتى لكن اكثر العلماء يحملون ذلك
 على ان المراد من ميراث اهله الميراث بالكلية كالفاضل والريثون
 من الاب والجد لا يجازيه بل هو اقرب منه والله اعلم وقد يجهل للمعول بان
 الاخوة اذا كانوا نحو هذه لا يحسون الام ان الله تعالى قال ان لم يكن
 فلاحة السوس ولم يذكر الاب قد علم ان ذلك حكم التركة الام مع الاخوة
 فيكون الباقي بعد السوس كله لهم وهذا ضعيف فان الاخوة قد
 يكونون ابيا فلا يكون لهم ميراث الثلث والله تعالى اعلم وان الله
 تعالى ذكر حكم ميراث الابوين ولم يذكر الجد والجدة فاما الجد فقد
 قال ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه ليس لها في كتاب
 الله شيء وقد حكى بعض العلماء الاجماع على ذلك وان فرضها فما ينبغي
 بالسنه وقيل ان السوس طمعه اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وليس يفرض كذا روى عن ابن سعد وسعيد بن المسيب وروى
 عن ابن عباس بن وجوه فيها ضعفها لم يزل الام عند الام
 ترضعون الام ترضع الثلث تارة والسوس اخري وهذا سذود

ولا يبع

ولا يبع الحاق الجدة بالجد لان الجدة عصبة يولي بعصته والجدة والفرع
 تدعى بذاته فمن تضعفت وقد قيل انه ليس لها من ميراث الكلية واما
 السوس من طمعه اطعمها النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اقل طائفة
 ممن يروي الرواية في القروض انه لا يرث على الجدة لضعف فرضها
 وهو روي عن احمد واما الجدة فانفق العلماء على انه يقوم الاب في احواله
 المذكورة من قبل فيجوز مع الولد السوس بالفرض ومع عدم الولد يرث
 بالمعصية وان تجي يسي بق اذ ان الولد اخذه بالمعصية انما
 عمدا يقول ما ابنت الغرائض فلا يولي رجل ذكر ولكن اختلفوا فيما
 اذا اجتمع ام وجميع احد الزوجين تزوي عن طائفة من الصحابة
 ان للام تلك الباقى كما لو كان معها الاب كما سبق وروى ذلك عن عمر
 وابن سعد كما اعلم بعضهم ومنهم من قال انما يولي عن عمر بن حو
 في روج وام وجدان الام ثلث الباقي وروى عن سعد بن اية اخري
 ان النصف الفاضل بين الجد والام نصفين والباقي رجة وام وحيد
 تزوي عن ابن سعد رواية ساذة ان للام ثلث الباقي والعمى عنه
 لقول الجمهور ان لها الثلث كاملا وهذا يسهل تفرقة بين من يرضع
 في الام مع الاب ان كان معها روج ملل ثلث الباقي وان كان معها
 رجة فلاله الثلث وجمهور العلماء على ان الام لها الثلث مع الجد مطلقا
 وهو قول علي وزيد بن عباس والتمريق بين الام مع الاب ومع الجد
 انها مع الاب يشبهها اسم واحد وبها في القرب سوا الي الميت
 في اخذ الذكر منها حظ الانثيين مويين كالاولاد والاخوة واما
 الام مع الجد ليس بينهما اسم واحد والجد بعد من الاب فلا يلزم
 مساواة به في ذلك واما ان يجمع للزوج الاخوة فان كانوا الام سوا
 به لانهم انما يرثون من الكلاله من لا ولد له ولا والدا لرابية
 ساذة عن ابن عباس واما ان كانوا اب او ابوين فقد اختلف
 العلماء في حكم ميراثهم قديما وحديثا منهم من قال تسقط الاخوة



بالمير مطلقا كما سيطون بالابي وهو قول الصدوق في الموارث كما ان
ولد الولد ولد يسمى في سمي الولد عند الولد بالاعتاق وانما ان الاخوة
الميراثون مع الكلاله فيحتمل الحد كما الاخوة من الام وبيان الحد لعمري
من الاخوة لا يمتاع الغرض والنقصان من جهة واحدة فهو كما اب حفيد
عند خنل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم فيما يروى في اولي رجل كرويه
من شرك بين الاخوة والجد وهو قول كثير من العمامة والكثير الفقهاء
يعودهم على اختلاف طويل بينهم في كيفية الترتيب بينهم في الميراث
وكان كثير من الفقهاء يوقف في حكمه والايحى منهم يبي لا يشباه
ارهم وانكاله ولولا خيبة الاطالة لسلطنا التولي في هذه
المسئلة ولكن يودي الي الاطالة جيد او انما حكم ميراث الاخوة
الابوين اولاد فقد ذكره الله تعالى في احكام سورة النساء في قوله
تستفوتك قل الله يفتكم في الكلاله ان ابوه ذلك ليس له ولد له
اخت فلها نصف ما ترك والكلالة ما خودة من تاكل النسب وا
حاطة بالميت وذلك ليقضي انتفا الانتساب مطلقا من العون
الاعلى والاسفل وتخصه تعالى على انتفا الولد بتبديه على
انتفا الولد بطريق الاولي لان انتساب الولد الي والده اظهر من
انتسابه الي ولده فكان عدد ذكر الولد يقتضيها على عدم الوالدين
الاولي وقد قال ابو بكر الصدوق رضي الله عنه الكلاله من اولاد ولا
والد وتابعه جمهور العمامة والعلماء بعدوه وقد نقل مروى
ذلك من فوعان من اسئل اي سلمه فنه عبد الرحمن بن النبي
صلى الله عليه وسلم خرج ابو داود في المراسيل وخرجه الحاكم
من رواية عماد بن سلمة عن ابي يعقوب بن مرفوعة بن عمار بن محمد
يذكر اي مرفوعة وهو ضعيف فعوله ان انزل هلك لمره ولد له
اخت فلها نصف ما ترك يعني انه لم يكن للميت ولد بالكلية لا ذكر
ولا انثى فللاخت حينئذ النصف مما ترك مرفوعة ومعهم هذا انه

اذا كان

اذا كان الولد ذكر اهو اولي بالمال كله لما سبق بتقريره في ميراث الاولاد
والذكور اذا انفردوا فانهم اقرب العصبات ثم سيطون الاخوة
فكيف لا سيطون الاخوات وايضا فقد قال تعالى وان كانوا اخوة
رجالا اولاد فلذلك مثل خط الاستين وهذا يدخل منه فيما اذا كان
هناك ذوات من كالبنيات وغيرهن فاذا استحق العاضل ذكر الاخوة
مع الاخوات فاذا انفردوا فكل ذلك يستحقه واولي وان كان الولد انثى
فليس للاخت هنا النصف بل الغرض ولكن لها الباقي بالمعصية
جمهور العلماء وقد سبق ذكر ذلك والاختلاف فيه ولو كان هناك
اب لا يتوعد الميراث مثل ابن اخته مثل ابن اخته جنة من يورثه
نصف الميراث وهو ذهب الامام ابو يعقوب بن العلاء في قوله
ان الابن هنا سوط نصف من الاخوة فترت معه الربع فترضا
لم يقال انه يصير كالنيت فنصير كما لا يخفى عنه كما ان يرد مع
الاخت لكنه سوط نصف تعصبا فثاخذ منه النصف الباقي
بالمعصية بعدا كما في هذه المسئلة لا محابيا وجهان وقوله
تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد يعني ان الاخ يستقل
بميراث اخته اذ لم يكن لها ولد ذكر وانثى فان كان لها ولد ذكر
هو اولي من الاخ بغير اشكال فانه اولي رجل ذكر وان كان انثى
فالباقي بعض فترضا يكون للاخ لانه اولي رجل ذكر ولكن لا
يستقل بميراثها حينئذ كما اذ لم يكن لها ولد وقوله وان كانت
انثى من ولها الثلثان كما يترك نيقا ان ذرعه النسباني الثلثان
كما ان ترضا الواحدة النصف فهذا كله حكم استراد الاخوة والاخوات
واما حكم اجتماعهم فقد قال تعالى وان كانوا اخوة رجالا اولاد
فلذلك مثل خط الاستين فدخل في ذلك ما اذا كانوا سفودين
وما اذا كان هناك ذوات من من الاولاد او غيرهم كما حد لرحمن
اولاد والاخوة من الام فيكون العاضل من ترضا للاخوة والاخوات



بينهم للذكر مثل حظ الانثيين فقد بين بما ذكرناه ان وجود الولد
 انما سقط فرضا الاخوان من الاخوين اولاد ولا يسقط توريثهم
 بالعصب مع اخوتهم بالايجاع والاقصص بانفرادهن مع النساء
 عند الجمهور والكلالة شرط لسقوط فرض الاخوات لا لسقوط فرضهن
 كما انه ليس بشرط في ميوات ذكرهم بالايجاع وهذا يخالف ولد الامثال
 انما الكلالة اسقطت فرضهم واذا اسقطت فرضهم سقطت ميواتهم
 لانه العصب لم يحال اولاهم وانما والاخوان لا يورثون اولادهم بل يورثون
 يورثون بنين بالعصب مع اخوتهم بالاتفاق ويانفردن مع النساء
 عند الجمهور واذا كان الولد مسقطا لوفرض ولد الابوين او الاب دون
 اصل توريثهم بغير القرين وقد يقال ان الله تعالى لما خص بنتها
 الولد في قوله لبي له ولد ولم يذكر بنتا الولد والاب لانه كان يدخل
 فيه الحد والحد لا يسقط ميوات الاخوة بالكلية وانما يشتركون
 معه في الميراث نادة بالمعززة وتارة بصغيره وهذا على قول من يقول
 ان الحد لا يسقط الاخوة وهو الجمهور وظاهر هذا الكلام في انفرد ولد الابوين
 او الاب والاب فانما اجتمعوا فان العصبية من ولد الابوين مع النكح
 عند من يجعلها عصبة يسقط بها الاخ من الابوين وفي المسند
 والترمذي وابن ماجه على ما قال فضي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان ابيان بني الام يدعون دون بني الولات يري الرجل اخاه لابييه
 وانه دون اخته لابييه وقال عمر بن الخطاب رضي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان الاخ للاب والام اولي الكلالة بالميراث فقد الاخ
 للاخ للاب وهذا الصواب قد يدخل في قوله علم الصلاة والسلام
 فابق للولي رجل فكم والحق في ذلك ان كل ما دل عليه القرآن
 ولو بالفتنة فليس مما اتفقوا عليه من الحاق المراضع
 المذكورة في القرآن بانها التوريث الاولاد ذكرهم وانا نعم القائل
 عن الذكر للذكر مثل حظ الانثيين وتوريث الاخوة ذكرهم

وانا نعم

وانا نعم كذلك ودل ذلك بطريق التفسير على ان الاخت تاخذ الباقي
 مع النبت كما كانت تاخذه ائمتها والاقدم عليها من هو بعد
 بها كات الاخ والي وانه فان احاطها انما يسقطها فكم يسقطها
 من هو بعد منه فهذا كله من باب الحاق المراضع بها وانما
 قسمه المال بيني فعل المراضع على كتاب الله وانا نعم يذكر بانهم
 من العصبية في القرآن كات الاخ والي وانما دخل في عيانت
 مثل قوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وقوله
 تعالى ولعل جعلنا مولاي مما نذكر القادران والامر برب هذا
 يحتاج في توريثهم الي هذا الحديث عنى حديث من عيسى فان
 لم يوجد المال وارثا معززم اقربوا به ويقدم منهم الابوين والقرين
 لانه اولي رجل ذكر وان وجدت فرضه لا شرع المال كاحد
 الزوجين والام او ولد الام او بنات متفودات واخوان متفود
 فالباقي كله لاوي ذكر من هؤلاء وهذا لو كان صولا اخوة رجالا
 ونساء اخص به رجالهم دون نساءهم بخلاف الاولاد والاخوة
 فانه يشترك في الباقي او في المال ذكرهم وانا نعم رضي القرآن
 والحديث انما دل على توريث العصبية المذكورين في كتاب الله
 فتوحيث بن عيسى فاما ذوالمراضع فقد ذكرنا حكم توريثهم
 فلم يقع منهم الا الزوجات والاخوة للاه فاما الزوجات فربان
 بسبب عقد النكاح ولما كان بين الزوجين من الالف والمودة
 والتناصر والمعاينة ما بين الاقارب حصل ميراثا كمرات الاقارب
 وجعل للذكر منها مثل ما للحاتى لامتياز الذكر على الانثى
 بل يدلفق بالاقتناع والفقرة ولما الاخوة للاه فانه لسوا من
 فسله الرجل كما من عتيدته وانا نعم في معنى من ووي رحمه
 من من الله لو جزم السوس والجماعهم لكان صلة وسوى بين
 وكونهم وانا نعم حيث لم يكن لذكرهم زيادة على انما هم

نعم وانا اولاد



في الحياء المعاصرة والمناصرة كما بين القبيلة والمعيرة الواردة
 صوي بهم في الصلاة ولعمري المبرم الوصة للاخافيت بزيادة
 على الثلث بل كان الثلث كسب في حقهم اللهم بعد من ولا الام بيني
 ان الاثراد واعلى باي وصل به ولد الام بل ينقصون منه واستدل بعضهم
 بقوله فما بقي فلاولي رجل يكر على ان لا يبرأ له ذوي الارحام
 لانه يحمل من الميراث لمن لم يذكر في القرآن الا الاقرب المذكور
 وهذا الحكم يختم بالعصبات دون ذوي الارحام فان مؤثر
 ذوي الارحام بررت ذكوره وانا شهر واجاب من كرمي توريث
 الارحام بان هذا الحديث دل على توريث العصبات الاعلى في
 توريث غير ذوي الارحام ما هو ذوي اوله اخرى
 فتكون ذلك زيادة على ما دل عليه حديث بن عباس واما
 قوله اولي رجل ذكره ان الرجل لا يكون الا ذكرا لحي **اب**
 الصحيح عنه ان قد يطلق الرجل ويراد به الشخص كقول من وجد
 حلة عند رجل قد اطلق من ان عده عنده رجل او اية
 نستله بالذكري في هذا الاحتمال ويخلصه للذكور والاني
 وهو المعهود وكذلك الابن لما كان قد يطلق ويراد به من الفرك
 كقوله ابن اسيل جبا فتعده ابن ليون في نص الركا بالذكر
 والمجهلي كلام على هذا الحديث فيه تكليف ونقص متدد
 والاطال تحت وقد رده عليه جماعة من ادركناهم وادبنا في علم
الحديث الرابع والاربعون عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرضاغة تحرم ما حرم
الولادة حرجه البخاري ومسلم
 هذا الحديث خرجاه في الصحيحين من رواية عمرة عن عائشة
 وخرج حلي ايضا من رواية عمرة عن عائشة من التي حلي له
 عليه صلى قال يحرم من الرضاغة ما يحرم من النسب وخرجاه ايضا

من رواية

من رواية عمرة عن عائشة من قولها وخرجاه من حديث بن عباس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج الزمدي من حديث علي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ويدرج العمل على العمل هذه الاحاديث في الجملة
 وان الرضاغة يحرم ما حرمه النسب ولذا ذكر المحررات من النسب كل من
 حتى تعلم بذلك ما يحرم من الرضاغة فنقول الولادة والنسب قد
 يؤثر المهر في النكاح وهو على ما يحرم من النسب ما يحرم من النسب
 الاثراد وهو نوعان احدهما ما يحرم من النسب في الرجل
 اصوله وان علون ومزوجه وان سفلن ومزوجه اصله الاولي وان
 سفلن ومزوجه اصوله الصبيدون من ذمهم قد حلت في اصوله
 الهامة وان علون من جهة ابيه واسمه وفي مزوجه نباته ونبات
 اولاده وان سفلن وفي تزوجه اصله الاولي اخواته من الابوين
 اوتن احدهما ونباتهن ونباتهن ونبات الاخوة واولادهم وان
 سفلن ودخل في تزوجه اصوله الصبيده الهات والحالات وعمات
 الابوين وحالاتهما وان علون فكل يفت من الامارات حلالا للرجل
 سوي تزوجه اصوله الصبيدة ومن نباتات النسب ونبات الهات
 ونبات الحار ونبات الحالات والنوع الثاني ما يحرم من النسب
 مع سبب اخر وهو المصاهرة فيحرم على الرجل خلايل ابنايه
 وامهات سببه المدخول من محرم على الرجل ام اولاده ولهاها
 من جهة الام والاب وان علونها ومحرم عليه نبات امواته وصن
 الربايب ونباتهن وان سفلن وكذلك نبات زوجته ومن نبات
 الربايب من عليه السامني واحد ولا يعلم فيه خلاف ومحرم عليه ان
 يزوج امرأة ابيه وان علوا وامراه ابنة وان سفلن ودخول هؤلاء
 في النكاح بالسطا هو لان محرم من جهة سب الرجل مع سب
 المصاهرة واما الهات سببه ونباتهن فتحرمن مع المصاهرة
 بسبب سب المداة فلم يخرج التحريم بذلك عن ان يكون النسب

مع التمساحه الى سن المصاهرة فان التزويج بالنسب المبرور والنسب
المصانف الي ان المصاهرة تنترك فيه الرجال والنساء فحرم على المرأة
ان تزوج اصولها وان علو ورتبها وان سفلوها وان تزوج اولها
الا ذى وان سفلوها من اخوتها واولاد الاخوة وان سفلوها ورتب
اصولها المعبود وهم الاعلم والاحوال وان علون دون ابناهم
فهذا كله بالنسب المحرم واما نسب المصانف الى المصاهرة فمحموم
عليها نكاح ابي زوجها وان علوا وكما حرام امه وان سفلو المحرم
المعتد ويحرم عليها زوج ابنتها وان سفلتها بالعقد ورتب
ابها وان سفلت بشرط الدخول بها والقسمة الثاني الحر سمي
المبرور على الاختراع دون الانفراد وتحرمة وتخصيص الرجال كما
ايضا حرم المراهقة بين زوجين فكل امرأتين يفتنهما من محرم بجم الجمع
بينهما عيب لو كانت احداهما ذكر لم يجز له التزوج بالاخري فانه
يحرم الجمع بينهما بعد النكاح قال الربيعي كان اصحاب محمد يقولون
لا يجمع بين امرأتين لو كانت احداهما رجلا لم يقع له ان يتزوجها وهذا
اذ كان التزويج الرجل النسب مسئل ان يجمع بين زوجة وابنة من غيرها
فانه يباح عند الاكثرين ولو كرهه بعضهم بالسلف فاذ علم ما يحرم من
النسب فانه يحرم من الرضاع نظره يحرم على الرجل ان يتزوج ابنتها
من الرضاغة وبنات اخواته من الرضاغة وعماته وخالاته من
الرضاغة وان علون دون بناتهن ومعنى هذا ان المراهة اذا رضعت
طفلا الرضاغة المعين في الالة المعتبرة صارت ابلا تبني كبناته
تحمم عليه هي وامهاتها وان علون من نسب او رضاع تبني بناتها
كلهن اخوات لم من الرضاغة فيحرم عليه تبنيهن القربان وتبني المحرم
من الرضاغة استفيد من السنة كما استفيد من السنة ان يحرم
الجمع العتس بالعتس بل للمرأة وعمها والمرأة وخالاتها كذلك اذا
كانت اولاد المرصعة من نسب او رضاع اخوة للرضع فيحرم عليه

بنات

بنات اخواته ايضا وقد استوعب الخليلي اسما على من تزوج ابنة
خمة وتابته ابي سلمة وعلم بان اباها كان اخوتها لم من الرضاغة
ويحرم عليه ايضا اخوات المرصعة الامن خالاته وتبني المحرم ايضا
الى الخليل صاحب اللبن الذي ارتضعت منه الطفل فيصير صاحب
اللبن ايا الطفل وصيرا واولاده كلهم من المرصعة او من غيرها
من نسب او رضاع اخوة للرضع وتبني اولاده كلهم من المرصعة
او من غيرها بنسب او رضاع اخوة للرضع وتبني اولاده كلهم من المرصعة
للماتع هذا قول جمهور العلماء من السلف واخرج عليه الامية الاربعة
ومن بعدهم وقد دل على ذلك من السنة ما روت عائشة ان اخا
ابي العباس استاذن عليه ليعودما انزل الخياط قالت عائشة
فقلت وابعه لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان ابا العباس ليس عوارضا عني ولكن ارضعتني امراته قالت فلي
يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له ذلك فقال لا ينبغي له
فانه عمل ترتب منك وكان ابو العباس زوج المراهة التي ارضعت
عائشة خرجاه في العيصين لمعناه وسئل بن عباس عن رجل له
جارية ارضعت احداها جارية والاخري عملا لا يحمل للولاد
ان يتزوج الجارية فقال لا للراح واحد ولو كان اللبن الذي ارضعت
به الطفل قد تاب للمرأة من غير وطئ فيحل بان تكون نسوة لا زوج لها
قد تاب لعائش او هي بكر او ايسة فاكتر العلماء على انه يحرم الرضاع
به وتبني المرصعة ابلا للطفل وقد حكاه بن المنذر اجماعا من من
يحفظ عنه من اهل العلم وهو قول ابي حنيفة وقاله والشافعي
واسحاق وعمرهم وذهب الامام احمد في المتهور المصوص عنه الى انه
لا يتنشر المحرم له مجال حتى يكون له محل يد اللبن من رضاعه وحكي
الشافعي مثل قوله ولو ارضعت منه من حبة صلب اللبن كوله الزنا
فهو ينشر الحرمة الى الرضي صاحب اللبن هذا الذي ينبغي ان يثبت



من الزنا هل يحرم على الزاني وقد صب ابي حنيفة واحمد وما كذا في رواية
عند تحريمها عليه خلافا للشافعي وبالجملة الامام احمد في الاثنا عشر على من
خالفت في ذلك فعلى قولهم هل ينسب الحر الى الزاني صاحب الله الذي يكون
ابا لكل تصح ام لافيه قولان بها وجهان لا صحاحينها واختار ابن حبان
ان الحر لا ينسب اليه واختار ابو بكر والشافعي ابو يعلى ان الحر ينسب
الى الزاني وهو قول احمد وحكاه عنه ابن عباس وهو قول اشعري ابن
داود بن نعله عن حرب وينسب الحر بالرضاع الى ما حرّم بالنبوة
الصغير اما من جهة نسب الرجل كما مره ابيه وابنه او من جهة نسب الزوجة
كما مره وابنتها والى ما حرّم وجه الاجل بين المرأة ايضا كالجم بين الاخرق
والماء وعملها او حالها فيحرم ذلك كله من الرضاع كما يحرم من النسب
فدخوله في قوله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
فهذا كله للمنفذ ببعض نسب الزوج وبعضه لسب الزوجة وقد مر
على ذلك ائمة السلف ولا يعلم عنهم فيه اختلاف ويقر عليه الامام احمد
واستدل بعموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واما قوله عز وجل
وحلاللنساكنة للذي من املا لبعضه والاولاد ليرد بذلك لا يحرم حلال
الانسان الرضاع انما اخرج حلالا لينا الدين قد توارثوا ولم يكونوا ابنا
من النسب كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زوجة زيد بن حارثة
بعد ان كانت قد تبناه وهذا الحر يرم بالرضاع يختص بالارتضاع نفسه
وينسب اليه اولاده ولا ينسب تحريمه اليه من غير درجة الارتضاع من
اخوته واخوانه فسيح المرتفعة نفسها الاي لكل تقع من النسب واخيه
وسياح ام المرتفعة من النسب واخيه منه الاي المرتفعة من الرضاع واخيه
هذا قوله حمود العلماء وقالوا بما ان يتزوج اخيه من الرضاع
واخت انتم من الرضاغة حتى قال الشعبي هو اجل من ما قدس
ومرغ يابا جها جليل بن ثابت واحمد وروى اشعث عن الحسن
انه يكره ان يتزوج الرجل طيبا ابنة ويقول اخي ابنة ولم يروها سان يتزوج

امها

امها يعني طيبا ابنة وروى سلمان التميمي عن الحسن انه سئل عن الرجل يتزوج
اخت اخيه من الرضاغة فلم يقل فيه شيئا وهذا يقتضي توقفه فيه ولعل
الحسن انما كان يكره ذلك تنزيها لا تحريمه لما سألته المحرم بالنسب في الاسم
وهذا المحرم له لا يوجب تحريما وهذا سئلني كثيرا من الفقهاء من اصحابنا
ومعزهم مما يحرم من النسب صورتين مقالوا لا يحرم نيل جان من الرضاع
احدا مما لم لاخت نجس من النسب ولا يحرم من الرضاع والثانية
لخت الابن فيحرم من النسب دون الرضاع ولا حاجة الى استئناس
هذين ولا احدهما اما الاخت فاما يحرم من النسب لكونها اما اوزيرة
المكره لكونها ام اخت ولا يعلق الحر بماله يعلقه اسمه وحديثه
في الرضاع من هي ام اخ لست كما ولا زوجة اب فلا يحرم فانها
لست بنظر الذات النسب واما اخت الابن فانها اما حرمة الدبنة
المدخول فيها فيحرم لكونها ربيبة دخل ياتها الاكل من الخت ابنة
والدخول في الرضاع منتف فلا يحرم به اولاد المرصعة وما يدخل
في عموم قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لفظا صراحتا
نسبها المحرمه من الرضاع فقال لها انت على الظاهر امي من الرضاع
فهل ينسب بذلك حرمة الطهارام لا عقبه وان احدهما ان ينسب
به حرمة الطهارام وهو قول الجمهور منهم مالك والشافعي حنيفة
والاوباعي والمسن بن صالح وعثمان السني وهو المهور عن احمد
والثاني لا ينسب به التحريم وهو قول الشافعي وتوقف احمد فيه
في رواية بن مسعود وانه سبحانه وتعالى علم المحرمات الخامس
والسادس عن جابر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يسلم عام الفقه ويقول مكة يقول ان الله ورسوله حرم بيع
الجزيرة الميمنة والمختار والامتنام فليل يا رسول الله ارايت
يحرم الميمنة فانه يفتن بها السفن ويدفن بها الجمل
ويصنع بها الناس فافوا الاموال حرام ثم قال رسول الله

يلج ما له



سئل انه عليه وسلم قال ان الله اليهود ان الله حرم عليهم الخمر
فاجلوه فديابوه فاكلوا منه خمره الجاري وسئل
 هذا الحديث بزجاءه في العميق من حديث يزيد بن حميد عن قطان بن
 جابر روى رواية لمسلم ان يزيد قال كتب الي عطاء فذكره ولهذا قال ابوا
 حاتم الرازي لا اعلم يزيد بن ابي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبد
 الله بن عبد الله بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفي العميق
 عن ابن عباس قال بلغ عمران رجلا باع خمر فقال قاتله الله لم يعلم ان
 رسوله صلى الله عليه وسلم قال قاتله الله اليهود حرم عليهم الخمر
 فمخولها نساؤها وفي رواية واكلوا منها وفي العميق عن عباد بن
 قال لما نزلت الايات من اخذ سورة البقرة خرج رسوله صلى الله
 عليه وسلم فامرهم على الناس لم يسمي عن التجارة في الخمر وفي رواية
 لمسلم قال لما نزلت الايات من اخذ سورة البقرة في الزبا خرج رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فمخيم التجارة في الخمر خرج من حديث
 ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر فاكلته
 فعزله الله وعنده سبي فلا يشرب ولا يبيع قال فاستقبل الناس بلذنا
 منها في طريق المدينة فاستقبلوه وخرج اليهم حديث ابن عباس
 ان رجلا اشرك برسوله صلى الله عليه وسلم في اولى خمر فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم جلا علمت ان الله حرمها قال الا قال قاتله الله
 فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرام ربه قال الموت ببيعها
 قال ان الله حرم شربها حرم بيعها قال نعم المراد حتى ذهب ثابتهما
 فالجامل من هذه الاحاديث كلها ان ما حرم الله الانتفاع به فكله
 يحرم بيعه واكل ثمنه كما جاءه مصرح به في الرواية المعقدة ان الله
 اذا حرم شيئا حرم ثمنه وهذه جملة عامة جامعة تطرق في كل ما كان
 المعصومين الانتفاع به حراما وهو صحتها ناهدا ما كان الانتفاع
 به حلالا بقاء عينه كما اصنام فان منفعته المعصومة منها لمعوا

الشرك

الشرك بالله وهو اعظم انواع المعاصي على الاطلاق وللتحقق بذلك الحقائق
 منتفعة محرما كالتب والشكر والسر والبيع والصلال وكذا ذكر العصور
 الموصية والالات الملاهي الموصية كالطينور وكذا ذكر سائر الجوارى للمعنا
 وفي الحديث عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يعقبن
 رجة وصعدي للعالمين واسرى ان اتحق المزاير والكنارات يعقبي
 الرارط والمعانق والاوران التي كانت تعبد في الجاهلية وانفس
 ربي بقرية لا يشرب عبد من عبدي جرة من خمر الاسقية مكانها
 من حميم جهنم مصدرا او معتورا له ولا يستها صبيا صغيرا الا
 سقىته مكانها من حميم جهنم معديا او معتورا له ولا يدع عبد
 من عبدي من مخافتي الاسقية اياها في حضره القدس ولا يخل
 ببيعن ولا شر او ص ولا تعليمهن ولا تجارة فتهن وانما عن حرام
 المغنيات وخرج الزندي ولقطه لا يتبعوا الغنيات ولا يتروعن
 ولا تعلمونهن ولا خير مما تجارة فتهن حرام في مثل ذلك ان الله وسى
 الناس من يتتري لهو الحديث الآلة وخرجه ابراهيم المياوي
 استاد الحديث مقال وقد روى نحوه من حديث عمرو بن عبد الله بن
 نهم صغف انصارهم يفرم لغنا لحد وما لك فابها بقولا اذا
 يبعث الامة المغنية يتبع على هذا سادجه ولا يوجد لغناها
 تمن ولو كانت التجارة لبيتم ونف عمل ذلك احد ولا يمنع الغنائل من
 بيع العبد والامة ان الاستعانة به في غير الغنا حاصل بالمخدمة
 ويعتبرها وهو من اعظم معاصد الرقيق فلو علم ان المتتري لا
 يشتر به الا المنفعة المحرمة منه لم يجوز بيعه عند الانام احمد وغيره
 من العلماء لا يجوز عندهم بيع العصور من يمتد بها خمر ولا يبيع
 السلاح في الفتنة ولا يبيع الرناجين والافداح لمن يعلم انه يترى
 عليها الخي او للعلم لمن يعلم من الفاحشة القسم الثاني ما لا ينفع
 به اكلان عينه فاذا كان المعصود الاعظم منه محرما فانه حرم بيعه



كما يحرم بيع الغنير والحي والمستهة ما كان في بعضها منافع غير محرمات كالمستهة
 للمضرة وبيع الغنمة بالحي والمضرة الحويق به والمضرة بشعر الخنزير عند قوم
 والاشتراف بغيره وحليده عند من يربى ذلك ولكن لما كانت هذه المنافع
 غير معصودة لم يبيها وحرم البيع لان المعصود الاعظم من الحرير
 والمستهة اكلها ومن الحي تربيتها فلم يلبثت الى المملا ذلك وتوارثت الى
 انه عليه وعلى الي هذا المعنى لما قيل له ان يبيت سحوم المتهه فانه يطليها
 المسفن ويدهن بها الملوذ ويصنع بها الناس فقال لا وهو حرام
 وقد اختلفت الناس في تأويل قوله صلى الله عليه وسلم هو حرام فقالت
 طائفة ارادوا بهذا الاشتراف المذكور استحوم المتهه حرام وحينئذ يكون
 ذلك تاكيدا للمنع ببيع المتهه حيث لم يبيها من الاشتراف بها
 وقال طائفة بل اراد ببيعها حرام وان كان قد يتبعها بغيره الوجه
 لكن المعصود الاعظم من السحوم هو الاكل فلا يباح بيعها لذلك وقد اختلف
 العلماء في الاشتراف استحوم المتهه من حصره بمطاوله وكذا نقل بن منصور
 عن احمد بن اسحاق الا ان اسحاق قال اذا ذبح الخبيث اليه واما اذا وجد عنده
 من ذبحة فلا وقال احمد بن حنبل اذا لم يمسسه بيده وقالت طائفة لا يجوز
 ذلك وهو قول مالك والشافعي واليه حنيفة وحكاه ابن عبد البر لما
 عن عبد مطا واما الادب فان الطاهر اذا نجست بما وقع فيها من النجا
 سات ففي جواز الاشتراف بها بالاشتراف وحده اختلف مشهور
 في ذبحة الشامي واحد ومن سماه رواتان عن احمد واما بيعها
 فالأكثر وان على انه لا يجوز بيعها وعن احمد رواة يجوز بيعها من كان قد
 ويعلم نجاستها وهو من روي عن ابي موسى الأشعري بن ابي بصير
 من خرج جوار يبيعها للاصطباح بها وهو ضعيف بخلاف نظر احمد
 بالبرقية فان سحوم المتهه لا يجوز بيعها وان قيل يجوز الاشتراف
 بها ونهى من حرم على العول تطهارها بالعتل فتكون حديد كالنوب
 المتضخم بنجاسة وطاهر كلام احمد منع بيعها مطلقا لانه علل بان

الدهن

الدهن المستحبي مع مية والمستهة لا يورثها واما تبيخ المتهه
 لما كبر بطهارته منها جاز يبيع بحوزان الاشتراف به وهكذا كالتصو
 والترن عنه من يقول بطهارتها كما وكذا كذا الجلد عند من يقول انطهر
 بزود باع كما حكى عن الزهري وتبويب البخاري يدل عليه وان بدل
 بقوله انما حرم من المتهه اكلها واما اليهود الذين يرون نجاسة الجلد
 قيل الدباغ ولكنهم ممنوعون ببيعهم حينئذ لانه جز من المتهه ونحو
 بعضه فاجاز بيعه كالنوب الخيرة لكن النوب طاهر طرقت عليه
 النجاسة وحليد المتهه جز منها وهو تحين العين قال سائر ابن عبد الله
 بن عمر جعل بيع الجلود المتهه الا كاكل لحمها وكرهه طامس ومكرمة
 وقال النخعي كما توارثت تقول ان يبيعوها فاني صلوا النجاستها واما
 اذا ذبقت فن قال بطهارتها بالبيع اجاز بيعها وفيه لم يبرطها رتها
 بذلك لم يجر بيعها ونص احمد على منع بيع المتهه اذا كان فيه بول الخمار
 حتى يغسل ولعله اراد ببيعها ممن لا يعمل بحا خبيثة ان ياكله ولا يبيع
 نجاسته واما الكلب فتحدثت في النخعي بن علي بن مسعود
 الاضاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تلق الكلب وفي
 صحيح مسلم عن رافع بن خديج سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمى
 الكلب وهو النبي وتلق الكلب وكسب الحمام ونهى عن معقل الخزري
 عن ابي الزبير وقد استسكن الامام احمد روايات معقل عن ابي الزبير
 وقال في شدة احاديث ابي لهيعة وقد تبعه ذلك فوجد كما قال
 احمد رحمه الله وقد اختلف العلماء في بيع الكلب فأكثروا حرمه منهم
 الاوراعي وقال في المتهه رعمه والشافعي واحمد والشافعي وغيرهم
 وقال ابو هريرة هو سحت وقال ابن سترين هو احببت الكلب
 وقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ما اياي من الكلب اكلت ومن الخنزير
 وهو لا يبيع ما اخذوا عنه انه انما نهى عن بيعها نجاستها وهو لا
 المتهه او حرير كل عين العين وهذا موكل لاشعري وابن جرير الطبري



ورافقه جماعة من اصحابنا كان عتيق في نظرا به والترعوان البغل والحا
 الما يجز بيوعها اذ لم ينقل نجاستها وهذا يحتاج للاجماع والناي لم يبع
 الانتفاع به واقتنائه مطلقا كالبغل والحمار والما يبع اقتنائه ونجاساته
 مخصوصة وذلك لا يبيع ببيع كما لا يبيع الفرورة التي المسة والدم ببيعها
 وهذا ما أخذ طائفة من اصحابنا وعبرهم والثالث انه انما يبي عن
 ببيع محض ومهانة فانه لا يتم له الا عند ذوق الشح والمهانة
 وهو متمسك بالوجود فبقي عن اخذ ثمنه ترعيا في اللواحق لما يفضل
 منه عن الحاجة وهذا اخذ الحسن البصري وغيره من السلفا فله اقول
 ببيع اصحابنا في الهني عن بيع السمور ورحضت طائفة في بيع ما يباع
 اقتنائه من اللاب ككلب الصيد وهو قول عطاء والنخعي وابي حنيفة
 واصحابه ورواية عن مالك وقالوا انما يبي عن بيع ما يجر اقتنائه منها
 وروى جاد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
 يبي عن ثمن الكلب والسمور الا كلب صيد خرجه النسيان قال
 هذا هو حديث منكر وقال ايضا ليس يصح وذكر الدارقطني ان
 الصحيح وقعه على جابر وقال احمد لم يبيع عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مريحة في بيع الكلب والكلب الصيد واستار التهم في بيعه الى انه
 اشبه على بعض الروايات هذا الاستثناء فظن من البيع وانما هو من
 الافتناء وحمار ابن سلمة في رواياته عن ابي الزبير ليس بالقوي
 ومن قال ان بعد الحديث على شرطه على ما ظن طائفة من المتأخرين
 فعلا خطأ الا انما لم يخرج لحمار ابن سلمة عن ابي الزبير متبا وقد
 بين في كتاب التميزان رواياته من شيوخه واكثرهم عند قوبة
 وابي ابي الهيثم وقد اختلف العلماء في كراهته منهم من كرهه وروى
 ذلك عن ابي هريرة وجابر وعطاء وطاوس ومجاهد وجابر بن عبد
 والاوزاعي واحد في روايته عنه وقال هو ابعون من جلود السباع
 وبعد الاختبار ابي بكر من اصحابنا ورحض في بيع الهندي عباس

وعطاء

وعطاء في رواية الحسن وابن سيرين والحكم وحمار وهو قول
 الثوري وابي حنيفة ومالك والشافعي واحدا في المشهور عنه ومما
 اسحاق رواه بيان وعن الحسن انه كره بيعها ورحض في نسيانها
 للانتفاع بها وهو لا يمنع من لم يبيع الهني عن بيعها قال احمد ما علم
 منه شيئا ثبت او يبيع وقال ايضا الا حاديك فيه مصطلح
 به ومنهم من حمل الهني على الا لا تقع فيه كالهني وكوه ومنهم من
 قال انما الهني عن بيعها لانه دناءة وقلة ضرورة لا يقاسمتسرة
 الوجود والحاجة الهية داعية فبقي من مراعاة الناس الى الاضطرار عليهم
 في بذل فضلها قاله يدكر من ابي الاخلاق الذميمة فله ذلك
 رخص عن اخذ ثمنها واما بقية الحيوانات التي لا تؤكل مما لا يقع
 فيه كالحشرات ونحوها لا يجوز بيعها وما يدكر من تقع في بعضها
 فهو قليل فلا يكون مباحا للبيع كما لا يبيع الهني صلى الله عليه وسلم
 بيع الميت لما ذكرنا فيها من الاستثناء ولقد اثنان الصحيح انه لا يبيع
 العلق لمص الدم ولا الديدان للاصطياد ومحمد بن واكاشانه
 تقع للاصطياد ومنها كالعهد واليازي والصقر محكي كثر
 الاصحاب في جواز بيعها وروايتي عن احمد منهم من اجاز بيعها
 وذكر الاجماع وتاوا لكرهه كالتعاني ابي يعلى في الخبر ومنهم من
 قال لا يجوز بيع العهد والنسر وحكي وجهها اخر بالمجوز واجازهم
 البراءة والصقر ولم يخلفه خلافا وهو قول ابن ابي موسى واجاز
 بيع الصقر واليازي والعقارب ونحوه كثر العلماء منهم الثوري
 والاوزاعي والشافعي واسحاق والمصنف عن احمد في الروايات
 عنه جواز بيعها وتوقع في رواية عنه في جوازها اذ لم تكن
 معلية قال الكلالي الجهل على ما رواه الجماعة انه يجوز بيعها بكل حال
 وحيل بغير اصحابنا النبل حكمه حكم العهد ونحوه وفيه نظر وللنهي
 عن حمد في رواية حبل انه لا يبيع ببيع ولا نسر اوه وجعله كالبيع

روى عن النبي انه قال لا يركب ظهره وقال بعد ما مضى وهو اكله يدل
 على لغة المنفعة فيه ولا يجوز بيع الدج قاله القاضي في المحرر وقال
 ابن ابي موسى لا يجوز بيع الترد وقال ابن عبد البر لا اعلم في ذلك
 خلافا بين العلماء وقال القاضي في المحرر ان كان ينتفع به في موضع
 لمحقط المتاع فهو كالصقر والياري والا فهو كالاسد لا يجوز
 بيعه والصحيح المنع مطلقا وهذه المنفعة كبيرة وليست هي
 معصومة منه فلا يبيع البيع كمنافع الميتة وما هي عن بيعة حيث
 الكفار اذا قتلوا حتى خرج الامام احمد بن حنبل بن عمار قال
 قتل المسلمون يوم الحندق رحيل من المتركين فاعطوا الجيفة
 مالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا اليهم جيفته فانه
 حيث الجيفة خذت اليه فلم يقبل منه بشا وخرج الرندي
 ولفظ ان المتركين ارادوا ان يثروا حيدر دخل من المتركين
 فابي النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم وخرجه وبيع في كتابه
 من وجد اخر عن علي بن مرساة قال يبيع الجيفة الاستماع وقال
 حرب ثلث الاحاق ما تقول في بيع جيف المتركين من المتركين
 قال لا وروي ابو عمر والمسبأني ان عليا التي بالمشور والعملي
 وقد تنصرت فاستنابته فابي ان يتوب فقتله فطلب النصراني
 جيفته بثلاثين الف الفاي على فاحرقه والله اعلم

الحديث السادس والله يعرف من ابي ذر عن ابيه عن ابي موسى
 الاسخري عن ابي عمته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه
 الي اليمن فساله عن اشربة تصنع بها فقال رماحي قال
 النبي والمزرف فقال ابي برزة ما التصنع قال يبيد الشجر
 فقال لكل مسكر حرام خروجه البخاري وخرجه مسلم ولفظه قال بعثني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ الي اليمن فقلت يا رسول
 الله ان شر ابا ليخ يا رماحي فقال له المزرف هو الجعر وتر ابي فقال

التبج

التبج من العسل فقال كل مسكر حرام وفي رواية لمسلم فقال كل
 ما استكر من الصلاة فهو حرام وفي رواية قال عثمان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد اعطى جوامع الكفر حرامه فقال النبي عن كل مسكر مسكر من الصلاة

هذا الحديث حواجه وهو اصل في تحريم تناول جميع المكرات
 المنوية للعقل وقد ذكر انه في كتابه العله المنقضية للتحريم
 المكرات فكان اول ما حرمت الكفر عند حضور وقت الصلاة
 لما صلى بعض المهاجرين وقد افي صلاة فخلط في تراب فترأه قوله
 تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى
 تعلموا ما تقولون فكان مما روي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابي
 لا تقربوا الصلاة سكران فحرمها على الاطلاق بقوله انما
 الخمر والميسر والانساي والارلام رحس من عمل الشيطان فاجتنبوه
 لعلمكم بما تعملون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء
 في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهذا من سهو
 فذكر على تحريم الخمر والميسر هو القمار وهو ان الشيطان يوقع بينهما
 العداوة والبغضاء فان من سكر اختل عقله فربما تسلط على
 اذي الناس في انفسهم وابوالهم وزعماءهم الى السلول وويلوا الحما
 لمن سكر بما مثل النفس وزنا وشر مما كفو وقد روي هذا المعنى
 عن عثمان وعينه وروي مروي عا الفيا ومن ثامر عا قس
 واخذوا له منه فهو اذن سق له سي فينتد حقه على من اذنا له
 وكل ما اذي الي ايقاع العداوة والبغضاء كان حراما واخبارنا
 الشيطان تصد بالخمر والميسر عن ذكر الله وعن الصلاة فان السكران
 يترد عقله اذ يختل فلا يستطيع ان يذكر الله والان يصلي ولهذا
 ما رطبا بقة من اللعق ان تتراب الخمر تصير عليه ساعة للبعوث
 مبيارة سجا ذوقا لي انا خلق الخلق الا ليعر موه صمد كره
 ويصدده ويطموه فما اذى الاستماع بعد ذكر وحال البصيرة



وذكره وسأجاجة كان يحرمها وهو الكفر وهذا اخلاق النعم فان
 انه جبل العباد عليه واصطوب اليه والاقوام كيدتهم الاله اذ هو راحة
 لهم من السعي والمضيق فهو من اعظم نعم الله عليهم اذ انما المؤمن
 تقدر الحاجة ثم استيقظ الي ذكر الله تعالى وسأجاجة ودعاؤه كان
 مؤملا عن الصلاة والذكر ولهذا قال من قال من العبادة ان كنت
 مؤمنا كما العيب ففني وكذا ذكر المير في حديثه عن ذكر الله وعن الصلاة
 فان صاحبه يعلف بقلبه عليه ويستقل به عن جميع مصالحه ومهما
 حتى لا يكاد يتركها الا شرا منها فنه ولهذا قال على لما سئل عن قول يلبس
 بالخطي ما سئل التائب التي لفته بها كالتوب فيهم بالعالمين
 على التائب وحاشي الحديث ان يدوس الحجر كما يدوس من خانه يتعلق
 قلبه بها فلا يكاد قلبه ان يدعها لما لا يدع عما يدور في عبادته وهذا
 كل رضاء فلما خلق الله العباد لاجل من تترفع قلوبهم لمؤقفة ومحبته
 وحبيته وذكره وسأجاجة ودعاؤه والابتهال اليه فاحال بين العبد
 وبين ذكره ولم يكن العبد اليه ضرورة بل كان ضرورة واحضا عليه كان
 وتدروى من علمه قال لم يزلهم بالسخرى مالهذا خلقتم وصا
 يعلم ان المير محرم سوا كان بعد من اوتفد عوص وان السخرى كالنرد
 او شرمه لانه يشغل اصحابها عن ذكر الله وعن الصلاة اكثر من الرد
 والمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام وكل ما اسكر
 من الصلاة فهو حرام وقد تواترت الاحاديث بذلك عن النبي صلى
 الله عليه وسلم في حديثي الصبي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال كل مسكر حرام وكل خم حرام ولقط مسكر وكل مسكر حرام
 وخرجوا ايضا من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
 عن السبع فقال كل شراب اسكر فهو حرام وفي رواية مسلم كل شراب
 مسكر حرام وقد صح بعد الحديث احمد ويحيى بن يعقوب واصحابه ونقل
 ابن عبد البر اجماع اهل العلم بالحديث على صحته وانه ثبت في بروي

عن النبي

عن النبي صلى الله عليه وسلم لما حرم الكفر واما ما نقله بعض فقهاء
 الحنفية ممن بن معين بن طعنه فيه فلا يثبت ذلك عنه وخرج مسلم
 من حديث ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل
 مسكر حرام والي هذا ذهب جمهور علماء المسلمين من العمامة والناس يبين
 ومن بعدهم من علماء الاصاار وروى ذهب حاكم والبيهقي والارمني
 والشافعي واحمد والشافعي ومحمد بن الحسن وعزيز وهو مباح على
 القول به اهل المدينة كالم وخالف منه طوائف من اهل الكوفة وقا
 ان الخمر انما هي حرام خاصة وباعداها فاما عموم منه القدر
 الذي يسكر ولا يحرم ما روتنه وما زال علماء الاصاار يتكلمون ذلك
 عليهم ومنهم خلق من اهل العلم والدين قال ابن المبارك لا يحد
 في النبيذ رخصة من احد جميع الامم ايراهم يعني النبي ولذلك
 اتكر الامم اهدان يكون فيه سبي يعم وقد صنف كتاب الاثرية
 ولم يذكر فيه شيئا من الرخصة وصنف كتابا في المسح على الخمر
 وذكر فيه عن بعض السلف انكاره فتعذر له كقولهم جعل في كتاب
 الاثرية الرخصة لما حملت في المسح فقال للشيخ في الرخصة
 في المسكر حديث صحيح وما يدل على ان كل مسكر حرام غير الخمر
 الخمر انما تزل بالمدينة بسبب سوال اهل المدينة عما عدهم
 من الاثرية ولولم يكن بها خالص فلولا انهم اتهم الخمر سائلة
 لما عدهم لما كان فيها بيان لما سألوا عنه ولما كان يحمل السب خارجا
 عن عموم الكلام وهو ممنوع ولما تزل يحرم الاقوام عدهم من الاثرية
 فدل على انه ممنوع من الخمر المأثور باختصاصه وهو صحيح الجاهلي
 عن اساقفة حرمت علينا الخمر حراما وما يجد في الغائب
 الا كليلاد عانة خمرنا المسر والحق وانه قال اني اسقى ابا طلحة
 وايا دجانه وسهل بن النضار خلد بسر ولما اذ حرمت الخمر فقد فيها
 واقاسا قوتهم واصفروم وانا بعد ها يونسيد الخمر وفي الصحيف عن

قالوا ان لنا من غيري عن فضيل بن عبد الله بن مسعود الفجج وفي صحيح مسلم عن
 قال بعد ان قال الله الاله التي حرم فيها الخمر وما بالمدونة شراب يسب الامم
 وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر قال نزل حرم الخمر وان بالمدونة يومئذ
 لمحة اسرية ما منها شراب العنب وفي الصحيحين عن الشعبي عن ابن
 عمر قال قال عمر بن الخطاب قال لما نزل حرم الخمر وهي من حرم العنب
 والتمر والعسل والحنطة والبقير والخبث ما حرموا الملعول وخروج الامم
 اجدوا ابواد او دوا الذي من حد بيده العبي من النيران بن بشير
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي ان قول من قال عن
 النبي عن ابن عمر عن عمر اذ قال ابن النبي وروي اسحاق
 عن ابي بردة قال قال عمر ما حرمه فحقيقته هو واي غائب لنا
 الخمر حرم العنب وفي مسند الامام احمد عن المختار بن فلفل قال
 سالت ابن عباس ما لك عن الشراب في الاوعية قال هي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن المنقته وقال كل سكر حرام قلت له صدقتا الكرم
 حرام فالشربة والشر بيتان على طعنا قال المكر قليله كمتيرة حرام
 وقال الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والبقير والذرة فما
 خرجت من ذلك فهو الخمر اخرج احمد عن عبد الله بن ادرس سمعت
 المختار فذكره وهذا السناد على شرط مسلم وفي صحيح مسلم عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمر من تعانني الخمر تمني
 العقلة والعنب وهذا صريح في ان نبي هذا الترخيم شرابا التفرع بالهمي
 عن قليل ما السكر كثيرا كما خرج ابواد او دوا في حاجة والنزدي
 وحسن من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما السكر
 كثيرا فقليله حرام وخروج ابواد او دوا الذي من حد بيده وحسن من
 حديث عمانية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سكر حرام وما
 اسكر المتوق فلو ان الكلف منه حرام وفي رواية الحسنوة منه حرام
 وقد اخرج احمد في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصح فقال هذا رجل

مفل

مفل يعني علا في بقالة وقد خرج الساجي هذا الحديث من رواية
 سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجوه كثيرة بطول ذكرها
 وروى ابن عميلان عن عبد بن شعيب حديثي وصيب الجثناني
 عن عبد الله بن ابي ابيهم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
 عن اربعة تكون يا ايها النبي قال فسموا له البيع من العسل والمز من البعير
 قال النبي صلى الله عليه وسلم جعل يكرهون منها قالوا ان الكرمنا كرتنا
 قال محمد بن ابي حنيفة ما اسكر كثيرا خرجه القامعي اسمعيل وقد مات
 الصحابة لم يخرج يقول النبي صلى الله عليه وسلم كل سكر حرام على
 حرم جميع انواع المكورات ما كان موجودا منها على عهد النبي صلى
 الله عليه وسلم وما حدث بعده كما سئل بن عباس عن الباذق فقال
 سبق محمد الباذق فما اسكره حرام خرج البخاري في بيان ان
 كان مكر او قد دخل في هذه الكلمة الجامعة للعانة واعلم ان للمكر
 المزيل للعقل نوعان احدهما ما كان منه لذه وطرب فهذا هو المخذ
 الموم شربه وفي مسند عن طلق الحنفى انه كان جالساً عند النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال له رجل يا رسول الله من السائل عن المكر قلا
 تشربه ولا تسقه اذ قال المصلى قول الذي نفسي بيده او بالذي
 علف به لا يشربه رجل ابتغى لذة سكره فيسقه له الخ يوم النبوة
 قال طائفة من العلماء وسوا كان المكر جامداً او بايعا وسوا كان
 مطعوماً او شرباً وسوا كان يبيح او يمتنع به وعين ذلك وقد
 ادخلوا في ذلك الحنثشة التي تعمل من روق العنب وعينها
 مما يؤكل لاجل لذته وسكره وفي سنن ابي داود من حديث شهر بن
 حوشب عن ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 مكر وقتل والمقتل هو المخذ والمخذ وان لم يفته الى الاستار
 والساجي ما ينزله العقل ويكره لادته فيه ولا طربا كالبج وخو

فقال لها بنا ان تناول الحاجة المتداوي به وهما الغالب منه السالعة
 وقد روي عن عروة ابن الزبير لما وقعت الائمة في رحله وارادوا
 تلعبها قالوا له الاطبا يستفك دوا حتى يفسد عقلك والشر يام العلم
 فاي وقال ما ظننت ان خلقا يشرب شرا يزيل العقل حتى لا يعرف به
 وروي عنه انه قال لا اشرب شرا يحول بعيني وبين ذكري ممن يحول
 وان تناول ذلك لعين حاجة المتداوي فقال النساء بنا كما القاصي
 وابن عتيق وصاحب المعنى انه محرم لانه سبالي ازالة العقل لعين حاجة
 محرم كسرب المكروروي جيش الرحي وفيه صنف عن عكرمة عن
 بن عباس مرفوعا من شرب شرا يادصب بعقله فقد نجا يا ابا من
 ايواب الكبار وقال طائفة منهم بن عتيق في متونه لا حرم ذلك لانه
 لا ذرة فيه والحرام لما فيه من اللذة المطوية ولا اطراب في السبع
 وحموه ولا ذرة فعل قول الاثرين لونهما ولي ذلك لعين حاجة وسكر
 به وطلق فحكما طلالة طلاق السكران قاله الثمامي بنا كما بن حاد
 والقاصي واصحاب السامعي وقال الحنفية لا يقع طلالة وعملوا بانه
 ليس فيه لذة وهذا يدل على انهم لم يحرموه وقالت السامعية وهو
 محرم وهي وقوع الطلاق معه وجهان وطاهر كلام لعنه ان يقع طلالة
 بخلاف السكران وقوله القاصي وقال المنا قال ذلك الدر اما الحنفية لا
 اعتقاد له وسبب كونه محتمل لذلك واما الحد فانما يجزئ يتناول
 حاشية شدة وطرب من السكرات لانه هو الذي تدعو النفوس اليه
 يجعل الحد من اجراءه فاما حاشية سكر بغير طرب ولا لذة فليس
 فيه سوي المقبول لانه ليس في النفوس داع اليه حتى يحتاج الى حد
 مقدر زاجر عنه فهو كما كل المنة ولم الحنوزير وشرب الدم والسكر
 العلم الذين يرون تحريمه قليل بالسكر كمنه يرون حدس شرب
 ما سكر كمنه وان اعتقد حله متاولا فهو قول السامعي واحد
 خلافا لابي ثور فانه قال لا يجد لنا وله فهو كالسبح بغير ولي خلاف

ايضا

ايضا لكن الصحيح انه لا يجد وقد فرق بين فرق بينه وبين شرب
 البنيد متا ولا بان شرب البنيد المختلف فيه داع الى شرب الخمر
 المجرم على تحريمه بخلاف السباح بغير ولي فانه مفسد عن الزنا المجرم على
 تحريمه وبوجوب الاستعفاء عنه والمسحوق من احداه انما حد
 سكر البنيد متا ولا بان تا وله صنف لا يد ولعنه الحنوزير
 فانه قال في رواية الاثرين مجازين شرب البنيد متا ولا ولو رفع
 الى الامام بن طلق البتة بقران اجها متا ولا ان طلاق البتة واحدة
 والامام يروي انها ثلاث لا يتفرق بينهما وقال هذا عند اهل ابيه
 يعني كتابه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك بنو ابي
 وشرا بهم الفصح وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل من سكر خمر هذا
 بين وطلاق البتة انما هو حتى اختلف الناس فيه **الحديث**
السابع والاربعون عن المعتمد بن معددي شرب قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا مالا ادمي وعما شرب
يطن حب ابي ادم آملات يقين صلبه فان كان كالحالة
فقلت لطعامه وقلت لشرا به وثلث لنفسه وراه الامام
احمد والزمذي وبوجاهة وقال الزمذي حديث حسن
 هذا الحديث خرجه هو لاهلهم من رواية
 وروي هذا الحديث مع ذكر سببه مرفوع في ابوالقاسم في نسخة
 بن حديث عبد الرحمن بن المرفوع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خير وهي محضرة من المؤاكلة فواقع الناس الفاكهة نعمت لهم يحي
 فسلوا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العبي رايد الموت وسبح
 الله في الارض وهي قطعة من النار فاذا اخذتم فبئروا والماء الشبان
 فصبوا بها على بن الصلاب بن يعقوب بن المزيب والعسا قال فعملوا
 ذلك فدمعهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلق الله وحشا
 او املي نشر من يطون فان كان لا يبد فاحبلوا ثلثا للطعام

بيان في الاصل منها

وقلنا للزنان وثلثا للرجل وهذا الحديث امل جامع لاسول الطبيب كلها
 وقد روي بن مسوية الطبيب لما قرأ هذا الحديث في كتاب ابي حنيفة قال
 استحل الناس هذه اللطائف سلوا ابن الاراضي والاسقام ولم يطلت المارسات
 فأتى وذكابن الصياد له وانما قال هذا الاصل كل هذا التمهيد لما قال بعضهم
 اصل الداء البرودة وروي بنوعا ولا يبع وقال الحارث بن كلدة وطبيب
 الورد الحمية راس كل داء الهمية راس الداء ورفعه بعضهم ولا يبع وتلك
 البرية ايضا الذي قيل الا بهضام وقال غيره لو قيل لا يصل السعوط
 ما كان سبب ايلاك قالوا التمهيد لبعض منافع تعليل الغدا وترك
 التملين الطعام بالنسبة الى صلاح البدن وصحة واباسا نفعه بالنسبة
 الى القلب وصلاحه فانه قلبه الغدا اوجب ربه القلب وتوه التمهيد
 وانما رالفن وضعق الهوى والعصب وكثرة الغدا اوجب صدق
 ذلك قال الحنفي يا انا دم كل ثلث تطيبك واستر في ثلث ودع ثلث
 تطيبك للنفس لتعقل وقال اللوزي جعل الامام الاجد يعظم امر
 الجوع والعسر فقلت له ايجوز المرء على ترك الشهوات فقال طيب
 لا يجوز وان عمدا يقول ما صنعت منذ اربع سنين قلت للامام امد
 تجد الرجل من تلبه رقة وهو يشبهه قال جازري وروى ياسانه
 عن ابن سيرين قال قال رجل لابن عمر الاحملي جوارش قال وبي
 نبي هو قال نبي يهضم الطعام اذ الكلمة قال ما صنعت منذ اربعة
 اشهر وبي ذلك اني لا اقدر عليه ولكن ادرى قوما يجوعون
 اكثر مما يشعرون وياسانه عن نافع قال جازر رجل جوارش الى
 ابن عمر فقال ما صنعت اذ قال جوارش نبي يهضم به الطعام قال ما
 اضغ به انه ليابي على الشهر وما صنع فيه من الطعام وياسانه عن
 رجل قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن وقت مصفتك وكبي
 سلك وحلباوك اليوم موت بك كحكك ولا تسرك فلو موت اهلك
 ان جعلوا لك شيئا بلطفك اذ ارجعت اليهم قال ويحك والله ما صنعت

منذ

منذ احدى عشرة سنة مرة واحدة فكيف بي وانا تقي ممي
 كصفي الحمار وياسانه عن عمر ابن الاسود العيسى انه كان يبع
 كثيرا من السمع بخاقه الاشور وروي بن ابي الدنباقي كتاب
 الجوع ياسانه عن نافع عن ابن عمر قال ما صنعت منذ املت
 وروي ياسانه عن محمد بن واسع قال من قل طعمه فمهم واغفر
 وصعنا وروق وان كثرة الطعام لتثقل صاحبه عن كثير مما يريد
 وعن ابي عبيدة الخواص قال جفتك في شحك وجفطك في جوفك
 اذ انت شبعت ثقلت عليك فمعدا السمك من شحك العدم ومحم عليك
 واذا انت تجوعت كمت العدم وعدمه وعن عمرو بن دينار قال
 اياكم والهمية فانهما تسمى القلب وعن سلمة بن سعيد قال ان كان
 الرجل يعسر بالهمية كما يعسر بالذئب يعالج وعن بعض العلماء
 قال اذ كنت بطيئا فاعد نفسك وسناحتي تمضي وعن ابن الاعرابي
 قال كانت العرب تقول احيات رجل بطيئا فتم عن يده وعن ابي سليمان
 الداراني رحمه الله قال اذا اردت حاجة فاجع الدنيا والخرة
 ولا تأكل حتى تعضها فان الاكل يغير اجعل وعن مالك بن دينار قال
 ما ينبغي للمؤمن ان يكون بطنه كبرهه وان يكون شهوته هي الغاية
 عليه وقال جوسني الحسين بن عبد الرحمن قال قال الحسن اذ غره
 كانت يلطم جليته ابيك ادم عمله الملام الكله وهو يلطمك اليوم
 الدنيا قال وكان يقال من يملك بطنه يملك الاعمال الصالحة
 كلها وكان يقال لا يسكن العلمة معدة حلاء وعن عبد العزيز
 ابن ابي وثراد قال كان يقال قلبه الطم يمون عن التسرع الى
 الخبرات وعن قثم العابد قال كان يقال ما قل طم امرؤ وط
 الارق قلبه وقد يت عيشاه وعن عمداه ابن من روق قال لم
 تزل الا شرمسك دوام الجوع فقال له ابو عبد الرحمن الذي لا يعد
 دنا وواحد عندك قال واده الا يبع ايد اقل وكيف يقدر من

من كان في الدنيا على هذا الحال قالوا ليس ذلك يا ابا عبد الرحمن
 على اهل ولائته ومن دفعه له الي طاعته لا يأكل الا دون الشبع
 وهو دوام الجوع وهو يشبه هذا قول الحق لما عرّف من الطعام على
 بعض اصحابه فقال له اكلت حتى لا استطيع ان اكل فقال الحق
 سبحان الله اذ يأكل المسلم حتى لا يستطيع ان يأكل ووروي ايضا
 مشاهير عن من علم الجوع قال كان يقال من اجمع ان ينزله
 قلبه فليقل طعمه وعن عثمان بن زائدة قال كنت الى سنان
 الثوري ان اردت ان يبع حيمك ويقل بؤمك فاقل من الاكل
 وعن ابن السامك قال خلا رجل باخيه فقال اي اخي تخافون
 علي انه من ان يحضانا بجوع اولياؤه وعن عبد الله بن
 التمر قال قلت لابي سعيد العمري الخاف يبع قال لا
 قلت المثنان يبيع قال لا وعن زيار القتيبي انه قرب
 اليه طعام فاكلمته فقبل اذ قد فما اراد ان يبع فصاح صيحة
 وقال كيف اشبع ايام الدنيا وسفرة الرقوم طعام الاثم بين
 يدي فرفع الرجل الطعام من بين يديه وقال انت في بي بي
 مؤمني وقال المروزي قال لي رجل كيف وذلك المتعسر
 يعني احمد بن حنبل فقلت له كيف فهو يتعسر قال للموت بعد
 خيرا يأكله وله ابراة سيلن اليها وطا وهافت كرت ذلك لا جيد
 فقال صدق وجعل يسترجع وقال انا شبع وقال يشر في الخاف
 الخاف يباعت سد حنين سنة وقال ابا ينيغى بالرجل ان
 شبع اليوم من الحلال لانه اذا شبع من الحلال دعت نفسه الي
 الحرام فلتف من هذه الاقدار وعن ابراهيم بن ادهم
 قال من ضبط بطنه ضبط دمه ومن ملك جوده ملك الاخلاق
 الصالحة وان دعيت له بعبدة من الخيام قربته من الشبان
 والشبع لميت القلب ومنه يكون الترع والمخ والفحمك

وقال

وقال ثابت النسياني بلغنا ان ابليس ظهر لحيي بن زكريا عليها
 السلام فترأى عليه عالبق من كل شي فقال له يحيى يا ابليس
 ما هذه المعالبق التي ارى عليك قال هذه الشهوات التي اصب
 من بني آدم قال لي فيها شي قال اربما شغبت فتقلناك عن
 الصلاة وعن الذكر قال فمقل غير بعد اقال لا قال له على ان لا
 اكله ويطني من الطعام اعدا قال له على ان لا انزع سلا اعدا
 وقال ابو سليمان الداراني ان النفس اذا جاعت وعطشت
 صبغت القلب ورق واذا شغبت وفروقت عي القلب وقال
 مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الآخرة الجوع واصل كل خير
 في الدنيا والآخرة الجوع من ادم يعالي وان الله يوطي الدنيا من
 ومن لا يجرب ان الجوع عمدته في خزانة مدحوة فليعطى الراجح
 خاصة ولا يدع من عشاى لفته احيالى من ان الكلب يفرقوم
 من لول الليل الى اخره وقال الحسن بن يحيى من اراد ان تغور
 دموعه ويوق قلبه فلما اكل واسترب في نصف رطبه وقال
 احمد بن ابي العوارى فحدثت بهذا يا سلمان فقال انا جال الكون
 قلت طعام وثلث شراب واربعة عولا قد حاسبوا النعم
 فزجوا سدسا وقال احمد بن النضر الحارثي الجوع يبعث على
 البر كما يبعث المطنة على الاثر وعن ابي اسحق رجلاه قال
 ما شغبت منذ ستة عشر سنة الا شبعه اطرخها الا ان شبع شغل
 اليدان وتربل الغطنة وحلب العوم ولضعف صاحب من العيادة
 وقد تدب النبي صلى الله عليه وسلم الى التقليل من الاكل في حديث
 المقدام قال حسب ابن آدم لقمات يعق صلبه وفي الصميم
 عنه صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل يادب الشرح فاكل في
 معا واحد والكافر يأكل لمقتضي الشهوة والنه والهمير ياكل
 فما سجد اعدا وقد صلى الله عليه وسلم مع التقليل من الاكل

والاكتفا ببعض الطعام الى الايتار بالياقي منه فقال الطعام الواحد
 يلقى الاثني وطعام الاثني يلقى الثلاثة وطعام الثلاثة يلقى الاربعة
 فاحق ما اكل المومني في تلك رطلته وشرب في تلك رطلته وترك
 للنفس ثلثا كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المقدم
 فان كثرة الشرب جعلت النوم وتفسد الطعام قال سفيان كل ما شئت
 والشرب فاذا لم يشرب لم يجسك النوم وقال بعض السلف كان شاي
 يتعدون في بني اسرائيل فاذا كان عند بطورهم قام عليهم قائم
 فقال لا تأكلوا كثيرا فكثر بوا كثيرا فناموا كثيرا فكثر واكثر
 وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يجوعون كثيرا ويثقلون
 من اكل الشهوات وان كان ذلك لعدم وجود الطعام الا ان بعد
 الاجتهاد لرسله الاكل الاحوال وافضلها ولهذا كان ابو عمر يشبهه
 يعني ذلك قد رثه على الطعام وكذا كان ابواه من قبله في الصحيف
 عن عابدة رجمها قالت ما شئع النبي محمد صلى الله عليه وسلم
 منذ قدم المدينة من جنزير ثلاث ليال تباعا حتى تنف والملي
 قالت ما شئع رسوله صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام حتى
 تنف وعنه قال خرج رسوله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من جنزير
 الشخير وفي صحيح مسلم عن عمر انه خطب فذكر ما اصاب الناس
 من الدنيا فقال لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يظل اليوم
 يلقوي حاجده دفلا ملاء به بطنه وخرج التريدي في حاجة
 من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد اوديتني في الله
 وما يودني احد ولقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اتت
 على ثلاث من بين يوم وليلة وما لي طعام الا ما وراه اطلال
 وخرج بن ماجه باسناده عن سليمان بن مرد قال اتانا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلكنت ثلاثة ليال لا نغدوا ولا نندب
 على طعام وما سادته عن اي هرة قال اي رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم بطعام ستمن فاكل ما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني
 طعام ستمن منذ كذا ولد او قد ذم الله ورسوله من اتبع الشهوات
 قال نقايي مخلط من بعدهم خلق اضاعوا الصلاة واتبعوا
 الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب وصدق عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال خير الزون قرين عم الذي ولو تفهم
 عم الذين يلونهم ثم ياتي قوم يشهدون ولا يشهدون ويبدرون
 ولا يوفون ويظنون قديم السمن وفي المسند ان النبي صلى الله عليه
 وسلم راى رجلا سميما فجعل يوسى بيده ابي بطنه ويقول لو كان
 هذا في غير هذا لكان حيا اكل وفي المسند عن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اخطوت ما اخاف عليكم شهوات
 العني في بطونكم ورواجكم ومصلات الهوي وفي مسند الزبير
 وغيره عن فاطمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر اربعت
 الدمن عز وابه النعيم ياكلون الوان الطعام ويلبسون الوان
 الذباب وينشدون في الكلام وخرج الترمذي وابن ماجه
 عن ابي عبد الله عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال كفى عندنا جنات فان اكثرهم شبع في الدنيا اطواها جوعا
 يوم القيامة وخرجه ابن ماجه من حديث سلمان الصا
 بنحوه وخرجه الحاكم من حديث ابي حنيفة وفي اسانيد طهالبا
 مقال وروي جبي ابن مسدة في كتاب مناقب ابي اسحق الامام
 احمد باسناد له عن الامام احمد انه سئل عن قول النبي صلى الله
 عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس فقال ثلث
 للطعام وهو الفون وثلث للشراب وهو الفوي وثلث للنفس هو البروج
 الحديث الثامن والاربعون عن عبد الله بن عمر عن النبي



سلي الله عليه وسلم قال اربع من كنن فيه كان منافقا وان كانت خصلته منهن
 عنه كانت فيه خصلة من النفاق حديث عوف بن ابي اسحق اذا حدث كذوب واذا
 وقد اختلفوا واذا خاصهم غير واذا عاندهم عند فرجه البخاري وسلم
 هذا الحديث اخرجه في الصحيحين من رواية الامثليين
 عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو بن العاصي في قوله
 في الصحيحين ايضا من حديث اي عوف عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال افق المنافق ثلاث اذا حدث كذبا واذا وعد اخلق
 واذا اتفق خاف وفي رواية لمسلم وان قام وضلى وترجمه مسلم
 وفي رواية له ايضا من علامات المنافق ثلاثة وقد روي هذا عن
 النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر وهذا الحديث قد جعله طائفة
 ممن يميل الى الارجاء على المنافقين الذين كانوا في عهد النبي صلى الله
 عليه وسلم قالهم حدثوا النبي صلى الله عليه وسلم فاذبوا واقتربوا
 علي سره فخانوه ووعده ان يخرجهم معه في الغزوات فاطفوه
 وقد روي محمد المحرم هذا التواتر عن عطاء وانه قال حدثني جده
 جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ان الحسن رجع الي قول
 عطاء هذا المأبغة عنه وهذا كذب والمحرم هذا شيخ كذاب معروف
 بالكذب وقد روي عن عطاء من وجهين اخرين ضعيفين انه انكر
 علي الحسن قوله ثلاث كذب منه فهو منافق وقال فاذ حدث
 اخوة يوسف فكذبوا وراعدوا فاطفوا وابتهموا فخانوا
 ولم يكونوا منافقين وهذا لا يوجب عن عطاء والحسن لم يفعل
 هذا من عنده وانما بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاحديث ثابت
 عنه صلى الله عليه وسلم لا شك في ثبوته وصحته والذي
 فسره به اهل العلم المعتبرون وان النفاق في اللغة هو

من جنس

من جنس النفاق والكفر واطهاره الحنف واطقان خلافة وهو
 في الشرع يتقسم الي قسمين احدهما النفاق الاكبر وهو ان
 يظهر الانسان الايمان ويكلمه ويكلمه ويرسله واليوم الآخر
 ويبطن الكفر وما يقا به من ذلك كله او يعصه وهذا هو النفاق
 الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وينزل القرآن
 يذمهم ولكنهم يهود واخيران اهل في الدول الاسفل من النار
 والثاني النفاق الاصغر وهو نفاق العجل وهو ان يظهر
 الانسان علامة صالحة ويبطن مخالفا ذلك واصول
 هذا النفاق يرجع الي الحصان المذكورة في هذا الخبر
 وهي خمسة احدها ان تحدث افعال بحديث لم تصدقه به وهو
 كاذب له وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كبرت
 حيابة ان تحدث افعال حوسيا صولك صدق وانت به
 كاذب قال الحسن كان يقال للنفاق اختلاف السر والعلانية
 والعمارة والجل والمدخل والمخرج وكان يقال السر النفاق
 الذي يبي عليه النفاق الكذب الثاني اذا وعد اخلق وهو
 على نوعين احدهما من يعد ومن يفتنه ان لا يفي بوعده وهو
 ابتد الخلف ولو قال فعقل لذا الا ان ساء الله ومن يفتنه ان لا
 يفعل كان كاذبا وخلفا قاله الاوزاعي والثاني ان يعد
 ومن يفتنه ان يفتنه ويبيد له فيخلف من غير عدله في الخلف
 وخروج ابوداؤد والترمذي من حديث زيد بن ارقم عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وعد الرجل ونوى ان يفي
 به ولم يفت فلا جناح عليه وقال الترمذي ليسا ساءه بالوعي
 وخروج الاسماء علي وعنه من حديث سلمان ان عليا قال
 انكذ وعرف فقال قال انكذ ليقول قال لا حديث بمعناه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر خلال النفاق اذا وعد اخلق

واذا حدث كذب واذا التفت خان قاتبا فهو هذه العصال فدخل
 على علي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال قد حدثت بها
 ولم اصنع على الموضع الذي يعضونه ولكن للسائق اذا حدث
 وهو يحدث نفسه ان يكذب واذا وعد وهو يحدث نفسه ان يخلف
 واذا التفت وهو يحدث نفسه ان يحون وقال ليونحاهم الرباني
 في هذه الحديث من رواية سلمان وزيد بن ارقم المدنيان
 مصطفيان وفي الحديث ينجون لان وقال الدارقطني الحديث
 مصطرب عن ثابت والله اعلم وخروج الطراي والاسما صلي
 من حديث علي مرفوعا العدة دين ويل لمن صدق اختلف
 قالها اثباتا وفي اسناده جملة ويروي من حديث ابن جحر
 ويروي من حديث بن سعد وصيه ثم لا يجوز له فان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال العدة عطية وفي اسناده نظر اوله
 صحيح عن بن سعد ومن قوله وفي مر اسيل الحسن بن النعمان
 الله عليه وسلم قال العدة هبة وفي سنن اي داود عن ثوري
 لبيد الله بن عباس بن ربيعة عن عبد الله بن عباس بن ربيعة
 الي بلنتا وانا صبي فخرجت القتب فعالت احي يا عبد الله
 لي طبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اردت ان تعطيه
 قلت اردت ان اعطيه ثم اقول اما ان لم تقبل كسيت عليك
 كذبه في اسناده من لا يعرف وذكر الزهري عن اي ثورية من قال
 تعالي فقال تعال ان اعطيكه شيئا من كذبه وقد اختلف العلماء
 في وجوب الوفا بالوعد منهم من لا يجبه مطلقا وذكر البخاري
 في صحيحه ان ابن اسوع قضى بالوعد وهو قول طائفة من اهل
 الطاهر وعنه هم وهم من اوجب الوفا به اذا اقتضى تعزما
 للوعد وهو المأخوذ من ذلك ولين من الفقه الا يجبه مطلقا
 والثالث اذا خاتم بغيره يعني بالخبور ان يخرج عن الحق عند النبي

يصير

يصير الحق باطلا والباطل حقا وهذا مما يدعي اليه الكذب كما
 قال صلى الله عليه وسلم اياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور
 وان الفجور يهدي الى النار وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ان العقبى الرجال الي الله الا لا الحتم وقد قال صلى الله
 عليه وسلم انكم لتخفون الي ولعل احدكم ان يكون الحق يحسنه
 من بعض الناس افضى على نحو ما سمع من قضيت له بشي من حق
 الحق فلا يا حقه فانما اطلع له قطعة من النار وقال صلى الله
 عليه وسلم ان من البيان لسحرا فاذا كان الرجل ذا قدرة
 على الخصومة سوا كانت خصومة في الدين وفي الدنيا اعلى
 ان يقتصر للباطل ويخيل للمسامحة حق ويوهن الحق ويخرج
 عن صورة الباطل كان ذلك من اقبح الخصال ومن اجبت حصال
 التفات وهي سنن اي داود عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من خاتم في الباطل وهو يعلم ان الحق يحسنه
 يتزعج وفي رواية له ايضا من اعان على خصومة بطل فقد
 با بعصب من الله الرابع اذا عاهد عذر ولم يوف بالعهد
 وقد امر الله الوفا بالعهد فقال داود ايا العهد ان العهد كان
 مسيولا وقال داود ايهما الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان
 لعودتكم بها وقد جعلتم الله عليكم لعنا وقال ان الذين
 يشترون بجهنم الله واما هم ممنا قليلا اولئك الاحلاق الهوي
 الاخرة ولا يكلم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يذكهم وهم
 عذاب اليم وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لكل عاذر لو ايعوم القيامة يعرف به وفي رواية ان
 العاذر يرضى له لو ايعوم القيامة فيقال الا هذه عذره فلان
 وخوجه ايضا من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل عاذر لو اعند

آية يوم القيامة والعذر جوام في كل عهد بين المسلم وغيره ولو كان
 المعاهد كما ذكره أبو عبد الله في حديثه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال من قتل مسلما معاهدا يغير حقه لم يرج رايته
 الجنة وان رجعا لم يوجد من غيره اربعين عاما حوجه البخاري
 وقد اورد في كتابه بالوفاء في عهد المسلمين اذ اقاموا على عهدهم
 ولم يتعضوا منها شيئا وكان عهد المسلمين فيما بينهم والوفاء بها اشد
 ونقضها اعظم اثم ومن اعظمها نقض الاحكام على من يابعد
 ويرجى به وفي الصحيح عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يتركهم ولهم عذاب اليم
 فذكر منهم ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لشيء فان اعطاه ما يريد
 وقاله والام بقله ويدخل في اليهود التي حيب الوفا بها وجرم
 العذر فيها جميع عهد المسلمين فيما بينهم اذ ارضوا عليهم كس
 الميائعات والمناجات وعرضت عن العهود اللازمة التي حيب
 الوفا بها وكذلك ما حيب الوفا به لله عز وجل مما يابعد
 الالعبد ربه عليه من نذر البر ونحوه الخاصس الحياية في
 الامانة واذا اتيتم الرجل امانة فالواحب عليه ان يرد بها كما
 قال الله تعالى ان الله يامر ان تؤدوا الامانات الي اهلها وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم اداء الامانة الي من ائتمنتك وقال في خطبة
 في حجة الوداع من كانت عنده امانة فليؤد بها الي من ائتمنته
 عليها وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تحوزوا له ولا تحوزوا
 اماناتكم وانتم تعلمون فالحياية في الامانة من حصال النفاق
 وفي حديث بن مسعود عن قوله وروي في موضع التسليم في
 سبيل الله ليغير كل ذنبا الا الامانة يوجب صاحب الامانة ينقل
 له اذ امانتك صفيق كما يخبر بارب وقد ذهبت اليه شيئا يقال
 ادعوا اليه الي العاوية فهو يبيها حتى يسمي الي نوحها

فيجدها

فيجدها هناك كقوتها فيجعلها فيضعها على عنقه فيصعد
 بها في نار جهنم حتى اذا راى انه قد خرج منها ذلت فهو ي
 يدعو في اثرها اليد الايد بن قال والامانة في الصلاة والامانة
 في الصوم والامانة في الحديث وانه ذك الودائع وقد روي
 عن محمد بن كعب القرظي انه استند على ما في الحديث يعني ما في
 حديث اية المنافق ثلاث من القرآن فقتل لصدقات ذلك
 في كتابه قال الله تعالى اذا جال المنافقون الي قوله
 والله يشهد ان المنافقين لكاذبون وقوله تعالى ومنهم من
 عاهد الله ليق انا انامن فضله لصدق الي قوله فاعقبتهم
 نقا قاني بلوهم الي يوم يلحقونه بما خلقوا الله ما وعدوه
 ولما كانوا يكذبون وقال تعالى انا عرضنا الامانة على السموات
 والارض والجبالات ان يتخذن ان يحملنها الي قوله ليعبد الله المنافقين
 وللمنافقين وروي انه سجد نحو هذا الكلام ثم تلى
 قوله تعالى ثم اعقبهم نقا قاني بلوهم الاية وحاصل
 الامر ان النفاق الاصغر كله يرجع الي اختلاف السرور والعلانية
 لما قاله الحسن وقال الحسن ايضا من النفاق اختلاف القلب
 واللسان واختلاف السر والعلانية واختلاف الذنوك
 والخروج وقام على طائفة من النفاق حتى نفاق ان يري
 المحيد خائفا والقلب ليس خائفا وقد روي عن ذلك
 عن عمر وروي عنه انه قال على المشرك ان اخون بالخائف
 عليك المنافق العليم قاكوا كيف يكون المنافق عليها
 قال يتكلم بالحكمة ويعمل الجور او قال المشرك وسيل خزيقة
 عن المنافق قال الذي يصغ الايمان ولا يعمل الايمان ولا
 يعمل به وفي صحيح البخاري عن ابن عمر انه قيل له انا تدخل
 على سلطانا مسعول ليم جلا في ما حكم انا فخرجنا من عندهم

قال كما فقد هذا اتفاقا وفي الصد عن خذفة قال انكم تستكلمون
 كلانا ان كنا لنعده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فتصير بها منافقا واي لا سمعها من ادولم العم في المجلس
 عن مراء قال بلال بن سعد المناق يقول حليم بن ويول بانك
 ومن هنا كانت العبارة بخافون النفاق على انفسهم وكان
 عمر بن الخطاب حذيفة عن نفسه وسال ابو رجبا العطاردي
 هل ادركت من ادركت من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يخشون
 النفاق فقال نعم اي ادركت منهم محمد بن ابي اسحق
 سيدنا وقال البخاري في صحيحه وقال ابن ابي مليكة ادركت
 فلما سئل عن النفاق قال صلى الله عليه وسلم علم بخاف النفاق على نفسه
 ويذكر عن الحسن انه حلف ما يصي بومن قط ولا يقي الا وهو من النفاق
 مشفق ولا يفتي منافقا ولا يقي الا وهو من النفاق آيس وكان
 يقول معلم يخف النفاق فهو منافق وسع رجل ايا الدردي
 بتعود من النفاق في خلافة فلما سئل قال له ما ساءتكم وسان
 النفاق فقال يخفون الا لا تات من البلا والله ان الرجل يفتن
 في ساعة واحدة فينقلب عن دينه والاثار عن السلوك
 في عهد النبوة جدا قال ابن سيرين النفاق في خلاف ما بيننا وبين
 المرجية في ثلاث فذكر منها قال يخفون النفاق وهم يقولون
 لا نفاق وقال الاورابي قد خاف عمر النفاق على نفسه فكل
 انهم يقولون ان عمر لم يخف ان يكون يومئذ منافقا حتى سئل
 حذيفة ولكن خاف ان يقتل بذلك قبل ان يموت قال هذا قول
 اهل البدع يشبهون ان عمر كان يخاف النفاق على نفسه في الحال
 والطاعون ان اراد ان عمر كان يخاف على نفسه في الحال النفاق
 الاصغر والنفاق الاصغر وسئل وذ ربيعة الى النفاق الاكبر
 كما ان المعاصي تزيد لكن قلما يخشى على من امر على العصية

ان

ان سلب الايمان عند الموت كذلك يخشى على من لم يعمل خصال
 النفاق سلب الايمان فيصير منافقا خالصا مثل الامام
 احمد ما يقول فيمن لا يخاف على نفسه النفاق قال ومن يا من
 على نفسه النفاق وكان الحسن يسمي من ظهرت منه خصلة
 النفاق العمل منافقا وروي عنه عن حذيفة وقال
 النبي من كذب فهو منافق وحكي محمد بن زفر المروزي هذا
 القول عن مزقة بن اهل الحديث وقد سبق في اداب اللسان
 وذكر الاحتمال عن الامام احمد وعنه في امر تكلم الكبار فيقول
 يسمي كما في الكفر لا يتقبل عن الملة ام الا واسم الكفر اعظم من اسم
 النفاق ولعل هذا هو الذي انكره عطاء عن الحسن ان من ذلك
 عنه ومن اعظم حصار النفاق الجهل ان يجعل الانسان عملا
 ونظرا انه صدق به الحنو وانما عمله ليتوصل به الى عزه في الدنيا
 له ذلك ويتوصل بهذه المذبة الى عزه ويخرج بكرة وخذعة
 وجد الناس له على حالهم وتوصله الى خزنة النبي الذي اطمه
 وهذا حكاية في القرآن عما المناصين واليهود يحكي عن المناصين
 انهم اتخذوا سجدا صارا وتفرقت بين المؤمنين وارضادوا
 لمؤخر ارباب الله ورسوله من قبل وللمؤمن ان اردنا الا الحسني
 واسمهم الكاذبون وانزل في اليهود ولا تخشون الذين
 يخرجون ما اتوا ويحجون ان محمد واما يفعلوا فلا عيبهم
 لمخارة من العذاب ولهم عذاب اليم وبقده الآية نزلت في اليهود
 وسالم النبي صلى الله عليه وسلم عن بني قلمويه واخبره بغيره
 يخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سألهم عنه واستخروا
 بذلك وترحولوا اتوا من كما منهم وما سألوا عنه قال ذلك بن
 عباس وجوبه مخرج في الصحابي وفي الصحابي ايضا عذابي
 سعيد لما تولت في رجال من المناصين كانوا اذا خرج النبي



صلى الله عليه وسلم الى الغزو وتخلفوا عنه وقرحوا المعتدلين خلافة
فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغزو والمكدر واليه
رجلوا واحبوا ان يحذروا ليعلموا وفي حديث بن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غشنا فليس منا والمكر والخديعة
في النار وقد وصف الله المنافقين بالمخادعة والحق هو

ابو العتاهية في قوله

ليس ديننا الا بدني • وليس الدين الا مكارم الاخلاق
• اما المكر والخديعة في النار • هما من خصال اهل العقاق •
ولما قرع عند العمارة يعني اسمعهم ان العقاق من اختلاف
السر والعلانية تخفي بعض على بعض اذا اعتبر عليه حضور قلبه
ورفته وحشوه عند سماع الذكر بوجوهه الى الدنيا والاشغال
بالاهل والاولاد والاموال ان يكون ذلك منه نقا كما في صحيح
مسلم عن حنظلة الاسدي انه سرباي بكر وهو يسكن في عقاق
قال نافع حنظلة يا ابا بكر تكون عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر يا لحنج والنار كما هما راوي عن فاذا رجينا عافسا
الازواج والصعبة فنسينا كتموا قال ابو بكر قواله انا كذ لك
فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا ما لك يا حنظلة قال
ثاني حنظلة يا رسول الله وذكر له سئل ما قال لاي بكر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التي تقومون
بها من عندي فتحتم الملائكة مما يحيا لكم وفي طرفة ولكن يا
حنظلة ساعة وساعة وفي سعد الزارع عن ابي قال قالوا
يا رسول الله انا نكون عندك على حال فاذا فارقتا كنا على غير
فقال كمن انتم قالوا الله ورسالي السر والعلانية فقال لسواك
العقاق وروى في وجه اخيه عن ابي قال عند الصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هل لنا قال وما ذاك قالوا والعقاق

قال

قال اللهم تشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
قالوا بلي قال فليس ذلك بالعقاق ثم ذكر معنى حديث
حنظلة لما تقدم والله اعلم **الحديث التاسع**
والاربعون عن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم تقولون علي
الله حق توكله ليرزقكم كما يرزق الطير بعدد
جناحها وتروى بطان رواه الامام احمد والترمذي
والنسائي و**ابن ماجة** و**ابن حبان** في صحيحه **والحاكم**
وقال الترمذي حسن صحيح هذا الحديث خرجوه
كلم من رواه عميد بن هرة سمع ابا القاسم الجبشاني سمع
ابن الخطاب يحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم يعيد
الله بن هرة خرج لهما مسلم ووثقهما عمرا واحدا واولئهم
ولد في حيايه النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر الى المدينة في سن
عمرو رضي الله عنه وقد روى هذا الحديث في حديثين
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسلم ولكن في اسماه بن ابوزخامة
قال ابو حاتم الرازي وقد الحديث اصل في التوكل وانه من
اعظم الاسباب التي تسحب بها الرزق قال الله عز وجل
ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن
يتوكل على الله فهو حسبه وقد فر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه
الاية على اي ذر وقاله لو ان الناس كلهم اخذوا بها للفتهم
يعني انهم لو حققوا التقوى والمقكل لاكتفوا بذلك في مصالح
دينهم ودنياهم وقد سبق الكلام على هذا المعنى في شرح حديث
بن عباس حلفظ الله عيق نك قال بعض السلف حسبت
التوسل اليه ان يعلم من قلمك حسن توكلك عليه فكل من عبد
من عباده قد قوض امره اليه فلكناه منه ما الله ثم قرأ وتيق



الذي جعل له محرابا ويرزقه من حيث لا يحتسب وحقبة التوكل
 هو صدق اعتقاد القلب على الله عن وجل في استلاب المصالح
 ورفق للمضار من امور الدنيا والآخرة كلها وكلمة الانوار كلها التوكل
 الايمان بانه لا يعطي ولا يمنع ولا يقدر ولا يتفق سواه قال سعيد
 بن جبير التوكل حجاج الايمان وقيل ذهب بن سبينة الغاية
 القصوى التوكل قال الحسن ان توكل العبد على ربه ان يعلم
 ان الله تفوت عقده وفي حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من سره ان يكون اقوي الناس فليتوكل على الله
 ويروي عنه على الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم اعني
 اسئلك صدق التوكل عليك وانه كان يقول اللهم اجعلني ممن
 توكل عليك فكفمته واعلم ان تحقيق التوكل الايمان في الشيء
 في الاسباب التي قدر الله سبحانه ومقالي المتعد ورات بها وجرى
 نفسه في خلقه بذلك فان الله تعالى امر بتوكل الاسباب
 مع امره بالتوكل فالسعي في الاسباب بالجوارح طاعة لله والتوكل
 بالقلب على ايمان به قال تعالى يا ايها الذين امنوا خذوا
 حذرکم وقلوا بعد والهم ما استلعمت من قوة وقال قاتل
 قضيت الصلاة فاستشروني في الامور واستمعوا مني فقل الله
 قال سهل النسائي من طعن في الحركة يعنى في السعي والكلب
 فقد طعن في السنة ومن طعن في التوكل فقد طعن في الايمان
 قال التوكل حال النبي صلى الله عليه وسلم والكلب سفته فن عمل
 على حادته فلا يترك في السنة تعان الاعمال التي جعلها المبدأ ثلاثة
 اقسام احدها الطاعات التي امر الله عياده بها وجعلها سببا
 للخاتمة في النار ودخول الجنة فهذا الايدي فصله مع التوكل على
 الله والاستعانة به فانه لا حول ولا قوة الا بالله وبالله كان وما يشا
 لم يكن فمن قصر في سعيه ما وجب عليه من ذلك استحق العقوبة

في الدنيا

في الدنيا والاخرة نرى ما وقد اقال يوسف بن اسباط كان يقال اعمل
 عمل رجل لا ينعم الا عمله ولو كل توكل رجل الا انما كانه والثاني
 قال جري الله العادة به في الدنيا والوعيا به يتعاطيه كما لا عمل عند
 الجوع والترب عند العطش والاستطلاق من الحر والتوقى من البرد
 وتوكل في هذا الصاراح على المذيق الى اسياده ومن قصر فيه
 حفيظ ريتك من القدرة على استحال فهو مقروط بحق العقوبة
 للذات سبحانه وتعالى قد يعوي بعض عياده من ذلك على ان يعوي
 عليه حرة فاذا عمل مفضل فونه الحيا خفي بها عن غيره فلا
 خرج عمله ولو هذا كان النبي صلى الله عليه وسلم موصل في صباه
 ونهني عن ذلك صباه ويقول لم ابي لست اهل ان اعمل واسعى
 وفي رواية ابي اظلم عند ربي ولطمني وسقيني وفي رواية اني
 صلتها لطمني وساقيا سقيني والاظلم انه اراد بذلك ان الله
 دثره وبعده لما نورده على قلبه من المنوح القدسية
 والمنع الالهية والمعارف الربانية التي تفيض عن الطعام والشراب
 برهنة من الامم قال العائش
 لها احاديث من ذكروا كتحليلها تمن الطعام وللمساع على الراد
 لها ابو محمد نور يستضي به وقت المسير وفيها عاقتها احادي
 اذا سئلت من كلال السر او دعها مروح القدم فيبي عند معايري
 وكان كثير من السلف لهم من القوة على ترك الطعام والشراب
 ما ليس لغرضهم ولا تنضرون بذلك وكان بن الزبير يواصل ثمانية
 ايام وكان ابو الجوارح يواصل في صومه بين سبعة ايام تو يعين
 على ذراع الساب فيكاد يحطها وكان ابراهيم التيمي ملكت
 سحرين كايا كل ولا ترب ولا ينيام وكان بعضهم لا ياتي بالجر ولا ياتي
 لما كان على رجليه يلبس ثياب الصيف في الشتاء وليا سواها
 في الصيف وكان النبي صلى الله عليه وسلم دعي له ان يذهب الله عنه الحر



والرد فن كان له قوة على مثل هذه الامور فدل بتسفي قوته ولم يفضه
 عن طاعة الله تعالى فلا يخرج عليه ومن تكلف نفسه ذلك حتى مضى
 عن بعض الواجبات فانه يتكبر عليه ذلك وكان السلف يتكبرون على
 عبد الرحمن بن ابي نعيم حيث كان يتكبر الاكل مدة حتى يعا من
 صنعته المتمة الثالث ما جرى به العادة بين في الدنيا في الامم
 الاعلى وقد جرى العادة في ذلك لمن يتبين عياده وهو ان يفتح
 فيها ما تجرته كثير او يفتي عنه كثيرا من خلقه كاله ويده بالنسبة
 الى كثير من البلدان وسكان البواري وحوها وقد اختلف العلماء
 في الافضل لمناصاة للمرض التداعي ام تركه لمن حقت التوكل
 وفيه قولان مشهوران وما هو كلام احد ان التوكل لمن قوي عليه
 افضل لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل الجنة من اتى
 سبعون الفاً غير حساب ثم قال هم الذين لا يظنون ولا يستترنون
 ولا يلبسون وعلى رءم ينفكون ومن ربح التداعي قال ان حال
 النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يداوم عليه بقول افضل الافضل
 وحل الحديث على الرقا المكونة التي غشي عنها الترك بدليل انه
 قرنها بالكي والطيرة وكلاهما مكره ومنها ما تجوز التكمل
 من عياده كحصول الرزق لمن ترك السعي في طلبه من رزقه الله
 صدق بيني وتوكل علم من الله انه تجوز له الفوائد ولا يجوز
 الى الاسباب المعادة في طلب الرزق وحوه جاز له ترك الاسباب
 فيما تركه ذلك وحديث عمر هذا الذي تكلم عليه يدل على ذلك
 ويدل على ان الناس انما يتوقون من قلة تحسب التوكل وهو
 مع الاسباب الظاهرة بقولهم وسألتم لها فلهذا تسعون القسم
 في الاسباب ويجهلون فيها عناية الاحتمار ولاياتهم الا ما قدر
 لهم فلو جتمعوا التوكل على الله يقولون لساق الله اراهم يادجا
 سيب كما يوق الى الطير اراهم ينجى والفد والرواح هو نوع من طلب

والسعي

والسعي والله سعي يسير وما حرم الانسان رزقه او بعضه بغير
 يبيحها كما في حديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد
 تكرم الرزق بالذنب نصبه وفي حديث جابر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ان نساء النبوته حتى يكمل رزقها فاسقوا الله ولجلوا
 في الطلب حتى والحل وبعوا ما حرم وقال عمر بن عبد العزيز
 وبني رزقه حجاب فان تمنع ورضيت نفسه اتاه رزقه وان افترق
 وصتلك الحجاب لم يزد فوق رزقه وقال بعض السلف توكل ساق
 المك الارزاق بلا تعب ولا تكلف قال سلمة بن ابي الجعد حديث
 ان عيسى عليه السلام كان يقول اغلوا له ولا تقولوا ليطونكم وانما
 وفضول الدنيا فان فضول الدنيا عند الله اجره طير السماء
 تغدوا وترجع ليس معها من اراهم ساق لا تحرق ولا تحصد والله
 يرزقها فان قلتم ان يطوننا اعظم من يطون الطير قلتم
 تصدق الوجوه من السماقر والجد تغدوا وترجع ليس معها من
 اراهم ساق لا تحرق ولا تحصد والله يرزقها حرقه انى الدنيا
 وخرج بانساره عن بن عباس قال كان عماد بن سعيد في عمار
 فكان عزاب ياتيه كل يوم برعيف حيد فيه طعم كل سبي حتى ان
 ذلك العابد وعمر سعيد بن عبد الرحمن بن بعض شيخة رثيق
 قال اقام الناس عليه السلام هاربا من قومه في جبل عشرين
 ليلة او قال اربعين ليلة قاتله الزبائن برزقه وقال بعض
 الثوري فزاوا اصل الاخذ بهمة وهي السمار رزقكم وما توقعوا
 فقال الا ان رزقي في السما وانا اطلب في الارض فدخل حربه
 قلت ثلاثا لا يصيب شيئا قلما كان اليوم الثالث اذ هو يدخله
 من رطب وكان له اخ احسن منه فدخل منه فصادوا وادوا
 ولم يزلوا حتى ذلك ما سألني رزق الموت فبينما والله اعلم ومن هذا الباب
 من قوي توكله علماءه ووثوقه به فدخل الماء ونفسه را دانه



- حدثت من هذه صفته دون من لم يبلغ هذه المترية وله في ذلك ما سوة
 جابرهم الخليل عليه السلام حتى ترك اسماعيل واحد هاجر يواد عن
 ذي زرع وترك عند هاجرا يافه من وسقاخه ما علم انقصة هاجر
 قال الذي تزعمنا قال العا الى الله قالت وصيت بانه وهذا قد كان
 فعوله يا سوادك ووجهه فقد فقهه في قلبه المومنين ومعنى
 اولها به من الالهام التي ما علمت انه حق ويتوهم به قال المروزي
 لاي عبد الله لى نبى صدق التوكل على الله قاله ان يقول على
 الله ولا يكون في قلبه احد من الادميين يعلم ان عينه نبى
 فاذا كان كذلك كان الله يرزقه وكان مستغنيا قال ابو بكر
 لاي عبد الله التوكل فاذا اراد ان يتكلم فيه الصدق قال ويك
 ابا عبد الله عن رجل جلس في بيت ويقول اجلس وامر والاطم
 على ذلك احدا ريقم ان يخبر قال لو خرج فاحترق كانا حب
 الي واذا اجلس خنت عليه ان يخرج الى اى شئ ان يرسل اليه
 يبعثت فاذا كان يبعث الله نبى فلا ياخذ قال هذا جيد
 قلت لاي عبد الله ان رجلا ملكة قال لا اكل سبيلتي يطعموني
 ودخل بها جيل ابي تيلس فيا اليه رجلا وهو مفر وخوفه
 فالتى اليه تمسها واخذوا بيده والسود الغميص وضع بين
 يديه سبي فلم ياكل حتى وضع مفتاح حديد في فيه وجعلوا يرسون
 في فمه فضحك ابو عبد الله وجعلت يبي قلت لاي عبد الله ان
 رجلا ترك البيع والشري وجعل على نفسه ان لا يقع في يده ذهب
 كاذبة وترك دوره لم يلمس منها سبي وكان يهرى الطريق فاذا
 راي سباطر رجلا جزه مما قد اوى قال المروزي فعلت للرجل
 ما لك حجة على هذا غير ابي معاوية الاسود قال بل اويس القرني
 كان يبر بالدر ابل فيبلغ الرقاع قال صدقه ابو عبد الله
 وقال قد شد على نفسه ثم قال قد جاني البغلي وجره فقلت

له

له لو تعرض للعقل تشبهون انفسكم قالوا ليس نيا لي البهتوة
 وروي احمد ابن محمد ان حسان عن احمد انه سئل عن رجل
 يخرج الي مكة فيغير زياد قال ان كنت تليق والاملا الا يولد وراجله
 لا يحاطر قال ابو بكر الخلال يعني ان الطاق وعلم انه يقوي على ذلك
 ولا يزال ولا يمشي نفسه لا ياخذ او يعطى فيقبل فهو مستعمل
 على الصدق وقد اجاز العلماء التوكل على المصدق قال وقد ج ابو
 عبد الله وكفاه في حجة اربعة عشر درهما وسئل اسحاق ابن ابي بصير
 هل للرجل ان يدخل المعاز فيغير زياد فقال ان كان الرجل مثل
 عبد الله بن المنبر فله ان يدخل المعاز والام يكن له ان يدخل
 المعازة فيغير زياد وبني كان الرجل صفيقا وخشي على نفسه
 ان لا يصير وان يغير من السؤال او ان يقع في الشك والسخط
 لم يجر له ترك الاسباب حبيذة وانك علمه عناية الانكار كما انك
 الانام احمد وعنه علي بن ترك الكلب وعلم من دخل المعازة فيغير
 زاد وحشي علم المعوض للسؤال وقد وقرى عن ابن عباس
 قال كان اقل الحق يحجون ولا يتوردون ويقولون عن المتوكلون
 فيحجون فيا يوفى ملكة فيسألون الناس فانزل الله هذه الآية
 وتزودوا فان حفر البئر اذ المعقوي وكذلك قال مجاهد وعكرمة
 والغني وعمر واحد من السلف فلا يرضى نحو ترك السب
 بالكلية الامن اعطع قلبه عن الاستسراف الي الخلوقين ،
 بالكلية وددروي من احمد انه سئل عن التوكل فقال قطع
 الاستسراف بالياس عن الخلق صليل الحجة فقال قوم ارفع
 عملية السلام لما عرف من له حبريل وهو يروي في النار فقال له
 الكحاحه فقال اما اليك فلا وطافه كلام احمد ان الكسبا فضل
 لكل حال فانه سئل عن من يعقد ولا يكتب ويقول يتوكل على
 الله فقال انبى للناس كلهم يتوكلون على الله ولكن يعودون على

اسم بالكب وروي الخلال يأسأوه عن العنبل بن عياض انه
 قيل لو ان رجلا تعد في بيته زعم انه يتق بالله فبأية برزته قال
 اذا تقى بالله حتى يعلم انه قد تقى به لم يتعد من اذاه ولكن لم
 يفعل هذا الا نبياً ولا غيره وقد كانت الانبياء عليهم السلام
 يوجرون انفسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجرونه وابوبكر
 وعمر ولم يقولوا تعد حتى يبرقنا الله وقال الله عز وجل وانتم
 من جنس الله ولا بد من طلب المعيشة وقد روي عن بشر بن
 عجلان هذا مروي ابراهيم في الحكمة ان بشر سئل عن التوكل فقال
 اصطراب بلا سكون وسكون بلا اصطراب فقال له السائل فسر
 لنا حتى نفقه قال بشر اصطراب بلا سكون رجل يصطلي بحجابه
 وقلبه ساكن الى الله لا الى عمله وسكون بلا اصطراب من ساكن
 الى الله بلا حركة وفعال عزيز وهو من صفات الابدال ويكاد
 يفتن لصل الى هذه المقامات العالية فلا بد من معاناة الاسباب
 لا سيما ان لا يصير ولا يقدح في الله صلى الله عليه وسلم
 كفي بالمرء ان يقع من يقوت وكان بشر يقول لو ان لي عمال
 لعلمت والتيت ولو لا ان يقع بركه الاسباب جعله ولا يكن
 راضيا بغيره حقه فان بعدا عما جزو جزوا وفي مثل هذا
 قول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن العموي حين من واجب الى الله
 تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل حين احرص على ما ينفعك
 واستعن بالله ولا تعجز فان اصابك شيء فلا تقل لو اني فلان
 فلان قل قد ربه وما ستعمل فانه اللو فتج عمل الشيطان
 خرج على عنقه من حديث ابي هريرة وفي نسخة اي داود
 عن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين الرجلين
 فقال المفضي عليه للملادير حسبا الله وبع الوكيل فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم ان الله يلوم على العجز ولكن علمك باللبس عاذا

عليك

عليك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل وخرج الترمذي من حديث
 اسى قال قال رجل يا رسول الله اغفلها واتوكل او اطعها واتوكل
 قال اغفلها واتوكل وذكر عن يحيى الغطائى انه قال هو عندك مثل
 وخرج الطبراني من حديث عمرو بن ابييه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وروي الوصفين ابن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن ابن
 عن ابن عابد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان التوكل بعد اليأس
 وهذا امر سهل ومعناه ان الانسان ياخذ باليس واليس في
 الاسباب المباحة ويتوكل على الله بقرسعيه وهذا الكسب
 اشارة الى ان التوكل لا ينافي الاثبات فالاسباب بل قد يتون
 جمعا افضل قال معاوية بن قرة لقي عمر ابن الخطاب فاسا
 من اهل اليمن فقال من انتم قالوا نحن متوكلون قل بل انتم
 انما تكون انما المتوكلون الذي يكفى حبه في الارض ويتوكل
 على الله عز وجل قال الخلال اخبرنا محمد بن منصور قال سأل
 المازني بشر ابن الحارث عن التوكل فقال التوكل لا يتوكل على
 الله ليكفي ونوجب هذه القصة في قلوب المتوكلين لصحوا
 الى الله بالندم والتوبة ولكن التوكل جبل بقلبه الكفاية
 من الله تبارك وتعالى فيصدق بالله عز وجل فيما ضمن
 ومعنى هذا الكلام ان التوكل على الله حقا التوكل لا ياتي
 بالتوكل ويجعله سببا لحصول الكفاية له من الله بالرزق
 وغيره فانه لو فعل ذلك لكان كمن اتى بسائر الاسباب
 لاستحلاب الرزق والكفاية لها وبهذا النوع بعض من تحقيق
 التوكل وانما التوكل حقيقة من يعلم ان الله قد ضمن لبيده رزقه
 وكفاية فيصدق الله فيما ضمنه ويتق بقلبه به بقلبه ويحقق

الاعتماد عليه فمما ضمنه من الرزق من غير ان يخرج التوكل يخرج الكسب
 في استخلاف الرزق به والرزق مقتوم لكل احد من بر وفاجر
 ومومن وكافر كما قال الله تعالى وما من دابة في الارض
 الا على الله رزقها هذا مع ضعف كثير من الدواب وعجزها
 عن السعي في طلب الرزق قال تعالى وكاين من دابة لا تحمل
 رزقها الله يرزقها واياكم مادام العبد حيا فرزقه على
 الله وفذي بيده الله له تكب وبغير تكب فمن توكل على
 الله لطلب الرزق فقد جعل التوكل سببا وكسبا ومن توكل
 عليه لم يفتد بظمانه فقد توكل عليه ثقة به ولقد يقا
 وما احسن قول مبني الانباري وهو من اعيان اصحاب
 الامام احمد لانكوتوا بالمشهور مهتمين فتكونوا للمصالح
 مهتمين وبرزقه غير راضين واعلم ان عمرة التوكل
 الرضا بالغة فمن وكل اموره الى الله ورضي بما يقضيه
 واختاره فقد حقق التوكل ولذلك كان الحسن والتفضل
 وغيرهما في ترون التوكل على الله بالرضي قال ابن ابي
 الدنيا بلغني عن بعض الحكماء قال التوكل على ثلاث درجات
 اولها ترك المشكاة والثانية الرضا والثالثة المحبة
 ونزل السكينة درجة الصبر والرضا يكون القلب بما قسم
 الله له وهي ارفع من الاولى والمحبة ان يكون حبه لما بين
 الله به فالاولى للرعد والثانية للصادقين والثالثة
 للمرسلين انتهى فالمتوكل على الله ان صبر على ما يقدره الله له
 من الرزق وغيره فهو صابر وان رضي بما يقدره بعد وقوعه
 فهو الراضي وان لم يكن له اختيار بالكيفية ولا رضي فيما يقدر له

مهود رجة

معه رجة المحبين العارفين كما كان عمر بن عبد العزيز
 تقول اصبحنا وما لي سرور الا من مواخنة الغضا والغدر
الحديث اخشون عن عبد الله بن بشر قال اني
 النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال يا رسول الله ان شرب
 الاسلام فذكرت علينا قبات تمسك به جامع قال لا يزال
 لساتك رطبا من ذكر الله عز وجل خوجه الامام احمد
 بهذا اللفظ وخوجه الترمذي وابن ماجه وابنهان
 في صحيحه بمعناه وقال الترمذي حسن غريب وكلامه
 خوجه من روايته عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله بن
 بشر وخرج ابن حبان في صحيحه وعنه من حديث
 معاذ ابن جبل قال اخر ما رقت عليه رسول الله صلى
 عليه وسلم ان قلت له اي الاعمال خير واقرب الى الله
 قال ان محوت ولساتك رطب من ذكر الله عز وجل وقد
 سبق في هذا الكتاب حرفا ذكر كثير من فضائل الذكر
 ونذكره هنا فضل ادمته والاشارة منه فترامن الله سبحانه
 المومنين بان يذكروه ذكر كثيرا ومدح من ذكره كذكر قال
 تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا الله كثيرا وسبحوه
 بكرة واصيلا وقال تعالى واذكروا الله كثيرا وسموه
 وقال والذكرون الله كثيرا والذكرات اعد الله لهن
 مغفرة واجرا عظيما وقال الذن يذكرون الله قداما وقعودا
 وعلى جنوبهم وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مر على جبل فقال له حمدان فقال
 سرير وا هذا احمد ان سيف المغزودون قالوا ومن المغزودون
 فارسل الله فقال الذكرون الله كثيرا والذكرات وخوجه
 الاسلام احمد ونقطه سبق المغزودون قالوا وما المغزودون
 قال الذين يفتنون في ذكر الله عز وجل وخوجه الترمذي

وعبدته قالوا وما المزدون قال المستخزون في ذكر الله يضع
 الذكر عنهم اتعالم فيأتون يوم القيامة خفا فابروي
 موسى بن عمدة عن أبي عبد الله القواط عن معاذ بن
 جبل قال بيني وبينه حتى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 شرب باله في منجدان اذا سئبه فقال يا معاذ اين السابقون
 قلت قد مضوا وتخلو ناس فقال يا معاذ ان السابقين
 الذين يستهزون بذكر الله عز وجل خرجهم جعفر الزباني
 ومن هذا الساق يظهر وجه ذكر السابقين في هذا
 الحديث فانه لم يسبق الريب وتخلو بعضهم بئس النبي
 صلى الله عليه وسلم على ان السابقين على الحقيقة هم
 الذين يدعون بذكر الله عز وجل ويؤمنون به فان
 الاشتغال بالنبي هو الولوع به والسقف حتى لا يكاد يعترف
 ذكره وهذا على رواية من رواه المستهزون ورواه عنهم
 فقال فيه الذين اهتموا في ذكر الله فسبب قبيحة الخبر
 بالسوط في الكلام كما في الحديث المستان شيطانان
 ينكا ذبان ومنها زان قال والمراد من هذا الحديث
 من عمر وجوف في ذكر الله وطاعته قال والمراد بالمزدون
 على هذه الرواية من اتود بالهم عن العبد الذي كان
 فيه واما على الرواية الاولي فالمراد بالمعزدين
 المتخلين من الناس بذكر الله كذا قال ويجتمل وهو الاصل
 ان المراد بالانزاد على الروايتين الانزاد لهذا العمل
 وهو كثرة الذكر دون الانزاد الحسي اما عن الثوث او عن
 المخالطة والله اعلم ومن هذه المعنى قول عمر بن عبد
 العزيز ليلة عرفه بعرفة عند قرب الافاضة ليس السابق
 اليوم من سبق لغيره وانما السابق من غفر له وهذه الاسناد
 عن

ذكر الله ففقه بآيتهم من اوصافهم ولهذا جئنا سورة المنافقين
 بالامر بذكر الله لئلا من الخاسرين قال الربيع بن انس
 عن بعض اصحابه علامته حب الله كثرة ذكره فانك
 لن تحب شيئا الا كثرت ذكره قال فتح الموصلي المحمد لله
 لا يغفل عن ذكر الله طرفه عن قال ذواتون من اشغل
 قلبه وسلاسه بالذكر قد ف الله في قلبه نور الا شاق
 اليه وقال ابراهيم ابن الجعيد كان يقال من علامته المحمد
 لله ودام الله كرايا قلبه واللسان كلما وقع الرب بذكر الله عز
 وجل الا افاد منه حب الله عز وجل وكان بعض السلف
 يقول في مناجاته اذا سيم السباطون من بطالتهم ولن
 يسيم محبولك من مناجاتك وذكر ك قال ابو جعفر المحولي
 ولي الله المحمد لله لا تخلوا قلبه من ذكر ربه ولا يسام من
 حديثه وقد ذكرنا قول عابثته كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يذكر الله على كل احيان والمعنى في حال قيامه وسقيه
 ومقوده وافطما عه وسوا كان على طهارة او على حدث
 وقال معركانت ذواب البحر في البحر تكمن ويوسف عليه
 السلام في السجن لا سكن عن ذكر الله عز وجل وكان لابي
 هريرة خذ فنه العا عفة فلانام حين يسبحه وكان
 خالد بن معدان يسبح كل يوم اربعين الف تسبيحة سوي
 ما نزل من القرآن فلما مات وضع على سريره ليفعل بمجمل
 سبيرة با صبوه بحر كها بالسبح وقيل لغيره من هاتي
 ما نزل من القرآن فلما مات وضع على سريره ليفعل بمجمل
 تسبيحة الا ان تخطى اصابعي يعني انه بعد ذلك باصابعه
 وقال عبد العزيز ابن ابي زرار كانت عنده ناسرة ممكنة
 يسبح كل يوم اثنين الف تسبيحة فماتت فلما بلغت العبر



اخذت من ايدي الرجال كان الحسن السمرى كثيرا يقول
 اذا لم يجدت ولم يكن له شغل سبحان الله العظيم فذكر
 ذلك لبعض فقهاء مكة فقال ان صاحبكم لغيبه كالمها احد
 سبع مرارة الاين له بيت في الجنة وكان عاتة كلام ابنت
 سيرت سبحان الله العظيم سبحان الله وحجده كان الخيرة
 ابنا حكيم الصنعا في اذ الهدات العيون نزل الي البحر
 وقام في المطيرة كرم الله مع ذوات البحر نام بعضهم عند
 ابراهيم بن ارمع قال فكنت كلما استيقظت من الليل وجرت
 نذكر الله فاعتمتم اعزى نفسي بهذه الاية ذلك فضل
 الله يؤتيه من يشاء المحب اسم محبوبه لا يغيب عن قلبه
 فلو كان ان يشاء يذكره لما قدر ولو كان ان يكون عن ذكره
 لسانه لما صير

كثيرا نبي المحبة ذكر جيب اسمه في فواده مكنوب
 كان بلال كما اخذت من المشركون في الرضا علي التوحيد
 يقول احد احد فاذا قال له قل اللات والوثني قال احسنه
 يراد من الغلب بنه كسر وتاثير الطباع على السافل
 كلما فزيت العرقه صار التكريري على لسان الذكروين غير
 كلفه حتى كان بعضهم يجرى على لسانه في منامه الله الله
 ولهذا ايقم بعد الجنة التبيح كما يلهمون النفس ويقبلون
 الا الله لهم كما البار ولا يهل الدنيا كان الثوري يشه
 لا لا في انساك اكثر ذكر اكل ولكن يدرك جيري لساني
 ه ذاسع المحبة ذكر جيب من غيره زاد طربه ونقاعا قلغ
 قال النبي صلى الله عليه وآله لابن مسعود قال اقرأ على القران
 قال اقرأ علىك عليك انزل قال اني احب ان اسمع من
 عزري فقر الخليم ففان عينا ه سمع السبلي فابلا نزل
 بالله

بالله يا جواد فاضل
 وداع دعي اذ تحن بالحنين من بين فبج سبحان العواد وما يبري
 دعا باسم ليبي غيرها وكأنا اطار بليبي طار الا ان في صوري
 البيض يترجع عند ذكر المحبوب
 اذ اذكر المحبوب عند جيبه ترشح بشرات وحسن طروب
 ذكر المحبين على خلاف ذكر العاقلين انما المؤمنون الذين
 اذ اذكر الله وحت قلبهم
 واين لغروني لذكر ان هزة كما انتفض العصور بلله الغفل
 احد السعة الذين بظلم الله في طله يوم لا ظل الا ظله
 رجل ذكر الله حالها ففأضت عيناه قال ابو الجهد اوصي
 الله الي موسى عليه السلام اذ اذكرتني فاذكرتني وانت تنفض
 اعضالك ومن عند ذكرى خاشعا مطيئا واذا اذكرتني واجعل
 لسانك من وراق قلبك ووصف على رضى الله عنه يوما
 الصحابة رضى الله عنه فقال كانوا اذ اذكر الله حاد والكا
 عند الشجر في اليوم الشديد الريح وحررت دموعهم على بابهم
 قال رفسير الثاني ان الله عباده اذ كروه فخرجت نفوسهم اعظاما
 واتسباتا وقرمز ذكروه فوجدنا قلوبهم فزقا وهيب فلو حرقوا
 بالنار لم يجدوا من النار واخرون ذكروه في الشا فارفضوا
 عزقا من خوفه وقرمز اذ كروه فحالت الوانهم غير او قزم
 ذكروه فحقت اعينهم سحر اصل اوس زيد الظفر فلما اراد ان
 يبري لم يبري ارجلا الاسم الله وارقتة فراقبه حتى سمعت
 ففضحة عظامه كان ابو حفص السابكوري اذ اذكر الله
 فترت عليه حاله حتى مرى جميع ذلك عنده وكان يقول
 ما اظن ان تحفا بذكر الله عن غير غفلة ثم يبقى حيا الا
 الاين فاسم ابيد وابعوة النبوة وهو اصل الاوليا
 ه طوته ولاينهم اذ اسمع ذكر احبيب تفصحت فافصلها



من قول ما يتذكر وقف ابو يزيد ليلة الى الصباح جيد
 انه يقول لا اله الا الله فما قدر اجلالا وجهيته فلما كانت
 عند الصباح قرئ فقال الدم
 وما ذكرتم الاستيتم نبيان اجلال لا بيان الهال
 اذ انذرت من انتم وكنيت انا احللت مثلكم فخطر علي بال
 الذكر لدة قلوب العارفين قهل عز وجل الذن امنوا
 وتظمن قلوبهم لذكر الله الا بذكر الله نظمن القلوب
 قال ابن ديناثر ما نلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل
 وبني بعض الكنت السالفه يقول الله عز وجل معش
 الضديقين فاخرحوا وذكروني فتنهوا وبني اشتر اخر
 سبق ذكره وتنبون الى الذكر كما تنبى النور الى وكورها
 وعن ابن عمر قال اخبرني اهل الكتاب ان هذه الاممة
 حب الذكر كما يحب الحماة وكرها ولما سرع الى ذكر الله
 من الابد الى ورذها يوم طماها قلوب المحمدين لا نظمن الا
 بذكره وارواح المتأخرين لانسكن الا برشته قال دوانون
 ما طابت الدنيا الا بذكره ولا طابت الاخرة الا بعبوده
 ولا طابت الجنة الا برشته
 اد الغوس الطالين ابطلوكم نحن وكذا القلوب بتدركم بوالعافية
 حنيت حبكم ومن جهوي الحبيب ولا يجن
 بجياتكم يا سادتي جودوا بوصولكم ومنوا
 فذ سبق حديثا ذكره الله حتى يقولوا محنون وبعضهم
 لغة اكثر من ذلك حتى فعل وسواسي كان ابو مسلم الحولاني
 كثير الذكر فراه بعض الناس فانكر حاله فقال لا صحابته
 المحنون صاحبكم فسمعه ابو مسلم فقال لا يا اخي ولكن نظرا
 ذوالجنون

وحرة الود ما لي منكم عوض وليس لي في سواكم سادتي عرض
 وفه شرطت علي قوم صحتهم بان قلبي لكم من روبرهم فرضوا
 ومن حديثي لكم قالوا به مرض فقلت لا ازال عن ذلك المرض
 المحنون تينوحتون من كل شئ اعل عن الذكر فلا شئ اجد
 اليهم من الخلوته بحبهم قال عيسى عليه السلام يا معشر
 اخوار بني كلبوا الله كثيرا واكلوا الناس قليلا قالوا كيف
 نكلم الله كثيرا قال اكلوا ايمنا جائزا اخلوا به عابه وكان
 بعض السلف يصلي كل يوم الف ركعة حتى اعقدت رجليه
 فكان يصلي الف ركعة جالسا فاذا صلى العصر احنى
 واستقبل القبلة ويقول عجبت للخليقة كيف اشيت
 سواك بل عجبت للخليقة كيف استارت قلوبها بذكر سواك
 وكان بعضهم يصوم الدهر فاذا كان وقت الغنطور قال
 احس بنفسي خرج لا استغني عن الذكر بالاكل تبيل
 لمحمد ابن النضر اما استوحش وحده قال كيف
 استوحش وهو يقول انا جليس من ذكرني
 كتبت اسم الحبيب من العباد ورددت الصبابة في فوادي
 فواشوقا الى بلد خلي لعلني باجم من اهوى انا دعي
 فاذا قوي حال المحب ومعرفة لم يتغله عن الذكر بالقلب
 واللسان شاغل فحسبوا الخلق بحسبه وفله معلف
 بالمحمل الاعلى كما قال علي رضي الله عنه في وصيهم
 صحبوا الدنيا باجساد آرواحها معلقة بالمحمل الاعلى
 وفي هذا المعنى قيل
 جسمي سبي غير ان الروح عندكم فالجسم في غربته والروح في وطن
 وقاك غيره
 ولقد جعلتكم في الفوارج بدني واجت جسمي من اراد جلوي

فالجسم من المجلس مواس وحبيب قلمي في الفواد البيني
وهذه كانت حالة الرسل والصدقيين كما قال تعالى يا ايها
الذين امنوا اذ القيتم فيها فابتنوا واذكروا انه كثيرا
وفي الترمذي مرفوعا بقول الله عز وجل ان عبدي كل
عبدي الذي يذكرني وهو ملاقي قرنه وقال عز وجل فاذا
قضيت الصلاة فاذكروا الله فيما ما وقعوا وعلينا جنوبكم
بين الصلاة في حال الخوف ولهذا قال فاذ انظروا انتم
فاقموا الصلاة وقال عز وجل في ذكر صلاة الجمعة فاذا
قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتنفوا من فضل الله
واذكروا الله كثيرا لعلمكم تعلمون فامر بالجمع بين الابتعا
من فضله وكثرة ذكره ولهذا اورد فضل الذكر في الاسواق
ومواطن الغفلة كما في المسند والترمذي وسنن ابن ماجه
عن عمر بن عمر مرفوعا من دخل سوقا يصباح فيها
ويبيع فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
علي كل شيء قدير كتبت الله له الف الف حسنة ومحي عنه
الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وفي حديث اخر
ذاكر الله في الف الفين كمثل المعاكل عن الفارين وذاكر الله
في الف الفين كشيء كثر في وسط شجر باس قال ابو
عبيدة بن عبد الله ابن مسعود ما دام قلب الرجل يذكر
الله محفو في صلاة وان كان في السوق وان حرك بكفيه
فها افضل وكان بعض السلف يقصد السوق لينكر الله
فيها بين الغفلة والتقى رجلا منهم في السوق فقال

احدها

كتاب الصلاة
باب في ذكر الصلاة
الصلوة
باب في ذكر الصلاة
الصلوة

احدها لصاحبه فقال حين تذكر الله في غفلة الناس فقلوا
في موضع فذكر الله ثم تنزقا ثم مات احدها فلقبهم
الارض في مناصه فقال له اشرون ان الله غفر لنا عتية
التقينا في السوق فصلى في وظائف
الذكر الموضوعة في اليوم والليلة معلوم ان الله من ضي
علي المؤمنين ان يذكر من كل يوم وليلة خمس مرات نافذة
الصلوة الخمس في مواقيتها الموقنة وشرع لهم مه لله
الزايض الخمس التي يذكره ذكر يكون لهم نافذة
والنافذة الزيادة فيكون ذلك زيادة على الصلوات
الخمس وهو نوعان احدهما ما هو من جنس الصلاة فتدفع
لعم ان يصلوا مع الصلوات الخمس قبلها او بعدها او قبلها
وبعدا سنا فيكون زيادة على النويضة فان كان في النويضة
نقص جبر نقصها فبعضه السواخل والا كانت السواخل زيادة
علي النوايض واطول ما يتخلل من مواقيت الصلاة مما ليس
فيه صلاة مفروضة ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر وما بين
صلاة الفجر وصلاة الظهر فشرع ما بين كل واحدة من هاتين
الصلواتين صلاة تكون نافذة ليل بطول وقت الغفلة عن
الذكر فشرع ما بين صلاة العشا وصلاة الفجر صلاة الوتر
وقيام الليل وشرع ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر صلاة
الضحى وبعض هذه الصلوات اكد من بعض فالدون لذلك
اختلف العلماء في وجوبه ثم قيام الليلة كان النبي صلى الله
عليه وسلم يداوم عليه حضا وسوا ثم صلاة الضحى وقد
اختلف الناس في استحباب مداومة عليها وفي الترغيب
فيها احاديث صحيحة وورد الترغيب ايضا في الصلاة ايضا
رواها الشمس واما الذكر باللسان فشرع في جميع

مكتبة الملك سعود العامة السعودية
رقم التسجيل العام ٢٨٤
رقم التسجيل الخاص ٨٦
التاريخ: ١٨ / ٦ / ١٣٩٢ هـ

وارد من مكتبة الشيخ محمد بن عبد اللطيف
محمد بن عبد اللطيف